


مِرَاةُ الْكَمَالِ  
لِمَنْ رَأَى دُرُكَ مَصَالِحِ الْأَعْمَالِ

٣



# مِرَاةُ الْكَمَالِ

لِمَنْ رَامَ دَرَكَ مَصَالِحِ الْأَعْمَالِ

تَأَلِيفُ

فَقِيْدِ الْعَالَمِ وَالتَّقِيْ آيَةِ اللَّهِ الْعُظْمَى  
السَّيِّحِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْتَمَقِيْ قَدَسَ سِرُّهُ

الجزء الثالث

دار الفكارى

دار الفكارى

جميع الحقوق محفوظة  
الطبعة الأولى  
١٤٢٦م - ٢٠٠٥م

دار القاري

للطباعة والنشر والتوزيع

ت: ٤١٣٢٥٦ / ٠٣ - ٩٠٢٩٤٤ / ٠٣

Email: dar.alkari@hotmail.com

دار الأمل


طباعة - نشر - توزيع  
بنيوت - لبنان

هاتف: ١١٥٤٦٥ / ٠٣ - ٠١ / ٢٧٦٤٠٨

<http://www.Dar-ALamira.com>

email: info@dar-alamira.com







## الفصل الحادي عشر

في آداب قراءة القرآن المجيد والذكر والدعاء والتوسلات والزيارة والسفر  
فهنا مقامات ستة :

### الأول :

في آداب قراءة القرآن المجيد :

الذي فضله عظيم ، وشرفه جسيم ، لأنه من كلام الله الأعظم المنزل على  
نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله ، وقد قال صلوات الله عليه وآله وسلم في حقّه :  
أنه نبأ من كان قبلكم ، ونبأ من كان بعدكم ، وحكم ما كان بينكم ، وهو الفصل  
ليس بالهزل ، ما تركه جبار الآقصم الله ظهره ، ومن طلب الهداية بغير القرآن  
ضلّ ، وهو الحبل المتين ، والذكر الحكيم ، والصراط المستقيم ، وهو الذي لا  
يبلى<sup>(١)</sup> على الألسن ، ولا يخلق من كثرة القراءة ، ولا تشيع منه العلماء ، ولا

---

(١) في المطبوع : لا يلبس .

تنقضي عجائبه<sup>(١)</sup> ، وهو الذي لما سمعه الجن قالوا: ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قِرْآنًا عَجَبًا ﴾<sup>(٢)</sup> وهو الذي إن قال صدق، وإن حكم عدل ، ومن تمسك به هذاه إلى الصراط المستقيم<sup>(٣)</sup> . وقال أمير المؤمنين عليه السلام : اعلموا أن هذا القرآن هو الناصح الذي لا يغش ، والهادي الذي لا يضل ، والمحدث الذي لا يكذب ، وما جالس هذا القرآن أحد إلا قام عنه<sup>(٤)</sup> بزيادة أو نقصان ، زيادة في هدى ، ونقصان من عمى . واعلموا أنه ليس على أحد بعد القرآن من فاقة ، ولا لأحد قبل القرآن من غنى ، فاستشفوه من ادوائكم ، [ واستعينوا به على لأوائكم ] فإن فيه شفاء من أكبر الداء وهو الكفر والنفاق والفسى والضلال ، فاسألوا الله [ به ] وتوجهوا إليه بحبه ولا تسألوا به خلقه ، أنه ما توجه العباد إلى الله بمثله ، واعلموا انه شافع مشفع ، وقائل مصدق ، وأنه من شفع له القرآن<sup>(٥)</sup> يوم القيامة شفع فيه ، ومن محل به القرآن يوم القيامة صدق عليه ، فإنه ينادي مناد يوم القيامة: الا ان

---

(١) إلى هنا أخذ من الحديث المروي في مجمع البيان : ١ / ١٦ الفن السادس في ذكر بعض ما جاء من الأخبار المشهورة في فضل القرآن وأهله ( الحارث الأعور ، عن أمير المؤمنين علي عليه السلام قال : في حديث طويل سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول انها ستكون فتن قلت: فما المخرج منها يا رسول الله؟ قال : كتاب الله فيه خير ما قبلكم ونبأ ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، هو الذي لا تزيف به الأهواء ، ولا تشعب منه العلماء ولا يخلق عن كثرة رد ، ولا تنقضي عجائبه . وهو الذي من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله ، وهو حبل الله المتين ، وهو الصراط المستقيم ، هو الذي من عمل به أجر ، ومن حكم به عدل ، ومن دعا إليه دعا إلى صراط مستقيم ) إلى هنا تمام الحديث وإنما ذكرته بطولته لتفاوته مع المتن.

(٢) سورة الجن آية ١ .

(٣) تفسير الصافي : ٤ المقدمة الاولى.

(٤) في المطبوع : منه .

(٥) في المطبوع : شفع القرآن له ..

كلّ حارث مبتلى في حرثه وعاقبة عمله غير حرثه القرآن ، فكونوا من حرثته واتباعه ، واستدلّوه على ربكم ، واستنصحوه على أنفسكم ، واتهموا عليه آراءكم ، واستغشوا فيه أهواءكم<sup>(١)</sup>.

ثم أنّ من السنن المؤكّدة في الشريعة المطهّرة تعلّم القرآن الكريم وتعليمه وقراءته ، وقد وردت الأوامر الأكيدة بذلك ، وانه ينبغي للمؤمن ان لا يموت حتّى يتعلّم القرآن أو أن يكون في تعليمه<sup>(٢)</sup> . وانه لا يعذب الله قلباً وعى القرآن<sup>(٣)</sup> . وأن خياركم من تعلّم القرآن وعلمه<sup>(٤)</sup> . وان هذا القرآن مأدبة الله تعالى فتعلّموا مأدبته ما استطعتم ، وأنّ هذا القرآن حبل الله المتين [وهو النور المبين] ، والشفاء النافع ، عصمة لمن تمسّك به ، ونجاة لمن تبعه<sup>(٥)</sup> . وأنكم إن اردتم عيش السعداء ، وموت الشهداء ، والنجاة يوم الحشر ، والظلّ يوم الحرور ، والهدى يوم الضلالة ، فادرسوا القرآن ، فإنّه كلام الرحمن وحرز من الشيطان ، ورجحان في الميزان<sup>(٦)</sup> . وأنّ معلّم القرآن ومعلّمه يستغفر له كلّ شيء حتّى الحوت في البحر<sup>(٧)</sup> . وتقدّم في الفصل الأول إن من حقوق الوالد على ولده ان يعلمه القرآن ، وورد أنّه ما من رجل علّم ولده القرآن إلّا توجّ الله أبويه يوم القيامة بتاج الملك ، وكسياه حلّتين لم ير الناس مثلها<sup>(٨)</sup> . وأنّ والدي القاري ليتوجّان بتاج الكرامة ، يضىء نوره

(١) نهج البلاغة : ٢ / ١١١ ، خطبة ١٧١ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٧ باب من يتعلّم القرآن بمسّقة حديث ٣ .

(٣) الأمالي للشيخ الطوسي : ٥ حديث ٧ .

(٤) الأمالي للشيخ الطوسي : ٣٦٧ الجزء الثاني عشر .

(٥) مجمع البيان : ١ / ١٦ الفن السادس في ذكر بعض ما جاء من الأخبار المشهورة في فضل القرآن .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٧ باب ١ حديث ٤ .

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٨ باب ١ حديث ١٤ عن درر الآل .

(٨) مجمع البيان : ١ / ٩ مقدمة الكتاب .

من مسيرة عشرة آلاف سنة ، ويكسيان حلّة لا يقوم لأقلّ سلك منها مائة ألف ضعف ما في الدنيا بما يشتمل عليه من خيراتها ثم يعطى هذا القاري الملك يمينه.. إلى أن قال: فإذا نظر والداه إلى حليتهما وتاجيهما قالا : ربّنا أتى [ لنا ] هذا الشرف ولم تبلغه أعمالنا ؟ فيقول لهما كرام ملائكة الله عن الله عزّ وجلّ : هذا لكما بتعليمكما ولدكما القرآن<sup>(١)</sup> . وأنّ من علّم ولده القرآن فكأنّما حجّ البيت عشرة آلاف حجّة ، واعتمر عشرة آلاف عمرة ، واعتق عشرة آلاف رقبة من ولد إسماعيل ، وغزا عشرة آلاف غزوة ، وأطعم عشرة آلاف مسكين مسلم جامع ، وكأنّما كسا عشرة آلاف عارٍ مسلم ، ويكتب له بكلّ حرف عشر حسنات ، ويمحو الله عنه عشر سيئات ، ويكون معه في قبره حتى يبعث ، ويثقل ميزانه ، ويجاوز به على الصراط كالبرق الخاطف ، ولم يفارقه القرآن حتّى ينزل به من الكرامة أفضل ما يتمنى<sup>(٢)</sup> . وان العبد المملوك إذا أحسن القرآن فعلى سيّده ان يرفق به ، ويحسن صحبته<sup>(٣)</sup> ، وأنّه إذا قال المعلّم للصبيّ قل : بسم الله الرحمن الرحيم فقال له الصبيّ كتب الله براءة للصبيّ وبراءة لأبويه ، وبراءة للمعلّم من النار<sup>(٤)</sup> . وورد أنّ الله سبحانه ليهم بعذاب أهل الارض جميعا حتى لا يحاشي منهم أحدا إذا عملوا بالمعاصي واجترحوا السيئات ، فإذا نظر إلى الشيب ناقلي أقدامهم إلى الصلوات والولدان يتعلّمون القرآن رحمهم فأخّر ذلك عنهم<sup>(٥)</sup> . وورد أنّ من مات من أولياء أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم ولم

(١) تفسير الإمام الحسن العسكري عليه السلام في أول تفسير سورة البقرة : ٦٦.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٠ باب ٦ حديث ٣ عن جامع الأخبار.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٠ باب ٦ حديث ٤.

(٤) مجمع البيان : ١ / ١٨ فضلها - أي فضل بسم الله الرحمن الرحيم -.

(٥) ثواب الأعمال : ٦٦ ثواب نقل الأقدام إلى الصلاة . وتعليم القرآن حديث ١ أقول الرواية

مجهولة بجهالة محمد بن السندي.

يحسن القرآن علم القرآن في قبره ليرفع الله به درجته ، فإن درجات الجنة على قدر عدد آيات القرآن، فيقال لقاري القرآن : اقرأ وارق<sup>(١)</sup>.

وينبغي تعلّم القرآن بعربيته وعدم اللّحن فيه ، فإن الملحون لا يصعد الى الله<sup>(٢)</sup> ، نعم ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم أنّ الرجل من الاعجمي من أمّتي ليقرأ القرآن بعجميته فترفعه الملائكة على عربيته<sup>(٣)</sup>. وورد الأمر الأكيد بقراءة القرآن ، وأنها أفضل العبادة<sup>(٤)</sup> ، وأنّ القرآن يشفع يوم القيامة في قاريه وفي من سهر ليله في قراءته ، فيشفعه الله تعالى فيه ، ويدخله الجنة ، ويكسبه حلّة من حلل الجنة ، ويتّوج بتاج<sup>(٥)</sup> ، وأنّ قاري آية من كتاب الله - وهو معتقد أفضل ممّا دون العرش إلى أسفل التخوم. وأنّ الله يدفع عن قاري القرآن بلوى الآخرة<sup>(٦)</sup> ، وأنّ الله خلق الجنة بيده لينة من ذهب ولينة من فضة جعل ملاطها المسك ، وتراها الزعفران ، وحصياتها اللؤلؤ ، وجعل درجاتها على قدر آيات القرآن ، فمن قرأ القرآن قال له اقرأ وارق ، ومن دخل منهم الجنة لم يكن في

(١) ثواب الأعمال : ١٥٧ ثواب قراءة قل هو الله احد حديث ١٠ أقول الرواية ضعيفة بالحسن بن عليه بن أبي عثمان.

(٢) عدّة الداعي : ١٨ : قد ورد عن أبي جعفر الجواد عليه السلام انه قال : ما استوى رجلان في حسب ودين قط إلا كان أفضلها عند الله عز وجل أدبها ، قال : قلت جعلت فداك قد علمت فضله عند الناس في النادي والمجالس فما فضله عند الله عز وجل ؟ قال عليه السلام : بقراءة القرآن كما أنزل ، ودعائه الله عز وجل من حيث لا يلحن ، وذلك أنّ الدعاء الملحون لا يصعد إلى الله عز وجل . أقول الرواية مرسلة.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦١٩ باب ان القرآن يرفع كما أنزل حديث ١ وفي المطبوع : بعربيته.  
(٤) مجمع البيان : ١ / ١٥ الفن السادس في ذكر بعض ما جاء من الأخبار المشهورة في فضل القرآن وأهله.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٣ باب فضل حامل القرآن حديث ٣ أقول الظاهران الرواية حسنة.

(٦) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٣١ باب ٤ حديث ٤ عن تفسير الامام الحسن العسكري عليه السلام.

الجنة أعلى درجة منه ما خلا النبيين والصدّيقين<sup>(١)</sup> ، وإن قراءته كفارة الذنوب ، وستر من النار ، وأمان من العذاب ، ويكتب لمن قرأ بكل آية ثواب مائة شهيد ، ويعطى بكل سورة ثواب نبيّ مرسل ، وتنزل على صاحبه الرحمة ، وتستغفر له الملائكة ، واشتاق إلى الجنة ، ورضى عنه المولى. وإن المؤمن إذا قرأ القرآن نظر الله إليه بالرحمة ، وأعطى بكل آية ألف حور ، وأعطاه بكل حرف نوراً على الصراط ، فإذا ختم القرآن أعطاه الله ثواب ثلاثمائة وثلاثة عشر نبياً بلغوا رسالات ربهم ، وكأنها قرأ كل كتاب أنزل على أنبيائه ، وحرم الله جسده على النار ، ولا يقوم من مقامه حتى يغفر الله له ولأبويه ، وأعطاه بكل سورة في القرآن مدينة في جنة الفردوس ، كل مدينة من درة خضراء ، في جوف كل مدينة ألف دار ، في كل دار مائة ألف حجرة ، في كل حجرة مائة ألف بيت من نور ، على كل بيت مائة ألف باب من الرحمة ، على كل باب مائة بواب ، بيد كل بواب هدية من لون آخر ، وعلى رأس كل بواب منديل من إستبرق خير من الدنيا وما فيها ، وفي كل بيت مائة ألف دكان من العنبر ، سعة كل دكان ما بين المشرق والمغرب ، وفوق كل دكان مائة ألف سرير ، وعلى كل سرير مائة ألف فراش ، من الفراش إلى الفراش ألف ذراع ، وفوق كل فراش حوراء عيناء استدارة عجيزتها ألف ذراع ، وعليها مائة ألف حلّة ، يرى من ساقبها من وراء تلك الحلل ، وعلى رأسها تاج من العنبر مكلّل بالدر والياقوت ، وعلى رأسها ستون ألف ذوابة من المسك والغالية ، وفي أذنيها قرطان وشنفان ، وفي عنقها ألف قلادة من الجوهر بين كل قلاده ألف ذراع ، وبين يدي كل حوراء ألف خادم ، بيد كل خادم كأس من ذهب ، في كل كأس مائة ألف لون من الشراب لا يشبه بعضه بعضاً ، وفي كل بيت ألف مائدة ، وفي كل مائدة ألف قصعة ، وفي كل قصعة ألف لون من الطعام لا يشبه بعضه بعضاً ، يجد وليّ الله

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٢ باب ١٠ حديث ١ عن تفسير علي بن إبراهيم القمي.



من كلّ لون مائة ألف لذة. وإنّ المؤمن إذا قرأ القرآن فتح الله عليه أبواب الرحمة، وخلق الله بكل حرف يخرج من فمه ملكاً يسبح له الى يوم القيامة<sup>(١)</sup>. وإنّ العبد يؤجر بكلّ حرف منه لا كلمة عشر حسنات، فيؤجر بأل م ثلاثين حسنة<sup>(٢)</sup>. وورد أنّ من قرأ القرآن وهو شابّ مؤمن اختلط القرآن بلحمه ودمه، وجعله الله مع السفرة الكرام البررة، وكان القرآن حجيراً عنه يوم القيامة يقول: يا ربّ إنّ كلّ عامل قد أصاب أجر عمله غير عاملي، فبلغ به اكرم عطائك، فيكسوه الله العزيز الجبار حلّتين من حلل الجنّة، ويوضع على رأسه تاج الكرامة، ثمّ يقال له: هل أرضيناك؟ فيقول القرآن: يا رب قد كنت أرغب له فيما هو أفضل من هذا، فيعطى الأمن بيمينه والخلد بيساره، ثم يدخل الجنّة فيقال له: اقرأ آية فاصعد درجة، ثمّ يقال له: هل بلغنا به وارضاك؟ فيقول: نعم<sup>(٣)</sup>. ويلزم الاخلاص في تعلّمه وقراءته، وان يعمل بما فيه، والآ كان وبالأ عليه.

وقد ورد أنّ من تعلّم القرآن، وتواضع في العلم، وعلم عباد الله، وهو يريد ما عند الله، لم يكن في الجنّة أعظم ثواباً منه ولا أعظم منزلة منه، ولم يكن في الجنّة منزل ولا درجة رفيعة ولا نفيسة الآ وكان له فيها أوفر النصيب وأشرف

---

(١) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ٢٩٢ باب ١٠ حديث ٣ عن جامع الأخبار أقول الرواية مرسله.

(٢) مجمع البيان: ١ / ١٦ الفن السادس في ذكر بعض ما جاء من الأخبار المشهورة في فضل القرآن وأهله.

أقول: لا يخفى ما في الرواية سنداً ودلالة، ولعلها من تشبيه المعقول بالمحسوس بما لا تدرکه المعقول. فتدبر.

(٣) أصول الكافي: ٢ / ٦٠٣ باب فضل حامل القرآن برقم ٤ أقول الرواية مقطوعة السند.

المنازل<sup>(١)</sup> ، ومن تعلم القرآن يريد به رياء وسمعة ليبارى به السفهاء ، أو<sup>(٢)</sup> يباهي به العلماء ، ويطلب به الدنيا ، بلى الله عظامه يوم القيامة ، ولم يكن في النار أشدّ عذاباً منه ، وليس نوع من أنواع العذاب إلاّ يعذب به من شدة غضب الله عليه وسخطه<sup>(٣)</sup> ، ومن قرأ القرآن ابتغاء وجه الله وتفقهاً في الدين كان له من الثواب مثل جميع ما أعطي الملائكة والأنبياء والمرسلون<sup>(٤)</sup> . ومن قرأ القرآن يريد به السمعة والتباس شيء [الدنيا] لقي الله يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم ، وزج<sup>(٥)</sup> القرآن في قفاه حتى يدخله النار ، وهو في فيها مع من هوى<sup>(٦)</sup> . ومن تعلم القرآن فلم يعمل به ، وآثر عليه حبّ الدنيا وزينتها استوجب سخط الله ، وكان في الدرجة مع اليهود والنصارى الذين ينبذون كتاب الله وراء ظهورهم<sup>(٧)</sup> ، ومن دخل على إمام جائر فقرأ عليه القرآن يريد بذلك عرضاً من عرض الدنيا لعن القارئ بكل حرف عشر لعنات ، ولعن المستمع بكل حرف لعنة<sup>(٨)</sup> . ومن قرأ القرآن ولم يعمل به حشره الله يوم القيامة أعمى ، فيقول: ﴿ربّ لم حشرتني أعمى وقد كنتُ بصيراً قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تُنسى﴾<sup>(٩)</sup> ، فيؤمر به الى النار<sup>(١٠)</sup> . وأنه يمثل القرآن يوم القيامة برجل ، ويؤتى بالرجل

(١) عقاب الأعمال : ٣٤٦ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١ أقول الرواية ضعيفة جداً بأبي هريرة.

(٢) في المطبوع : و بدلاً من أو.

(٣ و ٤) عقاب الأعمال : ٣٤٦ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

(٥) في الحجرية: وزجّ، وفي حاشيتها: الرّجّ: الدفع.

(٦) عقاب الأعمال : ٣٣٧ باب يجمع العقوبات حديث ١.

(٧) عقاب الأعمال : ٣٣٢ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

(٨) الاختصاص ٢٦٢.

(٩) سورة طه آية ١٢٥ و ١٢٦.

(١٠) عقاب الأعمال : ٣٣٧ باب يجمع عقوبات الأعمال حديث ١.

قد كان يضيع فرائضه ويتعدى حدوده ، ويخالف طاعته ، ويركب معصيته ، قال: فيستنيل له خصماً فيقول : أي ربّ حمل إياي شرّ حامل ، تعدى حدودي ، وضيع فرائضي ، وترك طاعتي ، وركب معصيتي ، فما زال يقذف بالحجج حتى يقال : فشأنك وإيّاه ، فيأخذ بيده ولا يفارقه حتى يكبه على منخره في النار . ويؤتى بالرجل كان يحفظ حدوده ، ويعمل بفرائضه ، ويأخذ بطاعته ، ويحتمل معاصيه ، فيستنيل حباله ، فيقول : أي ربّ حمل إياي خير حامل ، اتقى حدودي ، وعمل بفرائضي وأتبع طاعتي ، وترك معصيتي فما زال يقذف [ له ] بالحجج حتى يقال: فشأنك وإيّاه ، فيأخذ بيده فما يرسله حتى يكسوه حلّة الإستبرق ، ويعقد على رأسه تاج الملك ، ويسقيه بكأس الخلد<sup>(١)</sup>.

ويستحب الإكثار من قراءة القرآن، فقد جعل في الأخبار كثرة قراءته من علائم شيعة أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٢)</sup>. ويتأكد في شهر رمضان للأمر بإكثاره فيه<sup>(٣)</sup>، ويستحب قراءته على كلّ حال<sup>(٤)</sup>، ويتأكد في المساجد والصلوات، فقد ورد أنّ من قرأ القرآن قائماً في صلاته كتب الله له بكل حرف مائة حسنة، ومحا عنه مائة سيئة، ورفع له مائة درجة<sup>(٥)</sup>. ومن قرأ في صلاته جالساً كتب الله له بكل حرف خمسين حسنة، ومحا عنه خمسين سيئة، ورفع له خمسين درجة. ومن قرأ في غير صلاة كتب الله له بكلّ حرف عشر حسنات، ومن ختمه كلّ كانت له دعوة مستجابة مؤخّرة أو معجلة<sup>(٦)</sup>.

ويستحب قراءة شيء من القرآن في كلّ ليلة ، لما ورد من أنّ من قرأ

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩١ باب ٧ حديث ١٤ عن غوالي اللآلي.

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٤٣ باب ١١ حديث ١٤ من كتاب صفات الشيعة.

(٣) ثواب الأعمال : ١٢٩ ثواب ربيع القرآن حديث ١.

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٣٩ باب ١١ حديث ١ عن روضة الكافي.

(٥ و٦) أصول الكافي ٢ / ٦١٢ باب ثواب قراءة القرآن حديث ٦.

عشر آيات في كل ليلة لم يكتب من الغافلين ، ومن قرأ خمسين آية كتب من  
الذاكرين، ومن قرأ مائة آية كتب من القانتين، ومن قرأ مائتي آية كتب من  
المخاشعين، ومن قرأ ثلاثمائة آية كتب من الفائزين، ومن قرأ خمسمائة آية كتب من  
المجتهدين، ومن قرأ ألف آية كتب له قنطار [من تبر]، والقنطار خمسة عشر  
[خمسون] ألف مثقال من الذهب، المثقال أربعة وعشرون قيراطاً أصغرها مثل  
جبل أحد، وأكبرها ما بين السماء والأرض<sup>(١)</sup>.

ويستحب قراءة خمسين آية فصاعداً منه في كل يوم بعد التعقيب ، لما ورد  
من أنه عهد الله الى خلقه، فينبغي للمرء المسلم أن ينظر في عهده ، ويقرأ منه  
في كل يوم إذا أصبح خمسين آية<sup>(٢)</sup> . ويستحب ختمه في كل ليلة مرة، أو في كل  
ثلاث مرة ، او في كل خمس مرة ، لورود الأمر بكل من ذلك<sup>(٣)</sup> ، لكن الاستفادة  
من الأخبار كون الفضل في الأخير ، بل ورد عن مولانا الصادق عليه السلام  
أنه قال : لا يعجبني ان يقرأ القرآن في أقل من شهر<sup>(٤)</sup> . وورد : ان من كان  
قبلكم من اصحاب محمد صلى الله عليه وآله كان يقرأ القرآن في شهر وأقل ،  
ان القرآن لا يقرأ هزيمة ، ولكن يرتل ترتيباً<sup>(٥)</sup> . ويقال رجحان قراءة القرآن في

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦١٢ باب ثواب قراءة القرآن حديث ٥.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٩ باب في قراءته حديث ١.

(٣) اختلفت الروايات عن أئمة الهدى عليهم السلام في تحديد زمن ختم القرآن الكريم ففي  
الكافي : ٢ / ٦١٧ باب في كم يقرأ القرآن ويختم حديث ١ بسنده ( قلت لأبي عبدالله عليه  
السلام أقرأ القرآن في ليلة ؟ قال : لا يعجبني ان تقرأه في أقل من شهر ) وفي رواية حديث ٢  
نهي الصادق عليه السلام من ختم القرآن في أقل من ثلاث ليالي . وفي رواية حديث ٣ قال عليه  
السلام اقرأ احساساً أو اقرأ اسبوعاً . وفي رواية حديث ٥ يقرأ ويختم في ست ليالي وهناك روايات  
أخرى غير ما أشرنا إليها مختلفة في تحديدها.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦١٧ باب في كم يقرأ القرآن ويختم حديث ١.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦١٨ باب في كم يقرأ القرآن ويختم حديث ٥.

سبعة مواضع: في الركوع ، والسجود ، وفي الكنيف ، وفي الحمام ، وفي حال الجنابة ، والحيض ، والنفاس ، وبحرم قراءة العزائم في الثلاثة الأخيرة<sup>(١)</sup>.

### وينبغي لقارئ القرآن أمور :

فمنها : ان يكون على طهارة ، فقد ورد ان : لقارى القرآن بكل حرف متطهراً في غير صلاة خمس وعشرون حسنة ، وغير متطهر عشر حسنات<sup>(٢)</sup> . بل ورد النهي المحمول على الكراهة عن قراءته بغير طهارة<sup>(٣)</sup>.

ومنها : الدعاء عند أخذ القرآن باليمين لقراءته قبل نشره بالمأثور ، والأدعية المأثورة عديدة ذكرها في نواذر أبواب القرآن من المستدركات ، وتتمين بواحدة منها ، وهو « بسم الله ، اللهم اني أشهد ان هذا كتابك المنزل من عندك على رسولك محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله وكتابتك الناطق على لسان رسولك ، فيه حكمك وشرايع دينك ، أنزلته على نبيك ، وجعلته عهداً هادياً منك الى خلقك ، وحبلاً متصلاً فيما بينك وبين عبادك ، اللهم اني نشرت عهدك وكتابك ، اللهم فاجعل نظري فيه عبادة ، وقراءتي تفكراً ، وفكري اعتباراً ، واجعلني ممن اتعظ ببيان مواعظك فيه ، واجتنب معاصيك ، ولا تطيع عند قراءتي كتابك على قلبي وعلى سمعي ، ولا تجعل على بصري غشاوة ، ولا تجعل قراءتي قراءة لا تدبر فيها ، بل اجعلني أتدبر آياته وأحكامه ، آخذاً بشرايع دينك ، ولا تجعل نظري فيه غفلة ، ولا قراءتي هذرمة ، إنك أنت الرؤوف الرحيم »<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الإخلاص في قراءته ، كما عرفت آنفاً.

(١) مناهج المتقين : ١٦ .

(٢) عدّة الداعي : ٢٦٩ الباب السادس في تلاوة القرآن حديث ٨ .

(٣) الخصال : ٢ / ٦٢٧ حديث الاربعائة حديث ١٠ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٣ باب ٤٥ حديث ٦ .

ومنها : الاستعاذة قبل الشروع في قراءته ، للأمر بذلك فيه بنص قوله سبحانه ﴿ وَإِذَا قُرَأَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾<sup>(١)</sup> ، وورد في تفسيره ان من تأدب بأدب الله آذاه الى الفلاح الدائم<sup>(٢)</sup> ، وأن الرجيم أخبث الشياطين<sup>(٣)</sup> . والأفضل الاستعاذة في افتتاح كل سورة ايضا ، لوروده بالخصوص<sup>(٤)</sup> .

ومنها : البسملة قبل الشروع في قراءته ، لما نطق من الأخبار بفضل ابتداء كل أمر بها ، ولعظم فضلها ، فقد ورد أن من اراد ان ينجيه الله من الزبانية فليقرأ : بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا ، ليجعل الله بكل حرف منها جنة من واحد منهم<sup>(٥)</sup> . وأن من قرأ : بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله له بكل حرف أربعة آلاف حسنة ، ومحا عنه أربعة آلاف سيئة ، ورفع له أربعة آلاف درجة<sup>(٦)</sup> ، وتحفظه الملائكة الى الجنة<sup>(٧)</sup> . وهو شفاء من كل داء<sup>(٨)</sup> . وان من قال : بسم الله الرحمن الرحيم بنى الله له في الجنة سبعين ألف قصر من ياقوته حمراء ، في كل قصر الف<sup>(٩)</sup> بيت من لؤلؤة بيضاء ، في كل بيت سبعون ألف سرير من زبرجدة خضراء ، فوق كل سرير سبعون ألف فراش من سندس وإستبرق ، وعليه زوجة من الحور العين ، ولها سبعون ألف ذوابة مكللة بالدرّ والياقوت ،

(١) سورة النحل آية ٩٨.

(٢) تفسير الامام العسكري عليه السلام : ١٧ حديث ٣.

(٣) تفسير العياشي : ٢ / ٢٧٠ حديث ٦٧ في تفسير ( واذا قرأت القرآن فاستعذ بالله ) .

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٤٨ باب ١٤ حديث ٢ عن تفسير العياشي .

(٥) مجمع البيان : ١ / ١٩ في فضل بسم الله الرحمن الرحيم .

(٦) تفسير البرهان : ١ / ٤٣ حديث ٢٩ .

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٦ باب ٤٥ حديث ٢٣ .

(٨) تفسير البرهان : ١ / ٤٢ حديث ٢٠ .

(٩) في المطبوع : سبعون ألف .

مكتوب على خدّها الأيمن : محمد رسول الله ، وعلى خدّها الأيسر : عليّ وليّ الله ، وعلى جبينها الحسن ، وعلى ذقنها : الحسين ، وعلى شفّتيها : بسم الله الرحمن الرحيم ، وهي لمن يقول بالحرممة والتعظيم : بسم الله الرحمن الرحيم<sup>(١)</sup> ، وأنّ من كان في صحيفته قبضة : بسم الله أعتقه الله من النار ، والقبضة مائة مرّة<sup>(٢)</sup> .

ومنها : ترتيله ، لقوله سبحانه: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾<sup>(٣)</sup> وفسّره أمير المؤمنين عليه السلام بقوله عليه السلام : بيّنه تبياناً ولا تهذّه هذّ الشعر ، ولا تنثره نثر الرمل ، ولكن افرعوا به قلوبكم القاسية ، ولا يكن همّ أحدكم آخر السورة<sup>(٤)</sup> . وورد أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله كان يقطع قراءته آية آية<sup>(٥)</sup> . وقال الصادق عليه السلام : يكره ان يقرأ : قل هو الله أحد في نفس واحد<sup>(٦)</sup> .

ومنها : التفكّر في معانيه عند قراءته ، لما ورد من أنّ هذا القرآن فيه منار الهدى ، ومصابيح الدجى ، فليجل جال بصره ، ويفتح للضياء نظره ، فان التفكّر حياة قلب البصير ، كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور<sup>(٧)</sup> . وورد ان هذا القرآن خزائن العلم ، فكلمها فتحت خزائنه فينبغي لك ان تنظر فيها<sup>(٨)</sup> . ومنها : قراءته بالحزن كأنه يخاطب إنساناً ، لما ورد من انه : نزل بالحزن ،

(١) تفسير البرهان : ١ / ٤٣ حديث ٣٠ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٦ باب ٤٥ حديث ٢٣ .

(٣) سورة المزمل آية ٤ .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦١٤ باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن حديث ١ أقول الرواية مجهولة بجهالة علي بن معبد ، وفي الأصل : اقرعوا .

(٥) مجمع البيان : ١٠ / ٣٧٨ في تفسير سورة المزمل .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٦١٦ باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن حديث ١٢ أقول الرواية مجهولة بجهالة الحسن بن محمد الاسدي .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٠ كتاب فضل القرآن حديث ٥ .

(٨) عده داعي : ٢٦٧ الباب السادس في تلاوة القرآن ، الثالث انه ينبوع العلم .

فأقرأوه بالحزن<sup>(١)</sup>. وروى عن حفص انه قال : ما رأيت أحداً أشد خوفاً على نفسه من موسى بن جعفر عليهما السلام ، ولا أرجى الناس منه ، وكانت قراءته حزناً وكأنه يخاطب إنساناً<sup>(٢)</sup> . وقال الصادق عليه السلام : من قرأ القرآن ولم يخضع لله ، ولم يرق قلبه ، ولا يكتسى حزناً ووجلاً في سرّه ، فقد استهان بعظم شأن الله تعالى ، وخسر خسراناً مبيناً<sup>(٣)</sup> .

ومنها : ما تضمنه قول الصادق عليه السلام متصلاً بكلامه المذكور : فقارىء القرآن يحتاج الى ثلاثة أشياء : قلب خاشع ، وبدن فارغ ، وموضع خال ، فإذا خشع لله قلبه فرّ منه الشيطان الرجيم ، قال الله تعالى ﴿ فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ وإذا تفرغ قلبه من الأسباب تجرد قلبه للقراءة ، فلا يعرضه عارض فيحرم بركة نور القرآن وفوائده ، وإذا اتخذ مجلساً خالياً ، واعتزل من الخلق بعد أن أتى بالخصلتين الأوليين استأنس روحه وسرّه ، ووجد حلاوة مخاطبة الله [ عزّ وجلّ ] عباده الصالحين ، وعلم لطفه بهم ، ومقام اختصاصه بهم ، يفنون كراماته وبدائع إشاراته ، فإذا شرب كأساً من هذا الشراب حينئذ لا يختار على ذلك الحال حالا ، ولا على ذلك الوقت وقتاً ، بل يؤثره على كلّ طاعة وعبادة ، لأن فيه المناجاة مع الربّ بلا واسطة<sup>(٤)</sup> .

ومنها : استشعار الرقة والخوف والوجل ، وكراهة اظهار الغشبية ونحوها، لما ورد عن جابر قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إنّ قوماً إذا ذكروا شيئاً

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦١٤ باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن حديث ٢ أقول الرواية مقطوعة.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٦ باب فضل حامل القرآن حديث ١٠ أقول الرواية ضعيفة بالقاسم

بن محمد.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٩ باب ٣ حديث ٨ عن مصباح الشريعة والرواية مرسلة.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٩ باب ٣ حديث ٨ عن مصباح الشريعة والرواية مرسلة.

أقول الظاهر للمتأمل أن من قوله فقارىء القرآن الى آخره ليس من الحديث وكلام الصادق عليه السلام بل من عبارة صاحب مصباح الشريعة إلا إن تصح النسبة له عليه السلام فراجع =



من القرآن أو حدّثوا به صعق أحدهم حتى ترى أن أحدهم لو قطعت يده ورجلاه لم يشعر بذلك ، فقال : سبحان الله ذلك من الشيطان ، ما بهذا نعتوا ، إنما هو اللين والرقة والدمعة والوجل<sup>(١)</sup> .

ومنها : الوقوف عند آية فيها ذكر النار ، والتعوذ بالله من النار ، والوقوف على آية فيها ذكر الجنة وسؤال الجنة<sup>(٢)</sup> ، للأمر بذلك في آداب قراءة القرآن، وورد مع الوقوف في الموضوعين البكاء أيضاً.

ومنها : الدعاء - بعد الفراغ من قراءة بعض القرآن - بالمأثور ، والأدعية المأثورة عديدة مذكورة في نواذر أبواب القرآن من المستدركات نتيمن منها بواحدة وهو « اللهم اني قد قرأت ما قضيت لي من كتابك الذي أنزلته على نبيك محمد صلواتك عليه وآله ورحمتك ، فلك الحمد ربنا ، ولك الشكر والمنة على ما قدرت ووفقت ، اللهم اجعلني ممن يحلّ حلالك ، ويحرم حرامك ، ويجتنب معاصيك ، ويؤمن بمحكمه ومتشابهه وناسخه ومنسوخه ، واجعله لي شفاء ورحمة وحرزا وذخرا ، اللهم اجعله لي أنساً في قبري ، وأنساً في حشري ، وأنساً في نشري ، واجعل لي بركة بكل آية قرأتها ، وارفع لي بكل حرف درسته درجة في أعلى عليين ، آمين يا رب العالمين . اللهم صلّ على محمد نبيك ووصيك ونجيك ودليلك ، والداعي الى سبيلك ، وعلى أمير المؤمنين وليك ، وخليفتك من بعد رسولك ، وعلى أوصيائها المستحفظين دينك ، المستودعين حقك ، المسترعين خلقك ، وعليهم أجمعين السلام ورحمة الله وبركاته »<sup>(٣)</sup> .

= وتأمل.

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦٦٦ باب فيمن يظهر الغشبية عند قراءة القرآن حديث ١ أقول الرواية ضعيفة بعبد الله بن الحكم.

(٢) مجمع البيان : ١٠ / ٣٧٨ في تفسير سورة المزمل.

(٣) الاختصاص / ١٤١ ما قرأه أبو عبدالله عليه السلام بعد قراءة القرآن مع تفاوت في بعض جل الدعاء أقول: الرواية مرسله ومستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣١٣ باب ٤٥ حديث ٧.

ومنها : الدعاء عند ختم القرآن بالمأثور ، وقد سطر جملة من الأدعية الماثورة في الموضوع المذكور من المستدركات ، ونقتصر هنا على أخصرها الذي كان أمير المؤمنين عليه السلام يقرأه عند ختم القرآن ، وهو : « اللهم اشرح بالقرآن صدري ، واستعمل بالقرآن بدني ، ونور بالقرآن بصري ، وأطلق بالقرآن لساني ، وأعني عليه ما أبقيتني ، فإنه لا حول ولا قوة إلا بك »<sup>(١)</sup>.

ومنها : اجتناب القاري من المعاصي ، لما ورد من أن في جهنم رحى من حديد تطحن بها رؤوس العلماء الفجرة والقراء الفسقة. الخبر<sup>(٢)</sup>.

وأن في جهنم لوادياً يستغيث منه أهل النار كل يوم سبعين ألف مرة ، وفي ذلك الوادي بيت من نار ، وفي البيت جب من النار ، وفي الجب تابوت من النار ، وفي التابوت حية لها ألف رأس في كل رأس الف فم ، في كل فم عشرة آلاف ناب ، وكل ناب ألف ذراع ، يكون هذا العذاب لشارب الخمر من حملة القرآن<sup>(٣)</sup>.

ويجوز القراءة سراً وجرهاً ، وقد ورد أمر النبي صلى الله عليه وآله أبا ذر بخفض الصوت عند قراءة القرآن<sup>(٤)</sup> . وورد أن علي بن الحسين عليهما السلام كان أحسن الناس صوتاً بالقرآن ، وكان يرفع صوته حتى يسمعه أهل الدار . وأن أبا جعفر عليه السلام كان أحسن الناس صوتاً بالقرآن ، وكان إذا قام من

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٤ باب ٤٥ حديث ١١ عن مصباح الشيخ الطوسي.

(٢) الخصال : ١ / ٢٩٦ في جهنم رحى تطحن خمسة حديث ٦٥ ، بسنده أن علياً عليه السلام قال : أن في جهنم رحى تطحن [ خمساً ] أفلا تسألون ما طحنها ؟ فقيل له : فما طحنها يا أمير المؤمنين ؟ قال : العلماء الفجرة ، والقراء الفسقة ، والجبابرة الظلمة ، والوزراء الخونة ، والعرفاء الكذبة ... والرواية صحيحة سنداً.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩١ باب ٧ حديث ٣ والحديث عن أنس بن مالك الضعيف.

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٥٨ باب ٢٣ حديث ٣ ، بسنده عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته له قال : يا أباذر أخفض صوتك عند الجنائز ، وعند القتال ، وعند القرآن.

الليل قرأ ورفع صوته ، فيمرّ به مازّ الطريق من المنافقين وغيرهم ، فيقومون ويستمعون الى قراءته<sup>(١)</sup> . وورد أنّ من قرأ : « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ » يجهر بها صوته كان كالشاهر سيفه في سبيل الله ، ومن قرأها سرّاً كان كالمتشحّط بدمه في سبيل الله<sup>(٢)</sup> .

والأقوى حرمة الغناء في القرآن<sup>(٣)</sup> . نعم ، يستحب تحسين الصوت به ، للأمر به معللاً بأن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً<sup>(٤)</sup> . وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال : اقرأوا القرآن بألحان العرب وأصواتها ، وإياكم ولحون أهل الفسوق وأهل الكبائر<sup>(٥)</sup> .

وينبغي الإنصات لقراءة من قرأ جهراً ، لقوله سبحانه ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾<sup>(٦)</sup> . ويستحب الاستماع لقراءة القرآن . وقد ورد : ان من استمع القرآن كتب الله له بكلّ حرف حسنة ، ومحا عنه سيئة ، ورفع له درجة<sup>(٧)</sup> . وإنّ الله يدفع عن مستمع القرآن بلوى الدنيا<sup>(٨)</sup> ، وقوله صلى الله عليه وآله : من استمع آية من القرآن خير له من تبير ذهباً . وتبير اسم

(١) السرائر / ٤٧٦ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٢١ باب فضل القرآن حديث ٦ أقول الرواية مرفوعة .

(٣) التغيّ بالقرآن حرام بلا ريب لعموم أدلّة حرمة الغناء بل به أكد فتفظن .

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٦١٥ باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن حديث ٩ و ١١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم : لكل شيء حلية وحلية القرآن الصوت الحسن .

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦١٤ باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن حديث ٣ أقول الظاهر ان الرواية حسنة .

(٦) سورة الأعراف آية ٢٠٤ .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٦١٢ باب ثواب قراءة القرآن حديث ٦ .

(٨) تفسير الإمام العسكري عليه السلام / ٣ .

جبل عظيم بمكة [كما جاء في لسان العرب<sup>(١)</sup>]. وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : يدفع عن مستمع القرآن شرَّ الدنيا ، ويدفع عن تالي القرآن بلوى الآخرة ، والمستمع آية من كتاب الله خير من ثير ذهباً<sup>(٢)</sup> . وورد أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ لِسَامِعِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَهُوَ مُعْتَقِدٌ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِيَدِهِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ ثَيْرِ ذَهَبًا يَتَصَدَّقُ بِهِ<sup>(٣)</sup> . وَأَنَّ مِنْ قَرَأَهَا مُعْتَقِدًا لِمَوْلَاةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ اعْطَاهُ اللهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا حَسَنَةً ، كُلٌّ وَاحِدَةٌ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا مِنْ أَصْنَافِ أَمْوَالِهَا وَخَيْرَاتِهَا ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى قَارِئٍ يَقْرَأُهَا كَانَ لَهُ قَدْرٌ مَا لِلْقَارِئِ ، وَأَنَّ الْقَارِئَ وَالْمُسْتَمِعَ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ ، فَلْيَسْتَكْثِرْ أَحَدُكُمْ مِنْ هَذَا الْخَيْرِ<sup>(٤)</sup> .

ويستحب البكاء أو التباكي عند الاستماع، لما ورد من أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أتى شياً من الأنصار فقال: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكُمْ، فَمَنْ يَكْنِي فَلَهُ الْجَنَّةُ، فَقَرَأَ آخِرَ الزَّمْرِ ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا...﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَبَكَى الْقَوْمَ جَمِيعًا إِلَّا شَابًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ تَبَاكَيْتَ فَمَا قَطَرَتْ عَيْنِي، قَالَ: أَنِّي مَعِيدُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ تَبَاكَى فَلَهُ الْجَنَّةُ، فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ فَبَكَى الْقَوْمَ وَتَبَاكَى الْفَتَى فَدَخَلُوا الْجَنَّةَ جَمِيعًا<sup>(٥)</sup> .

ويستحب حفظ القرآن على ظهر الخواطر وتحمل المشقة في ذلك ؛ وقد ورد أن الحافظ للقرآن العامل به مع السفارة الكرام البررة<sup>(٦)</sup> . وأن من استظهر

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٢ باب ١٠ حديث ٥. لسان العرب ٤/١٠٠، وفيه: نير.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٣ باب ١٠ حديث ١٦.

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٣١ باب ٤ حديث ٤ عن تفسير الإمام العسكري عليه السلام.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ١٦٧ باب ٢٨.

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٦٥ باب ٢٩ حديث ١.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٣ باب فضل حامل القرآن حديث ٢.

القرآن وحفظه وأحلّ حلاله وحرّم حرامه أدخله الله به الجنّة ، وشفّعه في عشرة من أهل بيته ، كلّهم قد وجب له النّار<sup>(١)</sup> . وأنّ من يعالج القرآن ويحفظه بمشقة منه وقلة حفظه له أجران<sup>(٢)</sup> . وقد مثل رسول الله صلى الله عليه وآله القلب الذي فيه إيمان وليس فيه قرآن بالثمرة الطيب طعمها التي لا ریح لها ، والقلب الذي فيه قرآن وإيمان بجراب المسك ، ان فتح فتح طيبا وان دعى دعى طيبا ، والقلب الذي فيه قرآن ولا إيمان فيه بالاشنه طيب ريحها وخبيث طعمها ، والذي لا إيمان فيه ولا قرآن بالحنظلة خبيث ريحها وطعمها<sup>(٣)</sup> . وورد أنّ الله لا يعذب قلباً أسكنه القرآن<sup>(٤)</sup> . وأنّ من قرأ القرآن عن حفظه ثم ظنّ أنّ الله تعالى لا يغفره فهو ممن استهزأ بآيات الله<sup>(٥)</sup> . وورد المنع عن تركه تركاً يؤدّي الى النسيان، وأنّ المنسيّ يجيء يوم القيامة وسلّم على الناسي ويقول له : لو لم تنسي لرفعتك<sup>(٦)</sup> الى مكاني<sup>(٧)</sup> . وورد أنّ من تعلّم القرآن ثم نسيه لقي الله يوم القيامة مغلولاً ، يسלט الله عليه بكل آية منها حياة تكون قرينة الى النّار الآ ان يغفر له<sup>(٨)</sup> . وينبغي حملة على النسيان إعراضاً ورغبة عنه ، لا لظرو الموانع من تكراره وبقائه في قالب الحفظ والحوادث المشغلة للفكر ، بقرينة ما ورد من نفي الحرج والبأس عن نسيان القرآن<sup>(٩)</sup> .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٠ باب ٥ حديث ٢ .

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٦ باب من يتعلم القرآن بمشقة حديث ١ .

(٣) الجعفریات / ٢٣٠ أوّل كتاب غير مترجم .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٧ باب ١ حديث ٦ عن جامع الأخبار .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٤ باب ١٧ حديث ٥ عن تفسير أبي الفتح .

(٦) في المطبوع : لرفعتك .

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٧ باب من حفظ القرآن ثم نسيه حديث ١ و ٢ واحاديث الباب .

(٨) الفقيه : ٤ / ٦ باب ١ في ذكر جمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلّم .

(٩) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٨ باب من حفظ القرآن ثم نسيه حديث ٥ .

ووردت أدعية وصلوات لمن أراد حفظ القرآن وعدم نسيانه أو ردها في باب نواذر أبواب القرآن من المستدركات، طوينا نقلها لقلّة الراغبين فيها ، من أرادها راجع الكتاب المذكور.

ويستحب القراءة في المصحف وان كان حافظاً للقرآن ، لما ورد من أنّ من قرأ القرآن في المصحف متّع ببصره وخفّف العذاب على والديه<sup>(١)</sup> وان كانا كافرين<sup>(٢)</sup> . وأنّ به يعالج الرمد<sup>(٣)</sup> . وأنّ النظر في المصحف عبادة<sup>(٤)</sup> . وأنّه ليس شيء أشدّ على الشيطان من القراءة في المصحف نظراً<sup>(٥)</sup> . ومن هنا استحب لمن لا يقدر على قراءة القرآن ان يفتحه وينظر فيه ، لأنّ النظر إليه من غير قراءة عبادة.

ويستحب اتّخاذ مصحف في البيت يطرد الله عزّ وجلّ به الشياطين<sup>(٦)</sup> ، ويكره ترك القراءة فيه ، لما ورد من أنّ ثلاثة يشكون إلى الله عزّ وجلّ : مسجد خراب لا يصلي فيه أهله ، وعالم بين جهّال ، ومصحف معلق قد وقع عليه الغبار لا يقرأ فيه<sup>(٧)</sup> .

ويستحب تبريك البيت والمنزل بقراءة القرآن فيه ، ويكره اخلاؤه

(١) في المطبوع : عن الوالدين.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦١٣ باب قراءة القرآن في المصحف حديث ١.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة / ١ / ٢٩٤ باب ١٧ حديث ٢ عن كتاب المسلسلات.

(٤) الفقيه : ٢ / ١٣٢ باب ٦٢ فضائل الحج حديث ٥٥٦ : وروى أنّ النظر إلى الكعبة عبادة ، والنظر إلى الوالدين عبادة ، والنظر إلى المصحف من غير قراءة عبادة ، والنظر إلى وجه العالم عبادة والنظر إلى آل محمد عبادة ، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم النظر إلى علي عليه السلام عبادة .

(٥) ثواب الأعمال / ١٢٩ ثواب من قرأ القرآن نظراً حديث ٢.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٦١٣ باب قراءة القرآن في المصحف حديث ٢.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٦١٣ باب قراءة القرآن في المصحف حديث ٣.

وتعطيله منه ومن الصلاة والذكر والدعاء ، كما اخلى اليهود والنصارى بيوتهم عن العبادة وحصرها بالبيع والكنائس <sup>(١)</sup> . وقد ورد ان البيت الذي يقرأ فيه القرآن ويذكر الله عز وجل فيه تكثر بركته وخيره ، ويسر على أهله ، ويكون سكانه في زيادة ، وتحضره الملائكة ، وتهجره الشياطين ، ويضي لأهل السماء كما تضي الكواكب لأهل الارض <sup>(٢)</sup> . وان البيت الذي لا يقرأ فيه القرآن ولا يذكر الله عز وجل فيه تقل بركته وخيره ، ويضيق على أهله ، ويكون سكانه في نقصان ، وتهجره الملائكة ، وتحضره الشياطين <sup>(٣)</sup> .

ويستحب إهداء ثواب قراءة القرآن إلى النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام والمؤمنين من الأحياء والأموات. وورد أن علي بن المغيرة قال لأبي الحسن عليه السلام - في حديث ما حاصله - : إني أختم في شهر رمضان أربعين ختمة أو أقل أو أكثر ، فإذا كان يوم الفطر جعلت لرسول الله ختمة ، ولعلي عليه السلام ختمة أخرى ، ولفاطمة ختمة أخرى ، ثم للأئمة عليهم السلام حتى انتهيت إليك فصيرت لك واحدة منذ صرت في هذه الحال ، فأني شيء لي بذلك؟ قال : لك بذلك ان تكون معهم يوم القيامة ، قلت : الله أكبر فلي بذلك؟! قال: نعم .. ثلاث مرات <sup>(٤)</sup>.

ولا بأس بكتابة القرآن وغسله وشربه والاستشفاء به ، كما لا بأس

(١) أصول الكافي : ٢ / ٦١٠ باب البيوت التي يقرأ فيها القرآن حديث ١ ، بسنده قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم نوروا بيوتكم بتلاوة القرآن ، ولا تتخذوها قبوراً كما فعلت اليهود والنصارى ، صلوا في الكنائس والبيع وعطلوا بيوتهم، فإن البيت إذا كثر فيه تلاوة القرآن كثر خيره ، واتسع أهله ، وأضاء لأهل السماء كما تضيء نجوم السماء لأهل الدنيا.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦١٠ باب البيوت التي يقرأ فيها القرآن حديث ٣، وعدة الداعي الباب السادس في تلاوة القرآن / ٢٦٨ حديث ٤.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٦١٠ باب البيوت التي يقرأ فيها القرآن أحاديث الباب.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ٢١٨ باب في كم يقرأ القرآن ويختتم حديث ٤.

بالرقية والعودة والنشرة إذا كانت من القرآن أو الذكر ، كما نصّ بذلك مولانا الصادق عليه السلام معللاً بأن من لم يشفه القرآن فلا شفاه الله<sup>(١)</sup> . وأنه هل شيء أبلغ في هذه الأشياء من القرآن ؟ أليس الله يقول : ﴿ وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> ؟ أليس يقول الله جلّ شأنه ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾<sup>(٣)</sup> ؟

وقد أورد جملة من الروايات الواردة في كتابة جملة من الآيات والسور وغسله وشربه لجملة من الأمراض في الباب الثالث والثلاثين من أبواب القراءة في غير الصلاة من المستدركات ، وفي المجلد التاسع عشر من البحار وغيرها ، فلاحظ.

ورود النهي عن التعوذ بشيء من الرقى غير القرآن والذكر ، لأن كثيراً من الرقى والتهايم شرك<sup>(٤)</sup> .

ويكره محو شيء من كتاب الله بالبزاق ، وكذا كتابته بالبزاق<sup>(٥)</sup> .

ولا بأس بالاستخارة بالمصحف ، لما ورد من أمره عليه السلام بفتحه والنظر إلى أول ما يرى منه والأخذ به<sup>(٦)</sup> . ويأتي شرحه في ذيل آداب السفر في الاستخارات إن شاء الله تعالى.

ويجب إكرام القرآن وتعظيمه ، ويحرم إهانته وتحقيره ، وقد ورد أنّ القرآن أفضل كلّ شيء دون الله ، فمن قرأ القرآن فقد قرأ الله ، ومن لم يوقر القرآن

(١) طبّ الأئمة / ٦٢ باب ما يجوز من العودة والرقى والنشرة.

(٢) سورة الاسراء آية ٨٢.

(٣) سورة الحشر آية ٢١.

(٤) طبّ الأئمة / ٦٢.

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٧٧ باب ٤٠ حديث ٢ أقول بل يحرم إذا انتزع عرفاً توهيناً للقرآن أو قصد ذلك.

(٦) التهذيب : ٣ / ٣١٠ باب ٣١ من الصلوات المرغبات فيها حديث ٩٦٠.



فقد استخف بحرمة القرآن ، وإن حرمة القرآن على الله كحرمة الوالد على ولده<sup>(١)</sup>. وأن الله عز وجل إذا جمع الأولين والآخرين إذا هم بشخص قد أقبل لم يرقط أحسن صورة منه ، فإذا نظر إليه المؤمنون - وهو القرآن - قالوا: هذا منا ، هذا أحسن شيء رأينا ، فإذا انتهى إليهم جازهم .. إلى أن قال : حتى يقف عن يعين العرش فيقول الجبار عز وجل : وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني لأكرم من اليوم من أكرمك ، ولأهين من أهانك<sup>(٢)</sup>. وأن من قرأ القرآن فظن أن أحداً أعطى أفضل مما أعطى ، فقد حقر ما عظم الله ، وعظم ما حقر الله<sup>(٣)</sup>. وأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نادى بأعلى صوته : يا حامل القرآن تواضع به يرفعك الله ، ولا تعزز<sup>(٤)</sup> به فيذلك الله<sup>(٥)</sup>. وورد النهي عن التعبير عن المصحف بالمصحف<sup>(٦)</sup> ، ولعله لما في التصغير من الإشعار بالاستصغار.

ويجب إكرام أهل القرآن ، ويحرم إهانتهم واستضعافهم ، لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن أهل القرآن في أعلى درجة من آدميين ما خلا النبيين والمرسلين ، فلا تستضعفوا أهل القرآن حقوقهم فإن لهم من الله العزيز الجبار لمكانا<sup>(٧)</sup>. وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : أشرف<sup>(٨)</sup> أمي حملة القرآن ، وأصحاب الليل<sup>(٩)</sup>. وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : حملة القرآن عرفاء أهل

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٨ باب ٢ حديث ٣ عن جامع الأخبار.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٢ كتاب فضل القرآن حديث ١٤.

(٣) مجمع البيان : ١ / ١٦.

(٤) في المطبوع : فلا تعزز.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٤ باب فضل حامل القرآن حديث ٥.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٨ باب ٢ حديث ٤.

(٧) أصول الكافي : ٢ / ٦٠٣ باب فضل حامل القرآن حديث ١.

(٨) في المطبوع : اشرف.

(٩) معاني الأخبار / ١٧٧ باب معنى أشرف الأمة حديث ١ ، بسنده قال رسول الله صلى الله =

الجَنَّة<sup>(١)</sup>. وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : حملة القرآن المخصوصون برحمة الله ، الملبسون نور الله، المعلمون كلام الله ، المقربون عند الله ، من والاهم فقد والى الله ، ومن عاداهم فقد عادى الله<sup>(٢)</sup>. وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لا ينبغي لحامل القرآن أن يظن أن أحداً أعطي أفضل مما أعطي ، لأنه لو ملك الدنيا بأسرها لكان القرآن أفضل مما ملكه<sup>(٣)</sup>. وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إن أكرم العباد إلى الله عزَّ وجلَّ بعد الأنبياء العلماء ثم حملة القرآن ، يخرجون من الدنيا كما يخرج الأنبياء ، ويحشرون من قبورهم مع الأنبياء ، ويمرون على الصراط مع الأنبياء ، ويأخذون ثواب الأنبياء ، فطوبى لطالب العلم ، وحامل القرآن مما لهم عند الله من الكرامة والشرف<sup>(٤)</sup>. وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : يوضع يوم القيامة منابر من نور ، وعند كل منبر نجيب من نجب الجنة ، ثم ينادي مناد من قبل ربِّ العزة: أين حملة كتاب الله اجلسوا على هذه المنابر، فلا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون حتى يفرغ الله من حساب الخلائق، ثم اركبوا على هذه النجب واذهبوا إلى الجنة<sup>(٥)</sup>. وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: العبد المملوك إذا أحسن القرآن فعلى سيِّده أن يرفق به ويحسن صحبته .

وقد ورد من طرقنا ذكر فوائد لجملة من السور والآيات القرآنية، ولا يمكن استقصاؤها هنا، وقد مرَّ في الفصل الخامس ذكر ما يستحب قراءته من السور والآيات عند النوم وذكر فوائدها، كما مرَّ في المقام الثالث من الفصل

= عليه وآله وسلم أشراف أمي حملة القرآن ، وأصحاب الليل.

(١) الخصال : ١ / ٢٨ عرفاء الجنة صف حديث ١٠٠.

(٢) تفسير العسكري عليه السلام / ١٣.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٨ باب ٢ حديث ٥ عن الفرر والدرر للسيد المرتضى.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٠ باب ٤ حديث ٣ عن جامع الأخبار.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٠ باب ٤ حديث ٦ عن تفسير أبي الفتوح الرازي.

السادس ذكر ما يستحب قراءته من السور في نافلة الليل، وفي المقام الثامن منه ما ينبغي ان يقرأ منها في ساير الصلوات. وورد التأكيد في قراءة جملة من السور على الإطلاق<sup>(١)</sup>، ولا بأس بالإشارة إلى عدة منها:

فمنها : سورة الحمد:

وتسمّى سورة فاتحة الكتاب أيضاً ، وقد ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا أَنْزَلَ اللهُ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا ، هِيَ أُمُّ الْكِتَابِ ، وَأُمُّ الْقُرْآنِ ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنَ اللهِ وَبَيْنَ عَبْدِهِ ، وَلِعَبْدِهِ مَا سَأَلَ<sup>(٢)</sup> . وَوَرَدَ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَنَّ أَيُّمَا مُسْلِمٍ قَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ أُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ كَأَنَّهُ قَرَأَ ثَلَاثِي الْقُرْآنِ ، وَأُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ كَأَنَّهُ تَصَدَّقَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ . وَأَنَّهُ لَوْ أَنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَضَعْتَ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَوَضَعَ الْقُرْآنَ فِي كِفَّةٍ لَرَجَحْتَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ<sup>(٣)</sup> . وَأَنَّ فَضْلَ سُورَةِ الْحَمْدِ كَفَضْلِ حَمَلَةِ الْعَرْشِ ، مَنْ قَرَأَهَا أُعْطَاهُ اللهُ ثَوَابَ حَمَلَةِ الْعَرْشِ<sup>(٤)</sup> . وَإِنَّ اسْمَ اللهِ الْأَعْظَمَ مَقْطَعٌ فِي هَذِهِ السُّورَةِ<sup>(٥)</sup> . وَإِنْ مَنْ قَرَأَهَا فَتَحَ اللهُ لَهُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ<sup>(٦)</sup> ، وَأُعْطَاهُ بَعْدَ كُلِّ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ ، فَيَجْزِي

---

(١) تنبيه: اشتهر بين الفقهاء المتأخرين قدس الله تعالى أسرارهم العمل بقاعدة التسامح في أدلة السنن المستفادة من روايات من بلغه ثواب على غمّل فعمل به رجاء ذلك الثواب وقد جرى ساحة المؤلف قدس الله روحه الطاهره على هذه القاعدة في روايات فضائل السور ، ولم يهتم بتحقيق سند تلك الروايات وحيث إني استفيد من أدلة من بلغ أمراً آخر يطول شرحه هنا فلذلك لا يسعني التسامح المذكور فتفطن.

(٢) مجمع البيان : ١ / ١٧ تفسير فاتحة الكتاب ، فضلها .

(٣) مجمع البيان : ١ / ١٧ تفسير فاتحة الكتاب ، فضلها .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ٥ .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٥ باب ٤٤ حديث ٤ .

(٦) تفسير العياشي : ١ / ١٩ ، وثواب الأعمال / ١٣٠ ثواب من قرأ سورة فاتحة الكتاب .

بها ثوابها<sup>(١)</sup>. وورد أنها أفضل ما في كنوز العرش<sup>(٢)</sup>، وقد خصَّ بها محمداً صلى الله عليه وآله وسلّم وشرّفه ولم يشرك معه فيها أحداً من أنبيائه ، ما خلا سليمان ، فإنه أعطاه منها بسم الله الرحمن الرحيم ، ألا تراه يحكي عن بلقيس حين قالت: ﴿إِنِّي أَلْقِي إِلَى كِتَابٍ كَرِيمٍ \* إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٣)</sup>، ألا فمن قرأها معتقداً لموالاته محمد وآله الطيبين صلوات الله عليهم أجمعين، منقاداً لأمرهم ، مؤمناً بظاهرهم وباطنهم أعطاه الله عزّ وجلّ بكل حرف منها حسنة، كلّ حسنة منها أفضل له من الدنيا بما فيها من أصناف أموالها وخيراتها ، ومن استمع إلى قاري يقرأها كان له قدر ثلث ما للقاري ، فليستكثر أحدكم من هذا الخير المعرض له فإنه غنيمته ، لا يذهبن أوانه فتبقى في قلوبكم الحسرة<sup>(٤)</sup>.

ورود عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: فاتحة الكتاب أعطاهها الله محمداً صلى الله عليه وآله وسلّم وأمه ، بدأ فيها بالحمد والثناء عليه ، ثم ثنى بالدعاء لله عزّ وجلّ ، ولقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم يقول: قال الله : قسمت الفاتحة بيني وبين عبدي، فنصفها لي ، ونصفها لعبدي ، ولعبدي ما سأل ، إذا قال العبد: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قال الله عزّ وجلّ : بدأ عبدي باسمي ، وحقّ عليّ أن أتمّم له [له] أموره وأبارك له في أحواله ، فإذا قال : ﴿الحمد

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٣٠٥ / ١ باب ٤٤ حديث ٢ عن القطب الراوندي في لب اللباب أقول الرواية مرسلّة.

(٢) الاختصاص / ٣٩ مسائل اليهودي التي ألقاها على النبي صلى الله عليه وآله وسلّم ، بسنده عن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال جاء رجل من اليهود الى النبي صلى الله عليه وآله وسلّم الى ان قال فما ثواب من قرأ فاتحة الكتاب فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم من قرأ فاتحة الكتاب اعطاه الله من الاجر بعدد كل كتب انزل من السماء قرأها وثوابها ...

(٣) سورة النمل آية ٢٩ و ٣٠.

(٤) مجمع البيان : ١ / ١٨.

لله رب العالمين ﴿ قال الله جلّ جلاله : حمدني عبدي ، وعلم أنّ النعم التي له من عندي وأنّ البلايا دفعت عنه فبتطوّلي ، أشهدكم أنّي أضيف له نعم الدنيا إلى نعم الآخرة ، وأدفع عنه بلايا الآخرة كما دفعت عنه بلايا الدنيا ، فإذا قال : ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ قال الله عزّ وجلّ : شهد لي بأنّي الرحمن الرحيم ، أشهدكم لأوفرن من رحمتي حظّه ولأجزئن من عطائي نصيبه ، فإذا قال : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ قال الله جلّ جلاله : أشهدكم كما اعترف بأنّي أنا المالك ليوم الدين لأسهلنّ يوم الحساب حسابه ، ولأقبلنّ حسناته ، ولأتجاوزن عن سيئاته ، فإذا قال العبد : ﴿ إياك نعبد ﴾ قال عزّ وجلّ : صدق عبدي أيّاي يعبد ، لا ثيبنه عن عبادته ثواباً يغبطه كلّ من خالفه في عبادته لي ، فإذا قال : ﴿ وإياك نستعين ﴾ قال الله عزّ وجلّ : استعان بي واليّ التجأ ، أشهدكم لأعيننه على أمره ، ولا غيثنه في شدائده ، ولأخذن بيده يوم القيامة عند نوائبه ، فإذا قال : ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ .. إلى آخر السورة قال الله عزّ وجلّ : هذا لعبدي ، ولعبدي ما سأل ، فقد استجبت لعبدي ، وأعطيته ما أمّل ، وأمنته بما منه وجل<sup>(١)</sup> . وقد مرّ في الفصل الخامس استحباب قراءتها عند النوم ، ويأتي في آداب المرض من الفصل اللاحق أنّ في قراءة سورة الحمد شفاء من كلّ داء إن شاء الله تعالى . ومنها : سورة التوحيد<sup>(٢)</sup> :

وتسمى : سورة الإخلاص أيضاً ، وقد ورد أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : كنت أخشى العذاب بالليل والنهار حتى جاءني جبرئيل بسورة : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ فعلمت أنّ الله لا يعذب أمّتي بعد نزولها ، فإنّها نسبة الله

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٥ باب ٤٤ حديث ١ .

(٢) جاء في حاشية المطبوع من المصنف قدس سره : قدّمنا سورة التوحيد وارتكبنا فيها خلاف الترتيب للاهتمام بشأنها .

عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>. وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ مَا مَرَّتْ بِهَا إِلَّا خَرُّوا سَجْدًا. وَأَنَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ يَقْرَأُهَا إِلَّا وَكَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِائَةَ أَلْفِ مَلِكٍ يَحْفَظُونَهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ ، وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ ، وَيَكْتُبُونَ لَهُ الْحَسَنَاتِ إِلَى يَوْمِ يَمُوتُ ، وَيُغْفَرُ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ نَخْلَةٍ ، وَعَلَى كُلِّ نَخْلَةٍ مِائَةُ أَلْفِ شِمْرَاحٍ ، وَعَلَى كُلِّ شِمْرَاحٍ عِدَدُ رَمْلِ عَالِجٍ بِسْرٍ ، وَكُلِّ بَسْرَةٍ مِثْلُ قَلْعَةٍ مِنْ قَلَالِ الْهَجْرِ ، يَضِيُّ نُورُهَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَالنَّخْلَةَ مِنْ ذَهَبٍ أَحْمَرَ ، وَالْبَسْرَ مِنْ دَرَّةٍ حُمْرَاءَ ، وَوَكَّلَ اللَّهُ تَعَالَى أَلْفَ مَلِكٍ يَبْنُونَ لَهُ الْمَدَائِنَ وَالْقُصُورَ ، وَيَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَهِيَ تَفْرَحُ بِهِ ، وَيَمُوتُ مَغْفُورًا لَهُ ، وَإِذَا قَامَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لَهُ : ابْشِرْ قَرِيرَ الْعَيْنِ بِمَا لَكَ عِنْدِي مِنَ الْكِرَامَةِ ، فَتَعْجَبُ الْمَلَائِكَةُ لِقُرْبِهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَأَنَّ قِرَاءَةَ هَذِهِ السُّورَةِ بِرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ قَرَأَهَا شَهِدَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَلِكٍ ، وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَلَائِكَتِي انظروا ماذا يريد عبدي - وهو أعلم بحاجته - ومن أحبَّ قراءتها كتبه الله من الفائزين القانتين ، فإذا كان يوم القيامة قالت الملائكة : يا ربنا عبدك هذا كان يحبُّ نسبتك ، فيقول : لا يبقى منكم ملك الا شيعه الى الجنة ، فيزفونه كما تزف العروس الى بيت زوجها ، فإذا دخل الجنة ونظرت الملائكة الى درجاته وقصوره يقولون : ما لهذا العبد أرفع منزلاً من الذين كانوا معه ؟ فيقول الله تعالى : أرسلت الانبياء وأنزلت معهم كتبي وبيّنت لهم ما أنا صانع لمن آمن بي من الكرامة ، وأنا معذب من كذّبي ، وكلّ من أطاعني يصل الى جنّتي ، وليس كل من دخل الى جنّتي يصل الى هذه الكرامة ، أنا اجازي كلّاً على قدر أعمالهم من الثواب، إلا أصحاب سورة الإخلاص، فإنهم كانوا يحبّون قراءتها آتاء الليل والنهار، فلذلك فضلتهم على ساير أهل الجنّة ، فمن مات على حبّها يقول الله عزّ وجلّ: من يقدر على أن يجازي عبدي ، أنا الملىء ، أنا أجازيه ، فيقول: عبدي أدخل

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ٢٩٦ باب ٢٤ احادیث الباب.

جنتي ، فاذا دخلها يقول : الحمد لله الذي صدقنا وعده<sup>(١)</sup> . وورد أن من قرأها أعطاه الله بعدد آياته نوراً في الآخرة تضيء له الجنة ، وقيل له : هلم إلى الجنة بغير حساب ، ونفت عنه الفقر ، واشتدت أساس دوره ، ونفعت جيرانه ، وبرىء من النفاق ، وهي رحمة بالثبات على الإخلاص ، وأعاده الله من الشيطان ، وحرّمه على النار ، وهي المانعة تمنع من عذاب القبر ونفخات النار . وورد أن من قرأها لم يفتقر أبداً<sup>(٢)</sup> . وأن من قرأها مرة بورك عليه ، وزوجه الله بكل حرف منها سبعائة حوراء ، ومن قرأها مرتين بورك عليه وعلى أهله ، وغفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، وكانها أعتق ألف رقبة من ولد إسماعيل ، وكانها رابط في سبيل الله ألف عام ، وكانها حج البيت سبعائة مرة ، وإن مات من يومه وليلته مات شهيداً ، ومن قرأها ثلاث مرّات بورك عليه وعلى جيرانه ، وكانها قرأت جميع الكتب المنزلة على أنبيائه ، وكتب له صيام الدهر وقيامه ، ومن قرأها اثنتي عشرة مرة بنى الله له اثني عشر قصرًا في الجنة ، فتقول الحفظة : اذهبوا بنا إلى قصور فلان أخصنا فننظر إليها ، ومن قرأها مائة مرة غفرت له ذنوب خمس وعشرين سنة ما خلا الدماء والأموال ، ورأى منزله في الجنة قبل أن يخرج من الدنيا ، وكتب له عمل خمسين نبياً ، وكتب له براءة من النار ، ومن قرأها أربعائة مرة جعلها الله كفارة أربعائة سنة من ذنوبه إلاّ الدماء والمظالم ، وكان له أجر أربعائة شهيد كلّهم قد عقر جواده ، وأريق دمه ، ومن قرأها الف مرة في يوم وليلته لم يمّت حتى يرى مقعده من الجنة ، أو يرى له<sup>(٣)</sup> . وورد أن النبي صلى الله عليه وآله صلى على سعد بن معاذ وقال : وقد وافى من الملائكة سبعون ألفاً منهم جبرئيل يصلون عليه ، فقلت له : يا جبرئيل بم يستحق صلاتكم عليه ؟ فقال

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٦ باب ٢٤ حديث ١ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٦ باب ٢٤ احاديث الباب .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٦ باب ٢٤ احاديث الباب .

بقراءة « قل هو الله أحد » قائماً وقاعداً وراكباً وماشياً وذاهباً وجائياً<sup>(١)</sup>.  
 وورد أن « قل هو الله أحد » ثلث القرآن<sup>(٢)</sup>. وأن من قرأها مرّة واحدة  
 فكأنها قرأ ثلث القرآن وثلث التوراة وثلث الإنجيل وثلث الزبور<sup>(٣)</sup>. وأن من  
 قرأها مرّة فقد قرأ ثلث القرآن، ومن قرأها مرتين فقد قرأ ثلثي القرآن، ومن  
 قرأها ثلاثاً فقد ختم القرآن<sup>(٤)</sup>. وأمر الصادق عليه السّلام المفضّل بن عمر بن  
 يحنج من الناس كلّهم بالبسملة والتوحيد، يقرأها عن يمينه، وعن شماله، ومن  
 بين يديه، ومن خلفه، ومن فوقه، ومن تحته، وان يقرأها إذا دخل على سلطان  
 حين ينظر إليه ثلاث مرات، ويعقد بيده اليسرى، ثم لا يفارق المعقود حتى  
 يخرج من عنده<sup>(٥)</sup>. وقال أبو الحسن موسى عليه السلام: من قدم « قل هو الله  
 أحد » بينه وبين جبار منعه الله عزّ وجلّ منه، يقرأها من بين يديه ومن خلفه،  
 وعن يمينه وشماله، فإذا فعل ذلك رزقه الله عزّ وجلّ خيره ومنعه من شرّه<sup>(٦)</sup>.  
 وورد أن من مضت له جمعة ولم يقرأ فيها بـ « قل هو الله أحد » ثم مات مات  
 على دين أبي لهب<sup>(٧)</sup>. وحمل بعضهم ذلك على الترك استخفافاً وجحوداً لفضلها.  
 وكذا الحال فيما ورد من أن من أصابه مرض أو شدّة لم يقرأ في مرضه أو شدته  
 « قل هو الله أحد » ثم مات في مرضه أو في تلك الشدّة التي نزلت به فهو من

(١) أصول الكافي: ٢ / ٦٢٢ باب فضل القرآن حديث ١٣.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٢٩٧ باب ٢٤ حديث ٤.

(٣) لم اظفر بهذه الرواية.

(٤) وسائل الشيعة: ٤ / ٨٦٩ باب ٣١ حديث ١٠ عن كتاب التوحيد، والكافي: ٢ / ٦٢١ باب

فضل القرآن حديث ٧ رواية في سندها قوة.

(٥) أصول الكافي: ٢ / ٦٢٤ باب فضل القرآن حديث ٢٠.

(٦) أصول الكافي: ٢ / ٦٢١ باب فضل القرآن حديث ٨.

(٧) ثواب الأعمال / ١٥٦ ثواب قراءة قل هو الله أحد حديث ٢.



أهل النار<sup>(١)</sup> . وكذا فيها ورد من ان من مضت عليه ثلاثة أيام ولم يقرأ فيها — «قل هو الله أحد» فقد خذل ونزع ربة الإيوان من عنقه ، وإن مات في هذه الثلاثة كان كافراً بالله العظيم<sup>(٢)</sup> .

ومنها : سورة البقرة وآل عمران :

فقد ورد ان من قرأها جاءها يوم القيامة تظلاًنه على رأسه مثل الغمامتين، أو مثل العباءتين<sup>(٣)</sup> . ومن قرأ أربع آيات من أول البقرة وآية الكرسي وآيتين بعدها وثلاث آيات من آخرها لم ير في نفسه وماله شيئاً يكرهه ، ولا يقربه الشيطان ، ولا ينسى [ القرآن ]<sup>(٤)</sup> . وأن لكل شيء سناماً وسنام القرآن سورة البقرة . وأن من قرأها في داره ، فإن قرأها في اليوم لا يحوم<sup>(٥)</sup> حوله الشياطين ثلاثة أيام ، وان من قرأها في الليل لا يحوم حوله ثلاث ليال<sup>(٦)</sup> . وأن أخذها بركة ، وتركها حسرة ، ولا سبيل للسحرة عليها<sup>(٧)</sup> . وأن من قرأها كانت صلوات الله ورحمته عليه ، وأعطى من الثواب ما يعطى المرابط في سبيل الله الذي لا تسكن روعته<sup>(٨)</sup> ، وان أصفر البيوت بيت لا يقرأ فيه سورة البقرة ، وأنها فسطاط

(١) ثواب الأعمال / ١٥٦ ثواب قراءة قل هو الله أحد حديث ٣.

(٢) عقاب الأعمال / ١٨٢ عقاب من مضت له ثلاثة أيام لم يقرأ فيها قل هو الله أحد حديث ١.

(٣) ثواب الأعمال / ١٣٠ ثواب من قرأ سورة البقرة ، وآل عمران حديث ١ وفي نسخة - الغباءتين - والغبانة هي المظلة.

(٤) ثواب الأعمال / ١٣٠ ثواب قراءة أربع آيات من أول البقرة ... حديث ١.

(٥) في المطبوع : يحسى .

(٦) مجمع البيان : ١ / ٣٢ تفسير سورة البقرة فضلها أقول الرواية مقطوعة السند.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ١٥ عن تفسير أبي الفتح الرازي أقول الرواية مرسله السند.

(٨) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ١٦ عن تفسير أبي الفتح الرازي أقول الرواية مرسله السند.

القرآن<sup>(١)</sup> ، وان من قرأ منها عشر آيات لم ير في ماله وولده شيئاً يسوؤه حتى يصبح<sup>(٢)</sup> . وان سورة البقرة وآل عمران أخذها بركة ، وتركها حسرة ، ولا يستطيعها السحرة ، وانها ليجيئان يوم القيامة كأنهما غمامتان ، أو [عبائتان] ، أو فرقان من طير ، صوافان يحاجان عن صاحبها ويحاجها رب العزة ، يقولان : يا رب الأرباب إن عبدك هذا قرأنا واطمأننا نهاره ، وأسهرنا ليله ، وأنصبتنا بدنه ، يقول الله تعالى : يا أيها القرآن فكيف كان تسليمه لما أنزلته فيك من تفضيل علي بن ابي طالب<sup>(٤)</sup> أخي محمد رسول الله (ص)؟! يقولان : يا رب الأرباب وإله الآلهة ، والآه ووالى أولياءه ، وعادى أعداءه ، إذا قدر جهر ، وإذا عجز اتقى وأسر<sup>(٣)</sup> ، يقول الله عز وجل : فقد عمل بكما إذ أمرته ، وعظم من حقاكما ما عظمته ، يا علي أما تسمع شهادة القرآن لوليك هذا ؟ فيقول عليه السلام : بلى يا رب ، فيقول الله عز وجل : فاقترح له ما تريد ، فيقترح له ما يريد عليه السلام أماني هذا القارىء بالأضعاف المضاعفة بما لا يعلمه إلا الله عز وجل ، فيقول الله عز وجل : قد أعطيت ما اقترحت يا علي (ع) ، الخبر<sup>(٤)</sup> .

وورد : ان آية الكرسي أفضل من جميع كتب الله<sup>(٥)</sup> ، وانها ما قرئت [هذه الآية] في بيت الأ هجره إبليس ثلاثين يوماً ، ولا يدخله ساحر ولا ساحرة

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ١٧ تفسير أبي الفتوح الرازي أقول الرواية مرسله السند.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ٢٠ عن قطب الراوندي في لب اللباب أقول الرواية مرسله السند.

(٣) في المطبوع : واستتر.

(٤) تفسير الإمام الحسن العسكري عليه السلام : ٦٠ حديث ٣١ ، سورة البقرة أقول الرواية مرسله السند.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ٢١ أقول الرواية مرسله عن القطب الراوندي.

أربعين يوماً<sup>(١)</sup>، وإن إبليس فزع عند نزولها . وأن من قرأها بنى عليه حائط من حديد<sup>(٢)</sup>، ومن قرأها يهون الله عليه سكرات الموت، وما مرّت الملائكة في السماء بها إلا صعقوا<sup>(٣)</sup>، وإن من قرأها مرّة محي اسمه من ديوان الاشقياء<sup>(٤)</sup>، وصرف الله عنه ألف مكروه من مكاره الدنيا، وألف مكروه الآخرة، أيسر مكروه الدنيا الفقير، وأيسر مكروه الآخرة عذاب القبر<sup>(٥)</sup>. ومن قرأها ثلاث مرات استغفرت له الملائكة، ومن قرأها أربع مرّات شفع له الأنبياء، ومن قرأها خمس مرات كتب الله اسمه في ديوان الأبرار، واستغفرت له الحيتان في البحار، ووقى شرّ الشيطان، ومن قرأها سبع مرّات أغلقت عنه أبواب النيران، ومن قرأها ثماني مرّات فتحت له أبواب الجنان، ومن قرأها تسع مرّات كفي همّ الدنيا والآخرة، ومن قرأها عشر مرّات نظر الله إليه بالرحمة، ومن نظر الله إليه بالرحمة فلا يعذبه<sup>(٦)</sup>. وأن سيّد القرآن سورة البقرة وسيدة سورة البقرة آية الكرسي، فيها خمسون كلمة، في كلّ كلمة بركة<sup>(٧)</sup>، وإن من قرأها مرّة واحدة حرم الله ثلث جسده على النار.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ٢٢ عن القطب في لب اللباب والرواية مرسله.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ٢٣ عن القطب في لب اللباب والرواية مرسله.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ٢٤ عن القطب في لب اللباب والرواية مرسله.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ٢٥ عن القطب الراوندي في لب اللباب والرواية مرسله.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٧ باب ٤٤ حديث ٢٩ عن تفسير أبي الفتح أقول الرواية مرسله.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٦ باب ٤٤ حديث ٢٥ قطب الراوندي في لب اللباب والرواية مرسله.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٧ باب ٤٤ حديث ٢٧ أبي الفتح في تفسيره لكن الرواية =

٤٠ ..... مرآة الكمال للماقاني/ج ٣

ومن قرأها مرتين حرّم الله ثلثي جسده على النار ، ومن قرأها ثلاث مرات  
حرّم الله جميع جسده على النار<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة النساء :

فقد ورد أنّ من قرأها فكأنّها تصدّق على كلّ مؤمن ومؤمنة ، ورث ميراثاً ،  
وأعطي من الأجر كمن اشترى محرراً ، وبرىء من الشرك ، وكان في مشيئة  
الله من الذين يتجاوز عنهم<sup>(٢)</sup>.

ومنها : سورة المائدة :

فقد ورد أنّ من قرأها في كل [يوم] خميس لم يلبس إيمانه بظلم ، ولم يشرك  
أبداً<sup>(٣)</sup>.

ومنها : سورة الأنعام :

فقد ورد انها نزلت جملة شيعها سبعون ألف ملك حتى نزلت على محمد  
صلّى الله عليه وآله ، فعظموها وبجلّوها ، فإنّ اسم الله الأعظم عزّ وجلّ فيها في  
سبعين موضعاً ، ولو يعلم الناس ما في قراءتها [من الفضل] ما تركوها<sup>(٤)</sup>، وإنّ من  
قرأها سبح له إلى يوم القيامة سبعون ألف ملك المشيّعون لها<sup>(٥)</sup>، وصلّوا عليه بعدد  
كلّ آية فيها يوماً وليلة<sup>(٦)</sup>. وان من قرأها كان له بوزن جميع الأنعام التي خلقها

= مرسله.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٧ باب ٤٤ حديث ٣٣.

(٢) مجمع البيان : ٢ / ١ تفسير سورة النساء فضلها أقول الرواية مرسله.

(٣) مجمع البيان : ٣ / ١٥٠ تفسير سورة المائدة فضلها والرواية ضعيفة السند.

(٤) مجمع البيان : ٤ / ٢٧١ تفسير سورة الانعام فضلها وتفسير العياشي : ٢ / ٢٥٣ أقول الرواية  
مرسله.

(٥) مجمع البيان : ٤ / ٢٧١ تفسير سورة الانعام فضلها أقول الرواية اما حسنة أو صحيحة.

(٦) مجمع البيان : ٤ / ٢٧١ تفسير سورة الأنعام فضلها أقول الرواية مرسله ، وفي المطبوع :  
بعدد كل آية فيها في الليل والنهار.

الله في دار الدنيا درأً، بعدد كلِّ درّ مائة ألف حسنة، ومائة ألف درجة، ومن قرأ ثلاث آيات من أولها إلى قوله «ما يكسبون» وكلَّ الله عليه أربعين ألف ملك يكتبون له مثل ثواب عبادتهم إلى يوم القيامة، وينزل عليه من السماء السابعة ملكاً معه عمود من حديد، يكون موكلاً عليه حتّى إذا أراد الشيطان أن يوسوسه أو يلقي في قلبه شيئاً يضربه بهذا العمود ضربة تطرده عنه، حتّى يكون بينه وبين الشيطان سبعون حجاباً، ويقول الله تعالى له يوم القيامة: عبدي أذهب إلى ظلي، وكل من جنّتي، وأشرب من الكوثر، واغتسل من السلسيل فإنّك عبدي وأنا ربك<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة الأعراف :

فقد ورد أنّ من قرأها جعل الله بينه وبين إبليس ستراً يحترس منه ، ويكون [ آدم ] شفيعه يوم القيامة<sup>(٢)</sup> ، ويكون ممّن يزوره في الجنّة آدم عليه السلام، ويكون له بعدد كلِّ يهوديّ ونصرانيّ درجة في الجنّة<sup>(٣)</sup>.

ومنها : سورة الأنفال ، وسورة براءة :

وهي سورة التوبة ، فقد ورد أنّ من قرأها في كلّ شهر لم يدخله نفاق أبداً ، وكان من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام [ حقاً ]<sup>(٤)</sup> ، ويشفّع في أهل الكبائر<sup>(٥)</sup> . وأكل يوم القيامة من موائد الجنّة مع شيعته حتّى يفرغ الناس من الحساب<sup>(٦)</sup> . وعن النبي صلى الله عليه وآله : أنّ من قرأها فأنا شفيع له وشاهد

(١) لم اظفر على هذه الرواية.

(٢) مجمع البيان : ٤ / ٣٩٣ تفسير سورة الاعراف فضلها والرواية مرسلة.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٧ باب ٤٤ حديث ٣٦ عن القطب في لب الباب والرواية مرسلة.

(٤) تفسير العياشي : ٢ / ٤٦ تفسير سورة الأنفال أقول الرواية مرسلة.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٧ باب ٤٤ حديث ٤٢ عن لب الباب أقول الرواية مرسلة.

(٦) تفسير العياشي : ٢ / ٤٦ تفسير سورة الأنفال أقول الرواية مرسلة.

له يوم القيامة أنه بريء من الشرك والنفاق ، وأعطى من الأجر بعدد كل منافق ومنافقة في دار الدنيا [ منازل في الجنة ، وأعطى بعددهم أيضا ]<sup>(١)</sup> عشر حسنات ، ومحسي عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات ، وكان العرش وحملته يصلون عليه أيام حياته في الدنيا<sup>(٢)</sup> ، وكان له مثل تسبيح العرش وحملته الى يوم الدين<sup>(٣)</sup> .

ومنها : سورة يونس عليه السلام :

فقد ورد أن من قرأها في كل شهرين أو ثلاثة لم يخف عليه أن يكون من الجاهلين، وكان يوم القيامة من المقربين<sup>(٤)</sup> . وورد ان من قرأها أعطي من الأجر بعدد من صدق بيونس عليه السلام ومن كذب به ، وبعدد من غرق مع فرعون<sup>(٥)</sup> .

ومنها : سورة هود عليه السلام :

فقد ورد أن من قرأها أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد من صدق بنوح وكذب به وهود وصالح وشعيب ولوط وإبراهيم وموسى عليهم السلام ، وكان يوم القيامة من السعداء<sup>(٦)</sup> .

ومنها : سورة يوسف عليه السلام :

فقد ورد أن من قرأها في كل يوم أو في كل ليلة بعثه الله يوم القيامة وجماله مثل جمال يوسف عليه السلام ، ولا يصيبه فزع يوم القيامة ، وكان من خيار عباد

(١) بين القوسين ليس في رواية مجمع البيان.

(٢) مجمع البيان : ٤ / ٥١٦ تفسير سورة الأنفال فضلها أقول الرواية مرسلة.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٧ باب ٤٤ حديث ٤١ عن لبّ اللباب أقول الرواية مرسلة.

(٤) تفسير العياشي : ٢ / ١١٩ تفسير سورة يونس ومجمع البيان : ٥ / ٨٧ تفسير سورة يونس فضلها والرواية مرسله عن أبي.

(٥) مجمع البيان : ٥ / ٨٧ تفسير سورة يونس فضلها . أقول الرواية مرسله عن أبي بن كعب.

(٦) مجمع البيان : ٥ / ١٤٠ تفسير سورة هود فضلها . أقول الرواية مرسلة عن أبي بن كعب.

الله الصالحين<sup>(١)</sup> . وإن آيها مسلم تلاها وعلمها أهله وما ملكت يمينه هوّن الله عليه سكرات الموت ، وأعطاه القوة ان لا يحسد مسلماً<sup>(٢)</sup> .

ومنها : سورة الرعد :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد كلّ سحاب مضى وكل سحاب يكون الى يوم القيامة ، وكان يوم القيامة من الموفين بعهد الله تعالى<sup>(٣)</sup> ، ومن اكثر قراءتها لم يصبه الله بصاعقة ابدأ وان كان ناصبياً ، فانه لا يكون أشر من الناصب ، وإذا كان مؤمناً أدخله الله الجنّة بلا حساب ، وشفّع في جميع من يعرفه من أهل بيته وإخوانه من المؤمنين<sup>(٤)</sup> .

ومنها : سورة النحل :

فقد ورد أنّ من قرأها لم يحاسبه الله بالنعم التي أنعمها عليه في دار الدنيا ، وأعطي من الأجر كالذي مات فأحسن الوصية<sup>(٥)</sup> . ومن قرأها في كلّ شهر كفى المغرم في الدنيا ، وسبعين نوعاً من انواع البلايا ، أهونها الجنون والجذام والبرص ، وكان مسكنه في جنّة عدن وهي وسط الجنان<sup>(٦)</sup> .

ومنها : سورة مريم عليها السلام :

فانّ من قرأها أعطي بعدد من صدّق كلّ نبيّ ورسول ذكر في هذه السورة ، وبعدد من كذبهم منها حسنات<sup>(٧)</sup> ، [وبعدد من دعى الله ولداً ، ومن لم يدع لله ولداً ، حسنات ودرجات ] ، كلّ درجة كما بين السماء والأرض

(١) مجمع البيان : ٥ / ٢٠٦ تفسير سورة يوسف فضلها . أقول الرواية مرسله عن أبي بصير .

(٢) مجمع البيان : ٥ / ٢٠٦ تفسير سورة يوسف فضلها . أقول الرواية مرسله عن أبي بن كعب .

(٣) مجمع البيان : ٦ / ٢٧٣ تفسير سورة الرعد فضلها . أقول الرواية مرسله عن أبي .

(٤) مجمع البيان : ٦ / ٢٧٣ تفسير سورة الرعد ، فضلها . وتفسير العياشي : ٢ / ٢٠٢ .

(٥) مجمع البيان : ٦ / ٣٤٧ تفسير سورة النحل ، فضلها .

(٦) مجمع البيان : ٦ / ٣٤٧ تفسير سورة النحل ، فضلها .

(٧) في المصدر زيادة: درجات .

ألف مرّة ، ويزوّج بعدها في الفردوس ، وحشر يوم القيامة مع المتقين في أول زمرة السابقين<sup>(١)</sup> ، ومن أدمن قراءتها لم يمّت [ في الدنيا ] حتى يصيب منها ما يغنيه في نفسه وماله وولده ، وكان في الآخرة من أصحاب عيسى بن مريم عليه السلام ، وأعطي في الآخرة مثل ملك سليمان بن داود عليه السلام في الدنيا<sup>(٢)</sup> .  
ومنها : سورة طه عليه السّلام :

فقد ورد النهي عن ترك قراءتها ، لأنّ الله يحبّها ويحبّ من قرأها<sup>(٣)</sup> . وأنها أكثر ما يتلو أهل الجنّة هذه السورة<sup>(٤)</sup> . وإنّ من قرأها أعطي يوم القيامة ثواب المهاجرين والأنصار<sup>(٥)</sup> . ومن أدمن قراءتها أعطاه الله يوم القيامة كتاباً بيمينه ، ولم يحاسبه بما عمل في الإسلام ، وأعطي في الآخرة من الأجر حتّى يرضى<sup>(٦)</sup> .  
ومنها : سورة الأنبياء :

فإنّ من قرأها حبّاً لها كان ممّن يرافق النبيّين أجمعين في جنّات النعيم ، وكان مهيباً في أعين الناس في الحياة الدنيا ، وحاسبه الله حساباً يسيراً ، وصافحه وسلّم عليه كلّ نبيّ ذكر اسمه في القرآن<sup>(٧)</sup> .  
ومنها : سورة الحجّ :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطي من الأجر كحجة حجّها ، وعمرة اعتمرها

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٨ حديث ٥٣ .

(٢) مجمع البيان : ٦ / ٥٠٠ تفسير سورة مريم ، فضلها .

(٣) مجمع البيان : ٧ / ١ تفسير سورة طه ، فضلها .

(٤) مجمع البيان : ٧ / ١ تفسير سورة طه ، فضلها ، وفي المطبوع : وأنها أكثر ما يتلوها من السور أهل الجنّة .

(٥) مجمع البيان : ٧ / ١ تفسير سورة طه ، فضلها . ومستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٨ باب

٤٤ حديث ٥٧ .

(٦) مجمع البيان : ٧ / ١ تفسير سورة طه ، فضلها .

(٧) مجمع البيان : ٧ / ٣٨ تفسير سورة الأنبياء فضلها .



بعدد من حجّ واعتمر فيما مضى وفيما بقي<sup>(١)</sup> . ومن قرأها في كلّ ثلاثة أيام لم تخرج سنته حتّى يخرج الى بيت الله الحرام ، وإن مات في سفره دخل الجنّة<sup>(٢)</sup> .  
ومنها : سورة النور :

فقد ورد الأمر بتحسين الأموال والفروج بتلاوتها ، وتحسين النساء بها فإن من أدمن قراءتها في كل يوم أو في كلّ ليلة لم يزن أحد من أهل بيته أبداً حتّى يموت ، فإذا مات شيّعته إلى قبره سبعون ألف ملك ، كلّهم يدعون ويستغفرون الله له حتّى يدخل إلى قبره<sup>(٣)</sup> . ومن قرأها أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد كل مؤمن ومؤمنة فيما مضى وفيما بقي<sup>(٤)</sup> .

ومنها : سورة الفرقان :

فقد ورد أنّ من قرأها بعث يوم القيامة آمناً من هولها ، وهو يؤمن أنّ الساعة لآتية لا ريب فيها وإنّ الله يبعث من في القبور ، ويدخل الجنّة بغير حساب<sup>(٥)</sup> ، ومن قرأها في كلّ ليلة لم يعدّبه الله أبداً ولم يحاسبه ، وكان منزله في الفردوس الأعلى<sup>(٦)</sup> .

ومنها : سورة لقمان :

فقد ورد أنّ من قرأها كان لقمان له رفيقاً يوم القيامة ، وأعطي من

(١) مجمع البيان : ٧ / ٦٨ تفسير سورة الحج فضلها .

(٢) المصدر المتقدم أقول الرواية مرسلّة عن أبي عبدالله عليه السلام .

(٣) مجمع البيان : ٧ / ١٢٢ تفسير سورة النور فضلها .

(٤) المصدر المتقدم ، وفي المطبوع هناك تقديم وتأخير في الروايات مع تصرف يسير .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٨ باب ٤٤ حديث ٦١ و٦٢ ، ومجمع البيان : ٧ / ١٥٩ تفسير

سورة الفرقان فضلها . أقول الرواية مرسلّة عن أبي بن كعب .

(٦) مجمع البيان : ٧ / ١٥٩ تفسير سورة الفرقان ، فضلها .

الحسنات عشراً بعدد من عمل بالمعروف وعمل بالمنكر<sup>(١)</sup>. ومن قرأها في كل ليلة وكلّ الله به في ليلته ثلاثين ملكاً يحفظونه من إبليس وجنوده حتى يصبح ، فإذا قرأها بالنهار لم يزالوا يحفظونه من إبليس وجنوده حتى يمسي<sup>(٢)</sup>.  
ومنها : سورة الأحزاب :

فقد ورد أنّ من قرأها وعلمها أهله وما ملكت يمينه أعطي الأمان من عذاب القبر<sup>(٣)</sup>. ومن كان كثير القراءة لها كان يوم القيامة في جوار محمد صلى الله عليه وآله وأزواجه<sup>(٤)</sup>.

ومنها : حمد سبأ وحمد فاطر :

فقد ورد ان من قرأ حمد سبأ لم يبق نبي ولا رسول إلا كان له يوم القيامة رقيقاً ومصافحاً<sup>(٥)</sup>. ومن قرأ سورة حمد فاطر - وتسمى سورة الملائكة أيضاً - دعته يوم القيامة [ثلاثة من] ابواب الجنة ان ادخل من أي الابواب شئت<sup>(٦)</sup>. وفي خبر آخر دعته ثماني ابواب الجنة إلى نفسها ، ويقول كل باب : أدخل مني<sup>(٧)</sup>. ومن قرأ السورتين جميعاً في ليلة واحدة لم يزل في ليلته في حفظ الله وكلاءته ، ومن قرأها في نهاره لم يصبه في نهاره مكروه ، وأعطي من خير الدنيا وخير الآخرة ما لم يحظر على قلبه ولم يبلغ مناه<sup>(٨)</sup>.

(١) مجمع البيان : ٨ / ٣١٢ تفسير سورة لقمان فضلها . في المطبوع : ونهى عن المنكر.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) مجمع البيان : ٨ / ٣٣٤ تفسير سورة الأحزاب فضلها.

(٤) المصدر المتقدم.

(٥) مجمع البيان : ٨ / ٣٧٥ تفسير سورة سبأ ، فضلها.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٨ باب ٤٤ حديث ٦٧.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٨ باب ٤٤ حديث ٦٨ عن لبّ اللباب.

(٨) مجمع البيان : ٨ / ٣٧٥ تفسير سورة سبأ فضلها.

ومنها: سورة يس صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

فقد ورد أن لكل شيء قلباً وأن قلب القرآن يس<sup>(١)</sup>، وأنها ربحانة القرآن<sup>(٢)</sup>، وإن في كتاب الله سورة تسمى العزيز<sup>(٣)</sup>، ويدعى صاحبها الشريف عند الله تعالى، يشفع صاحبها يوم القيامة في مثل ربعة ومضر<sup>(٤)</sup>. ومن قرأها في نهاره قبل أن يمسي كان في نهاره من المحفوظين والمرزوقين حتى يمسي، ومن قرأ في ليلته قبل أن ينام وكل به ألف ملك يحفظونه من كل شيطان رجيم ومن كل آفة، وإن مات في يومه أدخله الله الجنة، وحضر غسله ثلاثون ألف ملك كلهم يستغفرون له ويشيعونه إلى قبره بالاستغفار له، فإذا أدخل<sup>(٥)</sup> لحده كانوا في جوف قبره يعبدون الله وثواب عبادتهم له، وفسح له في قبره مد بصره، وأمن من ضغطة القبر، ولم يزل له في قبره نور ساطع إلى أعناق السماء إلى أن يخرج الله من قبره، فإذا أخرجه لم تزل ملائكة الله معه يشيعونه ويحدثونه ويضحكون في وجهه ويبشرونه بكل خير حتى يجوزوا به الصراط والميزان، ويوقفوه من الله موقفاً لا يكون عند الله خلق أقرب منه إلا ملائكة الله المقربون وأنبيأؤه المرسلون، وهو<sup>(٦)</sup> مع النبيين واقف بين يدي الله لا يحزن مع من يحزن، ولا يهتم مع من يهتم، ولا يجزع مع من يجزع، ثم يقول له الرب تعالى: اشفع عبدي أشفعك في جميع ما تشفع، وسلني عبدي أعطك جميع ما تسأل، فيسأل فيعطى<sup>(٧)</sup>، ويشفع

(١) مجمع البيان: ٨ / ٤١٣ تفسير سورة يس، فضلها.

(٢) الأمامي للشيخ الطوسي: ٢ / ٢٩٠ في المجلس السابع من شعبان سنة ٤٥٧.

(٣) في المطبوع: وإن اسمها العزيز.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ٣٠٤ باب ٤٠ حديث ٦ عن جامع الأخبار.

(٥) في المطبوع: دخل.

(٦) في المطبوع: وهي.

(٧) في المطبوع: ويعطى.

فيسْفَع، ولا يحاسب في من يحاسب، ولا يذَل مع من يذَل، ولا يكبت بخطيئة ولا بشيء من سوء عمله، ويعطى كتاباً منشوراً فيقول الناس بأجمعهم: سبحان الله ما كان لهذا العبد خطيئة واحدة، ويكون من رفقاء محمد صَلَّى الله عليه وآله وسلم<sup>(١)</sup>.  
 وورد أن من قرأها امام حاجته قضيت له<sup>(٢)</sup>، وأنها تقرأ للدنيا والآخرة وللحفظ من كل آفة وبليّة في النفس والأهل والمال<sup>(٣)</sup>، ومن قرأها في عمره مرّة واحدة كتب الله له بكل خلق في الدنيا وكل خلق في الآخرة وفي السماء بكل واحد ألفي ألف حسنه، ومحى عنه مثل ذلك، ولم يصبه فقر، ولا غرم، ولا هدم، ولا نصب، ولا جنون، ولا جذام، ولا وسواس، ولا داء يضره، وخَفَّف الله عنه سكرات الموت وأهواله، [وولى قبض روحه] وكان مَن يضمن الله له السعة في معيشته، والفرج عند لقائه، والرضا بالثواب في آخرته، وقال الله تعالى لملائكته أجمعين من في السماوات ومن في الأرض: قد رضيت عن فلان فاستغفروا له<sup>(٤)</sup>.

وارسل القطب الراوندي رضي الله عنه وغيره عن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم قال : يا عليّ (ع) ! اقرأ يس فان في قراءة يس عشر بركات ، ما قرأها جامع إلاّ شبع ، ولا ظام إلاّ روي ، ولا عارٍ إلاّ كسي ، ولا عزب إلاّ تزوج ، ولا خائف إلاّ أمن ، ولا مريض إلاّ برئ ، ولا محبوس إلاّ خرج ، ولا مسافر إلاّ أعين على سفره ، ولا قرأها رجل ضلّت له ضالّة إلاّ ردّها الله عليه ، ولا مدين

(١) مجمع البيان : ٨ / ٤١٣ تفسير سورة يس ، فضلها . أقول الرواية مرسلّة عن أبي بصير .  
 (٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٥ باب ٤٦ حديث ٩ أقول الرواية عن ابن أبي جمهور في درر اللآلي وهي ضعيفة السند بعد الله بن الزبير .

(٣) مكارم الأخلاق ٢ / ٤٢١ الفصل الثاني في الاستشفاء بالقرآن والرواية مرسلّة .  
 (٤) ثواب الأعمال / ١٣٨ ثواب من قرأ سورة يس حديث ٢ أقول رواة هذه الرواية كلهم ثقات سوى أبي الحسن العبيدي وهو غير معلوم الحال .

إِلَّا أَدْنَىٰ دِينِهِ ، وَلَا قَرَأْتِ عِنْدَ مَيِّتٍ إِلَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُ تِلْكَ السَّاعَةَ<sup>(١)</sup> .

ومنها : سورة الصافات :

فقد ورد أنّ من قرأها في كلّ جمعة لم يزل محفوظاً من كلّ آفة ، مدفوعاً<sup>(٢)</sup> عنه كلّ بليّة في الحياة الدنيا ، مرزوقاً في الدنيا بأوسع<sup>(٣)</sup> ما يكون من الرّزق ، ولم يصبه في ماله ولا ولده ولا بدنه بسوء من شيطان رجيم ، ولا من جبّار عنيد ، وإن مات في يومه أو ليلته بعثه الله شهيداً ، وأماته شهيداً ، وأدخله الجنّة مع الشهداء في درجة من الجنّة<sup>(٤)</sup> .

ومنها : سورة الزمر :

فقد ورد أنّ من قرأها لم يقطع الله رجاءه<sup>(٥)</sup> ، وأعطاه الله [ ثواب الخائفين الذين خافوا الله تعالى ]<sup>(٦)</sup> وأعطاه الله شرف الدنيا والآخرة ، وأعزّه بلا مال ولا عشيرة ، حتّى يهابه من يراه ، وحرّم جسده على النّار ، وبنى الله له في الجنّة ألف مدينة<sup>(٧)</sup> .

ومنها : سورة المؤمن :

وتسمى سورة الغافر أيضاً ، فقد ورد أنّ من قرأها لم يبق روح نبيّ ولا صديق ولا مؤمن إلّا صلّوا عليه واستغفروا له<sup>(٨)</sup> . ومن قرأها في كلّ ليلة غفر الله

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٤ باب ٤٠ حديث ٧ مع تفاوت يسير .

(٢) في المطبوع : مرفوعاً .

(٣) في المطبوع : أوسع .

(٤) ثواب الأعمال / ٣٩ ثواب من قرأ سورة الصافات حديث ١ .

(٥) في المطبوع : رجاءه يوم القيامة .

(٦) مجمع البيان : ٨ / ٤٨٧ تفسير سورة الزمر ، فضلها .

(٧) مجمع البيان : ٨ / ٤٨٧ تفسير سورة الزمر ، فضلها وجاء بعدها في المطبوع : وأعطاه

ثواب الذين خافوه .

(٨) مجمع البيان : ٨ / ٥١٢ تفسير سورة المؤمن ، فضلها .

له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، والزمه كلمة التقوى ، وجعل الآخرة خيراً له من الدّنيا<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة حم السجدة :

وهي حم فصلت ، فقد ورد أنّ من قرأها كانت له نوراً يوم القيامة مدّ بصره ، وسرورا ، وعاش في الدّنيا محموداً مغبوطاً ، وأعطى بكلّ [بعدد كل] حرف منها عشر حسنات<sup>(٢)</sup>.

ومنها : سورة الشورى :

وهي : حمسق ، فقد ورد أنّ من قرأها كان ممّن تصلّى عليه الملائكة ، ويستغفرون له ، ويسترحمون [ويترحمون خ ل] الله<sup>(٣)</sup> ، وبعثه الله يوم القيامة ووجهه كالنّلعج أو كالشمس ، حتّى يقف بين يدي الله فيقول: عبدي ادمنت قراءة حمسق.. إلى ان قال: أدخلوه الجنّة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : سورة حم الزخرف :

فقد ورد أنّ من قرأها كان ممّن يُقال له يوم القيامة : ﴿ يَا عَبْدِ لَا خَوْفَ عَلَيكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ﴾<sup>(٥)</sup> ، ومن آدمّن قراءتها آمنه الله في قبره من هوأم الأرض ، ومن ضمّة القبر حتّى يقف بين يدي الله ، ثم جاءت [حتى تكون] هي التي تكون تدخله الجنّة بأمر الله عزّوجلّ<sup>(٦)</sup>.

(١) مجمع البيان : ٨ / ٥١٢ تفسير سورة المؤمن ، فضلها وثواب الاعمال / ١٤٢.

(٢) مجمع البيان : ٩ / ٣ تفسير سورة حم السجدة فضلها .

اقول : الرواية مجهولة السند بجهالة عمرو بن جبير العرزمي .

(٣) مجمع البيان : ٥ / ٢٠ تفسير سورة حم عسق فضلها .

اقول : الظاهر هو كون الرواية حسنة .

(٤) المصدر المتقدم والرواية مجهولة لجهالة عاصم .

(٥) سورة الزخرف : ٦٨ .

(٦) مجمع البيان : ٩ / ٣٨ تفسير سورة الزخرف ، فضلها ولا يبعد حسن الرواية .

ومنها : سورة الجاثية :

فقد ورد أنّ من قرأها ستر الله عورته وسكن روعته عند الحساب ، وكان ثوابها ان لا يرى النار ابداً ، ولا يسمع زفير جهنم ولا شهيقها وهو رفيق محمداً صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(١)</sup> .

ومنها : سورة الأحقاف :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطي من الأجر بعدد كل رمل [رجل] في الدنيا عشر حسنات ، ومحى عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات<sup>(٢)</sup> .

ومنها : سورة محمد صلى الله عليه وآله وسلم :

وتسمى : سورة القتال ايضاً ، وهي سورة « الذين كفروا .. » ، فقد ورد أنّ من قرأها لم يرتب ابداً ، ولم يدخله شك في دينه ابداً ، ولم يبتله الله بفقر ابداً ، ولا خوف من سلطان ابداً ، وكان حقاً على الله ان يسقيه من انهار الجنة<sup>(٣)</sup> .

ومنها : سورة إنا فتحنا:

فقد ورد أنّ من قرأها فكأنما شهد مع محمد صلى الله عليه وآله فتح مكة ، وفي رواية اخرى : فكأنما كان مع من بايع محمداً صلى الله عليه وآله وسلم تحت الشجرة<sup>(٤)</sup> ، وأنّ قراءتها تُحصن الاموال والنساء وما ملكت [ايمنكم] من التلف ، ومن أذمن قراءتها نادى مناد يوم القيامة حتى يسمع الخلائق : انت من عبادي المخلصين ، ألحقوه بالصالحين<sup>(٥)</sup> .

(١) مجمع البيان: ٧٠/٩ .

(٢) مجمع البيان : ٩ / ٨١ تفسير سورة الاحقاف فضلها ، والرواية ضعيفة .

(٣) البرهان : ٤ / ١٧٩ تفسير سورة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وثواب الاعمال : ١٤٤ .

(٤) مجمع البيان : ٩ / ١٠٨ تفسير سورة الفتح ، فضلها .

(٥) مجمع البيان : ٩ / ١٠٩ تفسير سورة الفتح ، فضلها .

ومنها : سورة الحجرات :

فقد ورد أنّ من قرأها في كلّ ليلة أو في كلّ يوم كان من زوّار محمّد صلى الله عليه وآله وسلّم ، وأعطى من الأجر بعدد من أطاع الله ومن عصاه<sup>(١)</sup> .

ومنها : سورة ق :

فقد ورد أنّ من قرأها هونَ الله عليه تارات الموت وسكراته<sup>(٢)</sup> .

ومنها : سورة والذاريات :

فقد ورد أنّ من قرأها في يومه أو في ليلته اصلح الله له معيشته ، واثاه برزق واسع ، ونور له في قبره بسراج يزهر إلى يوم القيامة ، وأعطى من الأجر عشر حسنات . بعدد كلّ ربح هبت وجرت في الدنيا<sup>(٣)</sup> .

ومنها : سورة الطور :

فقد ورد أنّ من قرأها جمع الله له خير الدنيا والآخرة<sup>(٤)</sup> .

ومنها : سورة النجم :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطى من الأجر عشر حسنات بعدد من صدّق بمحمّد صلى الله عليه وآله وسلّم ومن جحد به ، ومن قرأها في كلّ يوم أو في كلّ ليلة وأدمن قراءتها عاش محموداً [ بين يدي الناس ] وكان مغفوراً له ، وكان محبباً بين الناس<sup>(٥)</sup> .

ومنها : سورة القمر :

فقد ورد أنّ من قرأها اخرجه الله من قبره على ناقه من نوق الجنة . ومن

(١) مجمع البيان : ٩ / ١٢٨ تفسير سورة الحجرات ، فضلها .

(٢) مجمع البيان : ٩ / ١٤٠ تفسير سورة ق ، فضلها .

(٣) مجمع البيان : ٩ / ١٥٦ تفسير سورة والذاريات ، فضلها .

(٤) مجمع البيان : ٩ / ١٦٢ تفسير سورة الطور ، فضلها .

(٥) مجمع البيان : ٩ / ١٧٠ تفسير سورة النجم ، فضلها .



قرأها في كلِّ غيب بُعث يوم القيامة ووجهه على صورة القمر ليلة البدر ، ومن قرأها كلَّ ليلة كان أفضل ، وجاء يوم القيامة ووجهه مسفر على وجه الخلائق<sup>(١)</sup> .

ومنها : سورة الرحمن :

فقد ورد أنّ من قرأها رحم الله ضعفه ، وأدّى شكر ما أنعم الله عليه ، وورد أنّها عروس القرآن<sup>(٢)</sup> .

ومنها : سورة الواقعة :

فقد ورد أنّ من قرأها كتب أنّه ليس من الغافلين [المنافقين]<sup>(٣)</sup> .

ومنها : سورة الحديد :

فقد ورد أنّ من قرأها كتب من الذين آمنوا بالله ورسله<sup>(٤)</sup> .

ومنها : سورة المجادلة :

فقد ورد أنّ من قرأها كتب من حزب الله يوم القيامة<sup>(٥)</sup> .

ومنها : سورة الحشر :

فقد ورد أنّ من قرأها لم يبق جنة ولا نار ، ولا عرش ولا كرسي ، ولا

الحجاب<sup>(٦)</sup> ، ولا السموات السبع ، ولا الارضون السبع ، والهوام<sup>(٧)</sup> ، والريح ، والطير ، والشجر ، والدواب<sup>(٨)</sup> ، والشمس ، والقمر ، والملائكة ، إلّا صلّوا عليه ،

---

(١) مجمع البيان : ٩ / ١٨٤ تفسير سورة القمر ، فضلها .

(٢) مجمع البيان : ٩ / ١٩٥ تفسير سورة الرحمن ، فضلها .

(٣) مجمع البيان : ٩ / ٢١٢ تفسير سورة الواقعة ، فضلها .

(٤) مجمع البيان : ٩ / ٢٢٩ تفسير سورة الحديد ، فضلها .

(٥) مجمع البيان : ٩ / ٢٤٥ تفسير سورة المجادلة ، فضلها .

(٦) في المطبوع : ولا الحجب .

(٧) في المطبوع : والهواء .

(٨) في الأصل : والجبال ، بدلاً من : والدواب .

واستغفروا له ، وان مات في يومه أو ليلته مات شهيداً<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة المتحنة :

فقد ورد أنّ من قرأها كان المؤمنون والمؤمنات شفعاء له إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : سورة عيسى عليه السلام :

والظاهر أنّها سورة الصف ، فقد ورد أنّ من قرأها كان عيسى مصلياً

ومستغفراً له ما دام في الدنيا وهو يوم القيامة رفيقه<sup>(٣)</sup>.

ومنها : سورة الجمعة :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطي عشر حسنات بعدد من أتى الجمعة وبعدد

من لم يأتها في أمصار المسلمين<sup>(٤)</sup>.

ومنها : سورة المنافقين :

فقد روي أنّ من قرأها برئ من النفاق<sup>(٥)</sup>.

ومنها : سورة التغابن :

فقد ورد أنّ من قرأها دفع عنه موت الفجاءة<sup>(٦)</sup>.

ومنها : سورة الطلاق :

فقد ورد أنّ من قرأها مات على سنة رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم<sup>(٧)</sup>.

---

(١) مجمع البيان : ٢٥٥ / ٩ تفسير سورة الحشر ، فضلها .

(٢) مجمع البيان : ٢٦٧ / ٩ تفسير سورة المتحنة ، فضلها .

(٣) مجمع البيان : ٢٧٧ / ٩ تفسير سورة الصف ، فضلها .

(٤) مجمع البيان : ٢٨٣ / ٩ تفسير سورة الجمعة ، فضلها .

(٥) مجمع البيان : ٢٩٠ / ٩ تفسير سورة المنافقين ، فضلها .

(٦) مجمع البيان : ٢٩٦ / ٩ تفسير سورة التغابن ، فضلها .

(٧) مجمع البيان : ٣٠٢ / ٩ تفسير سورة الطلاق ، فضلها .

ومنها : سورة التحريم :

فقد ورد أنّ من قرأها اعطاه الله توبة نصوحاً<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة الملك :

وهي سورة تبارك ، وتسمّى : الواقية ، والمنجية ايضاً ، فقد ورد أنّ من قرأها فكأنّها أحيا ليلة القدر . ويستحب قراءتها في كلّ يوم وليلة تأسياً بسيد العابدين عليه السلام<sup>(٢)</sup> . وورد أنّها هي المانعة من عذاب القبر ، وهي مكتوبة في التوراة : سورة الملك ، ومن قرأها في ليلته فقد أكثر اطاب ولم يكتب من الغافلين ، ومن قرأها في كل يوم وليلة قالت رجلاه عند دخول منكر ونكير عليه من قبلهما : ليس لكما إلى ما قبلي سبيل ، قد كان العبد يقوم عليّ فيقرأ سورة الملك في كلّ يوم وليلة ، وإذا أتياه من قبل جوفه قال لها : ليس لكما إلى ما قبلي سبيل ، قد كان العبد أوعاني سورة الملك ، وإذا أتياه من قبل لسانه قال لها : ليس لكما إلى ما قبلي سبيل ، قد كان هذا العبد يقرأ بي في كلّ يوم وليلة سورة الملك<sup>(٣)</sup>.

ومنها : سورة ن والقلم :

فقد ورد أنّ من قرأها اعطاه الله ثواب الذين حسن اخلاقهم<sup>(٤)</sup>.

ومنها : سورة الحاقة :

فقد ورد أنّ من قرأها حاسبه الله حساباً يسيراً<sup>(٥)</sup>.

(١) مجمع البيان : ٩ / ٣١١ تفسير سورة التحريم ، فضلها .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٧٦ باب ٣٩ حديث ١ .

(٣) مجمع البيان : ٩ / ٣٢٠ تفسير سورة الملك . فضلها ، ووسائل الشيعة : ٤ / ٨٧٦ باب ١

حديث ١ .

(٤) مجمع البيان : ٩ / ٣٣٠ تفسير سورة القلم ، فضلها .

(٥) مجمع البيان : ٩ / ٣٤٢ تفسير سورة الحاقة ، فضلها .

ومنها : سورة المعارج :

وهي سورة سأل سائل . فقد ورد أنّ من قرأها اعطاه الله تعالى ثواب ﴿الَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾<sup>(١)</sup> ، ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾<sup>(٢)</sup> . ومن أكثر قراءتها لم يسأله الله عزّ وجلّ يوم القيامة عن ذنب عمله ، وأسكنه الله الجنّة مع محمّد صلى الله عليه وآله وسلّم<sup>(٣)</sup> .

ومنها : سورة نوح عليه السّلام :

فقد ورد أنّ من قرأها كان من المؤمنين الذين تدرّكهم دعوة نوح عليه السّلام<sup>(٤)</sup> .

ومنها : سورة الجنّ :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطي بعدد كلّ جنّي وشيطان - صدق بمحمّد صلى الله عليه وآله وسلّم وكذب - عتق رقبة ، ولم يصبه في الحياة الدّنيا بشيء من أعين الجنّ ، ولا نفثهم ولا سحرهم ولا كيدهم ، وكان مع محمّد صلى الله عليه وآله وسلّم ، فيقول : يا رب لم أتخذ [ لا اريد بهم ] به بدلاً ، ولا ابغى [ ولا اريد بدرجتي حولا ] به حولا<sup>(٥)</sup> .

ومنها : سورة المزملّ :

فقد ورد أنّ من قرأها دفع الله عنه العسر في الدّنيا والآخرة<sup>(٦)</sup> .

(١) سورة المعارج : ٣٢ .

(٢) سورة المعارج : ٣٤ .

(٣) مجمع البيان : ٩ / ٢٥٠ تفسير سورة المعارج ، فضلها .

(٤) مجمع البيان : ٩ / ٢٥٩ تفسير سورة نوح عليه السّلام ، فضلها .

(٥) مجمع البيان : ٩ / ٢٦٥ تفسير سورة الجنّ ، فضلها .

(٦) مجمع البيان : ٩ / ٢٧٥ تفسير سورة المزملّ ، فضلها .

ومنها : سورة المدثر :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد من صدّق بمحمد صلى الله عليه وآله وسلّم وكذب به بمكّة<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة القيامة :

فقد ورد أنّ من أدمن قراءتها وكان يعمل بها بعثها الله عزّ وجلّ مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم [ يوم القيامة معه ] من قبره في أحسن صورة ، وتبشره وتضحك في وجهه حتى يجوز على الصراط والميزان ، وروي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : من قرأها شهدت أنا وجبرئيل عليه السلام له يوم القيامة أنّه كان مؤمناً بيوم القيامة ، وجاء وجهه مسفر على وجوه الخلائق يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : سورة الدهر :

وتسمّى : سورة الانسان أيضاً ، وهي سورة هل أتى ، وقد ورد أنّ من قرأها كان جزاؤه على الله الجنة وحريراً<sup>(٣)</sup>.

ومنها : سورة المرسلات :

فقد ورد أنّ من قرأها عرف الله بينه وبين محمد صلى الله عليه وآله وسلّم ، وكتب أنّه ليس من المشركين<sup>(٤)</sup>.

ومنها : سورة النبأ :

فقد ورد أنّ من قرأها سقاه الله برد الشراب يوم القيامة ، وأنّ من أدمن قراءتها كلّ يوم لم تخرج سنته حتى يزور بيت الله الحرام ان شاء الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

(١) مجمع البيان : ٩ / ٣٨٣ تفسير سورة المدثر ، فضلها .

(٢) مجمع البيان : ٩ / ٣٩٣ تفسير سورة القيامة ، فضلها .

(٣) مجمع البيان : ٩ / ٤٠٢ تفسير سورة الانسان - الدهر - فضلها .

(٤) مجمع البيان : ٩ / ٤١٤ تفسير سورة المرسلات ، فضلها .

(٥) مجمع البيان : ١٠ / ٤٢٠ سورة عمّ ، فضلها .

ومنها : سورة النازعات :

فقد ورد أنّ من قرأها لم يمّت إلاّ ربّاناً ، ولم يبعثه الله إلاّ ربّاناً ، ولم يدخل الجنة إلاّ ربّاناً ، وروي أنّ من قرأها لم يكن حبسه وحسابه يوم القيامة إلاّ كقدر صلاة مكتوبة حتى يدخل الجنة ، وفي رواية ثالثة : أنّه كان مستأنساً في القبر وفي القيامة حتى يدخل الجنة<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة الاعمى وسورة التكوير :

فقد ورد ان من قرأها كان تحت جناح الله من الجنان ، وفي ظل الله وكرامته في جنانه<sup>(٢)</sup>، ولا يعظم ذلك على ربّه عزّوجلّ<sup>(٣)</sup>. وأنّ من قرأ سورة الاعمى جاء يوم القيامة ووجهه ضاحك مستبشر<sup>(٤)</sup> ، ومن قرأ سورة التكوير اعاده الله ان يفضحه حين تنشر صحيفته<sup>(٥)</sup> ، وأنّ من أحبّ ان ينظر إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم فليقرأها .

ومنها : سورة الانفطار :

فقد ورد أنّ من قرأها اعطاه الله من الأجر بعدد كل قبر حسنة وكل قطرة مائة حسنة ، واصلح الله شأنه يوم القيامة<sup>(٦)</sup>.

(١) مجمع البيان : ١٠ / ٤٢٨ سورة النازعات ، فضلها . ومستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣١٠ حديث ١١٧ .

(٢) في مجمع البيان : كان تحت الله من الجنان وفي ظل الله وكرامته في جنانه . وفي ثواب الاعمال : ١٤٩ : كان تحت جناح الله من الخيانة وفي ظل الله وكرامته وفي جنانه . .

(٣) وفي المطبوع : ولا يعظم ذلك على الله إن شاء الله تعالى .

(٤) مجمع البيان : ١٠ / ٤٣٥ .

(٥) مجمع البيان : ١٠ / ٤٤١ .

(٦) مجمع البيان : ١٠ / ٤٤١ سورة اذا الشمس كورت وسورة عبس وتولّى ان جاءه الاعمى .

(٧) مجمع البيان : ١٠ / ٤٤٧ سورة انفطار ، فضلها .

ومنها : سورة التطهيف :

فقد ورد أنّ من قرأها سقاه الله من الرحيق المختوم يوم القيامة<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة الانشقاق :

فقد ورد أنّ من قرأها اعاده الله ان يعطيه كتابه وراء ظهره<sup>(٢)</sup>.

ومنها : سورة البروج :

فقد ورد أنّ من قرأها اعطاه الله من الأجر بعدد كل جمعة ، وكلّ يوم

عرفه يكون في دار الدنيا عشر حسنات<sup>(٣)</sup>.

ومنها : سورة الطّارق :

فقد ورد أنّ من قرأها اعطاه الله بعدد كلّ نجم في السماء عشر

حسنات<sup>(٤)</sup>.

ومنها : سورة الاعلى :

فقد ورد أنّ من قرأها اعطاه الله من الأجر عشر حسنات بعدد كلّ

حرف انزله الله على ابراهيم عليه السلام ، وموسى عليه السلام ، ومحمد صلى الله عليه وآله وسلّم<sup>(٥)</sup>.

ومنها : سورة الغاشية :

فقد ورد أنّ من قرأها حاسبه الله حساباً يسيراً<sup>(٦)</sup>.

---

(١) جمع البيان : ١٠ / ٤٥١ تفسير سورة المطففين ، فضلها .

(٢) جمع البيان : ١٠ / ٤٥٨ تفسير سورة انشقت ، فضلها .

(٣) جمع البيان : ١٠ / ٤٦٣ تفسير سورة البروج ، فضلها .

(٤) جمع البيان : ١٠ / ٤٦٩ تفسير سورة الطارق ، فضلها .

(٥) جمع البيان : ١٠ / ٤٧٢ تفسير سورة الاعلى ، فضلها .

(٦) جمع البيان : ١٠ / ٤٧٧ تفسير سورة الغاشية ، فضلها .

ومنها : سورة الفجر :

فقد ورد إن من قرأها في ليالٍ عشر غفر له ، ومن قرأها سائر الأيام كانت له نوراً يوم القيامة<sup>(١)</sup> .

ومنها : سورة البلد :

فقد ورد أنّ من قرأها اعطاه الله الأمن من غضبه يوم القيامة<sup>(٢)</sup> .

ومنها : سورة الشمس ، وسورة الليل ، وسورة الضحى ، وسورة

الانشراح :

فقد ورد أنّ من قرأها في يومه وليلته لم يبق شيء بحضرته إلا شهد له يوم القيامة حتّى شعره وبشره ولحمه ودمه وعروقه وعصبه وعظامه وجميع ما اقلت الأرض منه ، ويقول الرّب تبارك وتعالى : قبلت شهادتكم لعبدي واجزتها له ، انطلقوا به إلى جناني حتّى يتخيّر منها حيث أحب فاعطوه [ أيها ] من غير منّي منّي ولكن رحمة وفضلاً منّي عليه فهنيئاً هنيئاً لعبدي<sup>(٣)</sup> .

ورود ان من قرأ « والشمس » فكأنما تصدّق بكلّ شيء طلعت عليه الشمس والقمر<sup>(٤)</sup> ، ومن قرأ « والليل » اعطاه الله حتّى يرضى ، وعافاه من العسر ، ويسّر له العسر<sup>(٥)</sup> ، ومن قرأ « والضحى » كان ممن يرضاه الله ، ولحمد صلى الله عليه وآله وسلّم ان يشفع له، وله عشر حسنات بعدد كل يتيم وسائل<sup>(٦)</sup> ، ومن قرأ « ألم نشرح » أعطي من الأجر كمن لقي محمداً صلى الله عليه وآله وسلّم

(١) مجمع البيان : ١٠ / ٤٨١ تفسير سورة الفجر ، فضلها .

(٢) مجمع البيان : ١٠ / ٤٩٠ تفسير سورة البلد .

(٣) مجمع البيان : ١٠ / ٤٩٦ تفسير سورة الشمس . وفي الأصل: لكن رحمة منّي وفضلاً عليه .

(٤) مجمع البيان : ١٠ / ٤٩٦ تفسير سورة الشمس ، فضلها .

(٥) مجمع البيان : ١٠ / ٤٩٩ تفسير سورة والليل ، فضلها .

(٦) مجمع البيان : ١٠ / ٥٠٣ تفسير سورة والضحي .



مغتماً ففرج عنه<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة التين :

فقد ورد أنّ من قرأها اعطاه الله خصلتين : العافية واليقين ما دام في دار الدنيا ، فإذا مات اعطاه الله من الأجر بعدد من قرأ هذه السورة صيام يوم<sup>(٢)</sup>.

ومنها : سورة العلق :

فقد ورد أنّ من قرأها ثم مات في يومه أو ليلته مات شهيداً ، وبعثه الله شهيداً وأحياه شهيداً ، وكان كمن ضرب بسيفه في سبيل الله مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم<sup>(٣)</sup>.

ومنها : سورة القدر :

فقد ورد أنّها ثمرة القرآن وكنزه ، وعون الضعفاء ، ويسر المعسرين ، وعصمة المؤمنين ، وهدي الصالحين ، وسيد العلم ، وفسطاط المتعبدين ، وبشرى البرايا ، والحجة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلّم<sup>(٤)</sup>. وأنّ من قرأها أعطي من الأجر كمن صام شهر رمضان ، وأحيا ليلة القدر<sup>(٥)</sup>. ومن قرأها في كلّ ليلة نادى مناد : استأنف العمل فقد غفر لك<sup>(٦)</sup>. ومن جهر بقراءتها صوته كان كالشاهر سيفه في سبيل الله ، ومن قرأها سراً كان كالمتشحط بدمه في سبيل الله ، ومن قرأها عشر مرات محاً الله عنه ألف ذنب من ذنوبه<sup>(٧)</sup>. وأنّ النور الذي يسعى

(١) مجمع البيان : ١٠ / ٥٠٧ تفسير سورة الم نشرح ، فضلها .

(٢) مجمع البيان : ١٠ / ٥١٠ تفسير سورة التين ، فضلها .

(٣) مجمع البيان : ١٠ / ٥١٢ تفسير سورة العلق ، فضلها .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٤٥ .

(٥) مجمع البيان : ١٠ / ٥١٦ تفسير سورة القدر ، فضلها .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٠ باب ٤٤ حديث ١٣٨ .

(٧) مجمع البيان : ١٠ / ٥١٦ تفسير سورة القدر ، فضلها .

بين يدي المؤمن يوم القيامة نور « انا انزلناه »<sup>(١)</sup>، وأن من قرأها حبَّب إلى الناس، فلو طلب من رجل ان يخرج من ماله بعد قراءتها حين يقابله لفعل ، ومن خاف سلطاناً فقرأها حين نظر إلى وجهه غلبه<sup>(٢)</sup> ، ومن قرأها حين يريد الخصومة أعطي الظفر ، ومن يشفع بها إلى الله شفعه وأعطاه سؤله ، قال عليه السلام : ولو قلت لصدقت أن قارها لا يفرغ من قراءتها حتى يكتب له براءة من النار، ومن قرأها في ليلة مائة مرّة رأى الجنة قبل ان يصبح<sup>(٣)</sup> ، ومن قرأها ألف مرّة يوم الاثنين وألف مرّة يوم الخميس خلق الله تعالى منها ملكاً يدعى القويّ راحته أكبر من سبع سموات وسبع ارضين ، وخلق في جسده ألف ألف شعرة، وخلق في كلّ شعرة ألف لسان ينطق بكل لسان بقوة الثقلين يستغفرون لقائلها ، ويضاعف الله استغفارهم الفي ألف مرّة<sup>(٤)</sup> . وورد أنّها نعم رفيق المرء ، بها يقضي دينه ، ويعظم دينه ، ويظهر فلجه<sup>(٥)</sup>، ويطول عمره ، ويحسن حاله ، ومن كانت أكثر كلامه لقي الله تعالى صديقاً شهيداً<sup>(٦)</sup> ، وأن لقارها في موضع كل ذرة منه حسنة<sup>(٧)</sup> . وابن الله تعالى ان يأتي على قارها ساعة لم يذكره باسمه ويصلي عليه، ولن تطرف عين قارها إلاّ نظر الله إليه وترحم عليه<sup>(٨)</sup> ، ابني الله ان يكون أحد بعد الانبياء والاصياء اكرم عليه من رعاة « إنّنا انزلناه » ، ورعايتها التلاوة لها، ابني الله ان يكون عرشه وكرسيه اثقل في الميزان من اجر قارها ، ابني الله تعالى

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٤٢ .

(٢) في المطبوع : غلب له .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٤٣ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٤٤ .

(٥) الفلج : الظفر .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٤٦ .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٤٧ .

(٨) في المطبوع : وترحم عليه .

ان يكون ما احاط به الكرسي اكثر من<sup>(١)</sup> ثوابه ، ابى الله ان يكون لاحد من العباد عنده سبحانه منزلة افضل من منزلته ، ابى الله ان يسخط على قارها ويسخطه [ قيل : فما معنى يسخطه ، قال : لا يسخطه ] بمنعه حاجته ، ابى الله ان يكتب ثواب قارها غيره ، او يقبض روحه سواء ، ابى الله ان يذكره جميع الملائكة إلا بتعظيمه حتى يستغفروا لقارها ، ابى الله ان ينام على قارها حتى يحفه بالف ملك يحفظونه حتى يصبح ، وبالف ملك حتى يمسي ، ابى الله ان يكون شيء من النوافل اوحى الله إليه افضل من قراءتها ، ابى الله ان يرفع اعمال اهل القرآن إلا ولقارها مثل اجرهم<sup>(٢)</sup> ، وأنه ما فرغ عبد من قراءتها إلا صلت عليه الملائكة سبعة ايام<sup>(٣)</sup> ، وان لها لسانين وشفقتين ، ولقد نفخ الله فيها من روحه كما نفخ في آدم عليه السلام ، وانها لفي البيت المعمور يطوف بها كل ملك معظم حتى يمسا ، وانها لفي قوائم العرش يطوف بها عند كل قائمة مائة ألف ملك يعلمونها إلى يوم القيامة ، وانها لفي خزائن الرحمة<sup>(٤)</sup> ، وان من حفظها فكأنها حفظ جملة العلم ، وانه شغل الشياطين عن قارها حين يدخل بيته ويخرج<sup>(٥)</sup> .

ومنها : سورة البينة :

فقد ورد أن من قرأها كان بريئاً من الشرك وادخل في دين محمد صلى

(١) في المطبوع : اتقل من .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٤٨ .

اقول : الرواية غير مذكور لها سند .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٤٩ .

اقول : الرواية غير مذكور لها سند .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٥٠ ، والرواية مرسلة .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١١ باب ٤٤ حديث ١٥١ . والرواية مرسلة .

الله عليه وآله وسلّم، وبعثه الله عزّوجلّ مؤمناً وحاسبه حساباً يسيراً<sup>(١)</sup>. وكان يوم القيامة مع خير البرية مسافراً ومقيماً<sup>(٢)</sup>. وأنه لا يقرأها منافق ابداً ، ولا عبد في قلبه شكّ في الله عزّوجلّ ، وما من عبد يقرأها بليل إلا بعث الله ملائكة يحفظونه في دينه ودينياه ، ويدعون له بالمغفرة والرحمة ، فان قرأها نهاراً أُعطي عليها من الثواب مثل ما اضاء عليه النهار واطلم عليه الليل<sup>(٣)</sup>.

ومنها : سورة الزلزلة :

فقد ورد أنّ من قرأها فكأنّها قرأ البقرة ، وأُعطي من الأجر كمن قرأ ربع القرآن<sup>(٤)</sup> ، ومن قرأها أربع مرات كان كمن قرأ القرآن كلّهُ<sup>(٥)</sup>.

ومنها : سورة العاديات :

فقد ورد أنّ من قرأها أُعطي من الأجر عشر حسنات بعدد من بات بالمزدلفة وشهد جمعاً<sup>(٦)</sup>. ومن أدمن قراءتها بعثه الله عزّوجلّ مع أمير المؤمنين عليه السلام خاصة وكان في حجره ورفقائه<sup>(٧)</sup>.

(١) مجمع البيان : ١٠ / ٥٢٦ تفسير سورة لم يكن ، فضلها .

أقول : الرواية مرسلة عن أبي بكر الحضرمي .

(٢) مجمع البيان : ١٠ / ٥٢٦ تفسير سورة لم يكن ، فضلها .

أقول الرواية مرسلة عن أبي بن كعب .

(٣) مجمع البيان : ١٠ / ٥٢٦ تفسير سورة لم يكن ، فضلها .

أقول الرواية مرسلة عن أبي الدرداء .

(٤) مجمع البيان : ١٠ / ٥٢٤ تفسير سورة اذا زلزلت . فضلها .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٢ باب ٤٤ حديث ١٥٥ .

(٦) مجمع البيان : ١٠ / ٥٢٧ تفسير سورة العاديات . فضلها .

(٧) مجمع البيان : ١٠ / ٥٢٧ تفسير سورة العاديات ، فضلها .

ومنها : سورة القارعة :

فقد ورد أنّ من قرأها ثقّل الله [بها] ميزانه يوم القيامة<sup>(١)</sup> ، ومن أكثر من قراءتها آمنه الله من فتنة الدجال ان يؤمن به ، ومن قبح جهنم يوم القيامة ان شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup> ، ومن قرأها عند النوم كفي<sup>(٣)</sup> .

ومنها : سورة التكاثر :

فقد ورد أنّ من قرأها لم يحاسبه الله بالنعيم الذي أنعم عليه في دار الدنيا ، وأعطي من الأجر كأنها قرأ ألف آية<sup>(٤)</sup> .

ومنها : سورة العصر :

فقد ورد ان من قرأها ختم الله له بالصبر، وكان مع اصحاب الحق يوم القيامة<sup>(٥)</sup> .

ومنها : سورة الهمزة :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد من استهزأ بمحمد صلى الله عليه وآله وسلّم وأصحابه<sup>(٦)</sup> .

ومنها : القليل :

فقد ورد أنّ من قرأها عافاه الله أيام حياته في الدنيا من المسخ

(١) مجمع البيان : ١٠ / ٥٣٠ تفسير سورة القارعة ، فضلها .

(٢) مجمع البيان : ١٠ / ٥٣٠ تفسير سورة القارعة ، فضلها .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٢ باب ٤٤ حديث ١٥٩ .

(٤) مجمع البيان : ١٠ / ٥٣٢ تفسير سورة التكاثر ، فضلها .

(٥) مجمع البيان : ١٠ / ٥٣٥ تفسير سورة العصر ، فضلها .

(٦) مجمع البيان : ١٠ / ٥٣٦ تفسير سورة الهمزة ، فضلها .

اقول الرواية عن أبي مرسله .

والقذف<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة قريش :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد من طاف بالكعبة واعتكف بها<sup>(٢)</sup> ، ومن أكثر قراءتها بعثه الله على مركب<sup>(٣)</sup> من مراكب الجنّة حتى يقعد على موائد النور يوم القيامة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : سورة الماعون :

فقد ورد ان من قرأها غفر الله له ان كان للزكاة مؤدياً<sup>(٥)</sup>.

ومنها : سورة الكوثر :

فقد ورد أنّ من قرأها سقاه الله من انهار الجنّة ، وأعطي من الأجر بعدد كلّ قربان قربته العباد في يوم عيد ، ويقربون من أهل الكتاب والمشرّكين<sup>(٦)</sup>. وروي أنّ من قرأها مرّةً فله اجر من قرأ ربع القرآن ، ومن قرأها أربع مرّات فله اجر من قرأ جميع القرآن<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) مجمع البيان : ١٠ / ٥٣٩ تفسير سورة الفيل ، فضلها .  
اقول الرواية عن أبي مرسله .
- (٢) مجمع البيان : ١٠ / ٥٤٣ تفسير سورة لايلاف ، فضلها .  
اقول الرواية عن أبي مرسله .
- (٣) في المطبوع : على ركب .
- (٤) نواب الاعمال : ١٥٦ .
- (٥) مجمع البيان : ١٠ / ٥٤٦ تفسير سورة ارايت ، فضلها .  
اقول الرواية عن أبي مرسله .
- (٦) مجمع البيان : ١٠ / ٥٤٨ تفسير سورة الكوثر ، فضلها .  
اقول الرواية عن أبي مرسله .
- (٧) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٢ باب ٤٤ حديث ١٦٨ .  
اقول الرواية مرسله .

ومنها : سورة الكافرون :

فقد ورد أنّ من قرأها فله شفاء من الكفر ورحمة بالثبات على الايمان<sup>(١)</sup>.

ومنها : سورة النصر :

فقد ورد أنّ من قرأها أعطي من الأجر كمن شهد مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم فتح مكة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : سورة تبتّ :

وهي سورة أبي لهب ، وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّ من قرأها رجوت ان لا يجمع الله بينه وبين أبي لهب في دار واحدة<sup>(٣)</sup>.

ومنها : سورة المعوذتان :

فقد ورد أنّ من قرأها فكأنما قرأ جميع الكتب التي انزلها الله على الانبياء<sup>(٤)</sup> ، ومن قرأ سورة الفلق فله شفاء من السحر ، ورحمة بالثبات على العاقبة ، ومن قرأ سورة الناس فله شفاء من كيد الشيطان ورحمة بالثبات على الالهام<sup>(٥)</sup>.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٢ باب ٤٤ حديث ١٧٣ .

اقول : الرواية عن القطب الراوندي في لب اللباب وهي مرسلة .

(٢) مجمع البيان : ١٠ / ٥٥٣ تفسير سورة النصر ، فضلها .

اقول : الرواية عن أبي بن كعب مرسلة .

(٣) مجمع البيان : ١٠ / ٥٥٨ تفسير سورة تبتّ ، فضلها .

اقول : الرواية عن أبي بن كعب مرسلة .

(٤) مجمع البيان : ١٠ / ٥٦٧ تفسير سورة الفلق ، فضلها .

اقول : الرواية عن أبي بن كعب مرسلة .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٢ باب ٤٤ حديث ١٧٣ .

اقول : الرواية مرسلة ذكرها القطب في لب اللباب .

٦٨ ..... مرآة الكمال للهامقاني/ج٣

وأن من تعوّد بالقلاقل الأربع الكافرون والتوحيد والمعوذتين لم يصب بولد ولا مال ، ولا مرض ، ولا افتقر<sup>(١)</sup>.

ويجب السجود عند قراءة إحدى آيات السجود الأربع الواجبة أو استماع واحدة منها.

ويستحب عند قراءة كلّ آية فيها سجدة أو استماعها تأسيماً بسيد الساجدين عليه السلام، ويطلب فروع ذلك من مناهج المتقين<sup>(٢)</sup>.  
ويكره السفر بالقرآن إلى ارض العدو للنهي عنه مخافه ان يناله العدو<sup>(٣)</sup>.

---

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ٣١٢ باب ٤٤ حدیث ١٧١ .

أقول : الرواية في دعوات الراوندي في أخبار المعمرين مرسلة .

(٢) مناهج المتقين : ٧٠ .

(٣) وسائل الشیعة : ٤ / ٨٨٧ باب ٥٠ حدیث ١ .



## المقام الثاني

### في آداب الذكر

قال الله سبحانه : ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ... ﴾  
إلى ان قال تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّمَّنْ ذَكَرَ  
أَوْ أُتِنَىٰ ﴾<sup>(١)</sup> وقال جل ذكره : ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾<sup>(٢)</sup>.

ورود ان ذكر الله عز وجل عبادة ، وذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
عبادة ، وذكر علي عليه السلام عبادة ، وذكر الأئمة من ولده عبادة<sup>(٣)</sup> ، وان ذكر  
الله سيد الاعمال<sup>(٤)</sup> ، وخيرها وأقربها إلى الله تعالى<sup>(٥)</sup> ، وأنه منجى الأمة من  
الشياطين<sup>(٦)</sup> . وأنه حصن لهم منه ، وحرز من النار ، وأنه علم الإيمان وبراءة [برائة]

(١) سورة آل عمران : ١٩١ - ١٩٥ .

(٢) سورة العنكبوت : ٤٥ .

(٣) الاختصاص : ٢٢٣ حديث في الأئمة ، والسند حسن .

(٤) مشكاة الأنوار : ٥٢ الفصل الخامس عشر في الذكر : وقال النبي صلى الله عليه وآله  
وسلم : يا علي : سيد الاعمال ثلاث خصال : إنصافك من نفسك ، ومواساة الأخ في الله ، وذكر  
الله تبارك وتعالى على كل حال .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨١ باب ١ حديث ١٢ ، عن معاذ بن جبل قال :  
قلت أي الأعمال خير وأقرب الى الله تعالى ؟ قال : ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله تعالى .  
والرواية ضعيفة بمعاذ بن جبل .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨١ باب ٤٤ حديث ٧ .

من النفاق<sup>(١)</sup> ، وان ذكر الناس داء وذكر الله دواء وشفاء<sup>(٢)</sup> ، وورد أنه مكتوب في التوراة التي لم تغير أن موسى عليه السلام سأل ربه فقال : يا رب ! أقرب انت مني فأناجيك أم بعيد فأناديك ؟ فأوحى الله عزوجل إليه : يا موسى ! انا جليس من ذكرني ، فقال موسى عليه السلام : فمن في سترك يوم لا ستر إلا سترك ؟ قال : الذين يذكرونني فأذكرهم ويتحابون في فأحبهم ، فأولئك الذين إن أردت أن أصيب أهل الأرض بسوء ذكرتهم فدفعت عنهم بهم<sup>(٣)</sup> .

وينبغي الاجتماع لأجل ذكر الله سبحانه ، لما ورد عنهم عليهم السلام من أنه ما جلس قوم يذكرون الله تعالى إلا اعتزل الشيطان عنهم والدنيا ، فيقول الشيطان للدنيا : إلا ترين ما يصنعون ؟ فتقول الدنيا : دعهم فلو قد تفرقوا أخذت باعناقهم<sup>(٤)</sup> ، وانه ما جلس قوم يذكرون الله عزوجل إلا ناداهم ملك من السماء : قوموا فقد بدلت سيئاتكم حسنات وغفرت لكم جميعاً ، وما قعد عدّة من أهل الأرض يذكرون الله عزوجل إلا قعد معهم عدّة من الملائكة<sup>(٥)</sup> ، ولا يختص استحباب الذكر بحال دون حال ، ولذا ورد الأمر به حتى في حال الجماع والخلاء<sup>(٦)</sup> ، وقد سأل موسى بن عمران عليه السلام ربه فقال : إلهي أنه يأتي عليّ مجالس أعزك وأجلك ان أذكرك فيها . فقال: يا موسى ! انّ ذكري حسن

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٢ باب ١ حديث ٨ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٢ باب ١ حديث ١٠ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٧٧ باب ١ حديث ١ ، أصول الكافي : ٢ / ٤٩٦ باب ما يجب من ذكر الله عزوجل في كل مجلس حديث ٤ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٢ باب ٢ حديث ٤ عن إرشاد القلوب للديلمي .

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٨٠ حديث ٤ .

(٦) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٧ باب ما يجب من ذكر الله عزوجل في كل مجلس حديث ٦ .

علي كل حال<sup>(١)</sup> . وورد أنه لا يزال المؤمن في صلاة ما ذكر الله عزَّوجلَّ قائماً كان، أو جالساً، أو مضطجعاً<sup>(٢)</sup> .

بل يكره ترك الذكر للنهي عنه ، وقد اوحى الله إلى موسى عليه السلام: لا تفرح بكثرة المال ، ولا تدع ذكري على كلِّ حال ، فإنَّ كثرة المال تنسي الذنوب ، وإنَّ ترك ذكري يقسي القلوب<sup>(٣)</sup> .

وردد أنَّ ابعاد النَّاسِ من الله القاسي القلب .

وردد أنه لا يمرُّ على المؤمن ساعة لا يذكر الله فيها إلاَّ كانت عليه حسرة<sup>(٤)</sup> ، وإنَّ أهل الجنة لا يتحسرون على شيء فاتهم من الدنيا كتحسّرهم على ساعة مرّت من غير ذكر الله<sup>(٥)</sup> .

وردد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم : أنَّ اكسل الناس عبد صحيح فارغ لا يذكر الله بشفة ولا بلسان<sup>(٦)</sup> . وورد عنهم عليهم السلام : أنَّ في الجنة قيعاناً فإذا اخذا الذّاكر في الذكر اخذت الملائكة في غرس الاشجار قريباً وقف بعض الملائكة فيقال له : لم وقفت ؟ فيقول : أنَّ صاحبي قد فتر ، يعني عن الذكر<sup>(٧)</sup> . وانه ما من مجلس يجتمع فيه ابرار وفجار فيقومون على غير ذكر الله

(١) أصول الكافي: ٢ / ٤٩٧ باب ما يجب من ذكر الله عزوجل في كل مجلس حديث ٨ .

(٢) الأمالي للشيخ الطوسي : ١ / ٧٧ .

(٣) أصول الكافي: ٢ / ٤٩٧ باب ما يجب من ذكر الله عزوجل في كل مجلس حديث ٧ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٢ باب ٢ حديث ٣ عن جمع البيان .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٢ باب ٢ حديث ٥ .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٢ باب ٢ حديث ٦ .

(٧) عدّة الداعي : ٣٤ .

(٨) عدّة الداعي : ٢٣٩ .

عَزَّوَجَلَّ إِلَّا كَانَتْ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>. وَأَنَّهُ مَا مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا فِي مَجْلِسٍ فَلَمْ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَلَمْ يَصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ حَسْرَةً وَوَبَالاً عَلَيْهِمْ<sup>(٢)</sup>. وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَمْرُونَ عَلَى حَلْقِ الذِّكْرِ فَيَقُومُونَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ وَيَبْكُونَ لِبَكَائِهِمْ ، وَيُؤْمِنُونَ عَلَى دَعَائِهِمْ ، فَإِذَا صَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ يَقُولُ اللَّهُ : يَا مَلَائِكَتِي ! أَيْنَ كُنْتُمْ ؟ وَهُوَ اعْلَمْ ، فَيَقُولُونَ يَا رَبَّنَا إِنَّا حَضَرْنَا مَجْلِساً مِنْ مَجَالِسِ الذِّكْرِ فَرَأَيْنَا اقْوَاماً يَسْبِّحُونَكَ وَيَمَجِّدُونَكَ وَيَقْدَسُونَكَ ، يَخَافُونَ نَارَكَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : يَا مَلَائِكَتِي أَزِدُهَا عَنْهُمْ ، وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، وَامْتَنَنْتُمْ مِمَّا يَخَافُونَ ، فَيَقُولُونَ : رَبَّنَا أَنْ فِيهِمْ فَلَاناً وَأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْكَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : قَدْ غَفَرْتُ لَهُ بِمَجَالِسَتِهِمْ ، فَإِنَّ الذَّاكِرِينَ مِنْ لَا يَشْقَى جَلِيسَهُمْ<sup>(٣)</sup> ، وَأَنَّهُ قَالَ لِقَمَانِ لَابَنِهِ : يَا بَنِي ! اخْتَرِ الْمَجَالِسَ عَلَى عَيْنِيكَ ، فَإِن رَأَيْتَ قَوْماً يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ فَاجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنَّكَ إِذَا تَكَّ عَالِماً يَزِيدُوكَ عِلْماً وَإِن كُنْتَ جَاهِلاً عَلِّمُوكَ<sup>(٤)</sup> .

وينبغي الاكثار من ذكر الله تعالى بالليل والنهار ، لما ورد عنهم عليهم السلام من أن : من أكثر ذكر الله أحبه الله واطَّله في جنَّته . ومن ذكر الله كثيراً كتبت له براءتان : براءة من النار وبراءة من النفاق<sup>(٥)</sup> ، وأنه ما من شيء إلا وله حد ينتهي إليه إلا الذكر فإنه ليس له حد ينتهي إليه ، وقد قال الله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْراً كَثِيراً وَسَبِّحُوهُ بُكْرةً وَأَصِيلاً ﴾<sup>(٦)</sup> ولم

(١) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٦ باب ما يجب من ذكر الله عزَّوَجَلَّ في كل مجلس حديث ١.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٧ باب ما يجب من ذكر الله عزَّوَجَلَّ في كل مجلس حديث ٥.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٢ باب ٣ حديث ٢.

(٤) مشكاة الانوار : ٥١ الفصل الخامس عشر.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٤٩٩ باب ذكر الله عزَّوَجَلَّ كثيراً حديث ٣.

(٦) سورة الاحزاب : ٤١ و ٤٢.

يجعل له حَداً ينتهي إليه ، وقد جعل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خَيْرُ أَهْلِ الْمَسْجِدِ أَكْثَرَهُمْ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ ذِكْرًا ، وجعل ذكر الله كثيراً خيراً الأعمال ، وارفعتها في الدرجات ، وازكاها عند المليك ، وخيراً من الدينار والدرهم ، وخيراً مما طلعت عليه الشمس<sup>(١)</sup> . وجعل الصادق عليه السلام اكرم الخلق على الله أكثرهم ذكراً لله واعملمهم بطاعته<sup>(٢)</sup> ، وإن من أكثر ذكر الله أحبه الله ، ومن لم يذكر الله ابغضه<sup>(٣)</sup> . وورد عنهم عليهم السلام الأمر باكثر ذكر الله عزوجل ما استطيع في كل ساعة من ساعات الليل والنهار ، لأن الله تعالى امر بكثرة الذكر ، وان الله ذاكر لمن ذكره من المؤمنين ، ولم يذكره احد من عباده المؤمنين إلا ذكره بخير<sup>(٤)</sup> . وورد في حد كثرة الذكر أنه اذا ذكر العبد ربه في اليوم مائة مرة كان ذلك كثيراً<sup>(٥)</sup> . ويظهر من جملة من الأخبار ان المراد باكثر الذكر المتأكد عليه هو الذكر القلبي ، فعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ان : من اشد ما فرض الله على خلقه ذكر الله كثيراً [كثيراً] ، ثم قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اما لا اعني «سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله اكبر» وان كان منه ، ولكن ذكر الله عندما احل وحرم ، فان كان طاعة عمل بها ، وان كان معصية تركها<sup>(٦)</sup> . وورد عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ان : من اطاع الله فقد ذكر الله وان

(١) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٨ باب ذكر الله عزوجل كثيراً حديث ١ مع تفاوت يسير .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٨٣ باب ٥ حديث ٩ ، مشكاة الانوار الفصل الخامس عشر : ٥١ في الذكر .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٣ باب ٥ حديث ١٢ عن القطب الراوندي في دعواته .

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٨٢ باب ٥ حديث ٧ عن روضة الكافي .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٣ باب ٥ حديث ١٤ .

(٦) مشكاة الانوار : ٥١ الفصل الخامس عشر في الذكر .

قلّت صلّاته وصيامه وتلاوته القرآن ، ومن عصى الله فقد نسي الله وان كثرت صلّاته وصيامه وتلاوته القرآن<sup>(١)</sup> ، وقد ذكرنا بعض ما يتعلّق بالذكر القلبي في الفصل الثالث من مرآة الرشاد ، فراجع.

ثم أنّه لا فرق في استحباب اكنار الذكر بين الخلاء والملا ، والسّر والعلن ، فقد ورد عنهم عليهم السّلام : أنّ شيعتنا الذين اذا خلوا ذكروا الله كثيراً<sup>(٢)</sup> ، وانه قال الله سبحانه لعيسى عليه السلام : يا عيسى ! ألن لي قلبك ، وأكثر ذكرني في الخلوات ، واعلم أنّ سروري ان تبصّب إليّ<sup>(٣)</sup> . وأنّه قال الله عزّوجلّ : يا بن آدم ! اذكرني في ملا اذكرك في ملا خير من ملا [الآدميين] ، ومن ذكرني في ملا من الناس ذكرته في ملا من الملائكة<sup>(٤)</sup> . وورد أنّ الله لما انزل في بعض كتبه المنزلة : انا عند ظنّ عبدي ، فليظنّ بي ما شاء ، وانا مع عبدي اذا ذكرني ، فمن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، ومن ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه ، ومن تقرب إليّ شيراً تقربت إليه ذراعاً ، ومن تقرب إليّ ذراعاً تقربت إليه باعاً ، ومن اتاني مشياً اتيت به هرولة ، ومن اتاني بقرب الأرض خطيئة اتيته بمثلها مغفرة ما لم يشرك بي شيئاً<sup>(٥)</sup>.

نعم الذكر في السّر أفضل لأنّه ابعد من الرياء ، وقال الله عزّوجلّ : ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرَّعاً وَخَيْفَةً﴾<sup>(٦)</sup> ، فلا يعلم ثواب ذلك الذكر في نفس

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٤ باب ٩ حديث ٣ عن تفسير أبي الفتوح.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٤٩٩ باب ذكر الله عزّوجلّ كثيراً حديث ٢.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٥٠٢ باب ذكر الله عزّوجلّ في السّر حديث ٣.

(٤) المحاسن : ٣٩ باب ٣٤ ثواب ذكر الله في الملا والخلاء حديث ٤٤.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٤ باب ٧ حديث ٤ ، عن تفسير أبي الفتوح الرازي.

(٦) سورة الاعراف آية ٢٠٥.

الرجل غير الله لعظمته<sup>(١)</sup> ، وإنه قال سبحانه : من ذكرني سرّاً ذكرته علانية<sup>(٢)</sup> ، وإن من ذكر الله عزّوجلّ في السرّ فقد ذكر الله كثيراً . وإنّ المنافقين كانوا يذكرون الله علانية ولا يذكرونه في السرّ<sup>(٣)</sup> ، فقال الله عزّوجلّ : ﴿ يَٰرَأُؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾<sup>(٤)</sup> .

نعم يتأكد حسن الذكر في العلن عند الغافلين ، لما ورد عنهم عليهم السلام من أنّ الذّاكر لله عزّوجلّ في الغافلين كالمقاتل في الفارين والمقاتل في الفارين له الجنة<sup>(٥)</sup> ، وإنّ من ذكر الله في السوق مخلصاً عند غفلة الناس وشغلهم بها هم فيه كتب الله له ألف حسنة وغفر الله له يوم القيامة مغفرة لم تحظر على قلب بشر<sup>(٦)</sup> .

وينبغي الخشوع في الذكر لأمره سبحانه موسى عليه السلام بذلك بقوله: وكن عند ذكري خاشعاً<sup>(٧)</sup> . ولا يتأكد المبالغة في رفع الصوت بالذكر لما ورد من أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم كان في غزاة فاشرفوا على وادٍ فجعل الناس يهللون ويكبرون ويرفعون اصواتهم فقال : أيّها الناس ! اربعوا على انفسكم اما إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، وإنّا تدعون سميعاً قريباً معكم<sup>(٨)</sup> .  
ويتأكد استحباب الذكر في موارد :

- 
- (١) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٢ باب ذكر الله عزّوجلّ في السرّ حديث ٤ .
  - (٢) و٣) اصول الكافي : ٢ / ٥٠١ باب ذكر الله عزّوجلّ في السرّ حديث ١ .
  - (٤) سورة النساء : ١٤٢ .
  - (٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٢ باب ذكر الله عزّوجلّ في الغافلين حديث ٢ . في المطبوع : في الفارين في سبيل الله وله الجنة .
  - (٦) عدة الداعي : ٢٤٢ فصل ويتأكد استحباب الذكر اذا كان في الغافلين .
  - (٧) اصول الكافي : ٢ / ٤٩٧ باب ما يجب من ذكر الله عزّوجلّ في كل مجلس حديث ٩ .
  - (٨) عدة الداعي : ٢٤٤ فصل ويستحب الاسرار لأنه اخلص .

فعمها : المنزل ، لما ورد من أن البيت الذي يقرأ فيه القرآن ويذكر الله فيه تكثر بركته ، وتحضره الملائكة ، وتهجره الشياطين ، ويضيء لأهل السماء كما يضيء الكوكب الدرّي لأهل الأرض ، والبيت الذي لا يقرأ فيه القرآن ولا يذكر الله فيه تقلّ بركته ، وتهجره الملائكة ، وتحضره الشياطين<sup>(١)</sup> .

ومنها : ما ذكر من محلّ غفلة الناس عن الذكر من سوق ونحوه<sup>(٢)</sup> .

ومنها : السوق ، فعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : اكثروا ذكر الله اذا دخلتم الاسواق وعند اشتغال الناس ، فإنه كفارة للذنوب ، وزيادة في الحسنات ، ولا تكتبون في الغافلين<sup>(٣)</sup> .

ومنها : عند غفلة القلب وسهوه بحيث لا يذكر به خير ولا شر ، ولا يدري اين هو ، لورود الامر بذكر الله عزّوجلّ حينئذ<sup>(٤)</sup> .

ومنها : عند الوسوسة وحديث النفس ، لما ورد من أن رجلاً اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ! إنّي نأفت ، فقال : والله ما نأفت ، ولو نأفت ما أتيتني ، فعلمني ما الذي رابك ؟ اظنّ العدو الحاضر اناك ، فقال لك ا منّ خلقك ؟ فقلت : الله خلقني ، فقال : من خلق الله ؟ فقال : أي والذي بعثك بالحق لكان كذا ، فقال : إن الشيطان اناك من قبل الأعمال فلم يقو عليكم فاتاكم من هذا الوجه لكي يستزلكم ، فإذا كان كذلك فليذكر احدكم الله وحده<sup>(٥)</sup> .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٩٨ باب ذكر الله عزّوجلّ كثيراً حديث ١ .

(٢) الجعفریات : ٢٢٣ كتاب الدعاء ، باب فضل الدعاء ، ومستدرک وسائل الشيعة ٢ / ٣٨٤ باب ١٢ حديث ١ .

(٣) الحصال : ٢ / ٦١٤ حديث الاربعائة .

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٩٠ باب ١٤ حديث ١ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٤٢٥ باب الوسوسة وحديث النفس حديث ٥ .



ورود الأمر بالتهليل لازالة وسوسة الشيطان<sup>(١)</sup>.

ورود غير ذلك ، فقد ورد عنهم عليهم السلام انه شكوا قوم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما يعرض لهم لأن تهوى بهم الريح أو يقطعوا أحب إليهم من ان يتكلموا به .. إلى ان قال صلى الله عليه وآله وسلم : والذي نفسي بيده ان ذلك لصريح الإيمان . فإذا وجدتموه فقولوا : «أمنّا بالله ورسوله ولا حول ولا قوة إلا بالله»<sup>(٢)</sup>.

ومنها : عند سلوك الوادي ، لما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أنه: ما من عبد سلك وادياً فييسط كفه فيذكر الله ويدعو إلا ملأ الله ذلك الوادي حسنات<sup>(٣)</sup>.

ومنها : عند خوف الصاعقة ، لما ورد عنهم عليهم السلام من ان الصاعقة لا تصيب ذاكراً لله عزوجل<sup>(٤)</sup> ، وان المؤمن يموت بكل ميتة يموت غرقاً ويموت بالهدم ويموت بالصاعقة ، ولا تصيب ذاكراً لله عزوجل<sup>(٥)</sup>.

ومنها : عند حاجة إلى الله عزوجل ، لما ورد عنهم عليهم السلام من ان الله عزوجل يقول : من شغل بذكري عن مسألتي اعطيته أفضل ما أعطي من يسألني<sup>(٦)</sup> ، وورد ان العبد لتكون له الحاجة إلى الله عزوجل فيبدأ بالثناء على الله والصلاة على محمد وآله حتى ينسى حاجته فيقضيها الله له من غير ان يسأله

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٢٤ باب الوسوسة وحديث النفس حديث ١.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٢٥ باب الوسوسة وحديث النفس حديث ٤.

(٣) ثواب الاعمال : ١٨٣ ثواب من سلك وادياً فذكر الله حديث ١.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٠ باب ان الصاعقة لا تصيب ذاكراً حديث ١.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٠ باب ان الصاعقة لا تصيب ذاكراً حديث ٣.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٤ باب ٩ حديث ١ ، عن القطب في دعواته . اصول الكافي :

٢ / ٥٠١ باب الاشتغال بذكر الله حديث ١ ، وفي المطبوع : من سألتني .

اياها<sup>(١)</sup>. ومن هنا أفتى بعضهم بافضلية الذكر من الدعاء ، ويدل عليه ايضاً قول الصادق عليه السلام : ان الله يقول : من شغل بذكري عن مسألتي اعطيته أفضل ما اعطي من سألني<sup>(٢)</sup>.

ومنها : عند الصباح والمساء وبعد الصبح والعصر ، لما ورد من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ارتعوا في رياض الجنة ، فقيل له صلى الله عليه وآله وسلم : وما رياض الجنة ؟ فقال : الذكر غدواً ورواحاً ، فاذكروا<sup>(٣)</sup>.

وردد ان ذكر الله بالغدو والآصال خير من حطم السيوف في سبيل الله<sup>(٤)</sup>. ثم ان كلما يعد ذكر الله عزوجل حسن جميل ، لكن ورد التأكيد في جملة من الأذكار.

فمنها : البسمة:

وقد ورد الأمر بالابتداء بها مخلصاً لله سبحانه مقبلاً بالقلب إليه في كل فعل صغيراً كان أو كبيراً ، وكل ما يحزن صاحبه ، فعن أمير المؤمنين عليه السلام : ان الله يقول : انا احق من سئل واولى من تضرع إليه ، فقولوا عند افتتاح كل امر صغير أو عظيم ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ، أي استعين على هذا الأمر بالله الذي لا تحق العبادة لغيره المغيث اذا استغيث .. إلى ان قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من حزنه أمر يتعاطاه فقال : « بسم الله الرحمن الرحيم » وهو مخلص لله يقبل بقلبه إليه لم ينفك من احدئى اثنتين : اما بلوغ حاجته في الدنيا ، واما يعد له عند ربّه ويدخر له لديه ، وما عند الله

(١) اصول الكافي : ٢ / ٥٠١ باب الاشتغال بذكر الله عزوجل حديث ٢.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٠١ باب الاشتغال بذكر الله عزوجل حديث ١.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٤ باب ١٢ حديث ٢ عن ارشاد القلوب للدليمي.

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٧٨ باب ١ حديث ٤ عن معاني الاخبار.

خير وأبقى للمؤمنين<sup>(١)</sup>.

وورد أنّ كلّ امر من وضوء أو أكل أو شرب أو غير ذلك لم يسمّ عليه كان للشيطان فيه شرك<sup>(٢)</sup>، وأنّ الشيعي لا يترك البسملة عند افتتاح أمر من أموره إلّا ويمتنحه الله بمكروه لينبّه على شكر الله والثناء عليه، ويمحو وصمة تقصيره عند تركه البسملة<sup>(٣)</sup>.

وورد أنّ اسم الله فاتق للرتوق، وخائط للخروق، ومسهل للوعود، وجنة من الشرور، وحصن من محن الدهور، وشفاء لما في الصدور، وامان يوم النشور<sup>(٤)</sup>.

وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم بغلق ابواب المعصية بالاستعاذة، وفتح ابواب الطاعة بالتسمية<sup>(٥)</sup>.

ومنها: التحميد.

فقد ورد عنهم عليهم السلام أنّه أحبّ الأعمال إلى الله عزّوجلّ<sup>(٦)</sup>. وأنّ من قال أربع مرّات إذا أصبح: «الحمد لله ربّ العالمين» فقد أدّى شكر يومه، ومن قالها: إذا أمسى فقد أدّى شكره ليلته<sup>(٧)</sup>. وأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم كان يحمّد الله في كل يوم ثلاثاً وستين مرّة عدد عروق الجسد<sup>(٨)</sup>، يقول:

(١) تفسير العسكري عليه السلام في تفسير بسم الله الرحمن الرحيم: ٢٨.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ٢٨٥ باب ١٦ حديث ٦ قطب الراوندي في لب اللباب.

(٣) تفسير العسكري عليه السلام في تفسير سورة الحمد في تفسير بسم الله الرحمن الرحيم: ٢٢.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ٢٨٥ باب ١٦ حديث ٣ عن قطب الراوندي في لب اللباب.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ٢٨٥ باب ١٦ حديث ٤ عن دعوات الراوندي.

(٦) اصول الكافي: ٢ / ٥٠٣ باب التحميد والتمجيد حديث ٢.

(٧) اصول الكافي: ٢ / ٥٠٣ باب التحميد والتمجيد حديث ٥.

(٨) جاء في حاشية المطبوع منه قدس سره: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم: إن في =

« الحمد لله رب العالمين كثيراً على كل حال »<sup>(١)</sup>. وأن من قال : « الحمد لله كما هو أهله » شغل كتاب السماء لأنهم يقولون : اللهم أنا لانعلم الغيب<sup>(٢)</sup> ، فيقال : اكتبوها كما قالها عبيدي وعلي ثوابها<sup>(٣)</sup>.

ويستحب الاكثار من الحمد لله عند تظاهر النعم، للأمر بذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٤)</sup> ، ولما ورد عنهم عليهم السلام من أنه : ما انعم الله على عبد بنعمة بالغة ما بلغت فحمد الله عليها إلا كان حمده لله أفضل من تلك النعمة وأعظم واوزن<sup>(٥)</sup> ، وأن الحمد لله ارجح في ميزانه من سبع سموات وسبع أرضين<sup>(٦)</sup> ، وأن أول من يدعى إلى الجنة يوم القيامة الذين يحمدون الله في السراء والضراء<sup>(٧)</sup> . وأن شكر كل نعمة - وان عظمت - ان تحمد الله عزوجل<sup>(٨)</sup> . وانه ما أنعم الله على عبد نعمة فعرفها بقلبه وجهر بحمد الله عليها ففرغ منها حتى يؤمر له بالمزيد<sup>(٩)</sup> .

---

= ابن آدم ثلاثمائة وستين عرقاً ، منها مائة وثمانون متحركة ، ومائة وثمانون ساكنة ، فلو سكن المتحرك لم يبق الانسان ، ولو تحرك الساكن هلك الانسان.

- (١) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٣ باب التحميد والتمجيد حديث ٣.
- (٢) يعني مقدار ما هو تعالى أهل له من الحمد حتى يكتبوا ثوابه [ منه ( قدس سره ) ] .
- (٣) ثواب الاعمال : ٢٨ ثواب من قال الحمد لله كما هو اهله حديث ١.
- (٤) المحاسن : ٤٢ باب ٤١ حديث ٥٦.
- (٥) ثواب الاعمال : ٢١٦ ثواب من انعم الله عليه بنعمة فحمده عليها حديث ١.
- (٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ : ٣٨٦ باب ٢٠ حديث ٢٦ عن القطب في لب اللباب.
- (٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ : ٣٨٦ باب ٢٠ حديث ٣٤ عن ابن أبي جمهور في درر الآلي.
- (٨) الخصال : ١ : ٢١ شكر كل نعمة خصلة حديث ٧٣.
- (٩) ثواب الاعمال : ٢٢٣ ثواب من انعم الله عليه بنعمة فعرفها بقلبه وجهر بحمد الله عليها حديث

ويستحب حمد الله عند النظر في المرأة<sup>(١)</sup>. كما مرّ في المقام الثاني من

الفصل السابع.

ومنها : الاستغفار.

فقد ورد أنّه خير الدعاء ، وخير العبادة<sup>(٢)</sup>. وأنّه المحعاة للذنوب<sup>(٣)</sup> ، وأنّه اذا أكثر العبد من الاستغفار رفعت صحيفته وهي تتلأأ<sup>(٤)</sup> ، وأنّ من كثرت همومه فعليه بالاستغفار<sup>(٥)</sup>. وأنّ للقلوب صدئ كصداء النحاس فاجلوها بالاستغفار<sup>(٦)</sup>. وأنّ من أكثر الاستغفار جعل الله له من كلّ همّ فرجاً ، ومن كلّ ضيق مخرجاً ، ورزقه من حيث لا يحتسب<sup>(٧)</sup> ، وان مثل الاستغفار مثل ورق على شجرة تحرّك فتناثر<sup>(٨)</sup> .. إلى غير ذلك من فوائده ، وقد تقدّم بعض آخر في آخر الفصل السابق في فروع التوبة.

وروي أنّ رسول الله صلّى عليه وآله وسلّم كان لا يقوم من مجلس - وأنّ خف - حتّى يستغفر الله خمساً وعشرين مرّة<sup>(٩)</sup> ، وقد مرّ أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يستغفر كلّ يوم سبعين مرّة<sup>(١٠)</sup> أو مائة مرّة.

(١) ثواب الاعمال : ٤٤ ثواب من أكثر النظر في المرأة وأكثر حمد الله عزّ وجلّ حديث ١.

(٢) اصول الكافي : ٢ : ٥٠٤ باب الاستغفار حديث ١ و ٦.

(٣) الامالي للشيخ الطوسي : ٨٦ .

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٤ باب الاستغفار حديث ٢.

(٥) المحاسن : ٤٢ ثواب قول الحمد لله واستغفر الله حديث ٥٦.

(٦) عدّة الداعي : ٢٤٩ ومنه الاستغفار.

(٧) عدّة الداعي : ٢٤٩ ومنه الاستغفار.

(٨) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٤ باب الاستغفار حديث ٣.

(٩) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٤ باب الاستغفار حديث ٤.

(١٠) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٤ باب الاستغفار حديث ٥.

ويتأكد استحباب الاستغفار بالاسحار ، وفي الوتر ، كما مرّ في آخر الفصل السابق وفي الفصل السادس ، ويستحب الاستغفار للأبوين إلا إذا كانا كافرين<sup>(١)</sup> .

ومنها : التكبير.

فقد ورد أنه ليس شيء أحب إلى الله سبحانه من التهليل والتكبير<sup>(٢)</sup> . ويكره قول : الله أكبر من كلّ شيء<sup>(٣)</sup> ، لا بهامه بالتحديد له تعالى ، فإنه لا شيء ثمة حتى يكون أكبر منه ، بل يطلق أو يقال «الله أكبر من ان يوصف» . نعم قال عليه السلام في دعاء الحجر الاسود : «الله اكبر من خلقه ، الله أكبر ممن أخشى واحذر»<sup>(٤)</sup> .

ومنها : التهليل.

فقد ورد أنّ ثمن الجنة لا اله إلا الله<sup>(٥)</sup> . وأن خير العبادة قول : لا اله إلا الله<sup>(٦)</sup> ، وأنه ما من الكلام كلمة أحب إلى الله من قول : لا اله إلا الله<sup>(٧)</sup> ، وأن من قال : لا اله إلا الله غرست له شجرة في الجنة من ياقوته حمراء ، منبتها في مسك أبيض ، احلى من العسل ، وأشدّ بياضاً من الثلج ، وأطيب ريحاً من المسك ، فيها أمثال ثدي الابلكار ، تعلقو عن سبعين حلة<sup>(٨)</sup> . وأنه ليس على اصحاب :

(١) قرب الاسناد : ١٢٠ باب ما جاء في الأبوين .

(٢) اصول الكافي ٢ / ٥٠٦ باب التسييح والتهليل والتكبير حديث ٢ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٠٩ باب ٣٢ حديث ١ .

(٤) الكافي : ٤ / ٤٠٣ باب الدعاء عند استقبال الحجر واستلامه حديث ٢ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥١٧ باب من قال لا اله إلا الله والله أكبر حديث ١ .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٥١٧ باب من قال لا اله إلا الله حديث ٢ .

(٧) ثواب الاعمال : ٢٠ ثواب من مدّ صوته بلا اله إلا الله حديث ٢ .

(٨) ثواب الاعمال : ١٦ ثواب من قال لا اله إلا الله حديث ٥ .

لا إله إلا الله وحشة في قبورهم<sup>(١)</sup>. وإن الله سبحانه قال لموسى عليه السلام: لو أن السموات السبع وعامرهن عندي والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله<sup>(٢)</sup>. وأنه ليس شيء إلا وله شيء يعدله ولا إله إلا الله لا يعدلها شيء<sup>(٣)</sup>. وأنه ما من عبد مسلم يقول: لا إله إلا الله إلا صدعت تحرق كل سقف، لا تمر بشيء من سيئاته إلا طلبتها حتى تنتهي إلى مثلها من الحسنات فتقف<sup>(٤)</sup>. وأن من قال: لا إله إلا الله - من غير تعجب - خلق الله منها طائراً يرفرف على رأس صاحبها إلى أن تقوم الساعة، وتذكر لقائلها<sup>(٥)</sup>. وأن لله عز وجل عموداً من ياقوتة حمراء رأسه تحت العرش وأسفله على ظهر الحوت في الأرض السابعة السفلى، فإذا قال العبد: لا إله إلا الله اهتز العرش، فيقول الله تعالى له: اسكن يا عرشي فيقول: كيف اسكن وأنت لم تغفر لقائلها؟! فيقول تبارك وتعالى: اشهدوا سكان سهاواتي أي قد غفرت لقائلها<sup>(٦)</sup>.

ويستحب قول «لا إله إلا الله وحده وحده وحده»<sup>(٧)</sup>، وقول: «لا إله إلا الله وحده مخلصاً»<sup>(٨)</sup>.

(١) وسائل الشيعة: ٤ / ١٢٢٧ باب ٤٥ حديث ٣.

(٢) ثواب الاعمال: ١٥ ثواب من قال: لا إله إلا الله حديث ١.

(٣) ثواب الاعمال: ١٧ ثواب من قال: لا إله إلا الله حديث ٦.

(٤) ثواب الاعمال: ١٧ ثواب من قال لا إله إلا الله حديث ٧.

(٥) ثواب الاعمال: ٢٢ ثواب من قال: لا إله إلا الله من غير تعجب حديث ١.

(٦) عيون أخبار الرضا / ١٩٩ باب ٣٠ فيما جاء عن الرضا عليه السلام مع تفاوت.

(٧) اصول الكافي: ٢ / ٥١٧ باب من قال لا إله إلا الله وحده وحده وحده حديث ١، بسنده

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال جبرئيل عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: طوبى لمن قال من أمتك «لا إله إلا الله وحده وحده وحده».

(٨) ثواب الاعمال: ١٩ ثواب من قال: لا إله إلا الله مخلصاً حديث ٢، واصل الكافي: ٢ /

٥٢٠ باب من قال لا إله إلا الله مخلصاً حديث ١.

ويستحب رفع الصوت بالتهليل ، فإنه ما من مسلم يقول : لا اله الا الله يرفع بها صوته فيفرغ حتى تنثر ذنوبه تحت قدميه كما يتناثر ورق الشجر تحتها<sup>(١)</sup> .

ويستحب قول : «لا اله إلا الله» عند الوسوسة وحديث النفس<sup>(٢)</sup> .

ومنها : التسبيح .

فقد ورد أن من قال « سبحان الله » من غير تعجب خلق الله منها طائراً أخضر يستظل بظل العرش يسبح فيكتب له ثوابه إلى يوم القيامة<sup>(٣)</sup> ، وأن من قال « سبحان الله » فقد أنف لله وحق على الله ان ينصره<sup>(٤)</sup> ، وأن من قال : «سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم وبحمده» كتب الله له ثلاثة آلاف حسنة ، [ ومحا عنه ثلاثة آلاف سيئة ] ، ورفع له ثلاثة آلاف درجة ، وخلق منها طائراً في الجنة يطير ويسبح إلى يوم القيامة ، وكان أجر تسبيحه له<sup>(٥)</sup> .

وفي خبر آخر : عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن من قال : «سبحان الله وبحمده» كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة ، ورفع له ألف ألف درجة ، ومن زاد زاده الله ، ومن استغفر غفر الله له<sup>(٦)</sup> .

ويستحب التسبيح بالتسبيحات الثلاث أو الأربع ، وقد ورد ان التسبيح نصف الميزان ، والحمد لله يملأ الميزان ، والله أكبر يملأ ما بين السماء والأرض<sup>(٧)</sup> .

(١) ثواب الاعمال : ٢٠ ثواب من مدّ صوته بلا اله إلا الله حديث ١ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٢٤ باب الوسوسة وحديث النفس حديث ١ و ٢ .

(٣) المحاسن : ٣٧ ثواب ما جاء في التسبيح ٣٠ حديث ٤٠ .

(٤) المحاسن : ٣٧ ثواب ما جاء في التسبيح ٣٠، ذيل حديث ٣٦ .

(٥) ثواب الاعمال : ٢٧ ثواب من قال سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده حديث ١ .

(٦) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٠٣ باب ٢٩ حديث ٣ .

(٧) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٦ باب التسبيح والتهليل والتكبير حديث ٣ .



وأنه إذا قال العبد : « سبحان الله » سبح معه ما دون العرش فيعطى قائلها عشر أمثالها ، وإذا قال : « الحمد لله » انعم الله عليه بنعم الدنيا موصولة بنعم الآخرة ، وهي الكلمة التي يقوها أهل الجنة إذا دخلوها وينقطع الكلام الذي يقولونه في الدنيا ما خلا الحمد لله ، وذلك من قوله تعالى : ﴿ دَعَاؤُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَأَخْرَجُوا دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(١)</sup> . وأما قوله : « لا اله إلا الله » فالجنة جزاؤه ، وذلك قول الله تعالى : ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾<sup>(٢)</sup> . يقول هل جزاء « لا اله إلا الله » إلا الجنة<sup>(٣)</sup> . وورد ان التسيبحات الأربع هي الكلمات اللاتي أختارهن الله لابراهيم عليه السلام حيث بنى البيت<sup>(٤)</sup> ، وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لرجل : اذا أصبحت وامسيت فقل « سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر » ، فإن لك ان قلته بكل تسيبحة عشر شجرات في الجنة من انواع الفاكهة ، وهن الباقيات الصالحات<sup>(٥)</sup> . وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بالاكثر من التسيبحات الأربع لأنهن يأتين يوم القيامة وهن مقدمات ومؤخرات ومعقبات ، وهن الباقيات الصالحات<sup>(٦)</sup> . وانها جنة من النار<sup>(٧)</sup> . وان الله يغرس بكل منها

(١) سورة يونس : ١٠ .

(٢) سورة الرحمن : ٦٠ .

(٣) الأمامي للشيخ الصدوق : ١٨٨ المجلس الخامس والثلاثون حديث ١ ، والحديث طويل .

(٤) ثواب الاعمال : ٣٢ باب ثواب من قال سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر حديث

. ٣

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٦ باب التسيبيح والتهليل والتكبير حديث ٤ .

(٦) ثواب الاعمال : ٢٦ ثواب من قال : سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر حديث ٢ .

(٧) ثواب الاعمال : ٢٦ ثواب من قال : سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر حديث ١ .

شجرة في الجنة<sup>(١)</sup>. وان من نطق بالتسيبحات الأربع خلق الله منها أربعة أطيار تسبّحه وتقدّسه وتهلّله إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>. وعن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : لما أسري بي إلى السماء أدخلت الجنة فرأيت فيها قيعاناً ، ورايت فيها ملائكة بينون لبنة من ذهب ولبنة من فضة وربّما امسكوا ، فقلت لهم : ما لكم قد امسكتم ؟ قالوا : حتى تحيئنا النفقة ، فقلت : وما نفقتكم ؟ فقالوا : قول المؤمن : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » ، فإذا قال بنينا وإذا امسك امسكنا<sup>(٣)</sup>.

ويستحبّ ورد كل من التسيبحات الأربع في كلّ يوم مائة مرّة ، لما ورد : من سبح الله مائة مرّة كلّ يوم كان أفضل ممّن ساق مائة بدنة إلى بيت الله الحرام ، ومن حمد الله مائة تحميدة كان أفضل ممّن أعتق مائة رقبة ، ومن كبر الله مائة تكبيرة كان أفضل ممّن حمل على مائة فرس في سبيل الله بسرجهما ولجمها ، ومن هلّل الله مائة تهليلة كان أفضل الناس عملاً يوم القيامة ، إلا من قال أفضل من هذا<sup>(٤)</sup> ، وقريب منه في خبر آخر<sup>(٥)</sup>.

ومنها : الشهاداتتان .

فقد ورد أنّه ما من شيء أعظم ثواباً من شهادة ان لا إله إلا الله ، ان الله عزّوجلّ لا يعدل شيء ولا يشركه في الأمور احد<sup>(٦)</sup> ، وان « اشهد ان لا إله إلا الله » كلمة عظيمة كريمة على الله عزّوجلّ من قائلها مخلصاً استوجب الجنة ،

(١) ثواب الاعمال : ٢٦ ثواب من قال : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ، والله أكبر حديث ٣.

(٢) المحاسن : ٣٧ باب ٣٠ ثواب من جاء بالتسيب حديث ٣٦.

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٠٨ باب ٣٦ حديث ١٠.

(٤) المحاسن / ٤٣ ثواب قول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر حديث ٥٧.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٥ باب التسيب والتهلل والتكبير حديث ١.

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٥١٦ باب من قال : لا إله إلا الله حديث ١.

ومن قالها كاذباً عصمت ماله ودمه ، وكان مصيره إلى النار<sup>(١)</sup> . وإن من قال : «أشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم عبده ورسوله» كتب الله له ألف حسنة<sup>(٢)</sup> ، وأن من شهد أن لا إله إلا الله ولم يشهد أن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم رسول الله كتب الله له عشر حسنات ، فإن شهد أن محمداً رسول الله كتب الله له<sup>(٣)</sup> ألف حسنة<sup>(٤)</sup> ، وفي الحديث القدسي : أن الله نادى يا أمة محمد ! من لقيني منكم يشهد أن لا اله إلا أنا وحدي ، وإن محمداً عبدي ورسولي ادخلته الجنة برحمتي<sup>(٥)</sup> .  
ومنها : الحوقلة<sup>(٦)</sup> .

أعني قول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، المفسر في كلام مولانا الصادق عليه السلام بأنه لا يحول بيننا وبين المعاصي إلا الله ، ولا يقوينا على أداء الطاعة والفرائض إلا الله<sup>(٧)</sup> .

وقد ورد في فضله أنه إذا قال العبد ذلك قال الله عز وجل للملائكة : استسلم عبدي اقضوا حاجته<sup>(٨)</sup> ، وأن من ألح عليه الفقر فليكثر من قوله ، فإنه

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٢٦ باب ٤٤ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥١٨ باب من قال : أشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله حديث ١ .

(٣) - ألفا ألف حسنة - في المصدر .

(٤) ثواب الاعمال : ٢٤ ثواب من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حديث ١ .

(٥) ثواب الاعمال : ٢٥ ثواب من شهد أن لا اله إلا الله وأن محمداً رسول الله حديث ٢ .

(٦) جاء في حاشية المطبوع منه ( قدس سره ) ما نصه : إنها عبرتنا بذلك دون الحوقلة لكونه أوفى بالمكتنى عنه ، فإن الهاء علامة لا حول ، والقاف لا قوة ، والواو بينها هي العاطفة ، واللام والهاء علامة إلا بالله .

(٧) المحاسن : ٤٢ باب ٣٩ ثواب لا حول ولا قوة إلا بالله حديث ٥٤ .

(٨) المحاسن : ٤٢ باب ٣٩ ثواب لا حول ولا قوة إلا بالله حديث ٥٣ ذيله .

ينفى عنه الفقر<sup>(١)</sup>. وأنه اذا قاله العبد فقد فوّض امره إلى الله ، وحقّ على الله ان يكفيه<sup>(٢)</sup>. وان حملة العرش لما ذهبوا ينهضون بالعرش لم يستقلوه ، فاهمهم الله هذا القول فنهضوا به<sup>(٣)</sup>. وانّ آدم شكّا إلى الله من حديث النفس والحزن فامرّه جبرئيل عليه السّلام بامر الله الجليل بالحوقة، فحوقل فذهب عنه الوسوسة والحزن<sup>(٤)</sup>. وان من قال : « لا حول ولا قوّة إلاّ بالله العليّ العظيم » رفع الله عزّوجلّ بها عنه تسعين نوعاً من بلاء الدنيا ايسرها الخنق<sup>(٥)</sup>. وفي نسخه: تسعة وتسعين ، وان من قال سبعين مرّة : « ما شاء الله لا حول ولا قوّة إلاّ بالله » صرف الله عنه سبعين نوعاً من انواع البلاء . ومن قال كلّ يوم مائة مرّة : « لا حول ولا قوّة إلاّ بالله » دفع الله بها عنه سبعين نوعاً من البلاء ايسرها الهم<sup>(٦)</sup>.  
ومنها : الاسترجاع :

فإنّه من الاذكار الشريفة ، وله خصوصية عند المصائب ، فقد قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ \* وَأُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾<sup>(٧)</sup> ويأتي في أواخر الفصل الأخير أجر الاسترجاع عند المصيبة ان شاء الله تعالى.

(١) المحاسن : ٤٢ باب ٤٦ ثواب قول الحمد لله ، واستغفر الله ، ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله حديث . ٥٦

(٢) المحاسن : ٤٦ باب ٣٩ ثواب لا حول ولا قوّة إلاّ بالله حديث ٥٣.

(٣) الحديث المتقدم.

(٤) الأماي للشيخ الصدوق رحمه الله : ٥٤٣ المجلس الحادي والثمانون حديث ٥.

(٥) ثواب الاعمال : ١٩٤ ثواب من قال : لا حول ولا قوّة إلاّ بالله العليّ العظيم حديث ١.

(٦) ثواب الاعمال : ١٩٥ ثواب من قال : في كل يوم لا حول ولا قوّة إلاّ بالله حديث ١.

(٧) سورة البقرة : ١٥٦ و ١٥٧.

ومنها : الصلاة على محمد وآله.

عده جمع في الأذكار ، وفيه تأمل ، لأن الذكر اصطلاح لما لا طلب فيه ،  
والصلوات طلب، فهي دعاء لا ذكر، وحيث أنا استوفينا ما ورد فيها في ذيل ما  
حررناه في السلام من التحيات في المقام الثاني من الفصل السابق لم نعد ذلك  
هنا، لكون ذكرها هناك انسب.

ومنها : جملة من الأذكار المنصوص على استحباب ان يقال في كل يوم  
أو ليلة :

فقد ورد أن من قال كل يوم عشر مرات « اشهد ان لا اله إلا الله وحده  
لا شريك له إلهاً واحداً صمداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً » كتب الله له خمسة  
وأربعين ألف حسنة ، ومحا عنه خمسة وأربعين ألف سيئة ، ورفع له خمسة وأربعين  
ألف درجة<sup>(١)</sup> ، وكان كمن قرأ القرآن اثنتي عشرة مرة<sup>(٢)</sup> ، وبنى الله له بيتاً في الجنة<sup>(٣)</sup> ،  
وكان له حرزاً في يومه من الشيطان والسلطان ، ولم تحط به كبيرة من الذنوب<sup>(٤)</sup> .  
وان من قال كل يوم : « لا اله إلا الله حقاً حقاً ، لا اله إلا الله عبودية  
ورقاً ، لا اله إلا الله ايماناً وصدقاً » أقبل الله عليه بوجهه ، ولم يصرف عنه وجهه  
حتى يدخل الجنة<sup>(٥)</sup> . وان من قال : « اللهم إني اشهدك وأشهد ملائكتك المقربين ،  
وحملة عرشك المصطفين ، أنك أنت الله لا اله إلا أنت الرحمن الرحيم ، وأن

(١) اصول الكافي : ٢ / ٥١٩ باب من قال : عشر مرات في كل يوم : اشهد ان لا اله الا الله  
وحده لا شريك له حديث ١ .

(٢) في المطبوع : اثنتي عشرة الف مرة .

(٣) ثواب الاعمال : ٢٢ ثواب من قال في كل يوم اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ...  
حديث ١ .

(٤) المحاسن : ٣٦ باب ١٥ ثواب قول : لا اله الا الله وحده لا شريك له حديث ١٨ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥١٩ باب من قال : لا اله الا الله حقاً حقاً حديث ١ .

محمداً عبدك ورسولك ، وان .. فلان بن فلان<sup>(١)</sup> ، امامي ووليي ، وان اباه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وعلياً والحسن والحسين .. وفلاناً وفلاناً حتى ينتهي إليه [يعني الى امام عصره عجل الله تعالى فرجه ] أنمتي واوليائي على ذلك أحيا وعليه اموت ، وعليه أبعث يوم القيامة ، وابرأ من... فلان وفلان وفلان ، فإن مات في ليلته دخل الجنة<sup>(٢)</sup>.

وإن من سيح الله في كل يوم ثلاثين مرّة دفع الله عنه سبعين نوعاً من البلاء ادناها الفقر<sup>(٣)</sup>.

وأنه ما من عبد يقول كل يوم سبع مرّات : « أسأل الله الجنة واعوذ بالله من النار» إلّا قالت النار : يا ربّ اعذه مني<sup>(٤)</sup>.

[ وان من قال في كل يوم ثلاثين مرّة : « لا اله إلا الله الملك الحق المبين» استقبل الغنى ، واستدبر الفقر ، وقرع باب الجنة ]<sup>(٥)</sup>.

وان من قال : مائة مرّة : « لا اله إلا الله الملك الحق المبين » اعاده الله . العزيز الجبار من الفقر ، وأنس وحشة قبره ، واستجلب الغناء ، واستقرع باب الجنة<sup>(٦)</sup> ، ومن قال : « لا اله إلا الله » مائة مرّة كان أفضل الناس ذلك اليوم

(١) كناية عن امام العصر عجل الله تعالى فرجه . [ منه ( قدس سره ) ] هذا في الغيبة.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٢٢ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ٣.

(٣) الأمالي للشيخ الصدوق رحمه الله : ٥٥ المجلس الثالث عشر حديث ٤.

(٤) الأمالي للشيخ الصدوق رحمه الله : ٩٨ المجلس الحادي والعشرون حديث ٤.

(٥) ثواب الاعمال / ٢٣ ثواب من قال في كل يوم ثلاثين مرة « لا اله إلا الله الملك الحق المبين» حديث ١ .

اقول : هذا الحديث ادرجناه هنا لتداخله مع الذي يأتي ، وقوله : من قال : مائة مرة :

لا في كل يوم ثلاثين مرة .. فراجع.

(٦) ثواب الاعمال : ٢٢ ثواب من قال : لا اله إلا الله الملك الحق المبين مائة مرّة حديث ١.

عملاً إلا من زاد<sup>(١)</sup> ، ومن قال : « سبحان الله » مائة مرة كان ممن ذكر الله كثيراً<sup>(٢)</sup>. ومن قال في كل يوم سبع مرات « الحمد لله على كل نعمة كانت أو هي كائنة » فقد أدى شكر ما مضى وشكر ما بقى<sup>(٣)</sup>. ومن قال : « لا اله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير » مائة مرة في كل يوم فهو يومئذ أفضل الناس عملاً إلا من قال مثل قوله أو زاد قول : « سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم »<sup>(٤)</sup>.

ومن قال كل يوم اربعائة مرة مدة شهرين متتابعين : « استغفر الله الذي لا اله إلا هو الحي القيوم [ الرحمن الرحيم ] بديع السموات والأرض من جميع ظلمي وجرمي<sup>(٥)</sup> ، واسرافي على نفسي واتوب إليه » رزق كنزاً من علم ، أو كنزاً من مال<sup>(٦)</sup> .. إلى غير ذلك من الأذكار.

ومنها: ما ورد التنصيص على رجحان الذكر به في كل صباح ومساء. فقد ورد أن من قال حين يمسي ثلاث مرات « سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين تظهرون » لم يفته خير يكون في تلك الليلة ، وصرف عنه جميع شرّها<sup>(٧)</sup> ، ومن قال مثل ذلك حين

(١) ثواب الاعمال : ١٨ ثواب من قال ( لا اله الا الله ) مائة مرة حديث ١.

(٢) ثواب الاعمال : ٢٧ ثواب من قال : ( سبحان الله ) مائة مرة حديث ١.

(٣) ثواب الاعمال : ٢٤ ثواب من قال : ( الحمد لله على كل نعمة كانت او هي كائنة ) حديث ١.

(٤) امالي الشيخ الطوسي / ٣٥٦ الجزء الثاني عشر.

(٥) في المطبوع : جوري بدلاً من : جرمي.

(٦) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٣٤ باب ٤٨ حديث ٢١.

(٧) في المطبوع : شرورها.

يصبح لم يفته خير يكون في ذلك اليوم وصرف عنه جميع شره<sup>(١)</sup> ، وأن من كبر الله مائة تكبيرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها كتب الله له من الأجر كاجر من أعتق مائة رقبة<sup>(٢)</sup> ، وأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في كل يوم اذا أصبح وطلعت الشمس يقول : « الحمد لله رب العالمين كثيراً طيباً على كل حال » يقولها ثلاثمائة وستين مرة شكراً<sup>(٣)</sup> . وأن من قال اذا أصبح عشراً واذا امسى عشراً « اللهم إني أشهدك أنه ما أصبح وامسى بي من نعمة أو عافية في دين أو دنيا فمناك وحدك لا شريك لك ، لك الحمد ، ولك الشكر بها علي يا رب حتى ترضى وبعد الرضى » سمي بذلك عبداً شكوراً<sup>(٤)</sup> . وكان قد آدى شكر ما انعم عليه في ذلك اليوم ، وفي تلك الليلة ، وأن من قال اذا أصبح « اصبحت وربى محموداً ، اصبحت لا اشرك بالله شيئاً ، ولا ادعو مع الله الهاً آخر ، ولا أتخذ من دونه ولياً » واذا امسى قال مثل ذلك مبدلاً « اصبحت » « يا مسيت » سمي عبداً شكوراً<sup>(٥)</sup> .

وأنه فريضة على كل مسلم ان يقول عشر مرّات قبل طلوع الشمس ، وعشر مرّات قبل غروبها « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير » قال الراوي : فقلت مثل ذلك وزدت ويميت ويحيى بعد يحيي ويميت فقال : يا

(١) ثواب الاعمال : ١٩٩ ثواب من قال حين يمسي ويصبح ثلاث مرّات فسبحان الله حين تمسون

وحين تصبحون حديث ١ .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٣٨ باب ٤٩ حديث ١٤ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٣٤ باب ٤٨ حديث ١٩ .

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١٢٣٥ باب ٤٩ حديث ١ .

(٥) علل الشرايع : ٣٧ باب ٣٣ العلة التي من اجلها قال الله عز وجل : « وابراهيم الذي وفى »

حديث ١ .



هذا ، لا شك في أن الله يحيي ويميت ويميت ويحيي، ولكن قل كما أقول<sup>(١)</sup>.  
 وورد في خبر آخر قول عشر مرّات حين تطلع الشمس ، وعشر مرات  
 حين تغرب «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يُحيي ويميت،  
 ويميت ويحيي وهو على كل شيء قدير» فزاد الراوي - بيده الخير - فقال عليه  
 السلام: أن بيده الخير ولكن قل كما أقول لك<sup>(٢)</sup>.

### فائدة عامة :

في الخبرين دلالة على لزوم عدم التعدي في الاذكار والأدعية الواردة عن  
 الوجه المأثور ، وان لتراكيبها خصوصية تزول حتى بالزيادة الغير المخلة ، بل  
 الزيادة المؤكدة أيضاً كما هنا ، وأما اختلاف الدعاءين فلعله لاختلاف وقتيهما ،  
 فإن وقت الأول قبل الطلوع والغروب ، ووقت الثاني حينها ، فتدبر جيداً.  
 وورد - أيضاً - قول عشر مرّات قبل طلوع الشمس وعشراً قبل الغروب  
 « أعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين ، وأعوذ بك ربي ان يحضرون ،  
 أن الله هو السميع العليم »<sup>(٣)</sup>. وورد الأمر بقضاء ذلك وما قبله من قول عشر  
 مرّات « لا اله إلا الله .. » إلى آخره لمن نسي في وقته ، كما يقضي الصلاة<sup>(٤)</sup>.

(١) الخصال : ٢ / ٤٥٢ ما فرض على كل مسلم ان يقوله كل يوم قبل طلوع الشمس عشر مرات

وقبل غروبها حديث ٥٨.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٢٧ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ١٧.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٣ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ٣٢.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٣ حديث ٣٣ ، بسنده ، قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : ان من

الدعاء ما ينبغي لصاحبه اذا نسيه ان يقضيه ، يقول بعد الغداة « لا اله الا الله وحده لا شريك

له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ، ويميت ويحيي وهو حي لا يموت ، بيده الخير [ كله ] وهو

على كل شيء قدير » عشر مرّات . ويقول : اعوذ بالله السميع العليم : عشر مرّات . فاذا =

وورد أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يقول إذا أصبح « سبحان الله الملك القدوس » ثلاثاً « اللهم أني اعوذ بك من زوال نعمتك ، ومن تحويل عافيتك ، ومن فجأة نعمتك ، ومن درك الشقاء ، ومن شرّ ما سبق في الليل ، اللهم إني أسألك بعزة ملكك ، وشدة قوتك ، وبِعظيم سلطانك ، وبقدرتك على خلقك » قال عليه السلام: ثم سل حاجتك<sup>(١)</sup>.

وورد الأمر بأن يقال بعد الصبح « الحمد لرّب الصباح ، الحمد لفائق الإصباح » ثلاث مرّات « اللهم أفتح لي باب الأمر الذي فيه اليسر والعافية ، اللهم هبّ لي سبيله وبصرّي مخرجه ، اللهم ان كنت قضيت لأحد من خلقك مقدرة عليّ بالشرّ فخذ من بين يديه ، ومن خلفه ، وعن يمينه ، وعن شماله ، ومن تحت قدميه ، ومن فوق رأسه ، وأكفنيه بها شئت ، ومن حيث شئت ، وكيف شئت »<sup>(٢)</sup>.

وورد الأمر بأن يقال عند الصباح والمساء « الحمد لرّب الصباح الحمد لفائق الإصباح » مرتين « الحمد لله الذي أذهب<sup>(٣)</sup> بالليل بقدرته وجاء بالنهار برحمته ونحن في عافية » ثم يقرأ آية الكرسي وعشر آيات من الصافات و « سبحان ربّ العزّة عمّا يصفون ، وسلام على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين تظهرون ، يخرج الحيّ من الميت ويخرج الميت من الحيّ ، ويحيي الأرض بعد موتها وكذلك تخرجون ، سبح قدوس ربّ الملائكة والروح ، سبقت رحمتك غضبك لا اله إلا أنت سبحانك إني عملت سوءً وظلمت نفسي فاغفر لي وأرحمني

= نسي من ذلك شيئاً كان عليه قضاؤه .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٥٢٧ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ١٦.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٢٨ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ١٨.

(٣) في المطبوع : ذهب.

وتب عليّ إنك أنت التوَّاب الرحيم»<sup>(١)</sup>. وورد أنّ من قال حين يطلع الفجر :  
 «لا إله إلا أنت وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يحيي ويميت ، وهو حي  
 لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير » عشر مرّات ، وصلىّ علىّ محمّد  
 وآله عشر مرّات ، وسبّح خمساً وثلاثين مرّة ، وهلّل خمساً وثلاثين مرّة ، وحمد الله  
 خمساً وثلاثين مرّة ، لم يكتب في ذلك الصباح من الغافلين ، وإذا قال في المساء  
 كذلك لم يكتب في تلك الليلة من الغافلين<sup>(٢)</sup>.

---

(١) اصول الكافي : ٢ / ٥٢٨ باب القول الاصبح والامساء حديث ٢٠.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٤ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ٣٥.

## المقام الثالث

### في الدعاء وآدابه

يستحب الدعاء في جميع الأوقات ، وقد ورد أن أعجز الناس من عجز عن الدعاء<sup>(١)</sup> ، وأن أفضل العبادة الدعاء<sup>(٢)</sup> ، وأن أحب الأعمال إلى الله عز وجل في الأرض الدعاء<sup>(٣)</sup> ، وأنه إذا أذن الله لعبده في الدعاء فتح له ابواب الرحمة ، وأنه لن يهلك مع الدعاء أحد<sup>(٤)</sup> ، وأن الدعاء من العبادة<sup>(٥)</sup> ، وأنه ما من شيء أفضل عند الله عز وجل من ان يسأله العبد ويطلب ما عنده<sup>(٦)</sup> ، وأن المسلمين لم يدركوا نجاح الحوائج عند ربهم بأفضل من الدعاء ، والرغبة إليه ، والتضرع إليه ، والمسألة منه<sup>(٧)</sup> .

ويستحب الأكتثار من الدعاء ، لما ورد من أنه ليس من باب يقرع إلا يوشك ان يفتح لصاحبه<sup>(٨)</sup> . وان الدعاء ترس المؤمن ، ومتى تكثر قرع الباب

---

(١) عدّة الداعي : ٣٤ التاسع .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٦ باب فضل الدعاء والحث عليه حديث ١ .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٧ باب فضل الدعاء والحث عليه حديث ٨ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام : أحب الاعمال الى الله عز وجل في الارض الدعاء ، وافضل العبادة العفاف ، قال : وكان امير المؤمنين عليه السلام رجلاً دعاءً .

(٤) عدّة الداعي : ٣٥ الحادي عشر .

(٥) عدّة الداعي : ٢٤ .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٦ باب فضل الدعاء والحث عليه حديث ٢ .

(٧) وسائل الشيعة / ٤ / ١٠٨٩ باب ٣ حديث ٥ .

(٨) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٦ باب فضل الدعاء حديث ٣ .

يفتح لك<sup>(١)</sup>. وان الدعاء كهف الإجابة كما أن السحاب كهف المطر<sup>(٢)</sup>. ووردت الأوامر الأكيدة بإكثار الدعاء لأنه مفتاح كل رحمة، ونجاح كل حاجة، ولا ينال ما عند الله إلا به<sup>(٣)</sup>، وأن الله يحب من عباده المؤمنين ان يدعو ووعدهم الإجابة، وأنه سبحانه مصير<sup>(٤)</sup> دعاء المؤمنين يوم القيامة لهم عملاً يزيدهم في الجنة<sup>(٥)</sup>، وإن الدعاء يرّد القضاء بعد ما أبرم إبراماً<sup>(٦)</sup>، وأنه ما من مسلم دعا الله سبحانه دعوة ليس فيها قطيعة رحم ولا إثم إلا أعطاه الله إحدى خصال ثلاث: أما ان يعجعل دعوته، وأما ان يدخر له، وأما ان يدفع عنه من السوء مثلها<sup>(٧)</sup>.

ويحرم ترك الدعاء استكباراً عنه، لما ورد من تفسير العبادة في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾<sup>(٨)</sup> بالدعاء<sup>(٩)</sup>. وورد أنه ما من أحد ابغض إلى الله عزوجل ممن يستكبر عن عبادته، ولا يسأل ما عنده<sup>(١٠)</sup>. وان من لم يسأل الله تعالى من فضله أفتقر<sup>(١١)</sup>. وأنه يدخل الجنة رجلان كانا يعملان عملاً واحداً فيرى أحدهما صاحبه فوقه، فيقول: يا رب! بها أعطيتيه وكان عملنا واحداً؟! فيقول الله تعالى: سألتني ولم تسألني.

(١) اصول الكافي: ٢ / ٤٦٨ باب ان الدعاء سلاح المؤمن حديث ٤.

(٢) اصول الكافي: ٢ / ٤٧١ باب ان من دعا استجيب له حديث ١.

(٣) اصول الكافي: ٢ / ٤٧٠ باب ان الدعاء يرّد البلاء والقضاء حديث ٧.

(٤) في الأصل: يصير.

(٥) وسائل الشيعة: ٤ / ١٠٨٦ باب ٢ حديث ٦.

(٦) اصول الكافي: ٢ / ٤٦٩ باب ان الدعاء يرّد البلاء والقضاء حديث ١.

(٧) عدّة الداعي: ٢٤ الرابع ان الاجابة ان كانت مصلحة.

(٨) سورة غافر: ٦٠.

(٩) اصول الكافي: ٢ / ٤٦٧ باب فضل الدعاء والحثّ عليه حديث ٥.

(١٠) مكارم الاخلاق: ٢ / ٤١٣ الباب العاشر الفصل الاول في فضل الدعاء.

(١١) اصول الكافي: ٢ / ٤٦٧ باب فضل الدعاء والحثّ عليه حديث ٤.

ويكره ترك طلب الحاجة الصغيرة استصفاً لها ، للنهي عن ترك ذلك ، معللاً بأنَّ صاحب الصغار هو صاحب الكبار<sup>(١)</sup> . وقال عليه السَّلام : ليس شيء أحب إلى الله عزَّوجلَّ من أن يُسأل ، فلا يستحي أحدكم أن يسأل الله من فضله ولو شسع نعل<sup>(٢)</sup> . وقد قال الله سبحانه لموسى عليه السَّلام : سلني كلما تحتاج حتى علف شاتك ، وملح عجينةك<sup>(٣)</sup> .

وينبغي بثَّ الحوائج وتسميتها فرداً فرداً عند الدعاء ، لما ورد من أنَّ الله يجب أن يبتَّ إليه الحوائج ، فإن دعوت فسَمَّ حاجتك<sup>(٤)</sup> .

ويكره ترك الدَّعاء اتِّكالاً على القضاء والقدر ، فإنَّ عند الله منزلة لا تنال إلاَّ بمسألته ، والذي قضى وقَدَّر هو الَّذي أمر بالدعاء ووعد الإجابة ، وحدَّر على الترك .

وقد ورد أن الدعاء يردُّ البلاء وقد قَدَّر وقضى ، ولم يبق إلاَّ أمضاؤه ، فإذا دعا الله عزَّوجلَّ وسأل صرف البلاء صرفه<sup>(٥)</sup> ، وأنَّ الدعاء والبلاء ليرافعان إلى يوم القيامة ، أن الدعاء ليُردَّ البلاء وينقض القضاء ، وقد نزل من السماء وإبرم ابراماً<sup>(٦)</sup> .

ويستحب التَّقدُّم بالدعاء في الرِّخاء قبل نزول البلاء ، ويكره تأخيره ، لما ورد من أنَّ من تقدَّم في الدعاء استجيب له إذا نزل به البلاء ، وقيل صوت معروف ولم يحجب من السماء ، ومن لم يتقدَّم في الدعاء لم يستجب له إذا نزل به

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٧ باب فضل الدعاء والحثَّ عليه حديث ٦ .

(٢) الفقيه : ٢ / ٤٠ باب ١٩ حديث ١٨١ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٩٠ باب ٤ حديث ٣ .

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٦ تسمية الحاجة في الدعاء حديث ١ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٠ باب أن الدعاء يرد البلاء والقضاء حديث ٨ .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٩ باب أن الدعاء يرد البلاء والقضاء حديث ٣ و ٤ .

البلاء. وقالت الملائكة : انّ ذا الصوت لا نعرفه <sup>(١)</sup> ، وانّ الدعاء في الرخاء يستخرج الحوائج في البلاء <sup>(٢)</sup> . وان من تخوف بلاءً يصيبه فتقدم فيه بالدعاء لم يره الله ذلك البلاء ابدأ <sup>(٣)</sup> . وانّ ما من أحد أبتلي وان عظمت بلواه باحقّ بالدعاء من المعافي الذي لا يأمن البلاء <sup>(٤)</sup> . ولذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: تعرّف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة <sup>(٥)</sup> ، وورد أنّ الدعاء بعد ما ينزل البلاء لا ينتفع به <sup>(٦)</sup> ، والمراد به عدم الانتفاع به مثل الانتفاع به قبل نزوله، فإنه قبل نزوله يمنع من نزوله ، واما بعده فلا يزيل ما قد وقع ، وانّما ينفع في قطع استمراره فيما يستقبل ، فليس المراد بعدم الانتفاع به عدم فائدة له في رفعه بوجه، وسقوط استحباب الدعاء بعد نزول البلاء، كما يوضح ما قلناه. وورد الأمر بالدعاء في خصوص اوقات واحوال :

منها : عند نزول البلاء والكرب وبعده.

وورد أنّه ما من بلاء ينزل على عبد مؤمن فيلهمه الله عزّوجلّ الدعاء إلاّ كان كشف ذلك البلاء وشيكاً ، وما من بلاء ينزل على مؤمن فيمسك عن الدعاء إلاّ كان ذلك البلاء طويلاً ، فإذا نزل البلاء فعليكم بالدعاء والتضرّع إلى الله عزّوجلّ <sup>(٧)</sup> . وقال الصادق عليه السلام لجماعة - منهم هشام بن سالم - : هل تعرفون طول البلاء من قصره ؟ قالوا : لا ، قال : اذا أهم أحدكم الدعاء عند

- 
- (١) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٢ باب التقدم بالدعاء حديث ١.
  - (٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٢ باب التقدم بالدعاء حديث ٣.
  - (٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٢ باب التقدم بالدعاء حديث ٢.
  - (٤) الفقيه : ٤ / ٢٨٥ باب النوادر ١٧٦ حديث ٨٥٣.
  - (٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٩٨ باب ٩ حديث ١٣.
  - (٦) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٢ باب التقدم في الدعاء حديث ٦.
  - (٧) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٦ باب إلهام الدعاء حديث ٢.

البلاء فاعلموا أنّ البلاء قصير<sup>(١)</sup>.

ويتأكد الدعاء في احوال وأوقات اخر :

فمن الأحوال ، ما اذا خاف من الأعداء وتوقعّ البلاء ، لما ورد من قول النبي صلىّ عليه وآله وسلم : ألا أدلكم على سلاح ينجيكم من أعدائكم ويُدّر أرزاقكم ؟ قالوا : بلى ، قال : تدعون ربكم بالليل والنهار ، فإنّ سلاح المؤمن الدعاء<sup>(٢)</sup>. وورد أنّ الدعاء انظر من السنان الحديد وانفذ منه<sup>(٣)</sup> ، وانه ترس المؤمن<sup>(٤)</sup> ، وعمود الدين ، ونور السموات والأرضين<sup>(٥)</sup> ، وانه مفاتيح النجاح ، ومقاليد الفلاح<sup>(٦)</sup> ، وانه جنة منجية تردّ البلاء وقد أبرم إبراهيم<sup>(٧)</sup>. ومنها : عند نزول المرض والسقم ، لما ورد من أنّ الدعاء شفاء من كلّ داء<sup>(٨)</sup>.

ومنها : عند هبوب الرياح ، لما ورد من الأمر بطلب الدعاء في أربع ساعات ، احداها : ساعة هبوب الريح ، معللاً بان أبواب السماء تفتح عند

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٧١ باب الهام الدعاء حديث ١.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٨ باب ان الدعاء سلاح المؤمن حديث ٣.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٩ باب ان الدعاء سلاح المؤمن حديث ٦ و ٧.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٨ باب ان الدعاء سلاح المؤمن حديث ٤.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٨ باب ان الدعاء سلاح المؤمن حديث ١.

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٨ باب ان الدعاء سلاح المؤمن حديث ٢ ، بسنده قال امير المؤمنين

عليه السلام : الدعاء مفاتيح النجاح ، ومقاليد الفلاح ، وخير الدعاء ما صدر عن صدرنقي ،

وقلب تقى . وفي المناجاة سبب النجاة ، وبالاخلاص يكون الخلاص ، فاذا اشتد الفزع فالى

الله المفزع .

(٧) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٩٥ باب ٨ حديث ٩.

(٨) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٠ باب ان الدعاء شفاء من كل داء حديث ١.



تلك الأشياء<sup>(١)</sup> .

ومنها : عند نزول الغيث ، لعدّه عليه السلام ذلك ثالث الأربعة المذكورة.

ومنها : عند اول قطرة من دم القتيل المؤمن ، لعدّه عليه السلام ذلك رابع الأمور المذكورة<sup>(٢)</sup> .

ومنها : عند الأذان ، للامر باغتنام الدعاء عند خمسة مواطن هذا أحدها<sup>(٣)</sup> .

ومنها : عند قراءة القرآن ، لعدّه عليه السلام ذلك من جملة المواطن الخمسة.

ومنها : عند التقاء الصّفين للشهادة والزحف ، لجعله عليه السلام ذلك من جملة الخمسة مواطن.

ومنها : عند المظلوميّة ، عدّه عليه السلام من الخمسة ، وعلّل بإنه ليس لدعوة المظلوم حجاب دون العرش<sup>(٤)</sup> .

ومنها : عند ظهور آية معجزة لله سبحانه في خلقه ، لما ورد من أنّه لا يجب حينئذ الدعاء عن الله عزّوجلّ<sup>(٥)</sup> .

ومنها : عند رقة القلب وحصول الاخلاص والخوف من الله ، لما ورد من أنّه إذا رّق أحدكم فليدع فإنّ القلب لا يرّق حتّى يخلص<sup>(٦)</sup> . وبالاخلاص

---

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٦٥ باب ٢١ حديث ١ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٦ باب الاوقات والحالات التي ترجى فيها الاجابة حديث ١ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٦٥ باب ٢١ حديث ١ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٦٥ باب ٢١ حديث ١ .

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١١١٦ باب ٢٤ حديث ٩ .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٧ باب الاوقات والحالات التي ترجى فيها الاجابة حديث =

يكون الخلاص ، فإذا أشد الفزع فالى الله المفزع<sup>(١)</sup>.

ومنها : عند ادماغ العين وعروض البكاء ، للامر بالدعاء حينئذ . وقال عليه السلام : اذا اقشعر جلدك ودمعت عيناك [ ووجل قلبك ] فدونك دونك فقد قصد قصدك<sup>(٢)</sup>.

ومنها : عقيب الصلوات ، لورود الأمر الأكيد بالدعاء حينئذ لأنه مستجاب<sup>(٣)</sup> ، وأن من أدى فريضة فله في أثرها دعوة مستجابة<sup>(٤)</sup> . وأن الدعاء بعد الفريضة أفضل من الصلاة تنفلاً<sup>(٥)</sup> ، وأن فضل الدعاء بعد الفريضة على الدعاء بعد النافلة كفضل الفريضة على النافلة<sup>(٦)</sup> .

وأما الأوقات التي يتأكد فيها استحباب الدعاء :

فمنها : ما قبل طلوع الشمس وغروبها وحينها ، لما ورد من أنها ساعة اجابة<sup>(٧)</sup> ، وأن ابليس لعنه الله يبث جنود الليل من حين تغيب الشمس وتطلع ، فأكثروا ذكر الله في هاتين الساعتين وتعوذوا بالله من شر ابليس وجنوده ، وعوذوا

= ٥ .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٦٨ باب ان الدعاء سلاح المؤمن حديث ٢ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٨ باب الاوقات والحالات التي ترجى فيها الاجابة حديث

٨ .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٧ باب الاوقات والحالات التي ترجى فيها الاجابة حديث

٢ .

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١١١٥ باب ٢٣ حديث ٧ .

(٥) الكافي : ٣ / ٣٤٢ باب التعقيب بعد الصلاة والدعاء حديث ٥ .

(٦) الكافي : ٣ / ٣٤١ باب التعقيب بعد الصلاة والدعاء حديث ٤ .

(٧) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٧ باب الاوقات والحالات التي ترجى فيها الاجابة حديث ٢ و ٤

وصفحة ٤٧٨ حديث ٩ .

صغاركم في هاتين الساعتين ، فإنها ساعتا غفلة<sup>(١)</sup> ، وورد أن الدعاء مع طلوع الشمس وغروبها واجب<sup>(٢)</sup> ، وورد الأمر بأن يدعى في كل صباح ومساء ثلاث مرات بقول : « اللهم أجعلني في درعك الحصينة التي تجعل فيها من تريد »<sup>(٣)</sup> ، وقد سمّاه الصادق عليه السلام بالدعاء المخزون<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الليل ، لما ورد من انه كان فيما ناجى الله به موسى بن عمران عليه السلام : يا بن عمران ! كذب من زعم انه يحبني فإذا جنّه الليل نام عني ، اليس كل محب يحب خلوة حبيبه؟! ها انا ذا يا بن عمران مطلع على قلوب أوليائي اذا جنّهم الليل حولت ابصارهم في قلوبهم ، ومثلت عقوبتي بين أعينهم ، يخاطبوني عن المشاهدة ويكلموني عن الحضور . يا بن عمران ! هب لي من قلبك الخشوع ، ومن بدنك الخضوع ، ومن عينيك الدموع ، وأدعني في ظلم الليالي فإنك تجدني قريباً محبباً<sup>(٥)</sup> . ويتأكد ذلك ليلة الجمعة ، لما ورد عن الباقر عليه السلام من أن الله تعالى ينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من أول الليل إلى آخره : الآ عبد مؤمن يدعوني لدينه ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه ، الآ عبد مؤمن يتوب إليّ قبل طلوع الفجر فاتوب عليه ، الآ عبد مؤمن قد قترت عليه رزقه يسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه ، الآ عبد مؤمن سقيم يسألني ان أشفيه قبل طلوع الشمس فاعافيه ، الآ عبد مؤمن

(١) اصول الكافي : ٢ / ٥٢٢ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ٢ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٢ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ٣١ ، بسنده عن أبي

عبدالله عليه السلام قال : ان الدعاء قبل طلوع الشمس وقبل غروبها سنة واجبه [أي مؤكدة]

مع طلوع الفجر والمغرب يقول : ...

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٤ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ٣٧ .

(٤) الحديث المتقدم .

(٥) الأمالي للشيخ الصدوق رحمه الله : ٣٥٦ المجلس السابع والخمسون حديث ١ .

محبوس مغموم يسألني ان اطلقه من سجنه وأخلي من سربه ، الآ عبد مؤمن مظلوم يسألني ان آخذ بظلامته قبل طلوع السحر فانتصر له بظلامته . قال : فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر<sup>(١)</sup> .

ومنها : الثلث الآول من النصف الثاني من الليل ، لما ورد عن الصادق عليه السلام من: ان في الليل لساعة ما يوافقها عبد مسلم يصلي ويدعو الله عزوجل فيها إلا استجاب له في كل ليلة ، فُسئل عليه السلام عن تلك الساعة؟ فقال: اذا مضى نصف الليل إلى الثلث الباقي ، وفي خبر آخر : هي السدس الآول من أول النصف الباقي ، ومقتضى الجمع بينها كون السدس الآول من النصف الأخير أرجح من السدس الثاني منه<sup>(٢)</sup> .

ومنها : آخر الليل ، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أنه : اذا كان آخر الليل يقول الله عزوجل : هل من داع فأجيبه ؟ وهل من سائل فأعطيه ؟ هل من مستغفر فأغفر له ؟ هل من تائب فأتوب عليه<sup>(٣)</sup> ؟  
ومنها : وقت السحر ، لما ورد عنه عليه السلام من أن خير وقت دعوتكم الله فيه الاسحار<sup>(٤)</sup> .

(١) عدّة الداعي : ٣٧ الباب الثاني في أسباب الاجابة.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٨ باب الاوقات والحالات التي ترجى فيها الاجابة حديث ١٠.

(٣) عدّة الداعي : ٤٠ الباب الثاني في أسباب الاجابة القسم الاول فيها يرجع الى الوقت ، بسنده قال قلت للرضا عليه السلام : ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : ان الله تعالى ينزل في كل ليلة الى السماء الدنيا ، فقال عليه السلام: لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه ، والله ما قال رسول الله كذلك انها قال صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكاً الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير ، وليلة الجمعة من اول الليل ، فيامر فينادي هل من سائل فاعطيه سؤله ؟ هل من تائب فأتوب اليه .

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٧ باب الاوقات والحالات التي ترجى فيها الاجابة حديث ٦.

ومنها : من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس : سبب الدعاء للرزق ، لما ورد من الأمر بطلب الرزق حينئذ لأنه أسرع في طلب الرزق من الضرب في الأرض ، وهي الساعة التي تفتح فيها ابواب السماء ، وتقضى فيها الحوائج العظام ، ويقسم الله فيها الرزق بين عباده<sup>(١)</sup>.

ومنها : اوقات الصلوات ، لما ورد من أن ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة، وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة ، وأفضل ساعات الليل والنهار أوقات الصلوات<sup>(٢)</sup>.

ومنها : وقت زوال الشمس ، لما ورد من ان زين العابدين عليه السلام كان اذا كانت له حاجة إلى الله طلبها عند زوال الشمس<sup>(٣)</sup> ، وان ابواب السماء تفتح حينئذ ، وينظر الله إلى خلقه<sup>(٤)</sup>.

ويستحب للداعي مراعاة امور لها مدخل في كمال الدعاء وبلوغه درجة

الإجابة :

فمنها : الاقبال بالقلب بحالة الدعاء .

لما ورد من أن الله سبحانه لا يقبل دعاء قلب ساهٍ لاهٍ ، فاذا دعوت فاقبل

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٨ باب الاوقات والحالات التي ترجى فيها الاجابة حديث ٩.

(٢) الخصال : ٢ / ٤٨٨ ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة حديث ٦٥.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٧ باب الاوقات والحالات التي ترجى فيها الاجابة حديث ٤.

(٤) الخصال : ٢ / ٤٨٨ ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار كذلك حديث ٦٥ ،

بسند عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة ، وافضل ساعات الليل والنهار اوقات الصلاة ، ثم قال عليه السلام : انه اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء ، وهبت الرياح ، ونظر الله عز وجل الى خلقه ، وانى احب ان يصعد لي عند ذلك الى السماء عمل صالح ، ثم قال : عليكم بالدعاء في ادبار الصلاة فإنه مستجاب .

بقلبك ثم استيقن الاجابة<sup>(١)</sup> .

ومنها : حسن النيّة، وحسن الظنّ بالاجابة .

للامر بالدعاء موقناً للاجابة ، وقال الصادق عليه السّلام : اذا دعوت فاقبل بقلبك وظنّ ان حاجتك بالباب<sup>(٢)</sup> .

ومنها : اليأس عمّا في ايدي الناس والانقطاع الى الله سبحانه .

وهو من عمد شرائط الاجابة على ما قضت به التجربة القطعيّة ، وهدى

اليه الفهم السليم . ووردت به الاخبار عن الأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم

اجمعين ، فعن مولانا الصادق عليه السلام أنّه : اذا اراد احدكم ان لا يسأل ربّه

شيئا الا اعطاه فلييأس من الناس كلّهم ، ولا يكون له رجاء الا من عند الله ،

فاذا علم الله ذلك من قلبه لم يسأل الله شيئا الا اعطاه<sup>(٣)</sup> ، وان الله اوحى الى

عيسى عليه السلام : ادعني دعاء الحزين الغريق الذي ليس له مغيث<sup>(٤)</sup> .

ومنها : اختيار السرّ مهما امكن .

لما ورد من أنّ دعوة المؤمن سرّاً دعوة واحدة تعدل سبعين دعوة علانية<sup>(٥)</sup> .

وان دعوة تخفيها افضل عند الله من سبعين دعوة تظهرها<sup>(٦)</sup> .

ومنها : ترك الذنوب واجتناب اكل المحرّمات .

لما ورد من أنّ العبد يسأل الله الحاجة فيكون من شأنه قضاؤها الى أجل

قريب أو الى أجل بطيء فيذنّب العبد ذنباً فيقول الله للملك لا تقض حاجته .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٣ باب الاقبال على الدعاء حديث ١ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٣ باب الاقبال على الدعاء حديث ٣ .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ١٤٨ باب الاستغناء عن الناس حديث ٢ .

(٤) عدّة الداعي : ١٢٢ فصل ومن المجابين من لا يعتمد في حوائجه على غير الله سبحانه .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٦ باب اخفاء الدعاء حديث ١ .

(٦) الحديث المتقدم .

واحرمه إياها، فإنه تعرّض لسخطي واستوجب الحرمان مني<sup>(١)</sup>، وفي الحديث القدسي: لا يجب عني دعوة إلا دعوة أكل الحرام<sup>(٢)</sup>. وقال رجل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أحب أن يستجاب دعائي. فقال: طهر ماكلك، ولا يدخل بطنك الحرام<sup>(٣)</sup>. [وأوحى الله تعالى الى موسى عليه السلام في حق ساجد أنه لو سجدحتى ينقطع عنقه ما استجيب له حتى يتحوّل<sup>(٤)</sup> عما أكره الى ما أحب<sup>(٥)</sup>. بل الأولى لمرتكب الكبائر ترك الدعاء حتى يتوب، لما ورد من أن الله تعالى أوحى الى عيسى عليه السلام: قلّ لظلمة بني اسرائيل لا تدعوني والسُّحت تحت أقدامكم، والأصنام في بيوتكم، فإني آليت أن أجيب من دعائي وإن أجابتي إياهم لعنا<sup>(٦)</sup> عليهم حتى يتفرّقوا. وورد أنّ من سرّه أن تستجاب له دعوته فليطّيب مكسبه<sup>(٨)</sup>.

ومنها: ترك الظلم وردّ المظالم الى اهلها .

لما ورد من أنّ الله تعالى اوحى الى عيسى عليه السلام: قلّ لظلمة بني اسرائيل اني لا استجيب لاحد منهم دعوة ولاحد من خلقي عندهم مظلمة<sup>(٩)</sup>. وقال الصادق عليه السلام: قال الله عزّ وجلّ: وعزّي وجلالي لا اجيب دعوة

(١) اصول الكافي: ٢ / ٢٧١ باب الذنوب حديث ١٤.

(٢) عدّة الداعي: ١٢٨ الدعاء مع اكل الحرام لا يستجاب.

(٣) المصدر المتقدّم.

(٤) في المطبوع: يحول.

(٥) عدّة الداعي: ١٦٤.

(٦) في المطبوع: لعني.

(٧) وسائل الشيعة: ٤ / ١١٧٦ باب ٦٧ حديث ٦.

(٨) عدّة الداعي: ١٢٨ الدعاء مع اكل الحرام لا يستجاب.

(٩) عدّة الداعي: ١٣٠ المتحمل لمظالم العباد.

مظلوم<sup>(١)</sup> دعاني في مظلمة ظلمها ولاحد عنده مثل تلك المظلمة<sup>(٢)</sup> .

ومنها : ملازمة العمل الصالح والبرّ والتقوى .

لما ورد من قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي وَصِيَّتِهِ لِأَبِي ذَرٍّ : يَا أَبَا ذَرٍّ ! يَكْفِيكَ مِنَ الدَّعَاءِ مَعَ الْبِرِّ مَا يَكْفِيكَ الطَّعَامُ مِنَ الْمَلْحِ ، يَا أَبَا ذَرٍّ ! مِثْلَ الَّذِي يَدْعُو بِغَيْرِ عَمَلٍ كَمِثْلِ الَّذِي يَرْمِي بِغَيْرِ وَتَرٍ ، يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّ اللَّهَ يَصْلِحُ بِصَلْحِ الْعَبْدِ وَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ وَيَحْفَظُهُ فِي دَوِيرَتِهِ وَالِدُورِ حَوْلَهُ مَا دَامَ فِيهِمْ<sup>(٣)</sup> .

ومنها : مراعاة الاعراب وتجنّب اللحن فيه .

لما ورد عن ابي جعفر الجواد عليه السلام، من ان الدعاء الملحون لا يصعد الى الله عزّ وجل<sup>(٤)</sup> .

ومنها : الخضوع عنده .

لما ورد من ان المراد بالاستكانة في قوله عزّ وجلّ : ﴿ فَمَا اسْتَكَانُوا لَهُمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴾<sup>(٥)</sup> هو الخضوع<sup>(٥)</sup> .

ومنها : رفع اليدين به .

لما ورد من تفسير التضرّع في الآية برفع اليدين ، وان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا ابْتَهَلَ وَدَعَا ، كَمَا يَسْتَطْعِمُ الْمَسْكِينِ<sup>(٦)</sup> .  
واوحى الله تعالى الى موسى عليه السلام : التّكْفِيكَ ذَلَالًا بَيْنَ يَدَيَّ كَفَعَلَ الْعَبْدِ

(١) في المطبوع : لا استجيب دعوة المظلوم.

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٧٦ باب ٦٨ حديث ١ .

(٣) الامالي للشيخ الطوسي : ٢ / ١٤٧ .

(٤) عدّة الداعي : ٢٠ .

(٥) مجمع البيان : ٧ / ١١٣ تفسير سورة المؤمنون آية ٧٧ ﴿ فَمَا اسْتَكَانُوا لَهُمْ ﴾ اي ما تواضعوا ولا اتقادوا .

(٦) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٠٠ باب ١٢ حديث ٣ .



المستصرخ الى سيّده ، فاذا فعلت ذلك رحمت وانا اكرم القادرين<sup>(١)</sup> .  
ومنها : بسط اليدين عند الرفع .

لقول الرضا عليه السلام في جواب أبي قرّة حيث سأله عن سبب رفع اليدين [ إلى ] السماء عند الدعاء واستعبدهم - يعني الله عز وجل - عند الدعاء والطلب والتضرّع ببسط الايدي ورفعها الى السماء لحال الاستكانة واخلاص العبوديّة والتذلل له<sup>(٢)</sup> . وورد في عدّة أخبار التفرقة بين دعاء الرغبة ، والرغبة ، والتضرّع ، والتبتّل ، والابتهاال ، والاستعاذة ، والبصبة ، وطلب الرزق ، والمسألة .

فالرغبة؛ ان تبسط يديك وتظهر باطنها الى السماء وتستقبل بها وجهك .  
والرغبة ؛ ان تظر ظهرها الى السماء .

والتضرّع ؛ ان تحرك السبابة اليمنى يمينا وشمالا ممّا يلي وجهك وتشير بها ، وهو دعاء الخيفة ، وفي خبر آخر : انّ التضرّع ان تضع يديك على المنكبين وتجمعهما .

والتبتّل ؛ ان تحرك السبابة اليسرى ترفعهما [ الى ] السماء رسلاً وتضعها وتشير بها ، او تقلب كفيك في الدعاء اذا دعوت .

والابتهاال ؛ ان تبسط يديك وذراعيك جميعا وترفعهما الى السماء وتجاوز بها راسك .

والاستعاذة ؛ ان تستقبل القبلة بباطن كفيك .

والبصبة ؛ ان ترفع سبّابتيك الى السماء وتحركهما وتدعوا .

وأما الدعاء بالرزق ؛ فتبسط فيه كفيك وتفضي بباطنهما الى السماء .

(١) وسائل الشيعة ٤ : / ١١٠٠ باب ١٢ حديث ٤ .

(٢) احتجاج الطبرسي : ٢ / ١٧٧ .

والمسألة : تبسط كَفَيْك .

وورد أن الابتهاال حين ترى اسباب البكاء ، بل ورد النهي عن الابتهاال حتى تجري الدمعة<sup>(١)</sup> .

ومنها : لبس خاتم فيروزج وكذا خاتم عقيق.

لما مرَّ في ذيل الفصل الثاني من أنه قد روي عن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم أن الله عزَّ وجلَّ قال: إِنِّي لأستحيي من عبدي يرفع يده وفيها خاتم فيروزج أن أردَّها خائبة<sup>(٢)</sup>، وإنَّ من تخمَّ بالعقيق قضيت حوائجه<sup>(٣)</sup>. وورد أنه ما رفعت كفَّ إلى الله أحبَّ إليه من كفَّ فيها عقيق<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الالحاح في الدعاء:

لما ورد من قول الباقر عليه السلام: والله لا يلحَّ عبد مؤمن على الله في حاجته إلاَّ استجاب له ، وقضاها له<sup>(٥)</sup> .

وقول الصادق عليه السلام: أن الله عزَّ وجلَّ كره إلحاح الناس بعضهم على بعض في المسألة وأحبَّ ذلك لنفسه ، إنَّ الله عزَّ وجلَّ يحبُّ أن يسأل ويطلب ما عنده<sup>(٦)</sup> .

وقول النبي صَلَّى الله عليه وآله : إنَّ الله عزَّ وجلَّ يحبُّ السائل اللحوح<sup>(٧)</sup> .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٩ باب الرغبة والرغبة والتبذل والاستعاذة والمسألة احاديث الباب.

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٧٥ باب ٦٦ حديث ٢ . وفي المطبوع : خالية ، بدلاً من : خائبة.

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٧٥ باب ٦٦ حديث ٤ .

(٤) عدَّة الداعي : ١١٩ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٥ باب الالحاح في الدعاء والتبليث حديث ٣ و ٥ .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٤٧٥ باب الالحاح في الدعاء والتبليث برقم ٤ .

(٧) عدَّة الداعي / ١٤٣ الثاني الالحاح في الدعاء.

وقال الصادق عليه السلام : عليكم بالدعاء والالاحاح على الله في الساعة التي لا يخيب [ الله ] فيها برأولا فاجراً..الى ان قال عليه السلام : أنا ضامن أن لا يخيب الله في ذلك الوقت برأ ولا فاجراً ، البر يستجاب له في نفسه [وغيره] ، والفاجر يستجاب له في غيره، ويصرف الله إجابته الى ولي من أوليائه، فاغتنموا الدعاء في ذلك الوقت<sup>(١)</sup> . وسأله الراوي عن تعيين تلك الساعة فأجابه بما لم يفد التعيين ، حيث قال عليه السلام : هي الساعة التي دعا فيها أيوب ربه ، وشكا الى الله بليته ، فكشف الله عز وجل ما به من ضر ، ودعا فيها يعقوب فرد الله عليه يوسف وكشف الله كربته ، ودعا فيها محمداً صلى الله عليه وآله فكشف الله عز وجل كربته ومكته من أكتاف المشركين [ بعد اليأس ]<sup>(٢)</sup> .

وظني - والله العالم - انه عليه السلام إنما أهمل التعيين ليشتغل المؤمنون بالدعاء في كل وقت طمعاً في درك تلك الساعة لينالوا لذلك ثواب الاكثار من الدعاء المطلوب عند الله عز وجل ، نظير ما وجّه به إخفاء ليلة القدر .  
ومنها : البكاء أو التباكي عنده :

لما ورد من : أن أقرب ما يكون العبد من الرب عز وجل وهو ساجد باكي<sup>(٣)</sup> .

وورد أنه ما من قطرة أحب الى الله من قطرتين : قطرة دم في سبيل الله ، وقطرة دمة في سواد الليل لا يريد به عبد إلا الله عز وجل<sup>(٤)</sup> .  
وان الله إذا أحب عبداً جعل في قلبه نائحة من الحزن ، فإن الله يحب كل قلب حزين ، وأنه لا يدخل النار من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن إلى

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١١١٠ باب ٢٠ برقم ٧ .

(٢) الحديث المتقدم .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٣ باب البكاء برقم ١٠ .

(٤) الخصال : ١ / ٥٠ حديث ٦٠ .

الضرع<sup>(١)</sup> .

بل ورد الأمر عند إرادة الدعاء وعدم مجيء البكاء بتذكر من مات من الأهل وتحصيل الرقة والبكاء ثم الدعاء<sup>(٢)</sup> . واستفاض الأمر بالتباكي عند الدعاء وعدم مجيء البكاء<sup>(٣)</sup> . وقال عليه السلام في بعضها : فان خرج مثل جناح الذباب فبخ بخ<sup>(٤)</sup> .

ومنها : تقديم تمجيد الله سبحانه ، والثناء عليه ، والاقرار بالذنب ، والاستغفار منه ، وتذكر نعمه ، والشكر عليها ، قبل الدعاء :

لما ورد عنهم عليهم السلام من أنه إذا أراد أحدكم أن يسأل ربّه شيئاً من حوائج الدنيا والآخرة فلا يدعو حتى يبدأ بالثناء على الله سبحانه والمدح له ، والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله ، ثم ليسأل الله حوائجه<sup>(٥)</sup> . فإن الرجل إذا طلب الحاجة من السلطان هياً له من الكلام أحسن ما يقدر عليه ، فإذا طلبتم الحاجة فمجدوا الله العزيز الجبار وأمدحوه وآثروا عليه ، تقول : يا أجود من أعطى ، ويا خير من سئل ، يا أرحم من استرحم ، يا أحد يا صمد ، يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، يا من لم يتخذ صاحبةً ولا ولداً ، يا من يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ، ويقضي ما أحبّ ، يا من يحول بين المرء وقلبه ، يا من هو بالمنظر الأعلى ، يا من ليس كمثلته شيء ، يا سميع يا بصير .. وأكثر من أسماء الله فإنها كثيرة ، وصلّ على محمد وآل محمد ، وقل : « اللهم اوسع عليّ من رزقك الحلال بما اكفّ به وجهي ، وأؤدّي به عن أمانتي ، وأصل به رحمي ، ويكون

(١) عدّة الداعي / ١٥٥ في فضيلة البكاء .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٣ باب البكاء برقم ٧ .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٣ باب البكاء برقم ٨ .

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٣ باب البكاء برقم ١١ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٤ باب الثناء قبل الدعاء برقم ١ .

عوناً لي على الحجّ والعمرة»<sup>(١)</sup>.

وقال الصادق عليه السلام : إذا أردت أن تدعو الله فمجّده واحمده وسبّحه وهلّله وأثن عليه وصلّ على النبيّ صلّى الله عليه وآله ثم سل تعط .  
وقال عليه السلام : إنها هي المدحة ثم الثناء ثم الإقرار بالذنب ثم المسألة،  
أنّه والله ما خرج عبد من ذنب إلاّ بالاققرار<sup>(٢)</sup>.

وقد عدّ عليه السلام تذكّر نعم الله والشكر عليها قبل المسألة من جهات الدعاء التي ينبغي مراعاتها<sup>(٣)</sup>. كما أن منها أن لا يطلب ما لا يكون أو لا يحلّ ، لما ورد من أنها دعوة ضالّة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : التوسّل بالنبيّ وآله صلوات الله عليهم :

لما ورد من أن الله حتم على نفسه أن لا يسأله عبد بمحمّد وأهل بيته إلاّ غفر له<sup>(٥)</sup>، ويأتي إن شاء الله تعالى في أول المقام الرابع ما يوضح ذلك.

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٥ باب الثناء قبل الدعاء برقم ٦.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٤ باب الثناء قبل الدعاء برقم ٣.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٦ باب الثناء قبل الدعاء برقم ٨ ، بسنده عن عثمان بن عيسى عمّن حدثه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت : آيتان في كتاب الله عزّ وجلّ اطلبهما فلا اجدهما ، قال ك وما هما ؟ قلت : قول الله عزّ وجلّ : ( ادعوني استجب لكم ) فندعوه ولا نرى اجابة ، قال : افتقرى الله عز وجل اخلف وعده ؟ قلت : لا ، قال : فمّمّ ذلك ؟ قلت : لا ادري ، قال : لكنّي اخبرك من اطاع الله عزّ وجلّ فيما امره ثم دعاه من جهة الدعاء اجابه ، قلت : وما جهة الدعاء ، قال تبدأ فتحمد الله وتذكر نعمه عندك ثم تشكره ، ثم تصلّ على النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلم ثم تذكر ذنوبك فتقرّ بها ، ثم تستعيذ منها فهذا جهة الدعاء ...

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٢٩ باب ٣٦ برقم ٩ و ١٠.

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٣٩ باب ٣٧ برقم ٢.

ومنها : الصلاة على محمد وآله قبل الدعاء :

لما مرّ أنفاً من الأمر به <sup>(١)</sup> ، مضافاً الى ما ورد من أنّ كل دعاء يدعى به محبوب من السماء حتى يصلّى على محمّد وآل محمّد <sup>(٢)</sup> . وإنّ من قدّم الصلاة عليه وآله بين يدي كلّ حاجة فلا يسأل الله عزّ وجلّ شيئاً حتى يبدأ بالنبّي صلّى الله عليه وآله فيصليّ عليه ثم يسأل الله حوائجه كفاه الله عزّ وجلّ ما أهمّه من أمر دنياه وآخرته <sup>(٣)</sup> .

وأنّ من دعا ولم يذكر النبي صلّى الله عليه وآله رفرف الدعاء على رأسه ، فاذا ذكر النبي صلّى الله عليه وآله رفع الدعاء <sup>(٤)</sup> . وورد الامر بالصلاة على محمد وآل محمد في أوّل الدعاء وآخره ، لأنّ الله عزّ وجلّ أكرم من أن يقبل الطرفين ويدع الوسط إذ كانت الصلاة على محمّد وآله لا تحجب عنه <sup>(٥)</sup> . وإنّ الصلّاة عليه مقبولة ، ولم يكن الله ليقبل بعض الدعاء ويردّ بعضاً . بل ورد عن النبي صلّى الله عليه وآله أنّه قال : اجعلوني في أوّل الدعاء وفي آخره وفي وسطه <sup>(٦)</sup> .

ومنها : أن يقال قبل تسمية الحاجة : « يا الله » عشراً <sup>(٧)</sup> ، أو « يا ربّ » عشراً <sup>(٨)</sup> ، أو « يا رب ، يا الله » حتّى ينقطع النفس <sup>(٩)</sup> ، أو عشراً ، أو « يا الله يا

- (١) اصول الكافي : ٢ / ٤٩٤ باب الصلاة على النبي محمد واهل بيته عليهم السلام برقم ١٦ .
- (٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٩١ باب الصلاة على النبي محمد واهل بيته عليهم السلام برقم ١ .
- (٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٩١ باب الصلاة على النبي محمد واهل بيته عليهم السلام برقم ٣ و ٤ .
- (٤) اصول الكافي : ٢ / ٤٩١ باب الصلاة على النبي محمد واهل بيته عليهم السلام برقم ٢ .
- (٥) اصول الكافي : ٢ / ٤٩٤ باب الصلاة على النبي محمد واهل بيته عليهم السلام برقم ١٦ .
- (٦) اصول الكافي : ٢ / ٤٩٢ باب الصلاة على النبي محمد واهل بيته عليهم السلام برقم ٥ .
- (٧) اصول الكافي : ٢ / ٥١٩ باب من قال يا الله يا الله عشر مرات برقم ١ .
- (٨) اصول الكافي : ٢ / ٥٢٠ باب من قال يا ربّ يا ربّ برقم ١ و ٢ .
- (٩) اصول الكافي : ٢ / ٥٢٠ باب من قال يا ربّ يا ربّ برقم ٣ .

رَبَّاهُ يَا سَيِّدَاهُ « ثلاثاً<sup>(١)</sup> . أو « أَي رَبِّ » ثلاثاً<sup>(٢)</sup> أو « يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » سبعاً<sup>(٣)</sup> ، أو « يَا رَبَّاهُ » عشراً ، أو « يَا سَيِّدَاهُ » عشراً<sup>(٤)</sup> للأمر بكلّ من ذلك .

وورد في كل من هذه الفقرات أن من قالها قبل الدعاء قيل له أو قال له الرَّبُّ أو ناده ملك من السماء : « لبيك سل حاجتك تعط » أو « ما حاجتك ؟ » على اختلاف الأخبار . وإن الله ملكاً يقال له : اسمعيل ساكن في السماء الدنيا ، إذا قال العبد : « يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » سبع مرات قال اسمعيل : قد سمع الله أرحم الراحمين [ سل حاجتك ]<sup>(٥)</sup> .

وعن مولانا علي بن الحسين عليها السلام أنه قال : كنت أدعوا الله سنة عقيب كل صلاة أن يعلمني الله الاسم الأعظم ، فصلّيت الفجر ذات يوم فغلقتني عينايا وأنا قاعد ، إذا أنا برجل قائم بين يديّ يقول لي : سألت الله ان يعلمك الأسم الأعظم ؟ قلت : نعم ، قال : قل « اللهم اني أسألك بأسمك الله الله الله الذي لا اله إلا هو ربّ العرش العظيم » . قال : فوالله ما دعوت بها لشيء إلا رأيت نجحه<sup>(٦)</sup> .

ويستحب لمن أراد أن يسأل المحور أن يكبر الله ويسبّحه ويحمده وهلّله ويصلي على النبي وآله مائة مرة ، لما ورد من أن مهر السنّة إنّما صار خمسمائة درهم لأنّ الله أوجب على نفسه أن لا يكبره مؤمن مائة تكبيرة ، ويسبّحه مائة تسبيحة ، ويحمده مائة تحميدة وهلّله مائة تهليلة ، ويصلي على محمد وآل محمد مائة مرة ثم

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٣١ باب ٣٣ برقم ٥ .

(٢) المحاسن / ٣٥ نواب من قال اي ربّ ٢٦ برقم ٣١ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٣٢ باب ٣٣ برقم ١٦ عن كتاب محاسبة النفس .

(٤) عدّة الداعي / ٥٢ .

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٣٢ باب ٣٣ برقم ١٧ عن كتاب محاسبة النفس .

(٦) حاشية المصباح ص ٣١٤ بتفاوت بسير .

يقول : « اللهم زوجني من الحور العين » إلاّ زوجه الله حوراء وجعل ذلك مهرها<sup>(١)</sup> .

ومنها : مراعاة عدد الأربعين في الدعاء :

لما ورد من أنّه ما من رهط أربعين رجلاً اجتمعوا فدعوا الله في أمر إلاّ استجاب لهم ، فان لم يكونوا فأربعة يدعون الله عزّ وجلّ عشر مرات إلاّ استجاب الله لهم ، فان لم يكونوا أربعة فواحد يدعو الله عزّ وجلّ أربعين مرّة فيستجيب الله العزيز الجبار له<sup>(٢)</sup> .

ومنها : تعميم الدعاء وعدم تخصيص نفسه به .

لما ورد من الأمر به معللاً بأنّه أوجب للدعاء<sup>(٣)</sup> .

ومنها : الدعاء لأربعين مؤمناً قبل الدعاء لنفسه :

لما استفاض عنهم عليهم السلام من أن من قدم أربعين رجلاً من إخوانه فدعا لهم ثم دعا لنفسه استجيب له فيهم وفي نفسه<sup>(٤)</sup> .

ومنها : قول « ما شاء الله لا حول ولا قوة إلاّ بالله » :

لما ورد مستفيضاً من أنّه ما من رجل دعا وختم دعاءه بقول : « ما شاء الله لا حول ولا قوة إلاّ بالله » إلاّ قال الله عزّ وجلّ : استبسل<sup>(٥)</sup> عبدي واستسلم لأمري ، أعينوه واقضوا حاجته<sup>(٦)</sup> .

وورد أنّ من قال : « ما شاء الله » ألف مرّة في دفعة واحدة رزقه الله الحجّ

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٢٣٧ باب ٣٦ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٧ باب الاجتماع في الدعاء برقم ١ .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٧ باب العموم في الدعاء برقم ١ .

(٤) الأمالي للشيخ الصدوق ٣٧٩ المجلس الستون برقم ٨ .

(٥) أي توطن . ( منه قدس سره ) .

(٦) المحاسن / ٤٢ ثواب قول لا حول ولا قوة إلاّ بالله ٣٩ برقم ٥٣ .



من عامه ، فان لم يرزق آخره الله حتى يرزقه<sup>(١)</sup> .

ومنها: مسح الوجه والرأس أو الصدر باليدين عند الفراغ من الدعاء في غير الفريضة :

لما ورد من أنه ما أبرز عبد يده الى الله العزيز الجبار إلا استحيا الله عز وجل أن يردّها صفرأ حتى يجعل فيها من فضل رحمته ما يشاء ، فاذا دعا أحدكم فلا يردّ يده حتى يمسح بها وجهه ورأسه<sup>(٢)</sup> .

وفي خبر آخر : وجهه وصدره .

وورد عن الحجّة المنتظر عجل الله تعالى فرجه التنصيص على اختصاص ذلك بغير الفريضة من الناقله وغير الصلاة<sup>(٣)</sup> .

ومنها : الابطاء في الدعاء ، وعدم الانصراف عاجلاً :

لما ورد من أن العبد إذا دعا لم يزل الله تبارك وتعالى في حاجته ما لم يستعجل<sup>(٤)</sup> .

وأنه لا يزال المؤمن بخير ورجاء رحمة من الله عز وجل ما لم يستعجل فيقنط ويترك الدعاء ، فسأله الراوي : كيف يستعجل ؟ فقال : يقول : قد دعوت منذ كذا بكذا وما أرى الاجابة<sup>(٥)</sup> .

قلت : بل القنوط محرم ، وقد قال الرضا عليه السلام - في جواب قول البنزطي - : أني قد سألت الله حاجة منذ كذا وكذا سنة وقد دخل قلبي من

(١) المحاسن / ٤٢ نواب قول لا حول ولا قوة الا بالله ٤٠ برقم ٥٥.

(٢) اصول الكافي / ٢ / ٤٧١ باب ان من دعا استجيب له برقم ٢.

(٣) الاحتجاج للطبرسي / ٢ / ٣٠٨ جواب الامام المنتظر عجل الله فرجه الشريف عن كتاب محمد بن عبدالله الحميري.

(٤) اصول الكافي / ٢ / ٤٧٤ باب الالحاح في الدعاء والتلبث برقم ١.

(٥) اصول الكافي / ٢ / ٤٩٠ باب من أبطلت عليه الاجابة برقم ٨.

ابطانها شيء - يا أحمد ! إياك والشيطان ان يكون له عليك سبيل حتى ينطقك .. إلى أن قال: أنك على موعد من الله عز وجل ، أليس الله عز وجل يقول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾<sup>(١)</sup>. وقال تعالى: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>. وقال: ﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا﴾<sup>(٣)</sup>. فكن بالله أوثق من غيره، ولا تجعلوا في أنفسكم إلا خيراً، فإنه مغفور لكم<sup>(٤)</sup>.

وردد أن المؤمن ليدعو فيؤخر الله اجابته الى يوم الجمعة<sup>(٥)</sup>. وانه يستجاب للرجل الدعاء ثم يؤخر عشرين سنة<sup>(٦)</sup>. وان بين قول الله عز وجل «قد أجيبت دعوتكما» . وبين أخذ فرعون أربعين عاماً<sup>(٧)</sup>.

ويستحب معاودة الدعاء وكثره تكراره عند تأخر الاجابة ، بل معها أيضاً، فقد ورد أن المؤمن ليسأل الله عز وجل فيؤخر عنه تعجيل اجابته حباً لصوته واستماع نحيبه<sup>(٨)</sup>. وان ما أخر الله عز وجل عن المؤمنين مما يطلبون من هذه الدنيا خير لهم مما عجل لهم فيها . وان العبد ليدعو فيقول الله عز وجل للملكين : قد استجيبت له ، ولكن احبسوه بحاجته ، فاني أحب أن أسمع صوته، فاذا كان يوم القيامة قال الله عز وجل : عبدي دعوتني فأخرت اجابتك ،

(١) سورة البقرة آية ١٨٦.

(٢) سورة الزمر آية ٥٣.

(٣) سورة البقرة آية ٢٦٨.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٨ باب من ابطأت عليه الاجابة برقم ١.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٩ باب من ابطأت عليه الاجابة برقم ٦.

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٩ باب من ابطأت عليه الاجابة برقم ٤.

(٧) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٩ باب من ابطأت عليه الاجابة برقم ٥.

(٨) اصول الكافي : ٢ / ٤٩٠ باب من ابطأت عليه الاجابة برقم ٧.

وثوابك .. كذا وكذا ، ودعوتني في .. كذا وكذا فأخرت اجابتك ، وثوابك .. كذا وكذا ، فيتمنى المؤمن انه لم يستجب له دعوة في الدنيا مما يرى من حسن الثواب<sup>(١)</sup> . وان العبد ليدعو فيقول الله تبارك وتعالى : عجلوا له حاجته فاني ابغض صوته ، فيقول الناس : ما أعطي هذا إلا لكرامته ، ولا منع هذا إلا لهوانه<sup>(٢)</sup> . وليس على ما يزعمون ، بل على العكس .

ويستحب التأمين على دعاء المؤمن ، ويتأكد مع التماسه .

لما ورد من أنّ الدّاعي والمؤمن في الاجر شريكان<sup>(٣)</sup> . ودعا موسى عليه السلام وأمنّ هارون عليه السلام وأمنتّ الملائكة ، فقال الله تعالى : « قد أجيبت دعوتكما »<sup>(٤)</sup> . وكان الباقر عليه السلام إذا حزنه أمر دعا النساء والصبيان ثم دعا وأمّنوا<sup>(٥)</sup> .

وسئل باب الحوائج عليه السلام عن الرجل وحوله إخوانه يجب عليهم أن يؤمنوا ؟ قال : ان شاءوا فعلوا وإن شاءوا سكتوا ، فإنّ دعا وقال لهم : آمّنوا وجب عليهم ان يفعلوا<sup>(٦)</sup> .

ويستحب التماس الدعاء من المؤمن ، لما ورد من أن الله عز وجل قال لموسى عليه السلام : ادعني على لسان لم تعص به ، قال : يا رب أتي بذلك ؟ قال : ادعني على لسان غيرك<sup>(٧)</sup> .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٤٩٠ باب من ابطأت عليه الاجابة برقم ٩ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٩٠ باب من ابطأت عليه الاجابة برقم ٧ .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٨٧ باب الاجتماع في الدعاء برقم ٤ .

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٤٤ باب ٣٩ برقم ٢ سورة يونس آية : ٨٩ .

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٤٤ باب ٣٩ برقم ٣ .

(٦) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٤٤ باب ٣٩ برقم ٤ .

(٧) عدّة الداعي / ١٢٠ الباب الثالث في الداعي وهو قسمان القسم الاول .

ويستحب الدعاء للمؤمن بظهر الغيب، وقد ورد ان دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب مستجاب. وانه يدرّ الرزق ويدفع المكروه والبلاء<sup>(١)</sup>. وانه أوشك دعوة، وأسرع اجابة<sup>(٢)</sup>. وان من دعا للمؤمنين والمؤمنات ولأهل مودة أهل البيت عليهم السلام ردّ الله عليه من آدم إلى أن تقوم الساعة لكل مؤمن حسنة<sup>(٣)</sup>. وأن المؤمن إذا بدأ بالدعاء لأخيه يقول له ملك موكل به: آمين، ولك مثلاه<sup>(٤)</sup>. وأن الملائكة إذا سمعوا المؤمن يدعو لأخيه المؤمن بظهر الغيب أو يذكره بخير قالوا: نعم الأخ أنت لأخيك تدعو له بالخير وهو غائب عنك، وتذكره بخير، قد أعطاك الله عزّوجلّ مثلي ما سألت له، وأتتى عليك مثلي ما أثنيت عليه، ولك الفضل عليه<sup>(٥)</sup>.

بل في عدّة أخبار أن الدّاعي لأخيه المؤمن بظهر الغيب ينادى من العرش وأعناق السماء : لك بكل واحدة مائة ألف ضعف<sup>(٦)</sup> .  
بل في خبر ثالث : انه ناداه ملك من السماء الدنيا : يا عبدالله ولك مائة

(١) قرب الاسناد / ٥ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٧ باب الدعاء للاخوان بظهر الغيب برقم ١ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٤٨ باب ٤٦ برقم ١٤ .

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٧ باب الدعاء للاخوان بظهر الغيب برقم ٣ و ٤ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٨ باب الدعاء للاخوان بظهر الغيب برقم ٧ .

(٦) رجال الكشي / ٥٨٦ ما روى في عبدالله بن جندب برقم ١٠٩٧ ، بسنده عن يونس بن عبد الرحمن ، قال : رأيت عبدالله بن جندب وقد افاض من عرفة ، وكان عبدالله احدالمتهجدين ، قال يونس : فقلت : له قد رأى الله اجتهادك منذ اليوم ! فقال لي عبدالله : والله الذي لا اله الا هو ، لقد وقفت موقفى هذا وافضت ، ما سمعنى الله دعوت لنفسى بحرف واحد لأنّى سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : الداعي لاخيه المؤمن بظهر الغيب ينادى من عنان [عناق] السماء لك بكل واحدة مائة الف فكرهت ان أدع مائة الف مضمونة لواحدة لا ادري اجاب اليها أم لا .

ألف ضعف مما دعوت ، وناداه ملك من السماء الثانية : يا عبدالله ولك مائتا ألف  
 ضعف مما دعوت ، وناداه ملك من السماء الثالثة : يا عبدالله ولك ثلاثائة ألف  
 ضعف مما دعوت ، وناداه ملك من السماء الرابعة : يا عبدالله ولك أربعائة ألف  
 ضعف مما دعوت ، وناداه ملك من السماء الخامسة : يا عبدالله ولك خمسمائة ألف  
 ضعف مما دعوت ، وناداه ملك من السماء السادسة : يا عبدالله ولك ستائة ألف  
 ضعف مما دعوت ، وناداه ملك من السماء السابعة : يا عبدالله ولك سبعمائة ألف  
 ضعف مما دعوت ، ثم ينادي به الله تعالى : أنا الغني الذي لا أفقر ، لك يا عبدالله  
 ألف ألف ضعف مما دعوت<sup>(١)</sup> .

وورد أن سيّدتنا الحوراء [ فاطمة ] سلام الله عليها كانت إذا دعت تدعو  
 للمؤمنين والمؤمنات ولا تدعو لنفسها ، فسئلت عن ذلك فقالت : الجار ثم الدار<sup>(٢)</sup> .  
 والمستفاد من جملة من الأخبار تأكد استحباب الدعاء للمؤمنين والمؤمنات ،  
 بل استحباب اختيار الدعاء لهم على الدعاء للنفس . واستفاض عنهم عليهم  
 السلام أنه : ما من مؤمن دعا للمؤمنين والمؤمنات بظهر الغيب إلا ردّ الله عليه مثل  
 الذي دعا به من كلّ مؤمن ومؤمنة مضى من أوّل الدهر أو هو آتٍ الى يوم القيامة ،  
 وأنّ العبد ليؤمر به الى النار يوم القيامة فيسحب ، فيقول المؤمنون والمؤمنات : يا  
 رب هذا الذي كان يدعو لنا فشققنا فيه ، فيشفّعهم الله عزّ وجلّ فيه فينجو<sup>(٣)</sup> .

وورد ان من قال كل يوم عشرين مرة<sup>(٤)</sup> : « اللهم اغفر للمؤمنين  
 والمؤمنات والمسلمين والمسلمات » كتب الله له بعدد كلّ مؤمن مضى [ منذ بعث

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٤٩ باب ٤٢ برقم ٥ .

(٢) علل الشرايع / ١٨١ باب ١٤٥ العلة التي من احلها كانت فاطمة عليها السلام تدعو

لغيرها ولا تدعو لنفسها حديث ١ .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٧ باب الدعاء للاخوان بظهر الغيب برقم ٥ .

(٤) في الأمالي : - خمساً وعشرين مرّة - .

الله آدم [ وبعدد كل مؤمن ومؤمنة بقي الى يوم القيامة حسنة ، ومحا عنه سيئة ، ورفع له درجة<sup>(١)</sup> .

ويستحب دعاء الولد الصالح لوالديه وبالعكس، ودعاء المعتمر حين [خ.ل: حتى] يرجع، ودعاء الصائم حين يفطر، ودعاء المظلوم على من ظلمه، لماورد من أن أبواب السماء تفتح لهذه الأدعية وتصير الى العرش . وان الأولين والأخير ودعوة المؤمن لأخيه بظهر الغيب أربع دعوات لا تحجب عن الرب تبارك وتعالى<sup>(٢)</sup> .

ويستحب الدعاء للرزق حتى في الصلاة المكتوبة ، للامر بذلك ، فعن رسول الله صلى الله عليه وآله أن الرزق لينزل من السماء الى الارض على عدد قطر المطر الى كل نفس بما قدر لها ، ولكن لله فضول فاسأل الله من فضله<sup>(٣)</sup> . وقال الباقر عليه السلام : ادع في طلب الرزق في المكتوبة وأنت ساجد وقل : « يا خير المسؤولين وأوسع المعطين ارزقني وارزق عيالي من فضلك فأنت ذو الفضل العظيم »<sup>(٤)</sup> .

وينبغي عدم تقيد الرزق بالحلال للمنع منه ، معللاً بأنه قوت المصطفين والنبیین ، بل يقول : « اللهم اني اسألك رزقاً واسعاً طيباً من رزقك »<sup>(٥)</sup> . وينبغي لمن أفسد ماله أو انفقه في غير حق ، أو أذانه بغير بيّنة فتلف ، أو ترك السعي ان لا يدعو بطلب الرزق ، لما ورد من أنه لا يستجاب له دعاؤه، بل يقال للأول : ألم أمرك بالاقتصاد ؟ ألم أمرك بالاصلاح ؟ أفلا اقتصدت ولم تسرف ؟ واني لا أحبّ المسرفين ، ويقال للثاني : ألم أرزقك ؟ ويقال للثالث : ألم

(١) الأماي للشيخ الصدوق / ٣٧٩ ، المجلس الستون حديث ٧ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٩ باب من تستجاب دعوته برقم ٢ . وص ٥١٠ برقم ٦ .

(٣) قرب الاسناد / ٥٥ .

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٥٥١ باب الدعاء للرزق برقم ٤ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٥٢ باب الدعاء للرزق برقم ٨ .

أمرك بأن تشهد وتستوثق فلم تفعل؟ وللرايع: ألم أجعل لك السبيل إلى طلب الرزق<sup>(١)</sup>.

كما ينبغي للرجل أن لا يدعو على زوجته أن يريجه منها، لأنه لا يستجاب، بل يقال له: ألم أجعل أمرها بيدك<sup>(٢)</sup>.

وكذا ينبغي أن لا يدعو الإنسان على جاره مع إمكان استبدال الدار، لأنه لا يستجاب، بعد أن جعل الله عز وجل له السبيل إلى أن يتحوّل من داره ويبيع داره<sup>(٣)</sup>. نعم، لا بأس بالدعاء عليه عند إيذائه وعدم تيسّر استبدال الدار، وعليه يحمل أمر الصادق عليه السلام اسحاق بن عمّار بالدعاء على جار له كان يؤذيه إذا أدبر واستدبر، لا ما إذا أقبل<sup>(٤)</sup>.

وكذا ينبغي ترك الدعاء على ذي الرحم، للنهي عنه<sup>(٥)</sup>.

وينبغي توقّي دعاء ثلاثة بترك أذاهم، وهم: الحاج، والغازي، والمريض، لما ورد من أن ثلاثة دعوتهم مستجابة: الحاج، فانظر وكيف تخلفونه، والغازي في سبيل الله، فانظر وكيف تخلفونه، والمريض فلا تغيظوه ولا تضجروه<sup>(٦)</sup>.

ويلزم توقّي دعوة المظلوم بترك الظلم، ودعوة الوالدين بترك العقوق، لما ورد من التحذير من دعوة المظلوم، لأنها ترفع فوق السحاب حتى ينظر الله إليها فيقول: ارفعوها فقد استجيب له، ومن دعوة الوالد، لأنها أحد من

(١) اصول الكافي: ٢ / ٥١١ باب من لا تستجاب دعوته برقم ٢.

(٢) اصول الكافي: ٢ / ٥١١ باب من لا تستجاب دعوته برقم ٣.

(٣) اصول الكافي: ٢ / ٥١٠ باب من لا تستجاب دعوته برقم ١.

(٤) اصول الكافي: ٢ / ٥١١ باب الدعاء على العدو برقم ١.

(٥) عدة الداعي ص ١٣٩.

(٦) اصول الكافي: ٢ / ٥٠٩ باب من تستجاب دعوته برقم ١ وفي المطبوع: تزجروه بدلاً من

السيف<sup>(١)</sup> .

وورد أن أربعة لا تردّ لهم دعوة : إمام عدل ، ووالد لولده إذا برّه ، وعليه إذا عقه ، ودعاء المظلوم على من ظلمه ، ودعاؤه لمن انتصره ، ودعاء الرجل لآخيه بظهر الغيب<sup>(٢)</sup> .

بل ينبغي توقي دعوة كل أحد ، لقول أبي الحسن عليه السلام : لا تحقروا دعوة أحد ، فإنه يستجاب لليهودي والنصراني فيكم ، ولا يستجاب لهم في انفسهم<sup>(٣)</sup> .

ويلزم ترك الدعاء على المؤمن بغير حق ، لما ورد من أن الملائكة إذا سمعوا المؤمن يذكر أخاه بسوء ويدعو عليه قالوا له : بشئ الاخ أنت لاخيك ، كف أيها المستر<sup>(٤)</sup> على ذنوبه وعورته ، واربع على نفسك ، واحمد الله ستر<sup>(٥)</sup> عليك ، واعلم أن الله عزّ وجلّ أعلم بعبده منك<sup>(٦)</sup> .

ويكره الاكثار من الدعاء على الملوك والظلمة إلا لأمر ديني ، لقول رسول الله صلى الله عليه وآله : قال الله عزّ وجلّ : أنا الله لا إله إلا أنا ، خلقت الملوك وقلوبهم بيدي ، فأبأ قوم اطاعوني جعلت قلوب الملوك عليهم رحمة ، وأبأ قوم عصوني جعلت قلوب الملوك عليهم سخطة ، ألا لا تشغلوا أنفسكم بسبّ الملوك ، توبوا إليّ اعطف بقلوبهم عليكم<sup>(٧)</sup> .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٩ باب من تستجاب برقم ٣ .

(٢) الفقيه : ٤ / ٢٥٥ باب ١٧٦ النوادر برقم ٨٢١ بتفاوت يسير .

(٣) الكافي : ٤ / ١٧ باب دعاء السائل برقم ٢ .

(٤) في المطبوع : المُسْتَرّ .

(٥) الظاهر أنه : الذي ستر . ( منه قدس سره ) .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٥٠٨ باب الدعاء للاخوان بظهر الغيب برقم ٧ .

(٧) وسائل الشيعة ٤ / ١١٦٥ باب ٥٣ حديث ٣ .



ولا بأس بالدعاء على العدو يقول : « اللّٰهُمَّ أَنْتَ تَكْفِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا يَكْفِي مِنْكَ شَيْءٌ ، فَكَفِّنِي أَمْرًا .. فَلَانِ بِمَا شِئْتَ ، وَكَيْفَ شِئْتَ ، وَمِنْ حَيْثُ شِئْتَ ، وَأَنْتَى شِئْتَ »<sup>(١)</sup> .

ويستحب الدعاء على عدوِّ الدين والمذهب المؤذي في السجدة الاخيرة من الركعتين الأوليين من نافلة الليل ، لما ورد من امر الصادق عليه السلام يونس بن عمار بالدعاء على جار ناصبي له كان يؤذيه ويشهره ويعلن برفضه ، بان يحمده الله عزَّ وجلَّ ويمجِّده ثم يقول : « اللّٰهُمَّ إِنْ ... فَلَانِ بْنِ شَهْرِي وَنَوْهِي وَغَافِلِي وَعَرَضِي لِلْمَكَارِهِ ، اللّٰهُمَّ اضْرِبْهُ بِسَهْمٍ عَاجِلٍ تَشْغَلُهُ بِهِ عَنِّي ، اللّٰهُمَّ وَقَرِّبْ أَجْلَهُ ، وَاقْطَعْ أَثْرَهُ ، وَعَجِّلْ ذَلِكَ يَا رَبَّ السَّاعَةِ السَّاعَةِ » ففعل ذلك يونس ، فهلك ذلك الناصب<sup>(٢)</sup> .

ويستحب الدعاء بالاسماء الحسنی وغيرها من أسماء الله سبحانه<sup>(٣)</sup> .  
ويستحب الدعاء بما جرى على اللسان ، لما ورد من أن أفضل الدعاء ما جرى على لسانك<sup>(٤)</sup> . نعم ، اختيار المأثور أولى ، بل افتمى الشيخ الحر قدس الله سرّه وغيره بکراهة اختراع الدعاء ، استناداً الى رواية عبد الرحيم القصير قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقلت : جعلت فداك أني اخترعت دعاء ، قال : دعني من اختراعك ، اذا نزل بك أمر فافزع الى رسول الله صلّى الله عليه وآله .. الحديث<sup>(٥)</sup> ، وهو قاصر عن اثبات مقصد المستدل ، لانه من

(١) اصول الكافي : ٢ / ٥١٢ باب الدعاء على العدو برقم ٤ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥١٢ باب الدعاء على العدو برقم ٣ . وفيه : وغازني ، بدل : وغازني .

(٣) عدة الداعي خاتمه الكتاب في اسماء الله ص ٢٩٨ .

(٤) وسائل الشيعة ج ٤ ص ١١٧١ باب ٦٢ باب استحباب الدعاء بما جرى على اللسان برقم ١ و ٢ ، والامان من الاخطار ص ١٩ .

(٥) الفروع من الكافي ج ٣ ص ٤٧٦ باب صلاة الحوائج برقم ١ .

قضايا الاحوال ، والكراهة لا دليل عليها ما لم يعرض في الاختراع ما يوجب المنع منه تنزيهاً أو تحريماً .

وينبغي في الدعاء والذكر اجتناب تعبيرات ورد المنع منها :

فمنها : قول : الحمد لله منتهى علمه ، للنهي عنه ، لانه ليس لعلمه تعالى منتهى ، بل يقال : الحمد لله منتهى رضاه<sup>(١)</sup> .

ومنها : قول : اللهم آني اعوذ بك من الفتنة ، للنهي عنه ، لان الاموال والاولاد فتنة بنص الآية الشريفة ، بل يقال : اللهم آني اعوذ بك من مضلات الفتن<sup>(٢)</sup> .

ومنها : قول : اللهم اجعلني ممن تنتصر به لدينك ، للنهي عنه ، لان الله تعالى ينتصر لدينه بشر خلقه ، بل يقيد به يزيل الاحتمال كقول : اللهم اجعلني من الاتقياء الذين تنتصر بهم لدينك ، وما يؤدي ذلك ، واذا وجد ذلك في الدعاء الماثور لم يغيره ، بل قصد المعنى الصحيح<sup>(٣)</sup> .

ومنها : قول : اللهم اغني عن خلقك ، لما ورد من ان الله قسم رزق من شاء على يدي من شاء ، ولكن سل الله ان يغنيك عن الحاجة التي تضطرك الى لئام خلقه<sup>(٤)</sup> .

ويستحب الدعاء للحامل بجعل الله الحمل مسلماً ذكراً سوياً<sup>(٥)</sup> . ونحو

ذلك على الترتيب المزبور في الفصل الاول .

هذا ما يسعه هذا المختصر من آداب الدعاء ، وتطلب الادعية المفصلة

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٦٨ باب ٥٨ برقم ١ .

(٢) نهج البلاغة : ٣ / ١٧٠ باب المختار من حكم امير المؤمنين عليه السلام برقم ٩٣ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٧٠ باب ٦٠ أحاديث الباب .

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٢٦٦ باب ١ برقم ١ .

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١١٧٢ باب ٦٤ برقم ١ .

المأثورة من المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين من الكتب التي ألفها أصحابنا شكر الله تعالى مساعيهم الجميلة في ذلك إن شاء الله تعالى .

### تذييل :

ينبغي لمن أراد أن يدعو بالدعاء المأثور أو يذكر الله تعالى بالذكر المأثور أو يزور معصوماً بزيارة مأثورة أن يتطَلَّبَ النسخة المصحَّحة لذلك الدعاء والذكر والزيارة ، ويقرأ على النسخ عند تعدُّدها ، ولا يغيِّر الترتيب المأثور ، ولا يزيد عليه ولا ينقص ، لان المستفاد من الأخبار الواردة عن أئمتنا عليهم السلام أن لتراكيب الالفاظ في الأذكار والادعية والزيارات مدخِليَّة كتراكيب المعاجين الطيِّبة ، فكما أن تراكيب المعاجين ينبغي ان تتلقَّى من أطبائها ولا يغيِّر تراكيبها ولا تزداد ولا تنقص ، والألِّكان المركَّب قليل النفع ، أو عديمه ، أو مضرّاً على اختلاف التغيرات ، فكذا تراكيب الكلام في الازكار والادعية والزيارات ينبغي ان تتلقَّى من اطبائها المتلقِّين لها من الله تعالى بوحى اليهم بوحى ، ولا تغيِّر ولا تزداد فيها ولا ينقص شيء منها . ويكفيك في الارشاد الى ما قلناه ما مرَّ عند الاشارة الى ما ورد التنصيص على رجحان الذكر به في كلِّ صباح ومساء من المقام السابق ، مضافاً الى أخبار اخر قريبة منها . نعم ، من شاء انشاء دعاء أو ذكر أو زيارة لا بعنوان التشريع والنسبة الى المأثور لم يكن به بأس ولا منه مانع ، والقول بكراهة اختراع الدعاء كما صدر من الشيخ الحر قدس الله سرّه قد بيّنا أنّنا عدم الدليل عليه .

## المقام الرابع

### في التوسلات

إعلم أن أعظم التوسلات ، وأنجح الاستشفاعات إلى الله سبحانه في حوائج الدنيا والآخرة هو التوسّل والاستشفاع بمحمد وآل محمد صلوات الله عليهم أجمعين ، لأنهم بلغوا من نهاية الإطاعة في القرب عنده إلى أعلى المراتب، ووصلوا لديه إلى اسنى الدرجات ، وقد استقصيت الاخبار والآثار فوجدت أنه ما تاب الله تعالى على نبيّ من أنبيائه ولا ملك من ملائكته ممّا صدر منهم من الزلّات إلاّ بالتوسّل والاستشفاع بهم عليهم السلام .

وقد ورد أنّ الله سبحانه لما خلق آدم عليه السلام نقل أشباح محمّد وآله المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين من ذروة العرش إلى ظهره ، وكان أمره الملائكة بالسجود لآدم إذ كان وعاء لتلك الاشباح ، فكان سجودهم عبوديّة له سبحانه ، وتعظيماً لمحمد صلى الله عليه وآله ، وطاعة لآدم عليه السلام ، وإنه تعالى قال لآدم عليه السلام لما سأله عنهم: إن هؤلاء الأخيار خليقتي وكرام بريّتي ، بهم آخذ ، وبهم أعطي ، وبهم أعاقب ، وبهم أئيب ، فتوسل بهم يا آدم ، وإذا دهنتك داهية فاجعلهم لي شفعاءك ، فإني آليت على نفسي قسماً حقاً ألاّ أخيب بهم أملاً ، ولا أردّ بهم سائلاً . فلذلك حين زلّت منه الخطيئة دعا الله عزّ وجلّ بهم فتاب الله سبحانه عليه وغفر له <sup>(١)</sup> .

(١) بحار الانوار: ١١ / ١٥٦ برقم ٢٥.

وورد أنّ الكلمات التي تلقّاها آدم من ربّه فتاب الله عليه هو أنّه سأله بحقّ محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم الصلاة والسلام<sup>(١)</sup>.

وإنّ الكلمات التي ابتلى ابراهيم عليه السلام ربّه بها حين ألقي في النار هي الكلمات [ التي ] تلقّاها آدم عليه السلام<sup>(٢)</sup>. وإنّ موسى عليه السلام لما أوجس في نفسه خيفة توسل بمحمد وآل محمد فأمنه الله تعالى. وإنّ عيسى عليه السلام لما أراد اليهود قتله دعا الله بحقّ أهل البيت عليهم السّلام فنجا من القتل ورفع الله إليه<sup>(٣)</sup>. وإنّ نوحاً عليه السلام لم تستو سفينته على الجودي ولم ينج من الغرق إلّا بالتوسّل بهم. ولم ينل يعقوب عليه السلام مقصده من لقاء يوسف وأخيه وردّ بصره إلّا بالتوسّل بهم. ولم ينج يوسف عليه السلام من الجب والسجن إلّا بالاستشفاع بهم<sup>(٤)</sup>. ولم تبلغ زليخا مرادها من لقاء يوسف وعود شبابها إليها إلّا لما أحبّت محمّداً صلى الله عليه وآله عند سماعها اسمه الشريف<sup>(٥)</sup>. ونجا فطرس الملك من العذاب ببركة الحسين عليه السلام<sup>(٦)</sup>. إلى غير ذلك مما يقف عليه من راجع الاخبار في أحوال الانبياء والملائكة.

وورد أنّ الله عزّ وجلّ قال في الحديث القدسيّ: يا عبادي أو ليس من له إليكم حوائج كبار لا تجودون بها إلّا أن يتحمّل عليكم بأحب الخلق إليكم

(١) معاني الاخبار / ١٠٨ باب معنى الامانة التي عرضت على السماوات والارض برقم ١ والحديث طويل.

(٢) معاني الاخبار / ١٢٦ باب معنى الكلمات التي ابتلى ابراهيم ربّه فاقمهنّ برقم ١.

(٣) وسائل الشيعة ٤ ص ١١٤٣ باب ٣٧ استحباب التوسل في الدعاء بمحمد وآل محمد برقم ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ١١ و ١٣.

(٤) تفسير العياشي: ٢ / ١٩٨ تفسير سورة يوسف برقم ٨٨.

(٥) تفسير الصافي تفسير سورة يوسف / ٢٨٠.

(٦) بحار الانوار ج ٤٣ / ٢٤٣ باب ١١ ولادتها واسانها (الحسن والحسين) برقم ١٨.

تقضونها كرامة لشفيهم ؟ ألا فاعلموا أن أكرم الخلق عليّ وأفضلهم لديّ محمد (ص) وأخوه علي (ع) ومن بعده الأئمة الذين هم الوسائل إلى الله ، ألا فليدعني من أهمته حاجة يريد نجحها<sup>(١)</sup> ، أو دهمته داهية يريد كشف ضرّها بمحمد وآله الطيّبين الطاهرين اقضها له أحسن ما يقضيها من تستشفعون له بأحبّ [ خ . ل : اعزّ ] الخلق إليه<sup>(٢)</sup> .

وفي خبر آخر قريب منه : فمن كانت له إليّ حاجة فليتوسّل إليّ بهم ، فإني لأردّ سؤال سائل يسألني بها وبالطيّين من عترتها ، فمن سألني بهم فإني لا أردّ دعاءه ، وكيف أردّ دعاء من سألني بحبيبي وصفوتي ، وولّيي ، وحجّتي ، وروحي ، ونوري ، وآيتي ، وبابي ، ورحمتي ، ووجهي ، ونعمتي؟! ألا وإني خلقتهم من نور عظمي ، وجعلتهم أهل كرامتي وولايتي ، فمن سألني بهم عارفاً بحقهم ومقامهم أوجبت له منّي الاجابة ، وكان ذلك حقاً عليّ .

ورود أن عبداً مكث في النّار سبعين خريفاً - والحريف سبعون سنة - في جبّ من سجن ، معقولاً على وجهه ، فسأل الله عزّ وجلّ بحقّ محمد وأهل بيته ان يرحمه فأمر الله سبحانه جبرئيل عليه السّلام فأخرجه منها ، فقال عزّ وجلّ : يا عبدي كم لبثت تناشدني في النار ؟ قال : ما احصي ، قال : أما وعزّتي لو لا ما سألتني به اطلت هوانك في النّار ، ولكنّه حتم على نفسي أن لا يسألني عبد بحقّ محمد وأهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين إلاّ غفرت له ما كان بيني وبينه ، وقد غفرت لك اليوم<sup>(٣)</sup> .

والقضايا العجيبة الحاكية لا يراث التوسّل بهم دفع البلاء واجابة الدعاء

(١) في المطبوع : همته ... نعمها.

(٢) عدّة الداعي / ١٥١ .

(٣) بحار الأنوار / ٩٤ من الطبعة الاسلامية / ص ١ باب ٢٨ ، وعدة الداعي ١٥٠ و١٥١ .

كثيرة مذكورة في باب الاستشفاع بهم عليهم السلام في أواسط الجلد التاسع عشر من بحار الأنوار<sup>(١)</sup> وغيره .

وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : كان قضاء الحوائج واجابة الدعاء اذا سئل الله تعالى بمحمد وعلي وآلهما مشهوراً في الزمر السالف، حتى أن من أطال به البلاء قيل : هذا طال بلاؤه لنسيانه الدعاء لله تعالى بمحمد وآله الطيبين .

ولقد نقل في البحار قضية وقوع الصخرة على باب الغار وسدّها الباب ، وتوسّلتهم بالنبي صلى الله عليه وآله وزوال الصخرة ، وهي قضية عجيبة ينبغي ملاحظتها<sup>(٢)</sup> .

ثم ان التوسّل والاستشفاع بهم على أقسام : فتارة بزيارتهم عليهم السلام بقصد الحاجة وطلبها من المزور والاستشفاع به عند الله في نجاحها .  
وأخرى : بإقامة عزائهم عليهم السلام بقصد قضاء الحاجة أو دفع البلاء، والاستشفاع بذلك الى الله جلّ شأنه ، كما تعارف التوسّل بذلك في الامراض العامة ونحوها ، حتى ان كفار بلاد قفقاس - على نقل الثقات - يدفعون الى المسلمين دراهم ليقيموا العزاي فيندفع البلاء .

وثالثة : بنذر شيء لهم أو لمراقدهم المطهرة صلوات الله عليهم والتوسّل بذلك الى البارئ سبحانه في قضاء الحاجة ودفع البلاء ، كما تعارف ذلك بين الشيعة والمحيين بالنسبة إليهم سلام الله عليهم ، بل وبعض كفار قفقاس وبعض سنة القسطنطينية بالنسبة الى أبي الفضل العباس عليه السلام ، وقامت التجربة القطعية بانتاجه ما يراد من الحوائج المشروعة ودفع البلايا العظام .

(١) بحار الانوار - الطبعة الجديدة - : ٩٤ ص ١ باب ٢٨ الاستشفاع بمحمد وآل محمد.

(٢) بحار الانوار : ٩٤ / ص ١٣ باب ٢٨ الاستشفاع بمحمد وآل محمد.

ورابعة : باتيان صلاة التوسل بهم، مثل صلاة التوسّل بالنبي صلى الله عليه وآله ، وصلاة التوسل بالصديقة الكبرى سلام الله عليها ، وصلاة التوسّل بالحجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه وغيرها ممّا مرّت في صلوات الحاجة .  
 وخامسة : بالتوسل بهم عليهم السلام بالدعاء اللساني ، والتوجّه الى الله سبحانه وتعقيبه بطلب الحاجة . والأدعية الواردة في ذلك كثيرة مذكورة في الباب المتقدم إليه الاشارة من البحار وغيره .

ومن جملتها : ما دعا به موسى عليه السلام فضرب الارض بعصاه فأنفجرت منه أنتنا عشرة عيناً ، وهو قوله : « إلهي بحقّ محمد سيّد الأنبياء ، وبحقّ عليّ سيد الاوصياء ، وبحقّ فاطمة سيّدة النساء ، وبحقّ الحسن سيد الاولياء ، وبحقّ الحسين أفضل الشهداء ، وبحقّ عترتهم وخلفائهم سادة الازكياء لما سقيت عبادك هؤلاء .. » وتذكر حاجتك بدل « سقيت »<sup>(١)</sup> .

ومنها : ما دعا به يوسف عليه السلام فنجاه الله سبحانه من السجن ، وهو « اللهمّ إن كانت ذنوبي قد أخلقت وجهي ، فلن ترفع لي إليك صوتاً ، ولن تستجيب لي دعوة ، فإني أتوجّه إليك بنبيك نبيّ الرحمة محمد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين والأئمة عليهم السلام إلّا ما فرّجت عني » .. وتذكر حاجتك بدل « عني » أو عطفت عليه حاجتك<sup>(٢)</sup> .

(١) بحار الانوار: ج ٩٤ ص ٨ باب ٢٨ الاستشفاع بمحمد وآل محمد حديث ١٠ .

(٢) بحار الأنوار: ج ١٢ ص ٢٣١ باب ٩ قصص يعقوب ويوسف نقلًا عن تفسير القمي والعباشي حديث ٥ والحديث طويل ولكن موضع الحاجة منه:

قال: فلما انقضت المدة واذن الله له في دعاء الفرج وضع خده على الأرض ثم قال: اللهم ان كانت ذنوبي قد اخلقت وجهي عندك فاني اتوجه اليك بوجه آبائي الصالحين ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب ففرج الله عنه.

قلت : جعلت فداك اندعو نحن بهذا الدعاء؟



ومنها : « اللهم إني أتوجه اليك بمحمد وآل محمد ، وأتقرب بهم اليك ، وأقدمهم بين يدي حوائجي ، اللهم آني أبرأ إليك من أعداء آل محمد ، وأتقرب إليك باللجنة عليهم ، اللهم ان كانت ذنوبي قد أخلقت وجهي عندك وحجبت دعائي عنك فصل على محمد وآل محمد واستجب لي يا رب بهم دعائي » .. ثم تذكر حاجتك<sup>(١)</sup>.

ومنها : « اللهم اني اسألك بحق محمد وعليّ ، فان لهما عندك شأناً من الشأن ، وقدرأ من القدر ، فبحق ذلك الشأن وبحق ذلك القدر أن تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي .. كذا وكذا<sup>(٢)</sup> .. الى غير ذلك من أدعية التوسل المذكورة في المجلد المذكور من البحار وغيره ، وأخصرها : « اللهم بجاه محمد وآله الطيبين صلواتك عليهم أجمعين افعل بي .. كذا وكذا » .

وسادسة : بالتوسل بهم الى الله سبحانه بكتابة الرقعة الى الله عزّ شأنه ، ولها طرق واردة :

فمنها : ما عن الصادق عليه السلام من أن من قلّ عليه رزقه ، أو ضاقت عليه معيشته ، او كانت له حاجة مهمّة من أمر وارد به فليكتب في رقعة بيضاء ويطرحها في الماء الجاري عند طلوع الشمس، وتكون الاسماء في سطر واحد : بسم الله الرحمن الرحيم الملك الحق المبين من العبد الذليل الى المولى الجليل سلام على محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والقائم سيدنا ومولانا صلوات الله عليهم أجمعين ، ربّ إني

---

= فقال : ادع بمنثله : اللهم ان كانت ذنوبي قد أخلقت وجهي عندك فاني أتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين والائمة. وكذلك في ج ٩٤ ص ١٩ - ٢٠ حديث ١٣.

(١) بحار الانوار ج ٩٤ ص ٢٢ باب ٢٨ الاستشفاع بمحمد وآل محمد برقم ١٩.

(٢) بحار الانوار ج ٩٤ ص ٢٢ باب ٢٨ الاستشفاع بمحمد وآل محمد ملحق حديث ١٩.

مَسَّنِي الضَّرَّ والخوف فاكشف ضري وآمن خوفاً بحق محمد وآل محمد ، واسألك بكل نبيٍّ ووصيٍّ وصديقٍ وشهيدٍ أن تصلي علي محمد وآل محمد يا أرحم الراحمين، اشفعوا لي<sup>(١)</sup> يا ساداتي بالشأن الذي لكم عند الله ، فان لكم عند الله لشأناً من الشأن فقد مَسَّنِي الضَّرَّ يا ساداتي والله أرحم الراحمين وافعل بي يا ربَّ .. كذا وكذا<sup>(٢)</sup> .

ومنها : الرقعة الكشمردية : وطريقتها أن يكتب بعد صلاة الليل بعد النصف في صفحة : بسم الله الرحمن الرحيم . ثم يكتب فاتحة الكتاب وآية الكرسي والعرش ، وهو قوله سبحانه « أن ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ألا له الخلق والامر تبارك الله ربَّ العالمين »<sup>(٣)</sup> ثم يكتب : « من العبد الذليل فلان بن فلان الى المولى الجليل الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وسلام على آل يس محمد وعلي والحسن والحسين وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن وحجتك ربي على خلقك ، اللهم إني أسألك بأني<sup>(٤)</sup> أشهد أنك الله إلهي وإله الأولين والآخرين لا إله غيرك أتوجه إليك بحق هذه الأسماء التي اذا دعيت بها اجبت ، واذا سئلت بها أعطيت لما صليت عليهم وهونت عليّ خروج روحي ، وكنت لي قبل ذلك غيباً ومجيراً لمن أراد أن يفرط عليّ ويطفئني » ثم يكتب حاجته ثم يطوي الرقعة ويجعلها في طين حرّ ويقرأ سورة يس ، ويرمي بها في البحر ، فان كان البحر بعيداً ففي البئر

(١) في المطبوع : اشفعوني.

(٢) بلد الامين : ١٥٧ . وبحار الأنوار : ١٠٢ / ٢٣٥ حديث ٣.

(٣) الاعراف : ٥٤ .

(٤) خ . ل : اني لمسلم واني .

أو فيما دنا منه من منابع الماء<sup>(١)</sup> .

ومنها : أن يكتب رقعة الى الله سبحانه بان يكتب : « بسم الله الرحمن الرحيم الى الله سبحانه وتقدّست اسماؤه ، رب الارباب ، وقاصم الجبابرة العظام ، عالم الغيب ، وكاشف الضرّ ، الذي سبق في علمه ما كان وما يكون ، من عبده الذليل المسكين الذي انقطعت به الأسباب ، وطال عليه العذاب ، وهجره الاهل<sup>(\*)</sup> ، وبابنه الصديق الحميم ، فبقي مرتيناً بذنبه ، قد أوبقه جرمه ، وطلب النجا فلم يجد ملجأ ولا ملتجأ [ غير القادر على حلّ العقد ، ومؤيد الابد ، ففرغى اليه ، واعتمادي عليه ، ولا ملجأ ولا ملتجأ ] إلا اليه ، اللهم اني أسألك بعلمك الماضي ، وبنورك العظيم ، وبوجهك الكريم ، وبحجّتك البالغة ، ان تصلي على محمد وعلى آل محمد وان تأخذ بيدي ، وتجعلني ممن تقبل دعوته ، وتقبل عثرته ، وتكشف كربته ، وتزيل ترحته ، وتجعل له من أمره فرجاً ومخرجاً ، وتردّ عني بأس هذا الظالم الغاشم ، وبأس الناس ، يا ربّ الملائكة والناس ، حسبي أنت وكفى من أنت حسبه ، يا كاشف الامور العظام فانه لا حول ولا قوة إلا بك . » . وان كان له مهمّ آخر وضعه مكان : هذا الظالم الغاشم ، فان كان همّه الدّين كتب بأس الدّين ، و... هكذا غيره من المقاصد<sup>(٢)</sup> .

ثم يكتب رقعة الى صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه هكذا: « بسم الله الرحمن الرحيم توسّلت بحجة الله الخلف الصالح محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام النبا العظيم والصراط المستقيم والحبل المتين عصمة الملجأ

(١) بحار الأنوار: ١٠٢ / ٢٣١ باب ١٠ كتابة الرقاق للحوائج حديث ١ ، ٢ ، و ٢٣ / ٩٤ حديث

(\*) هذه الفقرة وما قبلها إن لم يكن لها واقعية فلا يكتبها. (منه قدس سره).

(٢) بحار الأنوار: ٩٤ / ٢٧ كتاب الذكر والدعاء باب الاستشفاع بمحمد وآل محمد.

وقسيم الجنة والنار ، اتوسل إليك بآبائك الطاهرين الخيَّرين المنتجبين وأمَّهاتك الطاهرات الباقيات الصالحات الذين ذكرهم الله في كتابه ، فقال عزَّ من قائل : « الباقيات الصالحات »<sup>(١)</sup> وبجدك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَخَلِيلِهِ وَحَبِيبِهِ ، وخيرته من خلقه أن تكون وسيلتي الى الله عزَّ وجلَّ في كشف ضري ، وحلِّ عقدي ، وفرج حسرتي ، وكشف بليتي ، وتنفيس ترحتي ، وبكهمص وبيس والقرآن الحكيم ، وبالكلمة الطيبة ، وبمجارى القرآن وبمستقرِّ الرَّحمة ، وبجبروت العظمة ، وباللَّوح المحفوظ ، وبحقيقة الايمان ، وقوام البرهان ، وبنور النور ، وبمعدن النور ، والحجاب المستور ، والبيت المعمور ، وبالسبع المثاني والقرآن العظيم ، وفرائض الأحكام ، والمكلم بالعبراني ، والمترجم باليوناني ، والمناجى بالسرياني ، وما دار في الخطرات ، وما لم يحيط به الظنون من علمك المخزون ، وبسرِّكَ المصون ، والتوراة والانجيل والزبور ، يا ذا الجلال والاکرام صلَّ على محمد وآله وخذ بيدي ، وفرِّج عني بأنوارك وأقسامك وكلِّماتك البالغة إنَّك جواد كريم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوَّة الا بالله العليَّ العظيم ، وصلواته وسلامه على صفوته من بريته محمد وذريته . « يطيب الرقعتين ويجعل رقعة البارئ تعالى في رقعة الامام عليه السلام ويطرحهما في ماء جار أو بئر ماء بعد ان يجعلهما في طين حرَّ ، ويصلي ركعتين ، ويتوجه الى الله تعالى بمحمد وآله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَخَلِيلِهِ وَحَبِيبِهِ ، ويستشعر فيها الاجابة لا على سبيل التجربة ، ولا يكون إلا عند الشدائد والأمور الصعبة ، ولا يكتبها لغير أهلها فإنها لا تنفعه ، وهي امانة في عنق من اطلع عليها وسوف يسأل عنها ، واذا رماها فليدع بهذا الدعاء : « اللهم اني أسألك بالقدرة التي لحظت بها البحر العجاج فازبد وهاج وماج ، وكان كالليل الداج ، طوعاً لأمرك ، وخوفاً من

(١) سورة الكهف آية ٤٦ ، وسورة مريم آية ٧٦ .

سطوتك ، فافتق اجاجه ، وائتلق منهاجه ، وسبحت جزائره ، وقدّست جواهره ، تناديك حيتانه باختلاف لغاتها : إلهنا وسيدنا ما الذي نزل بنا ، وما الذي حلّ ببحرنا ؟ فقلت لها : اسكني ، سأسكنك ملياً وأجاور بك عبداً زكياً فسكن ، وسبّح ووعد بضائر المنح فلما نزل به ابن مَتى بما ألمّ به الظنون فلما صار في فيها سبّح في امعائها فبكت الجبال عليه تلهّفاً ، واشفقت عليه الارض تأسفاً ، فيونس في حوته كموسى عليه السلام في تابوته لأمر طائع ، ولوجهك ساجد خاضع ، فلما أحببت أن تقيه ، ألقىته بشاطيء البحر شلوا لا تنظر عيناه ، ولا تبطش يده ، ولا تركض رجلاه ، وانبت منة منك عليه شجرة من يقطين ، واجريت له فراتاً من معين ، فلما استغفر وأتاب ، خرقت له الى الجنة باباً ، إنك أنت الوهاب» ويذكر الأئمة عليهم السلام واحداً بعد واحد<sup>(١)</sup> .

ومنها : ما روي من أنه إذا كانت لك حاجة إلى الله عزّ وجلّ فأكتب رقعة على بركة الله ، واطرحها على قبر من قبور الأئمة عليهم السلام إن شئت ، أو فشدّها واختمها ، واعجن طيناً نظيفاً ، واجعلها فيه ، واطرحها في نهر جار ، أو بئر عميقة ، أو غدير ماء ، فإنّها تصل الى السيد عليه السلام - يعني صاحب العصر عزّجّل الله تعالى فرجه وجعلنا من المكاره فداء - وهو يتولّى قضاء حاجتك بنفسه ، والله بكرمه لا يجتبت أملك . تكتب :

بسم الله الرحمن الرحيم ، كتبت يا مولاي صلوات الله عليك مستغيثاً ، وشكوت ما نزل بي مستجيراً بالله عزّ وجلّ ثم بك من أمر قد دهني وأشغل قلبي ، واطال فكري ، وسلبني بعض لبي ، وغير خطير نعمة الله عندي ، اسلمني عند تخيل وروده الخليل ، وتبرأ منّي عند ترائي اقباله لي الحميم ، وعجزت عن دفاعه

(١) بحار الأنوار : ج ٩٤ ص ٢٨ - ٢٩ كتاب الذكر والدعاء باب الاستشفاع بمحمد وآل محمد

حيلتي ، وخانني في تحمّله صبري وقوّتي ، فلجأت فيه إليك ، وتوكّلت في مسألة الله عزّ وجلّ ثناؤه عليه وعليك في دفاعه عني علماً بمكانك من الله ربّ العالمين ، وليّ التدبير ، ومالك الامور ، واثقاً بالمسارعة في الشفاعة اليه جلّ ثناؤه في أمري ، متيقناً لاجباته تبارك وتعالى آياك بإعطائي سؤلي ، وانت يا مولاي جدير بتحقيق ظني ، وتصديق أملي فيك في أمر .. كذا وكذا» ويكتب بدل كذا وكذا حاجته ، ثم يكتب «تأ لا طاقة لي بحمله ، ولا صبر لي عليه ، وان كنت مستحقاً له وأضعافه بقبيح أفعالي ، وتفريطي في الواجبات التي لله عزّ وجلّ ، فأغثني يا مولاي صلوات الله عليك عند اللهف ، وقدم المسألة لله عزّ وجلّ في أمري قبل حلول التلف ، وشهامة الاعداء ، فبك بسطت النعمة عليّ ، واسأل الله جلّ جلاله لي نصراً عزيزاً ، وفتحاً قريباً ، فيه بلوغ الآمال ، وخير المبادي ، وخواتيم الاعمال ، والامن من المخاوف كلّها في كل حال ، أنه جلّ ثناؤه لما يشاء فعّال ، وهو حسبي ونعم الوكيل في المبدأ والمآل» ثم تصعد النهر أو الغدير وتعتمد به بعض الابواب : اما عثان بن سعيد العمري أو ولده محمد بن عثان ، او الحسين بن روح ، او علي بن محمد السيمري [ كذا ] ، فهؤلاء كانوا أبواب الامام عليه السلام ، فتنادي باحدهم وتقول : يا فلان بن فلان سلام عليك أشهد أنّ وفاتك في سبيل الله ، وانت حيّ عند الله مرزوق ، وقد خاطبتك في حياتك التي لك عند الله جلّ وعزّ ، وهذه رقعتي وحاجتي الى مولانا عليه السلام ، فسلمها اليه وانت الثقة الامين . [ ثم ارم بها في النهر وكأنك يخيل اليك أنّك تسلمها إليه ، فإنها تصل وتقضى الحاجة ان شاء الله تعالى ]<sup>(١)</sup> .

يقول مصنف هذا الكتاب عبدالله المامقاني عفا الله عن جرائمه : إنّني منذ عشر سنين إلى اليوم قد كتبت الرقعة مراراً عديدة لرفع الحاجة والشدة وأداء

(١) بحار الأنوار : ٩٤ / ٢٩ .

الدين العزيز ليالي الجمعة بعد الغسل وناقلة الليل جامعاً بين الطرق الثلاثة المذكورة بكتابة الرقعتين المزبورتين الى الله سبحانه في صفحة واحدة وكتابة الرقعتين إلى الامام عليه السلام في صفحة أخرى وتطريق الرقعة الاولى ووضعها في جوف رقعة الامام عجل الله تعالى فرجه وتطيبها وجعلها في طين حرّ نظيف، وقراءة سورة يس ثم الدعاء المزبور ثم نداء أحد السفراء وخطابه بما مرّ والقائها في البئر ، ثم صلاة التوسل بالحجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه المزبورة في طيّ صلوات الحاجة ، فوجدت من ذلك آثاراً غريبة ونتائج عجيبة ، ولم أر منها تحلقاً أبداً . ولقد نقل لي من أثق به منها قضية تبهر العقول طويت نقلها لعدم تحمل بعض العقول لها<sup>(١)</sup> .

بقي هنا امور ينبغي التنبيه عليها:

الأول: إن أئمتنا عليهم السلام وان كانوا جميعاً أحياء عند ربهم مرزوقين، ولا فرق بين موتهم وحياتهم ، ونسبة الرعية إليهم جميعاً نسبة واحدة ، إلا أن لكل عصر إماماً ، ولكل أوانٍ سلطاناً ، فيلزم اخواننا اليوم التمسك بذيل أطفاف الحجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه وجعلنا فداه ، والالتجاء إليه في الشدائد والملمات ، والحوائج والمهمات ، لأنه سلطان الوقت ، وامام العصر ، وان كان غائباً فانه يرانا ولا نراه ، أو نراه ولا نعرفه ، ويشرق علينا شمس عنايته ، ويقضي حاجة من توسل به منا ، بنفسه من مغيب لم يخجل منا .

الثاني: إنه لا فرق في التوسل بأهل البيت عليهم السلام بين الحاجات،

(١) أقول وأنا بحمدي الدين نجل المؤلف قدس سره لقد كتبت هذه الرقاع الشريفة بالطريقة المذكورة ووجدت لها آثاراً غريبة وكذلك كتبتها لبعض الارحام فقضى الله سبحانه وتعالى حاجته المهمة.

فإنّ جاههم عند الله سبحانه يقضي بقبوله شفاعتهم في جميع المباحات المشروعة ، ثم هم نور واحد فيتساوون في ذلك . نعم ، يروى عن أبي الوفاء الشيرازي قال: كنت مأسوراً بكرمان في يد ابن الياس مقيداً مغلولاً ، فأخبرت أنّه قد همّ بصليبي ، فاستشفعت الى الله عزّ وجلّ بزین العابدين علي بن الحسين عليهما السلام فحملتني عيني فرأيت في المنام رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول : لا تتوسّل بي ولا بابنتي ولا ببني في شيء من عروض الدنيا بل للآخرة وما تؤمل من فضل الله عزّ وجلّ فيها ، فأما اخي أبو الحسن عليه السلام فإنه ينتقم لك ممن يظلمك ، فقلت : يا رسول الله أليس قد ظلمت فاطمة عليها السلام فصبر ، وغضب هو على ارتكك فصبر ، فكيف ينتقم لي ممن ظلمني؟! فقال صلى الله عليه وآله : ذلك عهد عهده إليه وأمرته به ولم يجد بدأ من القيام به ، وقد أدى الحقّ فيه ، والآن فالوليل لمن يتعرض لمواليه ، وأما علي بن الحسين فللنجاة من السلاطين ، ومن مفسدة الشياطين ، وأما محمد بن علي وجعفر بن محمد فللآخرة ، وأما موسى بن جعفر عليه السلام فالتمس فيه العافية ، وأما علي بن موسى فللنجاة في الأسفار في البر والبحر ، وأما محمد بن علي فاستنزل به الرزق من الله تعالى ، وأما عليّ بن محمد فلقضاء النوافل وبرّ الاخوان ، وأما الحسن بن علي فللآخرة ، وأما الحجّة فاذا بلغ السيف منك المذبح - واومى بيده الى حلقة - فاستغث به ، فهو يفيئك ، وهو كهف وغياث لمن استغاث به . فقلت: يا مولاي يا صاحب الزمان أنا مستقيث بك ، فإذا أنا بشخص قد نزل من السماء تحته فرس ويده حرّبة من حديد<sup>(١)</sup> فقلت : يا مولاي اكفني شرّ من يؤذيني ، فقال : قد كفيتك فأنني سألت الله عزّ وجلّ فيك وقد استجاب دعوتي . فأصبحت فاستدعاني ابن الياس وحلّ قيدي وخلع عليّ، فقال : بمن استغثت؟



فقلت : استغثت بمن هو غياث المستغيثين حتى سألت ربّه عزّ وجلّ ، والحمد لله ربّ العالمين<sup>(١)</sup> .

الثالث: انه قد روي في التوسّل بالمعصومين عليهم الصلاة والسلام واهداء الصلاة إليهم ترتيب على عدد أيام الاسبوع ، فقد روى الشيخ الطوسي قدس سره في محكي المصباح عنهم عليهم السلام انه يستحب للمؤمن ان يصلي في يوم الجمعة ثنائي ركعات بأربعة تسليبات ، يهدي أربعاً منها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأربعاً الى الصديقة الكبرى سلام الله عليها ، ويوم السبت وما بعده كلّ يوم أربعاً يهديها إلى إمام على الترتيب ، إلى أن يهدي أربعاً [ يوم ] الخميس الى الصادق عليه السلام ، ويصلي يوم الجمعة ثنائي ركعات يهدي الى النبي صلى الله عليه وآله وأربعاً<sup>(٢)</sup> أخرى إلى الزهراء سلام الله عليها ، ويوم السبت وما بعده كلّ يوم أربعاً يهديها إلى باب الحوائج عليه السلام ومن بعده على الترتيب الى ان يهدي أربع الخميس الى الحجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه فيستقضي في اسبوعين الأئمة عليهم السلام على الترتيب ، ثم يعود من السبت الثالث إلى أمير المؤمنين عليه السلام .. وهكذا . ويقرأ بين كل ركعتين من الصلوات المزبورة بهذا الدعاء : « اللهم أنت السلام ومنك السلام واليك يعود السلام حيناً ، ربنا منك السلام ، اللهم ان هذه الركعات هديّة مني إلى وليّك .. فلان فصل على محمد وآله وبلغه إيّاها ، وأعطني أفضل أملي ورجائي فيك وفي رسولك صلواتك عليه وآله وفيه » ويذكر بدل فلان اسم المعصوم المهدي إليه ، وبدل وليّك في هدية سيدة النساء : وليّتك<sup>(٣)</sup> .

(١) بحار الأنوار : ٩٤ / ٣٥ باب ٢٨ الاستشفاع بمحمد وآل محمد.

(٢) الظاهر : أربعاً وأربعاً.

(٣) بحار الأنوار: ٩١/٢١٥ باب ٣ باب الصلوات التي تهدي الى النبي (ص) والأئمة حديث ١.

ورود التوسّل والزبارة والسلام والثناء يوم السبت بالنبي صلى الله عليه وآله ، ويوم الأحد بأمر المؤمنين عليه السلام ، ويوم الاثنين بالحسين عليها السلام ، ويوم الثلاثاء بالسجاد والباقر والصادق عليهم السلام ، ويوم الأربعاء بالكاظم والرضا والجواد والهادي عليهم السلام ، ويوم الخميس بالعسكري عليه السلام ، ويوم الجمعة بولي العصر عجل الله تعالى فرجه ، وهو اليوم الذي يظهر فيه <sup>(١)</sup> .

وقد ذكر السيد ابن طاووس في محكي جمال الاسبوع <sup>(٢)</sup> للكامل من هذه الايام زيارة متضمنة الإشارة إلى تعلق ذلك اليوم بالمزور وكون الزائر ضيفه لانذاره به طالباً منه الضيافة والاجارة ، من شاءها فليراجع الكتاب المذكور .  
الرابع: ان من التوسلات الصلوات والأدعية الواردة للحاجات عموماً وخصوصاً كدعاء « يا من تحل به عقد المكارة .. » <sup>(٣)</sup> من أدعية الصحيفة السجادية وغيره مما هو مذكور في الكتب المعدة لذلك كمهج الدعوات والبحار وغيرها ، ونتيماً بإيراد دعاء واحد .

روي عن سيد الساجدين عليه السلام علمه إياه ابوه سيد الشهداء عليه السلام صبح يوم عاشوراء وعلمته إياه أمه فاطمة سلام الله عليها، وعلمها رسول الله صلى الله عليه وآله ، وعلم رسول الله صلى الله عليه وآله جبرئيل ، لكل حاجة ومهم وهم وبلاء نازل وكل أمر عظيم صعب ، تقول : « بحق يس والقرآن الحكيم ، وبحق طه والقرآن العظيم ، يا من يقدر على حوائج السائلين ، يا من يعلم ما في الضمير ، يا منفس عن المكروبين ، يا مفرج عن الغمومين ،

(١) بحار الأنوار : ج ١ ص ٢١٧ باب ٣ .

(٢) جمال الاسبوع : ص ٢٨ - ٣٨ .

(٣) الصحيفة السجادية : الدعاء السابع : في المهمات .

يا راحم الشيخ الكبير ، يا رازق الطفل الصغير ، صلّى على محمّد وآل محمّد وأفعل بي .. كذا وكذا» ويذكر حاجته مكان كذا وكذا<sup>(١)</sup> .

وجملة من التوسّلات التي لم نر فيها خطأ عمل أمّ داود الوارد في نصف رجب والمرخص اتيانه في منتصف ساير الأشهر ، وطريقه المذكور في اقبال السيد ابن طاووس<sup>(٢)</sup> وزاد المعاد وغيرها .

ومنها : التزام زيارة عاشوراء اربعين يوماً ، فإنه أيضاً من المجرّبات .  
ومنها : قراءة قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴾<sup>(٣)</sup> اثنتي عشر ألف مرة، فإني لم أجد فيها خطأ حتى مع تعاون جمع من الاخيار على قراءتها .

ومنها : عمل المربّعة المعروفة بطرق ...

(١) بحار الأنوار : ج ٩٥ ص ١٩٦ ذيل حديث ٢٩ .

(٢) اقبال الاعمال: ص ٦٥٩ .

(٣) سورة النمل : آية ٦٢ .

## المقام الخامس

### في الزيارة وآدابها

والكلام هنا في جهات :

الأولى: إن الزيارة من العبادات المطلوبة شرعاً ، والسنن المؤكدة نقلاً وعملاً ، بل ورد أن الوالي يجبر الناس على بعض الزيارات إن تركوها رأساً ، كزيارة النبي صلى الله عليه وآله .

وحقيقتها : الحضور لدى المزور اكراماً له وأستيناساً به . وصرح جمع من أجلة أهل اللغة بأن الزيارة لغة: القصد ، يقال زاره يزوره زيارة: قصده ، ومنه زار أخاه أي قصده ابتغاء وجه الله ، وحقيق على الله أن يكرم زواره أي قاصديه ، واللهم اجعلني من زوارك أي من القاصدين لك الملتجئين إليك . وفي النهاية الأثرية<sup>(١)</sup> وجمع البحرين<sup>(٢)</sup> وغيرهما<sup>(٣)</sup> . إن الزيارة في العرف : قصد المزور اكراماً له وتعظيماً له وأستيناساً به . ولازم كون الزيارة بمعنى القصد صدق الزيارة مع تحقق قصد المزور وتحقيق مانع من اللقاء كفقده المزور أو حدوث مانع من الوصول إليه ونحو ذلك . ولي فيه تأمل ، فإن المعنى الحقيقي للزور - بالفتح - في اللغة هو وسط الصدر أو ما أرتفع منه إلى الكتفين ، أو ملتقى أطراف عظام الصدر حيث اجتمعت ، والزيارة بالمعنى المبحوث عنها مأخوذة من ذلك ، فهي بمعنى

(١) النهاية لابن الأثير: ج ٢ ص ٣١٨ زور.

(٢) مجمع البحرين ج ٣ ص ٣٢٠ زور.

(٣) لسان العرب ج ٤ ص ٣٣٣ - ٣٣٩.

مقابلة الصدر بالصدر ، ولذا فسّرناها بالحضور لفقد ذلك المعنى بمجرد القصد من دون تحقّق الحضور ، وهذا الذي ذكرته من كون الزيارة بالمعنى المبحوث عنه مأخوذة من الزور بمعنى وسط الصدر قد خطر بالبال وكنت منه على ريبة ، إلى أن عثرت على تصريح أبي طاهر محمد بن يعقوب في الاقيانوس بذلك فحصل لي الاطمئنان به ، قال - بعد عدّ جملة من معاني الزور : المضى الى شخص للقائه إكراماً له ، ما ترجمته - : ( يقال زاره يزوره زواراً وزيارة وزوراً ومزاراً إذا أتاه بقصد اللقاء ، والزور بهذا المعنى مأخوذ من الزور بمعنى الصدر ، فكأن الزائر يتلقى بصدرة ، أو يقصد لقاء صدر المزور ، وذلك من لوازم المواجهة ) . انتهى مترجماً<sup>(١)</sup> . ويمكن استشمام هذا الذي ذكرناه من قوله في تاج العروس: (والزور مصدر زاره يزوره زوراً أي لقيه بزوره أو قصد زوراً أي وجهته كما في البصائر<sup>(٢)</sup>). بناء على كون بزوره في قوله لقيه بزوره - بالباء الموحدة الجارة - فيكون معناه أي لقيه بصدرة ، فتدبر جيداً .

والحاصل ، فالأظهر أن الزيارة لا تحصل بدون ملاقة المزور والحضور عنده ، واعطاء الثواب له عند عدم الملاقة لنية الخير التي هي خير من العمل، وقولهم : خير الزيارة فقدان المزور مجاز .

ثم إن الزيارة وزان كتابة مصدر زاره يزوره بمعنى قصده ، ومصدره الآخر المزار فانه - بالفتح - يكون مصدراً بمعنى الزيارة وموضع الزيارة كما صرح به في النهاية الأثيرية<sup>(٣)</sup> ، ومصدره الثالث: الزور بفتح الزاي وسكون الواوالمخففة كما صرح به جمع من أهل اللغة<sup>(٤)</sup> ، ففي التاج : الزور : الزائر وهو الذي يزورك يقال :

(١) وانظر القاموس المحيط ج ٢ ص ٤٢ الزور.

(٢) تاج العروس : ج ٣ ص ٢٤٥ الزور.

(٣) النهاية الأثيرية : ج ٢ ص ٣١٨ زور.

(٤) انظر المصادر التي ذكرناها في الهامش ١ و ٢ و ٣.

رجل زور<sup>(١)</sup>، وفي الحديث: إن لزورك عليك حقاً<sup>(٢)</sup>، وهو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى صائم وتائم، وللزور بمعنى القصد استعمالات أخر.

ومنها: استعماله اسماً للجمع كالزائرين.

ومنها: استعماله جمعاً لزائر كصحب وصاحب وسفر وسافر، يقال: رجل زور وأمرأة زور يكون للواحد والجمع المذكر والمؤنث بلفظ واحد لانه مصدر، كما صرّح به في التاج<sup>(٣)</sup> وغيره.

ومنها: بضم أوله وفتح ثانيه مشدداً جمعاً لزائر مثل رُكّع جمع راع، ويستعمل في المذكر وكذا في المؤنث، كما صرّح به الجوهري بقوله: (ونسوة زور وزور مثل نوم ونوح وزائرات)<sup>(٤)</sup>.

فتحصل أن للزائر جمعاً أربعة: الزائرون والزور - كصحب - والزوار - ككتاب جمع الكاتب - والزور - كركّع - وللزائرة جموع ثلاثة: الزائرات، وزور - كنوح - وزور - بالتخفيف -.

#### الجهة الثانية:

في بيان ما ورد في فضل زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله بالمدينة المشرفة وفضل قصدها:

فورد في الصحيح عن أبي جعفر عليه السلام: أن لمن زار رسول الله صلى

(١) تاج العروس ج ٣ ص ٢٤٥.

(٢) النهاية ج ٢ ص ٣١٨ وتاج العروس ج ٣ ص ٢٤٥.

(٣) المصدرين السابقين.

(٤) المصدرين السابقين. وصحاح اللغة: ٦٧٣/٢.

الله عليه وآله قاصداً الجنة<sup>(١)</sup> .

وإنَّ من زار رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كمن زار الله فوق عرشه<sup>(٢)</sup> .

وإنَّ زيارة قبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تعدل حجة مع رسول الله

مبرورة<sup>(٣)</sup> .

وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ قَالَ : من أتاني زائراً كنت شفيعه

يوم القيامة<sup>(٤)</sup> .

ومن زارني في حياتي وبعد موتي كان في جواربي يوم القيامة<sup>(٥)</sup> .

وإن من أتاني زائراً لا يريد إلاَّ زيارتي فله الجنة<sup>(٦)</sup> .

وإنَّ من أتى مكة حاجاً ولم يزرني إلى المدينة جفوته يوم القيامة ، ومن

جاءني زائراً وجبت له شفاعتي ، ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة ، ومن

مات في أحد الحرمين مكة والمدينة لم يعرض ولم يحاسب ، ومن مات مهاجراً إلى

الله عزَّ وجلَّ حشر يوم القيامة مع أصحاب بدر<sup>(٧)</sup> .

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم للحسين سيد الشهداء عليه السلام : من

زارني حياً أو ميتاً أو زار أباك أو زار أخاك أو زارك كان حقاً عليَّ أن أزوره يوم

القيامة وأخلصه من ذنوبه<sup>(٨)</sup> .

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : من زارني أو زار أحداً من ذريتي زرته يوم

---

(١) كامل الزيارات / ١٢ باب ٢ برقم ٣ .

(٢) كامل الزيارات / ١٤ باب ٢ برقم ١٩ .

(٣) الحديث المتقدم .

(٤) التهذيب : ٦ / ٤ باب ٢ برقم ٤ .

(٥) التهذيب : ٦ / ٣ باب ٢ برقم ٢ .

(٦) التهذيب : ٦ / ٢١ باب ٧ برقم ٤٨ .

(٧) الكافي : ٤ / ٥٤٨ باب زيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم برقم ٥ .

(٨) الكافي : ٤ / ٥٤٨ باب زيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم برقم ٤ .

القيامة فأنتقدته من أهوالها<sup>(١)</sup> .

وورد ما نطق بأفضلية زيارته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنَ الْحَجِّ الْمُنْدُوبِ<sup>(٢)</sup> .  
وفي أفضلية ابتداء الحاج بمكة ثم بالمدينة أو العكس روايتان<sup>(٣)</sup> ، وهناك  
ثلاثة تنفي الأفضلية من الطرفين ، لقوله عليه السلام في جواب السؤال عن  
أفضلية الممرّ بالمدينة في البداية أو في الرجعة : لا بأس بذلك أيّة كان<sup>(٤)</sup> .  
ويستحب التسليم على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كُلَّمَا دَخَلَ الْإِنْسَانَ  
الْمَسْجِدَ أَوْ خَرَجَ مِنْهُ ، وَالْكَثَارَ مِنَ السَّلَامِ عَلَيْهِ ، لِلأَمْرِ بِذَلِكَ<sup>(٥)</sup> . ويكره المرور  
فيه بغير تسليم عليه أَوْ دَنَوْ مِنْهُ ، لِلْمَنْعِ مِنْ ذَلِكَ<sup>(٦)</sup> . ويستحب بعد التسليم عليه  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْقِيَامَ عِنْدَ الْأَسْطُوَانَةِ الْمَقْدَمَةِ مِنْ جَانِبِ الْقَبْرِ الْأَيْمَنِ عِنْدَ  
رَأْسِ الْقَبْرِ عِنْدَ زَاوِيَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَوَضَعَ الْمَنْكَبَ الْأَيْسَرَ إِلَى جَانِبِ الْقَبْرِ  
وَالْمَنْكَبَ الْأَيْمَنَ مِمَّا يَلِي الْمَنْبَرِ وَتَشْهَدُ الشَّهَادَاتِ وَالِدَعَاءِ عَلَى الطَّرْقِ الْمَأْتُورَةِ ،  
فَإِنَّهُ مَوْضِعُ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَاجْعَلْ  
قَبْرَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خَلْفَ كَتِفَيْكَ وَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَارْفَعْ يَدَيْكَ وَسَلِّحْ حَاجَتَكَ  
فَإِنَّهَا تَقْضَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٧)</sup> .

ويستحبّ بعد الفراغ من الدعاء عند قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

(١) كامل الزيارات / ١١ برقم ٤.

(٢) كامل الزيارات / ٣٣١ باب ١٠٨ برقم ٩.

(٣) وسائل الشيعة : ١٠ / ٢٥١ باب ١ برقم ١ ، والكافي : ٤ / ٥٥٠ باب فضل الرجوع الى المدينة برقم ٢.

(٤) وسائل الشيعة : ١٠ / ٢٥١ باب ١ برقم ٢.

(٥) الكافي : ٤ / ٥٥٢ باب دخول المدينة وزيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ٦.

(٦) الكافي : ٤ / ٥٥٢ باب دخول المدينة وزيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ٦.

(٧) الكافي : ٤ / ٥٥١ باب دخول المدينة وزيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث ١.



الاتيان إلى المنبر ومسحه باليد والأخذ برمانيته وهما السفلاوان ومسح العينين والوجه به فانه شفاء للعنين ، ثم القيام عنده وحمد الله والثناء عليه وسؤال الحاجة لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ما بين منبري وبيتي <sup>(١)</sup> روضة من رياض الجنة ، ومنبري على ترعة من ترع الجنة ، والترعة هي الباب الصغيرة، ثم يأتي مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويصلي فيه ما بدا له <sup>(٢)</sup>. وحدّ الروضة أربع أساطين من المنبر إلى الظلال لا شيء من الصحن فيها. ويستحب إتيان مقام جبرئيل عليه السلام الذي كان مقامه إذا أستاذن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو تحت الميزاب والدعاء فيه بها أحب خصوصاً دعاء الحائض للطهر <sup>(٣)</sup>.

ويستحب لمن كان له إقامة ثلاثة أيام بالمدينة الأربعاء والخميس والجمعة أن يصومها ويعتكف عند الاساطين في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويصلي ليلة الأربعاء عند اسطوانة أبي لبابة ، وهي اسطوانة التوبة التي كان ربط نفسه إليها حتى نزل عنده من السماء ، ويقعد عندها يوم الأربعاء ثم يأتي ليلة الخميس التي تليها مما تلي مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقوم تلك الليلة ويومها هناك ، ثم يأتي الاسطوانة التي فيها مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الجمعة ويصلي عندها ويقوم عندها تلك الليلة ويومها ولا يتكلم مها أمكن في الايام الثلاثة بشيء إلا ما لا بد له منه ، ولا يخرج من المسجد إلا الحاجة ، ولا ينام في ليل ونهار مها أمكن إلا بقدر الضرورة ، ثم يحمد الله يوم الجمعة ويثني عليه ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويسأل حاجته ، وليكن مما يقول : « اللهم ما كانت لي إليك من حاجة شرعت في طلبها والتاسها أولم

(١) في المطبوع : ما بين قبري ومنبري.

(٢) الكافي : ٤ / ٥٥٣ باب المنبر والروضة ومقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم برقم ١.

(٣) الكافي : ٤ / ٥٥٧ باب مقام جبرائيل عليه السلام برقم ١.

أشرع سألتكها أو لم أسألكها فإني أتوجه إليك بنبيك محمد صلى الله عليه وآله وسلم نبي الرحمة صلى الله عليه وآله وسلم في قضاء حوائجي صغيرها وكبيرها « فإن من فعل ذلك حرّياً ان تقضى حاجته إن شاء الله تعالى<sup>(١)</sup> ، ويدعو بغير ذلك من الأدعية المأثورة.

### الجهة الثالثة :

في بقية ما يستحب في المدينة المشرفة :  
وهي أمور :

فمنها : زيارة سيّدة النساء فاطمة الزهراء سلام الله عليها ، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّ من زار فاطمة فكأنّها زارني . وإنّ من سلّم عليها ثلاثة أيام أوجب الله له الجنة<sup>(٢)</sup>.

واختلفت الاخبار في موضع قبرها ، فروي أنّها دفنت في البقيع<sup>(٣)</sup> ، وروي أنّها دفنت بين القبر والمنبر<sup>(٤)</sup> ، وإن ما مرّ من قول النبي صلى الله عليه وآله : ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة إشارة إلى ذلك ، بل ورد في بعض رواياتنا تعليل الصادق عليه السلام قوله صلى الله عليه وآله ذلك بأنّ قبر فاطمة عليها السلام بين قبره ومنبره ، وقبرها روضة من رياض الجنة<sup>(٥)</sup> ، وروي أنّها دفنت في بيتها ، فلما زادت بنو أمية في المسجد صارت في المسجد<sup>(٦)</sup> ، وهذا هو

(١) التهذيب: ٦ / ١٦ باب ٥ برقم ٣٥.

(٢) التهذيب: ٦ / ٩ باب ٣ برقم ١٨ عن قرب الاسناد.

(٣) بحار الانوار: ١٠٠ / ١٩٢ باب ٥ زيارة فاطمة عليها السلام برقم ٢.

(٤) بحار الانوار: ١٠٠ / ١٩٢ باب ٥ زيارة فاطمة عليها السلام برقم ٣ عن معاني الاخبار.

(٥) معاني الاخبار / ٢٦٧ معنى الخبر ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة حديث ١.

(٦) اصول الكافي: ١ / ٤٦٦ باب مولد الزهراء عليها السلام حديث ٩.

الصحيح عند الصدوق والشيخين رحمهم الله ، وهو الذي حصل لي الاطمئنان به عند تشرّفي إلى تلك العتبة المقدّسة ، رزقني الله العود إليها مرة بعد أخرى ، وما قبله هو المعتمد عند الشيخ الحرّ رحمه الله وغيره حملاً للأوّل والثالث على التقيّة لموافقتها لأقوال العامّة ، والأولى أن تزار سلام الله عليها في الأمكنة الثلاثة ، ومن جملة ما ينبغي أن يقال عند قبرها: (يا متحنه امتحك [الله] الذي خلقك قبل أن يخلقك، فوجدك لما امتحك صابرة، وزعمنا أنّك أولياء ومصدقون وصابرون لكل ما أتانا به أبوك ، وأتى به وصيه عليه السلام ، فإننا نسألك إن كنّا صدقناك إلاّ الحقتينا بتصديقنا لها بالبشرى لنبشر انفسنا بأننا قد طهرنا بولايتك) (١).

ومنها : زيارة أئمة البقيع ، وهم : أبو محمد الحسن الزكي ، وأبو محمد سيد الساجدين ، وأبو جعفر الباقر ، وأبو عبدالله الصادق عليهم السلام ، فقد أستفاضت الأخبار - بل تواترت - بفضل زيارة جميع الأئمة عليهم السلام وتأكّدها.

فعن الصادق عليه السلام : أنه إذا حج أحدكم فليختم بزيارتنا ، لأنّ ذلك من تمام الحجّ (٢).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : أتوا برسول الله صلى الله عليه وآله إذا خرجتم إلى بيت الله الحرام ، فإن تركه جفاء ، وبذلك أمرتم ، وأتوا بالقبور التي ألزمكم الله حق زيارتها ، واطلبوا الرزق عندها (٣).

وعن الباقر عليه السلام أنّ من زار قبور شهداء آل محمد صلى الله عليه وآله

(١) التهذيب : ٦ / ٩ باب ٣ برقم ١٩.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٧.

(٣) الخصال : ٢ / ٦١٦ حديث الاربعائة برقم ١٠ . وفيه حقها وزيارتها.

وآله يريد بذلك صلة نبيّة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه<sup>(١)</sup>.  
وعن الصادق عليه السلام أنّ من زار أحد الأئمة عليهم السلام فهو  
كمن زار رسول الله صَلَّى الله عليه وآله<sup>(٢)</sup>، وله مثل ما لمن زار رسول الله صَلَّى الله  
عليه وآله .

وعن الرضا عليه السلام : إنّ لكل إمام عهداً في عنق أوليائه وشيعته ،  
وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم ، فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقاً  
بما رغبوا فيه كان أنتمهم عليهم السلام شفعا لهم يوم القيامة<sup>(٣)</sup>.  
وقد مرّ قول رسول الله صَلَّى الله عليه وآله : من زارني أو زار أحداً من  
ذريتي زرتّه يوم القيامة فانقذته من أهوالها<sup>(٤)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام : إنّ من زار إماماً مفترض الطاعة وصلى عنده  
أربع ركعات كتب الله له حجّة وعمره<sup>(٥)</sup>.

وورد في زيارة الحسن عليه السلام قول رسول الله صَلَّى الله عليه وآله  
للحسين عليه السلام : من زارني أوزار أباك أو زار أخاك أو زارك كان حقاً عليّ  
أن أزره يوم القيامة وأخلصه من ذنوبه<sup>(٦)</sup>.

وقوله صَلَّى الله عليه وآله في حقّ زائر كلّ منه عليه السلام ومن الحسين  
عليه السلام وأبيه وأخيه لا يريد إلاّ الزيارة : إنّ له الجنة<sup>(٧)</sup>.

(١) وسائل الشيعة : ١٠ / ٢٥٩ باب ٢ برقم ٢ عن الشيخ المفيد.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٧.

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٦.

(٤) كامل الزيارات / ١١ باب ١ برقم ٤.

(٥) المقنعة / ٤٧٤، وسائل الشيعة / ١٠ / ٢٦٠ برقم ٢٥ باب ٢ تأكيد استحباب زيارة النبي والأئمة.

(٦) كامل الزيارات / ١١ باب ١ برقم ٢.

(٧) كامل الزيارات / ١٠ باب ١ برقم ١.

زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَغَيْرِهِ فِي الْمَدِينَةِ ..... ١٥٣

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا عَلِيُّ مِنْ زَارِنِي فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدَ مَوْتِي ، أَوْ زَارَكَ فِي حَيَاتِكَ أَوْ بَعْدَ مَوْتِكَ ، أَوْ زَارَ أَبْنِيكَ فِي حَيَاتِهَا أَوْ بَعْدَ مَوْتِهَا ضَمَنْتَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ أَخْلَصَهُ مِنْ أَهْوَالِهَا وَشِدَائِدِهَا ، أَصِيرُهُ مَعِي فِي دَرَجَتِي <sup>(١)</sup> .

وورد عن مولانا العسكري عليه السلام : أن من زار جعفرأ أو أباه لم يشتك عينه ، ولم يصبه سقم ولم يمت مبتلى <sup>(٢)</sup> .  
وعن الصادق عليه السلام : ان من زارني غفرت له ذنوبه ولم يمت فقيراً <sup>(٣)</sup> .

ومنها : إتيان قبور الشهداء وزيارتها سبباً قبر حمزة سيد الشهداء ، لما ورد من أن زيارة قبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وزيارة قبور الشهداء وزيارة قبر الحسين عليه السلام تعدل حجة مبرورة مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ <sup>(٤)</sup> . وتتأكد زيارة قبور الشهداء في كل اثنين وخميس تأسيباً بسيدة النساء سلام الله عليها <sup>(٥)</sup> .

ومنها : اتيان المساجد والمشاهد التي بالمدينة وحواليها والصلاة والدعاء فيها ، كمسجد قباء الذي أسس على التقوى من أول يوم ، وهو أول مسجد صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي تِلْكَ الْعُرْصَةِ ، وَمَنْ أَتَاهُ وَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ رَجَعَ بِعَمْرَةٍ <sup>(٦)</sup> ، ومشربة أم إبراهيم فإنها مسكن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(١) كامل الزيارات / ١١ باب ١ برقم ٣ .

(٢) التهذيب : ٦ / ٧٨ باب ٢٦ برقم ١٥٤ .

(٣) التهذيب : ٦ / ٧٨ باب ٢٦ برقم ١٥٣ .

(٤) كامل الزيارات / ١٥٦ باب ٦٤ برقم ١ .

(٥) الكافي : ٤ / ٥٦١ باب اتيان المشاهد وقبور الشهداء برقم ٤ .

(٦) كامل الزيارات / ٢٤ باب ٦ برقم ٢ و ١ و ٣ و ٤ .

وآله ، ومسجد الفضيفخ الذي ردّ فيه الشمس على أمير المؤمنين عليه السلام ،  
ومسجد الأحزاب وهو مسجد الفتح ، والمسجد الذي دون الحرّة في جانب أحد ،  
والمسجد الذي في المكان الواسع الى جنب الجبل من طرف اليمين<sup>(١)</sup> .

ويستحبّ الإقامة بالمدينة وكثرة العبادة فيها واختيارها على الإقامة بمكة ،  
لأنّ الإقامة بها أفضل من الإقامة بمكة ، كما نصّ على ذلك الصادق عليه  
السلام ، والكاظم عليه السلام<sup>(٢)</sup> . وورد أن من مات في المدينة بعثه الله في الآمنين  
يوم القيامة<sup>(٣)</sup> .

وحدّ حرم المدينة من عاير إلى وعير ، لما ورد عن رسول الله صلى الله  
عليه وآله من قوله صلى الله عليه وآله : مكة حرم الله حرّمها إبراهيم عليه السلام ،  
وان المدينة حرمي ما بين لابتيها حرم لا يعضد شجرها ، وهو ما بين ظل عائر  
إلى ظل وعير ، ليس صيدها كصيد مكة ، يؤكل هذا ولا يؤكل ذاك ، وهو  
بريد<sup>(٤)</sup> .

وعنه صلى الله عليه وآله : انّ من أحدث بالمدينة حدثاً أو آوى محدثاً فعليه  
لعنة الله ، قيل له : وما الحدث ؟ فقال : القتل<sup>(٥)</sup> .  
ويكره الاشراف على قبر النبي صلى الله عليه وآله من فوق ، لورود  
التحذير عنه<sup>(٦)</sup> .

(١) الكافي : ٤ / ٥٦٠ باب اتيان المشاهد وقبور الشهداء برقم ٢ و ٧ .

(٢) الكافي : ٤ / ٥٥٧ باب فضل المقام بالمدينة والصوم والاعتكاف برقم ١ و ٢ .

(٣) الكافي : ٤ / ٥٥٨ باب فضل المقام بالمدينة والصوم والاعتكاف عند الاساطين برقم ٣ .

(٤) الكافي : ٤ / ٥٦٤ باب تحريم المدينة برقم ٥ .

(٥) الكافي : ٤ / ٥٦٥ باب تحريم المدينة برقم ٦ .

(٦) اصول الكافي : ١ / ٤٥٢ باب النهي عن الاشراف على قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم

ويستحب النزول بمعرس النبي صلى الله عليه وآله بذي الحليفة ،  
والصلاة فيه ، والاضطجاع به ليلاً كان أو نهاراً ، لمن رجع إلى المدينة من مكة<sup>(١)</sup> ،  
وان تجاوز المعرس استحب له الرجوع للتعريس فيه لتأكيد أبي الحسن عليه  
السلام في ذلك بقوله للجمع الذي تجاوزوه : لا بد أن ترجعوا إليه<sup>(٢)</sup> .  
ويستحب الصلاة في مسجد غدير خمّ بالنهار للمسافر ، للأمر بذلك  
معللاً بأن فيه فضلاً<sup>(٣)</sup> .

### الجهة الرابعة

في زيارة قبر أمير المؤمنين عليه السلام :

قد ورد أن كل يوم تأتي إلى قبره عليه السلام سبعون ألف ملك فيسلمون  
عليه<sup>(٤)</sup> ، ويدل على فضل زيارته عليه السلام ما مرّ في الجهة الثالثة من فضل  
زيارة الأئمة عليهم السلام عموماً وزيارته خصوصاً مضافاً إلى ما ورد من أن من  
زار قبره فله الجنة ، وأن من زاره عارفاً بحقه غير متجبر ولا متكبر كتب الله له  
أجر مائة ألف شهيد ، وغفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، وبعث من الآمنين ،  
وهوّن عليه الحساب ، واستقبلته الملائكة ، فإذا انصرف شيّعته إلى منزله ، فإن  
مرض عادوه ، وان مات شيّعوه بالاستغفار إلى قبره<sup>(٥)</sup> ، وأن من زاره عارفاً بحقه  
كتب الله له بكل خطوة حجة مقبولة وعمرة مقبولة ، وما تطعم النار قدماً

(١) قرب الاسناد / ١٧٣ / والكافي / ٤ / ٥٦٥ باب معرس النبي (ص) برقم ٣.

(٢) الكافي : ٤ / ٥٦٥ باب معرس النبي صلى الله عليه وآله وسلم برقم ٣.

(٣) الكافي : ٤ / ٥٦٦ باب مسجد غدير خم برقم ١ و ٣.

(٤) الأمالي للشيخ الطوسي / ٢١٨ المجلس الثامن.

(٥) ذيل الحديث المتقدم.

تغيرت<sup>(١)</sup> في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام ماشياً كان أو راكباً<sup>(٢)</sup>.  
 وورد : أن من زاره كتب الله له بكل خطوة مائة ألف حسنة ، ومحبت عنه  
 مائة ألف سيئة ، وترفع له مائة ألف درجة ، وتقضى له مائة ألف حاجة ، ويكتب  
 له ثواب كل صدق وشهيد مات أو قتل<sup>(٣)</sup> ، وأنه لا يلوذ بقبره ذو عاهة إلا شفاه  
 الله<sup>(٤)</sup> ، وإن من أتاه وصلى عنده ركعتين أو أربع ركعات نفس الله كربه ، وقضى  
 حاجته<sup>(٥)</sup> ، وإن من ترك زيارته لم ينظر الله إليه<sup>(٦)</sup>.

وورد : أن زيارته عليه السلام أفضل من الحج والعمرة ومن زيارة سيد  
 الشهداء عليه السلام ، لأن زيارته تعدل حجّتين وعمرتين ، وزيارة الحسين تعدل  
 حجة وعمرة<sup>(٧)</sup> ، وإن الحسين عليه السلام قتل مكروباً فحقيق على الله عز وجل  
 أن لا يأتيه مكروب إلا فرّج الله كربه ، ولكن فضل زيارة أمير المؤمنين عليه  
 السلام على زيارة الحسين عليه السلام كفضل أمير المؤمنين عليه السلام على  
 الحسين عليه السلام<sup>(٨)</sup>.

والأفضل زيارته ماشياً وذاهباً وعوداً<sup>(٩)</sup> ، لما ورد من أن من زاره ماشياً  
 كتب الله له بكل خطوة حجة وعمرة ، فإن رجع ماشياً كتب الله له بكل خطوة

(١) في المصدر : تغيرت.

(٢) التهذيب : ٦ / ٢٢ برقم ٤٩.

(٣) فرحة الغري / ٩٤ - ٩٥.

(٤) التهذيب : ٦ / ٣٤ باب ١٠ برقم ٧٠.

(٥) التهذيب : ٦ / ٣٥ باب ١٠ برقم ٧٣.

(٦) المقنعة : ٤٦٢ والتهذيب : ٦ / ٢٠ باب ٧ برقم ٤٥ ووسائل الشيعة ج ١٠ / ٢٩٤ ذيل حديث

(٧) التهذيب : ٦ / ٢١ باب ٧ برقم ٤٧.

(٨) فرحة الغري / ١٠٤.

(٩) كذا ، ولعله : ذهاباً وعوداً.



حجّتين وعمرتين<sup>(١)</sup>.

قلت: وبذلك أيضاً وذاهاً<sup>(٢)</sup> تمتاز عن زيارة سيد الشهداء عليه السلام لعدم العثور على ورود المشي في العود من زيارته عليه السلام ، والعلم عند الله سبحانه.

والافضل أن يزار بالزيارات الماثورة ، والمتكفل لها كتب المزارات المعتبرة التي آخرها كتاب تحية الزائر للمحدّث النوري المعاصر أعلى الله درجته . ويتأكد استحباب زيارته عليه السلام في أيام وليالي :

فمنها : يوم عيد الغدير :

وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجّة الذي فضله عظيم ، وقدره جليل جسيم . وقد ورد الأمر بزيارته عليه السلام فيه<sup>(٣)</sup> ، ووردت له عليه السلام فيه زيارة مخصوصة نقلها في مزار البحار<sup>(٤)</sup> وسائر كتب المزارات كما نقل في آخر المجلد العشرين منه فضل هذا اليوم وأعماله<sup>(٥)</sup> ، فمن شاء راجعه .

ومنها : يوم عيد مولد النبي صلى الله عليه وآله :

وهو سابع عشر ربيع الأول ، فإنه من الايام المتبرّكة ، والاعياد الشريفة، وقد ورد الامر بزيارة أمير المؤمنين عليه السلام فيه ، وهو كسابقه في ورود زيارة مخصوصة له عليه السلام فيه مذكورة في البحار<sup>(٦)</sup> وغيره ، كما أنّ الاعمال الواردة

(١) التهذيب : ٦ / ٢٠ باب ٧ برقم ٤٦.

(٢) هنا كلمه مشومشه لعلها تقرأ هكذا.

(٣) التهذيب : ٦ / ٢٤ باب ٧ برقم ٥٢.

(٤) بحار الانوار : ١٠٠ / ٣٥٨ باب ٥ برقم ٢.

(٥) بحار الانوار الطبعة الجديدة : ٩٨ / ٢٩٨ باب ٤ برقم ١ - ٣ ، ٩٧ / ١١٠ باب ٦٠.

(٦) بحار الانوار : ١٠٠ / ٣٧٣ باب ٥ ومنها زيارة يوم السابع عشر من شهر ربيع الاول . برقم ٩.

فيه مذكورة في آخر المجلد العشرين منه<sup>(١)</sup>.

ومنها : يوم مبعث النبي صلى الله عليه وآله :

وهو السابع والعشرون من رجب على المشهور بين الشيعة ، بل المتفق عليه بينهم ، وهو كسابقه في الشرف والفضل ، وورد زيارة مخصوصة مذكورة في مزار البحار<sup>(٢)</sup> ، وأعمال خاصة مسطورة في آخر المجلد العشرين<sup>(٣)</sup> منه .

ومنها : يوم وفاته عليه السلام :

وهو اليوم الحادي والعشرون من شهر رمضان الذي هو من الأيام العظيمة عند الله سبحانه ، وينبغي زيارته عليه السلام فيه بما زاره به الخضر عليه السلام في ذلك اليوم ، وهو قوله : رحمك الله يا أبا الحسن .. إلى آخره . وأعمال هذا اليوم وليته كأعمال سائر الايام المتبركة ولياليها ، يطلب من المجلد العشرين من البحار<sup>(٤)</sup>.

ويستحب زيارة آدم ونوح على نبينا وآله وعليهما الصلاة والسلام ، لقول الصادق عليه السلام للمفضل بن عمر : اعلم أنك زائر عظام آدم ، وبدن نوح ، وجسم علي بن أبي طالب عليهم السلام ، فقال له المفضل : يآين رسول الله أن آدم [ هبط ] بسرانديب في مطلع الشمس ، وزعموا أن عظامه في بيت الله الحرام ، فكيف صارت عظامه في الكوفة؟! فقال : إن الله أوحى إلى نوح عليه السلام وهو في السفينة [ ان يطوف بالبيت اسبوعاً فطاف بالبيت كما أوحى الله تعالى اليه ، ثم نزل في الماء الى ركبته فاستخرج تابوتا فيه عظام آدم عليه السلام

(١) بحار الانوار ٩٨ / ٣٥٨ باب ١٥ .

(٢) بحار الانوار : ١٠٠ / ٣٧٧ باب ٥ ومنها زيارة ليلة المبعث ويومها برقم ١٠ .

(٣) بحار الانوار ٩٧ / ٢٦ - ٥٥ باب ٥٥ فضائل شهر رجب و٩٨ / ٣٧٦ - ٤٠٦ .

(٤) بحار الانوار : ١٠٠ / ٣٥٤ باب ٥ زيارته صلوات الله عليه المختصة بالايام والليالي برقم ١

فحمله في جوف السفينة [ حتى طاف ما شاء الله ان يطوف ، ثم ورد إلى باب الكوفة في وسط مسجدھا ، ففيھا قال الله للأرض : ابلعي ماءك ، فبلعت ماءھا من مسجد الكوفة كما بدأ الماء منه ، وتفرّق الجمع الذي كان مع نوح عليه السلام في السفينة ، فأخذ نوح عليه السلام التابوت ودفنه في الغريّ ، وهو قطعة من الجبل الذي كلّم الله عليه موسى عليه السلام تكليماً ، وقدّس عليه عيسى (ع) تقديساً ، واتخذ عليه إبراهيم عليه السلام خليلاً ، واتخذ محمّداً صلى الله عليه وآله حبيباً ، وجعل للنبيّين مسكناً<sup>(١)</sup> .. إلى أن قال عليه السلام : إنّ زائر أمير المؤمنين عليه السلام تفتح له أبواب السماء عند دعوته ، فلا تكن عن الخير<sup>(٢)</sup> نوّاماً<sup>(٣)</sup> .

ويأتي بيان الجانب الذي ينبغي زيارة آدم ونوح عليهما السلام فيه إن شاء الله تعالى<sup>(٤)</sup> . ولهما زيارة مأثورة رواها الشيخ المفيد<sup>(٥)</sup> . وورد لكل منهما ركعتان صلاة الزيارة<sup>(٦)</sup> .

وينبغي السلام على هود عليه السلام ، وصالح عليه السلام عند قبر أمير المؤمنين عليه السلام ، لما ورد من وصيته عليه السلام الى الحسين عليهما السلام بدفنه في قبر أخويه هود وصالح<sup>(٧)</sup> .

وينبغي في الغري زيارة رأس الحسين عليه السلام ، وموضع منبر القائم

(١) في المطبوع : سكتاً.

(٢) في المطبوع : من الخير.

(٣) التهذيب : ٦ / ٢٢ باب ٧ برقم ٥١.

(٤) مصباح المتهدد / ٥١٩.

(٥) في مزاره المخطوط . بحار الانوار ١٠٠ / ٢٨١ حديث ١٨ وزيارة اخرى رواها المفيد والسيد

والشهيد وغيرهم رضي الله عنهم عن صفوان واللفظ للمفيد.

(٦) مصباح المتهدد / ٥١٩.

(٧) التهذيب : ٦ / ٣٣ باب ١٠ برقم ٦٦.

عجل الله تعالى فرجه أو منزله ، وصلاة ركعتين في كلٍّ منها<sup>(١)</sup> ، لما ورد من صلاة الصادق عليه السلام في الموضوعين ، فقيل له : أليس قد ذهب برأسه إلى الشام؟! فقال : بلى ، ولكن فلان مولانا سرقه فجاء به فدفننه في الغري بجنب أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٢)</sup> .

قلت : ولم يعلم إلى الآن موضع منبر القائم عجل الله تعالى فرجه ، وأما موضع رأس الحسين عليه السلام ففي بعض الأخبار أنه دفن بجنب أمير المؤمنين عليه السلام ، وظاهره عدم الفصل المعتد به بينه وبين القبر الشريف ، ويوافقه ما ورد في كيفية زيارة الصادق عليه السلام لأمر المؤمنين عليه السلام من قوله: ثم تقدم قليلاً فصلتُ ركعتين ، فسألته عنه فقال : هو موضع رأس الحسين عليه السلام<sup>(٣)</sup> . وما ورد من أن في الغري قبرين كبير وصغير ، فالكبير قبر أمير المؤمنين ، والصغير رأس الحسين عليهما السلام<sup>(٤)</sup> . وفي البعض الآخر من الأخبار ما يظهر منه وجود الفصل المعتد به بينهما ، لأنه تضمن نقل أن الصادق عليه السلام لما وصل إلى الغري نزل عليه السلام فصلتُ ركعتين ثم سار عليه السلام قليلاً ، فنزل عليه السلام فصلتُ ركعتين ، ثم تقدم قليلاً آخر فصلتُ ركعتين ، ثم قال عليه السلام : إن الأول قبر أمير المؤمنين عليه السلام ، والثاني موضع رأس الحسين عليه السلام ، والثالث موضع منبر [ خ . ل : منزل ] القائم عليه السلام وعجل الله تعالى فرجه<sup>(٥)</sup> . فإن قوله : فنزل ، ظاهر في أنه عليه السلام قد ركب بين قبر أمير المؤمنين عليه السلام وموضع رأس الحسين عليه السلام ، وركوبه لا

(١) التهذيب : ٦ / ٣٤ باب ١٠ برقم ٧١ .

(٢) التهذيب : ٦ / ٣٥ باب ١٠ برقم ٧٢ .

(٣) التهذيب : ٦ / ٣٤ باب ١٠ برقم ٧١ .

(٤) كامل الزيارات / ٣٤ باب ٩ حديث ٦ .

(٥) الكافي : ٤ / ٥٧١ باب موضع رأس الحسين عليه السلام حديث ٢ .

يكون إلا لفصل بينها.

والذي أحتمل من غير مستند قويم أن موضع رأس الحسين عليه السلام المكان الذي الآن في منتهى إليه غربي البلدة المباركة المعروف بمقام زين العابدين عليه السلام، وأن موضع منبر القائم عجل الله تعالى فرجه هذا المقام الذي في وادي السلام معروف بمقامه عجل الله فرجه، والأولى هو السلام في مواضع الاحتمال جميعاً دركاً للواقع. واحتمال أن موضع الرأس الشريف مسجد حنّانة وموضع المنبر مسجد السهلة يبعده أن المسجدين كانا معروفين يومئذ.

ولا يخفى عليك أن ما ذكر من الأخبار لا ينافي ما رواه رضي الدين علي ابن طاووس قدس سره من أن رأس الحسين عليه السلام أعيد فدفن مع بدنه بكر بلا، وذكر أن عمل الصحابة على ذلك، لإمكان أن مولى لهم سرقة فلم يجد له مكان أحسن من جنب قبر أمير المؤمنين عليه السلام ثم عند دفن الجسد الشريف أو بعده أخرج من الغري وألحق بالجسد المطهر، والله العالم<sup>(١)</sup>.

ويستحب لمن زار الغري أن يخرج إلى مسجد الكوفة والسهلة لاتبان ما بهما من الأعمال<sup>(٢)</sup> وزيارة مسلم بن عقيل أول الشهداء في جنب مسجد الكوفة، وينبغي له في الطريق زيارة الحسين عليه السلام في مسجد الحنّانة، لأن الرأس الشريف وضع فيه عدة ساعات على رواية.

(١) أقول بمجرد احتمال لا شاهد له.

(٢) راجع بحار الانوار: ١٠٠ / ٣٨٥ باب ٦ مسجد الكوفة و ٤٣٥ باب ٧ مسجد السهلة.

## الجهة الخامسة

### في زيارة سيد الشهداء أرواحنا فداه

ويكفي في فضلها ما مرّ في الجهة الثالثة في زيارة الحسن عليه السلام من الاخبار الواردة في زيارة جميع الأئمة عليهم السلام، وزيارة النبي صلى الله عليه وآله ، والوصي ، والسبطين خصوصاً ، فلاحظ.

وورد أن موضع قبره عليه السلام منذ دفن فيه روضة من رياض الجنة<sup>(١)</sup>، وترعة من ترعها<sup>(٢)</sup>. ومختلف الملائكة<sup>(٣)</sup>. وأن زيارته أفضل ما يكون من الأعمال، وأحبّ الأعمال<sup>(٤)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام أنه: وكلّ الله بقبر الحسين عليه السلام أربعة آلاف ملك شعث غبر يبكونه إلى يوم القيامة ، رئيسهم ملك يقال له: منصور ، فلا يزوره زائر عارفاً بحقه إلاّ استقبلوه ، ولا يودّعه مودّع إلاّ شيّعوه حتى يبلغوه مأمنه ، وإن مرض عادوه غدوة وعشيّة ، وإن مات شهدوا جنازته ، وأتوا له بحنوط وكسوة من الجنة ، وصلّوا عليه ، واستغفروا له إلى يوم القيامة<sup>(٥)</sup> ، وأنّ أول ما يصيب زائر الحسين عليه السلام أن يغفر له ما مضى من ذنوبه ويقال له: استأنف العمل<sup>(٦)</sup>. وأنّ من أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه ، عالمًا

---

(١) الفقيه : ٢ / ٣٦٢ باب ٢٢١ حديث ١٦٢٢.

(٢) الفقيه : ٢ / ٣٦٢ باب ٢٢١ حديث ١٦٢٣.

(٣) الفقيه : ٢ / ٣٤٦ باب ١٢٧ حديث ١٥٨٥.

(٤) كامل الزيارات / ١٤٦ باب ٥٨ حديث ٢ و ٤.

(٥) الكافي : ٤ / ٥٨١ باب فضل زيارة أبي عبد الله الحسين عليه السلام حديث ٦ و ٧.

(٦) كامل الزيارات / ٢٩٢ باب ٩٧ حديث ٨.

بأنه إمام من قبل الله مفترض الطاعة كتبه الله في أعلى عليين ، وغفر له ما تقدم من ذنوبه وما تأخر ، وقبل شفاعته في خمسين [ خ . ل : سبعين ] مذنباً ، ولم يسأل الله عز وجل حاجة عند قبره إلا قضاها له <sup>(١)</sup> . وإن من زاره كان كمن زار الله فوقه عرشه <sup>(٢)</sup> ، وإن زيارته تعدل عمرة مقبولة مبرورة <sup>(٣)</sup> ، وزاد في بعض الأخبار: وحجبة مبرورة <sup>(٤)</sup> ، وزاد في ثالث : واعتكاف شهرين في المسجد الحرام وصيامها وخير منها <sup>(٥)</sup> . وورد ازيد من حجة وعمرة إلى الألف <sup>(٦)</sup> . ويأتى عند بيان افضليته من الحج المندوب إن شاء الله تعالى.

وورد أن من اغتسل ومشى إلى زيارته عليه السلام كان له بكل قدم يرفعها ويضعها حجة متقبلة بمناسكها <sup>(٧)</sup> . وورد أن بكل رفع ووضع للقدم مائة حجة <sup>(٨)</sup> كما يأتي إن شاء الله تعالى . وان فضل زواره يوم القيامة أنهم يدخلون الجنة قبل الناس بأربعين عاماً ، وسائر الناس في الحساب <sup>(٩)</sup> . وأنه وكل بالحسين عليه السلام سبعون ألف ملك شعثاً غبراً يصلون منذ يوم قتل إلى ما شاء الله -

(١) الأماي أو المجالس للشيخ الصدوق رحمه الله / ٥٨٧ المجلس السادس والثمانون حديث ١١.

(٢) كامل الزيارات / ١٤٧ باب ٥٩ حديث ٢.

(٣) كامل الزيارات / ١٥٥ باب ٦٣ حديث ٣.

(٤) كامل الزيارات / ١٥٦ باب ٦٤ حديث ٢.

(٥) وسائل الشيعة / ١٠ / ٣٣٩ باب ٣٩ استحباب زيارة النساء الحسين حديث ٢ .

(٦) الأماي للطوسي / ٢١٨ الجزء الثاني بسنده الى ان قال : قال ومن زار الحسين عليه السلام

عارفاً بحقه كتب الله له ثواب الف حجة مقبولة ، والف عمرة مقبولة ، وغفر له ما تقدم من

ذنبه وما تأخر . وكامل الزيارات ١٧٠ باب ٧٠ حديث ٦.

(٧) التهذيب : ٦ / ٥٠ باب ١٦ حديث ١١٥.

(٨) كامل الزيارات / ١٨٥ باب ٧٥ حديث ٣.

(٩) كامل الزيارات / ١٣٧ باب ٥٣ حديث ١.

يعني قيام القائم عجل الله تعالى فرجه - ويدعون لمن زاره<sup>(١)</sup>، وأن الله ملائكة موكلين بقبر الحسين عليه السلام فإذا هم الرجل بزيارته فأغتسل ناداه محمد صلى الله عليه وآله : يا وفد الله ابشروا بمرافقتي في الجنة ، وناداه أمير المؤمنين عليه السلام : أنا ضامن لقضاء حوائجكم ودفع البلاء عنكم في الدنيا والآخرة، ثم اكتنفهم النبي صلى الله عليه وآله وعليّ عليه السّلام عن أيّانهم وعن شمائلهم حتى ينصرفوا إلى أهاليهم<sup>(٢)</sup>.

وقال الرضا عليه السلام : يا ابن شبيب إن سرّك أن تلقى الله ولا ذنب عليك فزر الحسين عليه السلام، يا ابن شبيب إن سرّك أن تسكن الغرف المبنية في الجنة مع النبي صلى الله عليه وآله فالعن قتلة الحسين عليه السلام ، يابن شبيب إن سرّك أن يكون لك مثل ما لمن أستشهد مع الحسين عليه السلام فقل متى ذكرتهم : يا ليتني كنتم معهم فأفوز فوزاً عظيماً<sup>(٣)</sup> . وأن الحسين بن علي عليه السلام عند ربّه عزّ وجلّ ينظر إلى موضع معسكره ومن حلّه من الشهداء معه وينظر الى زواره ، وهو أعرف بهم وبأسمائهم وأسماء آبائهم ودرجاتهم ومنزلتهم عند الله من أحدكم بولده ، وأنه ليرى من سكنه فيستغفر له ويسأل آباءه عليهم السلام ان يستغفروا له ، ويقول : لو يعلم زائري ما أعدّ الله له لكان فرحه أكثر من غمّه . وأن زائره لينقلب وما عليه ذنب<sup>(٤)</sup>.

وعن الحسين عليه السلام انه قال : أنا قتيل العبرة ، قتلت مكروباً ، وحقيق على الله أن لا يأتيني مكروب إلا ردّه إلى أهله وقلبه مسروراً<sup>(٥)</sup>.

(١) كامل الزيارات / ١١٩ باب ٤١ حديث ٤.

(٢) التهذيب : ٦ / ٥٣ باب ١٧ حديث ١٢٦.

(٣) الأمالي أوالمجالس للشيخ الصدوق رحمه الله / ١٢٩ المجلس ٢٧ حديث ٥.

(٤) أمالي ابن الشيخ الطوسي / ٥٤ المجلس الثاني.

(٥) ثواب الاعمال / ١٢٥ نواب من زار قبر الحسين عليه السلام حديث ٥٢.



ورود أن من قام عنده أياماً كان كل يوم بألف شهر<sup>(١)</sup>.

ورود أن زيارته عليه السلام مفترضة واجبة على كل مؤمن يقرّ له بالإمامة من الله<sup>(٢)</sup>، وأنها تزيد في الرزق، وتمدّ في العمر، وتدفع مدافع السوء<sup>(٣)</sup>، وأنّ أيام زائري الحسين عليه السلام ذهاباً ورجوعاً لا تعدّ من آجالهم<sup>(٤)</sup>، وأنّ أدنى ما لزيارته عليه السلام أن يحفظ في نفسه وماله حتى يرد إلى أهله، فإذا كان يوم القيامة كان الله أحفظ له<sup>(٥)</sup>. وأنّ من زاره كان الله من وراء حوائجه، وكفي ما أهمه من أمر دنياه. وأنّ زيارته تجلب الرزق على العبد، وتخلف عليه ما ينفق، ويغفر له ذنوب خمسين سنة، ويرجع إلى أهله وليس عليه وزر ولا خطيئة إلاّ بحيت من صحيفته، فإن هلك في سفره نزلت الملائكة فغسلته، وفتح له باب الجنة فيدخل عليه روحها حتى ينشر، وان سلم فتح له الباب الذي ينزل منه رزقه ويجعل له بكل درهم أنفقه عشرة آلاف درهم، وأدخر ذلك له، وإذا حشر قيل له: لك بكل درهم عشرة آلاف درهم ان الله نظر لك فذخرها لك عنده<sup>(٦)</sup>.

وقد دعا الصادق عليه السلام في حقّ زوّار الحسين عليه السلام بأدعية لا يفوتها عاقل على نفسه بترك زيارته عليه السلام. قال عليه السلام: يا من خصّنا بالكرامة، وخصّنا بالوصية، ووعدنا الشفاعة، وأعطانا علم ما مضى وما بقي، وجعل أفئدة من الناس تهوي إلينا، اغفر لي وإلّاخواني ولزوّار قبر أبي

(١) بحار الانوار ١٠١ / ١١٤ حديث ٣٧ باب ١٥ الحاير وفضله ومقدار ما يؤخذ من التربة ...

والاقامة فيها .

(٢) التهذيب: ٦ / ٤٢ باب ١٦ حديث ٨٦.

(٣) الحديث المتقدّم.

(٤) كامل الزيارات / ١٣٦ باب ٥١ حديث ١.

(٥) ثواب الاعمال / ١١٦ ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام حديث ٢٩.

(٦) التهذيب: ٦ / ٤٥ باب ١٦ حديث ٩٦.

الحسين عليه السلام، الذين أنفقوا أموالهم، وأشخصوا أبدانهم، رغبة في برنا، ورجاء لما عندك في صلتنا، وسروراً أدخلوه على نبيك صلواتك عليه وآله، واجابة منهم لأمرنا، وغيضاً أدخلوه على عدونا، أرادوا بذلك رضاك، فكافهم عنا بالرضوان، وأكلأهم بالليل والنهار، واخلف على أهابهم وأولادهم الذي خلفوا بأحسن الخلف، واصحبهم واكفهم شر كل جبار عنيد، وكل ضعيف من خلقك أو شديد، وشر شياطين الانس والجن<sup>(١)</sup>، وأعظمهم أفضل ما أملوا منك في غربتهم عن<sup>(٢)</sup> أوطانهم، وما آثرونا به على أبنائهم وأهابهم وقراباتهم، اللهم إن أعداءنا عابوا عليهم خروجهم فلم ينهم ذلك عن الشخصوس إلينا، وخلفاً منهم على من خالفنا، فأرحم تلك الوجوه التي قد غيرتها الشمس، وأرحم تلك الحدود التي تقلبت على حفرة أبي عبدالله عليه السلام، وأرحم تلك العين التي جرت دموعها رحمة لنا، وأرحم تلك القلوب التي جزعت واحترقت لنا، وأرحم تلك الصرخة التي كانت لنا، اللهم اني أستودعك تلك الأنفس وتلك الأبدان حتى نوافيهم على الحوض يوم العطش .. إلى أن قال عليه السلام: يا معاوية من يدعو لزواره في السماء أكثر ممن يدعو لهم في الارض، يا معاوية لا تدعه [لخوف من احد] فمن تركه [لخوف] رأى من الحسرة ما يتمنى أن قبره كان عنده<sup>(٣)</sup>، اما تحب أن يرى الله شخصك وسوادك فيمن يدعو له رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي وفاطمة والأئمة عليه وعليهم الصلاة والسلام؟ أما تحب أن تكون غداً ممن ينقلب بالمغفرة لما مضى ويغفر له ذنوب سبعين سنة؟ أما تحب أن تكون غداً ممن تصافحه الملائكة؟ أما تحب أن تكون غداً فيمن يخرج وليس له ذنب فيتبع به؟ أما تحب أن تكون غداً ممن يصافح رسول الله صلى الله عليه

(١) في المطبوع: الجن والانس.

(٢) في المطبوع: من بدلاً من: عن.

(٣) لم افهم معنى العبارة، وفي نواب الاعمال / ١٢١ - ان قبره كان بيده -

وآله<sup>(١)</sup>.

بل في الأخبار ما نطق بوجوب زيارة الحسين عليه السلام ، مثل قول الصادق عليه السلام : لو أن أحدكم حجَّ دهره - وفي خبر ألف حجة - ثم لم يزر الحسين بن علي عليهما السلام لكان تاركاً حقاً من حقوق رسول الله صلى الله عليه وآله ، لأنَّ حقَّ الحسين عليه السلام فريضة من الله واجبة على كلِّ مسلم<sup>(٢)</sup>.  
 وورد أنَّ من ترك زيارة الحسين عليه السلام وهو يقدر عليها قد عتق رسول الله صلى الله عليه وآله وعتق أهل البيت عليهم السلام وأستخفَّ بأمره<sup>(٣)</sup>، وأنَّ من أتى عليه حول لم يأت قبر الحسين عليه السلام نقص الله من عمره حولاً ، قال عليه السلام : ولو قلت إن أحدكم يموت قبل أجله بثلاثين سنة لكنت صادقاً ، وذلك أنكم تتركون زيارته ، فلا تدعوها يمدَّ الله في أعماركم ويزيد في أرزاقكم ، فإذا تركتم زيارته نقص الله من أعماركم وأرزاقكم فتنافسوا في زيارته ولا تدعو ذلك ، فإنَّ الحسين بن علي عليهما السلام شاهد لكم عند الله تعالى وعند رسول الله صلى الله عليه وآله وعند علي عليه السلام وعند فاطمة سلام الله عليهما<sup>(٤)</sup>.

وورد أنَّ من لم يزر قبر الحسين عليه السلام فقد حرم خيراً كثيراً ونقص من عمره سنة<sup>(٥)</sup>، ومن لم يأته حتى يموت كان منتقص الايمان منتقص الدين ،

(١) الكافي : ٤ / ٥٨٢ باب فضل زيارة أبي عبدالله عليه السلام حديث ١١ ، وثواب الاعمال / ١٢٠ ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام حديث ٤٤ وقد اخذ المؤلف قدس سره من الكتابين.

(٢) التهذيب : ٦ / ٤٢ باب ١٦ حديث ٨٧.

(٣) التهذيب : ٦ / ٤٥ باب ١٦ حديث ٩٦.

(٤) التهذيب : ٦ / ٤٣ باب ١٦ حديث ٩١.

(٥) كامل الزيارات / ١٥١ باب ٦١ حديث ٣.

إن أدخل الجنة كان دون المؤمنين فيها<sup>(١)</sup>. وإن من لم يأتيه وهو يزعم أنه لنا شيعة حتى يموت فليس هو لنا بشيعة، وإن من كان من أهل الجنة فهو ضيفان أهل الجنة<sup>(٢)</sup>.

بل ورد فيمن ترك زيارة الحسين عليه السلام من غير علة أنه من أهل النار<sup>(٣)</sup>، وهو محمول على الترك نصياً<sup>(٤)</sup>.

وورد أن من ترك زيارته رغبة عنه فله الحسرة يوم الحسرة، وإن ترك زيارته جفاء<sup>(٥)</sup>.

ولا فرق في استحباب زيارة الحسين عليه السلام بين الرجال والنساء، لأمر الصادق عليه السلام أم سعيد الأحمسية بزيارته، معللاً بأن زيارة الحسين عليه السلام واجبة على الرجال والنساء<sup>(٦)</sup>. وفي رواية أخرى لما اعتذرت أم سعيد عن ترك الزيارة بأنها امرأة قال عليه السلام: لا بأس لمن كانت مثلك أن تذهب إليه وتزور.. الحديث<sup>(٧)</sup>.

(١) كامل الزيارات / ١٩٣ باب ٧٨ حديث ٢.

(٢) كامل الزيارات / ١٩٣ باب ٧٨ حديث ٣.

(٣) كامل الزيارات / ١٩٣ باب ٧٨ حديث ٥.

(٤) أقول لا ريب عند الطائفة الامامية رفع الله شأنهم وأهلك عدوهم بان كلنا يوجب تحقيراً أو استهانة باحد الأئمة المعصومين عليهم السلام وناشئ من العداء لهم فهو من المحرمات الكبيرة المستحق بها الخلود في نار جهنم اجارنا الله منها بل هو في حد الكفر بالله العظيم ومن ترك زيارة سيد شباب اهل الجنة استهانة بالزيارة او عداء للمزور كان في عداد اعداء النبي وامير المؤمنين والصديقة الطاهرة عليهم افضل الصلاة والسلام وبذلك يستحق الخلود في النار.

(٥) كامل الزيارات/ ١٢٣ باب ٤٤ حديث ٢ و ١٩٤ باب ٧٨ حديث ٧.

(٦) كامل الزيارات / ١٢٢ باب ٤٣ حديث ٣.

(٧) كامل الزيارات / ١١٠ باب ٣٢ حديث ٤.

وهذا مجمل إذا لم يعلم في أي شيء أراد المائتة لها<sup>(١)</sup>.

ويستحب تكرار زيارته عليه السلام في كل اسبوع مرة<sup>(٢)</sup>، فإن لم يمكن ففي كل شهر مرة، فإن لمن زاره في كل شهر ثواب مائة ألف شهيد مثل شهداء بدر<sup>(٣)</sup>، فإن لم يمكن ففي كل سنة ثلاث مرات، فإن من أتى قبر الحسين عليه السلام في السنة ثلاث مرات أمن من الفقر<sup>(٤)</sup>، فإن لم يمكن ففي السنة مرتين إن كان غنياً، ومرة إن كان فقيراً، لأن الصادق عليه السلام عدّ ذلك عليها من الحق<sup>(٥)</sup>. وفي خبر آخر أنه حقّ على الفقير أن يأتي قبر الحسين عليه السلام في السنة مرتين، وفي خبر عن أبي الحسن عليه السلام انه قال: لا تجفوه، يأتيه الموسر في كلّ أربعة أشهر والمعسر لا يكلف الله نفساً إلاّ وسعها<sup>(٦)</sup>.

ورود أن حدّ الاهمال فيها لمن كان بعيد الدار هو ثلاث سنين، فإذا جاز ثلاث سنين فلم يأتيه فقد عتق رسول الله صلى الله عليه وآله، وقطع حرمة إلاّ عن علة<sup>(٧)</sup>، وفي خبر آخر: انه لا ينبغي التخلف عنه أكثر من أربع سنين<sup>(٨)</sup>. ويستحب كثرة الانفاق في زيارة الحسين عليه السلام وسائر الأئمة عليهم السلام، لما ورد من أن بكلّ درهم أنفقه عشرة آلاف [مدينة] له في كتاب

(١) اقول الظاهر ان المائتة هنا هي كبر سنّها وانّها لا خطر عليها من ناحية رغبة الرجال فيها.

(٢) كامل الزيارات ١٨٣ باب ٧٤ حديث ٣.

(٣) كامل الزيارات / ١٨٣ باب ٧٤ حديث ٤ و ٢٩١ باب ٩٧ حديث ٤.

(٤) التهذيب: ٦ / ٤٨ باب ١٦ حديث ١٠٦.

(٥) التهذيب: ٦ / ٤٢ باب ١٦ حديث ٨٨.

(٦) كامل الزيارات / ٢٩٤ باب ٩٨ حديث ٧.

(٧) كامل الزيارات / ٢٩٦ باب ٩٨ حديث ١٣.

(٨) كامل الزيارات / ٢٩٦ باب ٩٨ حديث ١٥.

محفوظ<sup>(١)</sup> ، وأن بكلّ درهم أنفقه عشرة آلاف درهم تدّخر له<sup>(٢)</sup> ، وأن الله يعطيه بكلّ درهم أنفقه مثل أحد من الحسنات ، ويخلف عليه أضعاف ما أنفق ، ويصرف عنه من البلاء ما قد نزل فيدفع فيحفظه في ماله<sup>(٣)</sup> . وقال ابن سنان لأبي عبد الله عليه السلام : إن أباك كان يقول في الحجّ يحسب له بكلّ درهم أنفقه ألف ، فما لمن ينفق في المسير إلى أبيك الحسين عليه السلام ؟ قال : يا ابن سنان يحسب له بالدرهم ألف وألف - حتى عدّ عشرة - ، ويرفع له من الدرجات مثلها ، ورضاء الله خير له ، ودعاء محمد صلى الله عليه وآله ودعاء أمير المؤمنين عليه السلام والأئمة عليهم السلام خير له<sup>(٤)</sup> .

نعم ، ينبغي عدم إجابة الزاد لما يأتي في طيّ الآداب المخصوصة في الجهة الثامنة إن شاء الله تعالى .

ويعتبر في زيارته عليه السلام كسائر الزيارات أو غيرها من العبادات أن يراد بها وجه الله عزّ وجلّ والدار الآخرة ، وأن تكون حباً لرسول الله ، وأمير المؤمنين ، وسيّدة النساء صلوات الله عليهم أجمعين ، فقد ورد عن الصادق عليه السلام : أنه إذا كان يوم القيامة نادى مناد : أين زوّار الحسين عليه السلام ؟ فيقوم عنق من الناس فيقول لهم : ما أردتم في زيارة الحسين عليه السلام ؟ فيقولون : أتيناها حباً لرسول الله صلى الله عليه وآله وحباً لعليّ عليه السلام وفاطمة ورحمة له ممّا ارتكب منه ، فيقول لهم : هذا محمد صلى الله عليه وآله وعليّ

(١) كامل الزيارات / ١٢٧ باب ٤٦ حديث ١ وفي آخر الحديث وكان الله له من وراء حوائجه ، وحفظ في كل ما خلف ، ولم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه واجابه فيه أمّا ان يعلّجه ، واما ان يؤخره له .

(٢) كامل الزيارات / ١٢٧ باب ٤٦ حديث ٢ .

(٣) كامل الزيارات / ١٢٣ باب ٤٤ حديث ٢ .

(٤) كامل الزيارات / ١٢٨ باب ٤٦ حديث ٤ .

عليه السلام والحسن والحسين وفاطمة صلوات الله عليهم . فألحقوا بهم فأنتم معهم في درجاتهم ، الحقوا بلواء رسول الله صلى الله عليه وآله ، فيكونون في ظلّه ، وهو في يد علي عليه السلام حتى يدخلوا الجنة جميعاً<sup>(١)</sup> . وان من أتى الحسين عليه السلام شوقاً إليه وجباً لرسول الله صلى الله عليه وآله وجباً لفاطمة عليها السلام وجباً لأمرير المؤمنين صلوات الله عليهم أجمعين أقعده الله على موائد الجنة يأكل معهم والناس في الحساب<sup>(٢)</sup> . وأن من أتى قبر الحسين عليه السلام شوقاً<sup>(٣)</sup> إليه كتبه الله من الآمنين يوم القيامة ، وأعطى كتابه يمينه ، وكان من عباد الله المكرمين ، وكان تحت لواء الحسين بن علي عليهما السلام حتى يدخل الجنة فيسكنه في درجته ، إن الله سميع عليم [ خ . ل : عزيز حكيم ]<sup>(٤)</sup> .

وورد أن الله يباهي بزائر الحسين عليه السلام والوافد إليه الملائكة المقربين وحملة عرشه فيقول لهم : ألا ترون زوار قبر الحسين عليه السلام أتوه شوقاً إليه وإلى فاطمة عليها السلام ؟ وعزتي وجلالي وعظمتي لأوجبنّ لهم كرامتي [ولأدخلنهم جنّتي التي أعددتها لأوليائي ولأنبيائي ورسلي ... ]<sup>(٥)</sup> . وأن من زار الحسين عليه السلام لله وفي الله أعتقه الله من النار ، وآمنه يوم الفرع الأكبر ، ولم يسأل الله حاجة من حوائج الدنيا والآخرة إلا أعطاه<sup>(٦)</sup> . وان من زار الحسين عليه السلام احتساباً لا أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعةً محصت عنه ذنوبه كما يمحص الثوب في الماء ، فلا يبقى عليه دنس ، ويكتب له بكل خطوة حجة ،

(١) كامل الزيارات / ١٤١ باب ٥٥ حديث ١ .

(٢) كامل الزيارات / ١٤٢ باب ٥٦ حديث ٢ .

(٣) في المطبوع : تشوقاً .

(٤) كامل الزيارات / ١٤٢ باب ٥٦ حديث ١ وحديث ٤ .

(٥) كامل الزيارات / ١٤٣ باب ٥٦ حديث ٥ وفي المطبوع : لاوجبنّ لهم كرامتي ولاحبنهم لمحبي .

(٦) كامل الزيارات / ١٤٥ ، ١٤٦ ، باب ٥٧ حديث ٧ .

وكَلَّمَا رفع قدماً عمرة<sup>(١)</sup> . وان ركب سفينة فكفت به السفينة نادى منادٍ من السماء:  
طبتم وطابت لكم الجنة<sup>(٢)</sup> .

ويستحب اختيار المشي في زيارة الحسين عليه السلام على الركوب ، لما ورد من أن من زاره ماشياً كتب الله له بكل خطوة حسنة ومحاً عنه سيئة، حتى إذا صار في الحائر كتبه الله من الصالحين<sup>(٣)</sup> ، وإذا قضى مناسكه كتبه الله من الفائزين ، حتى إذا أراد الانصراف أتاه ملك فقال له : أنا رسول الله إليك ، ربك يقرئك السلام ويقول لك: استأنف<sup>(٤)</sup> فقد غفر لك ما مضى<sup>(٥)</sup> . لكن هذا الخبر كما تضمن كتابه حسنة ومحو سيئة بكل خطوة فكذا تضمن أن كان راكباً بكل حافر كتابة حسنة ومحو سيئة . نعم ، ورد في خبر آخر في فضل المشي ما لم يرد مثله في الركوب ، وهو أن من أتى قبر الحسين عليه السلام ماشياً كتب الله له بكل خطوة وبكل قدم يرفعها ويضعها عتق رقبة من ولد إسماعيل<sup>(٦)</sup> ، وفي ثالث : إن من أتى قبر الحسين عليه السلام ماشياً كتب الله له بكل خطوة ألف حسنة ، ومحاً عنه ألف سيئة ، ورفع له ألف درجة<sup>(٧)</sup> .

ويستحب اختيار زيارة الحسين عليه السلام على الحج والعمرة المندوبين، فإن مقتضى الأخبار الناطقة بأن زيارته تعدل حجة مقبولة ، والناطقه بأنها تعدل عمرة مبرورة ، والناطقه بانها تعدل حجة وعمرة مقبولة ، وان كان مساواتها للحج

(١) كامل الزيارات / ١٤٤ / باب ٥٧ حديث ١ ، والتهذيب : ٦ / ٤٤ / باب ١٦ حديث ٩٣ .

(٢) كامل الزيارات / ١٣٥ / باب ٤٩ حديث ١٠ .

(٣) خ . ل : المفلحين .

(٤) العمل خ ل .

(٥) التهذيب : ٦ / ٤٣ / باب ١٦ حديث ٨٩ ، وكامل الزيارات ١٣٢ / باب ٤٩ حديث ١ .

(٦) كامل الزيارات / ١٣٤ / باب ٤٩ حديث ٩ .

(٧) كامل الزيارات / ١٣٣ / باب ٤٩ حديث ٤ .



والعمرة المندوبة إلا أن الأخبار الناطقة بأن زيارته عليه السلام تعدل أزيد من حجة وعمرة متواترة معنى ، ففي عدّة منها أنها تعدل حجّتين وعمرتين ، وفي عدّة اخرى أنها تعدل ثلاث حجج مع رسول الله صلى الله عليه وآله.

وفي الثالثة : انها بكل خطوة حجة ، وبكل رفع قدم عمرة<sup>(١)</sup> ، وفي رواية : إنّ من أتاه فتوضأ وأغتسل بالفرات لم يرفع قدماً ولم يضع قدماً إلا كتب الله له بذلك حجة وعمرة<sup>(٢)</sup> ، بل في رواية بشير أنه يعطيه الله بكل قدم يرفعها أو يضعها مائة حجة مقبولة ومائة عمرة ومائة غزوة مع نبي مرسل أو إمام عادل<sup>(٣)</sup> . وفي رابعة مستفيضه أنها : تعدل عشر حجج<sup>(٤)</sup> ، وفي خامسة إنها : تعدل عشرين حجة مبرورة ، وأفضل من عشرين عمرة مقبولات مبرورات<sup>(٥)</sup> . وفي سادسة أنها : تعدل إحدى وعشرين حجة<sup>(٦)</sup> . وفي سابعة أنها : تعدل اثنتين وعشرين عمرة<sup>(٧)</sup> . وفي ثامنة أنها : تعدل خمسة وعشرين حجة<sup>(٨)</sup> . وفي رواية : يكتب الله

(١) المنقمة / ٤٦٨ باب ١٤ ، والتهذيب / ٦ / ٤٤ باب ١٦ حديث ٩٣ ، كامل الزيارات / ١٤٤ باب

٥٧ حديث ١ .

(٢) التهذيب : ٦ / ٥٢ باب ١٧ حديث ١ .

(٣) ثواب الاعمال / ١١٧ ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام حديث ٢٥ وحديث ٢٤ وكامل

الزيارات / ١٦٩ باب ٧٠ حديث ١ والتهذيب : ٦ / ٤٦ باب ١٦ حديث ١٠١ والأمالى أو

المجالس للشيخ الصدوق / ١٤٣ حديث ١١ المجلس ٢٩ والكافي : ٤ / ٥٨٠ باب فضل

زيارة الحسين حديث ١ .

(٤) ثواب الاعمال / ١١٤ ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام حديث ١٢ .

(٥) كامل الزيارات / ١٦١ باب ٦٦ حديث ١ و ١٦٣ باب ٦٦ حديث ٨ الكافي ج ٤ / ٥٨٠

حديث ٢ .

(٦) كامل الزيارات / ١٦٢ باب ٦٦ حديث ٤ .

(٧) كامل الزيارات / ١٥٤ باب ٦٣ حديث ٢ .

(٨) كامل الزيارات / ١٦١ باب ٦٦ حديث ٢ .

له عتق خمس وعشرين رقبة يعتقها<sup>(١)</sup>. وفي تاسعة : إنها تعدل ثلاثين حجة مبرورة متقبلة زاكية مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢)</sup>. وفي عاشره : إنها تعدل سبعين حجة من حجج رسول الله صلى الله عليه وآله، وهي ما عن الصادق عليه السلام انه قال : كان الحسين عليه السلام ذات يوم في حجر النبي صلى الله عليه وآله وهو يلاعبه ويضاحكه ، فقالت عايشة : يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما أشد إعجابك بهذا الصبي ؟ ! قال : وكيف لا أحبه وأعجب به وهو ثمرة فؤادي وقرّة عيني ، أما ان أمّي ستقتله ، فمن زاره بعد وفاته كتب الله له حجة من حجّجى ، قالت : يا رسول الله حجة من حججك ؟! قال : نعم، وحجّتين ، قالت : وحجّتين ؟! قال : نعم<sup>(٣)</sup> ، وأربعاً. فلم تزل تزداد - أي تعجباً - وهو يزيد حتى بلغ سبعين حجة من حجج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأعمارها<sup>(٤)</sup>.

قلت : لا يخفى عليك ان ثواب سبعين حجة من حجج رسول الله صلى الله عليه وآله لعله لا ينقص عما يأتي من ثواب ألف وألفي حجة مقبولة مع رسول الله صلى الله عليه وآله.

وفي حادية عشرة : إنها تعدل ثمانين حجة مبرورة<sup>(٥)</sup>.

وفي ثانية عشرة : إنها تعدل مائة حجة<sup>(٦)</sup>.

وفي ثالثة عشرة : ان من زاره عارفاً بحقه كتب الله له ثواب ألف حجة

(١) كامل الزيارات / ١٦٤ باب ٦٧ حديث ٢.

(٢) كامل الزيارات / ١٦٢ باب ٦٦ حديث ٧.

(٣) الظاهر: وثلاث حجج ، قالت : وثلاث ؟! قال : نعم . ( منه قدس سره .)

(٤) وسائل الشيعة : ١٠ / ٣٥١ باب ٤٥ حديث ١٤.

(٥) كامل الزيارات / ١٦٢ باب ٦٦ حديث ٦.

(٦) كامل الزيارات / ١٦٢ باب ٦٦ حديث ٥.

وألف عمرة<sup>(١)</sup> ، وهي رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله ، وفيها :  
 أنّ من زاره فقد زارني ، ومن زارني فكأنما زار الله ، وحقّ على الله أن لا يعذبه  
 بالنار<sup>(٢)</sup> .

وفي رابعة عشرة : أزيد من ذلك ، وهي صحيحة محمد بن مسلم عن أبي  
 جعفر عليه السلام قال : لو يعلم الناس ما في زيارة الحسين عليه السلام من  
 الفضل لماتوا شوقاً وتقطّعت أنفسهم عليه حسرات ، قلت : وما فيه ؟ قال : من  
 زاره تشوقاً إليه كتب الله له ألف حجة متقبّلة ، وألف عمرة مبرورة ، وأجر ألف  
 شهيد من شهداء بدر ، وأجر ألف صائم ، وثواب ألف صدقة مقبولة ، وثواب  
 ألف نسمة أريد بها وجه الله ، ولم يزل محفوظاً . الحديث<sup>(٣)</sup> . وزاد في خبر آخر :  
 وكان كمن حمل<sup>(٤)</sup> ألف فرس مسرجة ملجمة في سبيل الله<sup>(٥)</sup> . وزاد في ثالثة : أنّه  
 وإن كان شقيماً كتب سعيداً ، ولم يزل يخوض في رحمة الله<sup>(٦)</sup> . وستسمع إن شاء الله  
 تعالى أنّ زيارته عليه السلام يوم العاشر من المحرم تعدل ألفي حجة ، ولا عجب  
 من هذا الأجر الخطير الذي لا يتحمّله عقول أواسط البشر بعد ما صدر منه  
 عليه السلام من الإطاعة التي لا يتحمّلها أيضا عقول البشر ، فمثل تلك  
 الإطاعة تستعقب ألف مثل هذه الأجور ، والله يضاعف لمن يشاء ، والله ذو  
 الفضل العظيم . واختلاف مراتب الفضل المزبورة لعلّه لاختلاف الزيارات على  
 اختلاف مراتب الزائرين معرفة بحقهم وأنقياداً لهم وشوقاً إليهم وإطاعة لله

(١) كامل الزيارات / ١٤٤ باب ٥٧ حديث ٣ .

(٢) وسائل الشيعة / ١٠ / ٣٥٢ باب ٤٥ حديث ١٦ .

(٣) كامل الزيارات / ١٤٢ باب ٥٦ حديث ٣ .

(٤) الظاهر : على . ( منه قدس سره ) .

(٥) التهذيب : ٦ / ٤٤ باب ١٦ حديث ٩٤ .

(٦) كامل الزيارات / ١٤٤ باب ٥٧ حديث ٣ .

سبحانه.

ثم إن زيارته عليه السلام تتأكد في أوقات خاصة وردت في أغلبها زيارات مخصوصة مذكورة في أغلب المزارات كالبحار وغيره ، وآخرها تحية الزائر مزار الفاضل المحدث النوري المعاصر قدس سره ، فليراجع.

فمنها : يوم عاشوراء :

فقد ورد في زيارته فيه نظير ما مرّ في مطلق زيارته عليه السلام ، مضافاً إلى أجور آخر مثل أن من أراد أن يقضي حقّ رسول الله صلى الله عليه وآله وحقّ أمير المؤمنين عليه السلام وحقّ فاطمة عليها السلام [ والحسن والحسين عليهما السلام ] ، فليزره يوم عاشوراء<sup>(١)</sup> . وأن من زاره فيه يلقي الله يوم القيامة متلطحاً بدمه كأنها قتل معه في عرصة كربلاء<sup>(٢)</sup> . وأن من زاره في يوم عاشوراء من المحرم حتى يظلّ عنده باكياً لقي الله عزّ وجلّ يوم يلقاه بثواب ألفي حجة وألفي عمرة ، وألفي غزوة<sup>(٣)</sup> ، وثواب كلّ حجة وعمرة وغزوة كثواب من حجّ وأعتمر وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وآله<sup>(٤)</sup>.

ومنها : اليوم العشرون من شهر صفر :

فقد ورد فيه مضافاً إلى ما مرّ من ثواب مطلق زيارته عليه السلام أن زيارته يوم الأربعين أحد علائم المؤمن الخمس<sup>(٥)</sup> ، وورد تفسير يوم الأربعين

(١) مسأّر الشيعة / ٢٥ .

(٢) مصباح المتهدّد / ٥٣٨ .

(٣) في المطبوع: ألفي ألف.. في المواضع الثلاثة.

(٤) مصباح المتهدّد / ٥٣٨ وكامل الزيارة ١٧٤ باب ٧٦ حديث ٨ .

(٥) مصباح المتهدّد / ٥٥١ علامات المؤمن خمس صلاة إحدى وخمسين ، وزيارة الاربعين ،

والتختم باليمين ، وتعفير الجبين ، والجهر بيسم الله الرحمن الرحيم .

بيوم العشرين من صفر<sup>(١)</sup> ، فلا مجال لاشكال أن يوم قتله عليه السلام داخل في الأربعين حتى يكون اليوم التاسع عشر ، أو خارج حتى يكون يوم العشرين ، وكذا لا يفرق بين كون محرّم تاماً أو ناقصاً.

ومنها : أول شهر رجب والنصف منه :

فقد ورد أن من زاره عليه السلام أول يوم من رجب غفر الله له ألبتة<sup>(٢)</sup>.  
وإن أفضل الأوقات لزيارته عليه السلام النصف من رجب والنصف من شعبان<sup>(٣)</sup>.

ومنها : ليلة النصف من شعبان :

فقد عرفت جعل الرضا عليه السلام له وللنصف من رجب أفضل الأوقات لزيارته ، وورد أن من أحب أن يصافحه مائة ألف نبي ، و<sup>(٤)</sup> عشرون ألف نبي ، فليزر قبر الحسين عليه السلام في النصف من شعبان ، فإن الملائكة وأرواح النبيين تستأذن الله في زيارته فيؤذن لهم ، فطوبى لمن صافحهم وصافحوه<sup>(٥)</sup> . وأنه إذا كان ليلة النصف من شعبان نادى مناد من الأفق الأعلى زائري الحسين عليه السلام: ارجعوا مغفوراً لكم ثوابكم على ربكم ومحمد صلى الله عليه وآله نبيكم<sup>(٦)</sup> . وأن من زاره في ثلاث سنين متواليات لا يفصل بينهن في النصف من شعبان غفرت له ذنوبه ألبتة<sup>(٧)</sup>. وأن من زار قبره في النصف من

---

(١) مصباح التهجد / ٥٥١ .

(٢) مصباح التهجد / ٥٥٧ .

(٣) كامل الزيارات / ١٨٢ باب ٧٣ حديث ١ ذيله .

(٤) واربعة - صح .

(٥) الاقبال / ٧١٠ فصل فيما نذكره من فضل زيارة الحسين عليه السلام .

(٦) التهذيب : ٦ / ٤٩ باب ١٦ حديث ١١٠ .

(٧) مصباح التهجد / ٥٧٦ ليلة النصف من شعبان .

شعبان - وفي خبر: ليلة النصف من شعبان - غفرت له ذنوبه، ولم تكتب عليه سيئة في سنته حتى يحول عليه الحول، فإن زاره في السنة الثانية غفرت له ذنوبه<sup>(١)</sup>.

بيان :

ذيل الخبر يدل على أن المراد بعدم الكتابة الانتظار ، فإن زار في السنة الثانية غفرت له ولم يكتب من الغافلين.

وورد أن من زاره عليه السلام ليلة النصف من شعبان ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر<sup>(٢)</sup>.

وان من زاره في النصف من شعبان يريد به الله عز وجل لا ما عند الناس غفر الله له في تلك الليلة ذنوبه ولو أنها بعدد شعر معزى كلب<sup>(٣)</sup> ، وهو في حد من زار الله في عرشه<sup>(٤)</sup> وان من زاره في النصف من شعبان كتب الله عز وجل له ألف حجة<sup>(٥)</sup> . وانه لو اخبر الناس بما في زيارته في النصف من شعبان لقامت ذكور الرجال على خشب<sup>(٦)</sup>.

وقد اختلفت الأنظار في تفسير هذا الخبر الأخير، فصدر منهم له تفسيرات:

أحداها : ما سنع بالبال القاصر سابقاً قبل العثور على بقية التفسيرات من أنه لو علم الناس ثواب زيارته عليه السلام ليلة النصف من شعبان لقام الفحول الكاملون في الرجولية ، وأهل الهمم العالية في تحصيل الأجور الأخروية

(١) مصباح المنهدج / ٥٧٦ ليلة النصف من شعبان.

(٢) كامل الزيارات / ١٧٤ باب ٧١ حديث ٦.

(٣) - معزى بني كلب - ظاهراً.

(٤) الاقبال / ٧١١.

(٥) وسائل الشيعة : ١٠ / ٣٦٨ باب ٥١ حديث ١٢.

(٦) الاقبال / ٧١١.

في تحصيل زيارته على صولجان لو كانوا عاجزين عن المشي.

ثانيها: ما أفاده السيد الجزائري رحمه الله في الأنوار النعمانية<sup>(١)</sup> من انه لو علم الناس ذلك الثواب لقام الكاملون في الرجولية على أرجل من خشب لو لم يكن لهم أرجل يقدرون بها على التوصل ، وهذا المعنى قريب مما ذكرناه.

ثالثها : ما حكاه في البحار<sup>(٢)</sup> عن السيد ابن طاووس قدس سره<sup>(٣)</sup> وأرتضاه من أنه لعل معنى قوله : لقامت ذكور الرجال على خشب أي كانوا يصلبون على الأخشاب لعظيم ما كانوا ينقلونه ويرونه<sup>(٤)</sup> في فضل زيارة الحسين عليه السلام في النصف من شعبان من عظيم فضل سلطان الحساب وعظيم نعيم دار الثواب الذي لا يقوم بتصديقه ضعفاء أولي الالباب . وهذا لا بأس به ، وكان الأولى بتبديل قوله : لعظيم ما كانوا ينقلونه ، بقوله : لكثرة اهتمامهم به ، المغيظ لبني أمية ، الموجب صلبهم كما فعل كذلك في الأنوار<sup>(٥)</sup> حيث حكى عن العلامة المجلسي في مجلس المذاكرة نقلاً عن السيد انه لو أن الناس علموا لتركوا التقية في زيارته عليه السلام حتى أن حكام الجور يصلبونهم على الخشب فيقومون مصليين على الاخشاب<sup>(٦)</sup>.

رابعها : ما ربما خطر بالبال في بعض الأزمنة السابقة من أنهم لشوقهم

إلى ذلك الأجر ركبوا الأخشاب كالاطفال وتسابقوا إليها.

خامسها : ما خطر بالبال أيضاً احتمالاً سابقاً من أنهم لاستعظامهم

(١) الانوار النعمانية ٤ / ٢٩ .

(٢) بحار الانوار ١٠١ / ٩٥ حديث ١٢ و ١٣ .

(٣) في الاقبال / ٧١١ .

(٤) في الاقبال وبيرونه .

(٥) الاقبال ٧١١ والانوار النعمانية ٤ / ٢٩ .

(٦) - اي مصلوبين - ظاهراً الأنوار النعمانية ٤ / ٢٩ .

١٨٠ ..... مرة الكمال للماقاني/ج/٣

أجرها يتحملوا ما كان سابقاً متعارفاً من ذل ركوب الأخشاب والمحمل لاجلاء الرجال وفحولهم واختصاص ركوبها عندهم بالنساء وبعض عجرة الرجال<sup>(١)</sup>.

فائدتان:

الأولى: انه قد ورد عن الصادق عليه السلام أن من بات ليلة النصف من شعبان بأرض كربلا فقرأ ألف مرة « قل هو الله أحد » ويستغفر ألف مرة ويحمد الله ألف مرة ، ثم يقوم فيصلّي أربع ركعات يقرأ في كلّ ركعة ألف مرة آية الكرسي وكلّ الله به ملكين يحفظانه من كلّ سوء ومن كلّ شيطان ومن كلّ سلطان ويكتبان له حسناته ولا تكتب له سيّئة ويستغفرون له مادام معه [ خ . ل : ما شاء الله ]<sup>(٢)</sup>.

الثانية : أنه ينبغي زيارة الحسين عليه السلام في يوم ولادته الذي هو ثالث شعبان أو خامسه على ما يأتي شرحه في الجهة الثانية عشرة إن شاء الله تعالى.  
ومنها : شهر رمضان سيما ليلة أوله ووسطه وآخره ، وليلة القدر : فقد ورد أن من زار الحسين عليه السلام في شهر رمضان ومات في الطريق لم يعرض ولم يحاسب وقيل له : ادخل الجنة آمناً<sup>(٣)</sup> . وان من جاءه خاشعاً محتسباً مستقيلاً مستغفراً فشهد قبره في احدى ثلاث ليال من شهر رمضان : أوّل ليلة من الشهر ، وليلة النصف ، وآخر ليلة منه، تساقطت ذنوبه وخطاياها<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ان هذا الحديث بعد ثبوت صحة سنده ينبغي احواله إلى أئمة الهدى عليهم السلام فهو مصداق قوله عليه السلام ( فردوه البنا ) ومصداق قوله عليه السلام ( حديثنا صعب مستصعب ) ولا مقتضى للتحللات المذكورة والتوجيهات الواهية.

(٢) كامل الزيارات / ١٨١ باب ٧٢ حديث ٨.

(٣) كامل الزيارات / ٣٣١ باب ١٠٨ حديث ٧.

(٤) الاقبال / ١٠ بتفصيل.



وروى في الاقبال عن الرضا عليه السلام أنه قال عليه السلام : من زار الحسين عليه السلام عند العشر الأواخر من شهر رمضان فكأنها اعتكف عند قبر النبي صلى الله عليه وآله<sup>(١)</sup> . وقال عليه السلام : وليحرص من زار الحسين عليه السلام في شهر رمضان الا تفوته ليلة الجهنى عنده ، وهي ليلة ثلاث وعشرين فإنها الليلة المرجوة ، قال : وان الاعتكاف ساعة بين العشاءين ، فمن اعتكفها فقد أدرك حظّه - أو قال : نصيبه - من ليلة القدر<sup>(٢)</sup> .

وورد أنه إذا كان ليلة القدر فيها يفرق كلّ أمر حكيم نادى مناد تلك الليلة من بطنان العرش : إنّ الله قد غفر لمن أتى قبر الحسين عليه السلام في هذه الليلة<sup>(٣)</sup> . وأن من زاره ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان - وهي الليلة التي ترجى أن تكون ليلة القدر وفيها يُفرق كلّ أمر حكيم - صافحه روح أربعة وعشرون ألف ملك ونبى ، كلهم يستأذن الله في زيارة الحسين عليه السلام في تلك الليلة<sup>(٤)</sup> .

ومنها : ليلة الفطر :

فقد ورد أنّ من زار الحسين عليه السلام ليلة من ثلاث ليال غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، قيل له : أي الليالي ؟ فقال : ليلة الفطر ، وليلة الأضحى ، وليلة النصف من شعبان<sup>(٥)</sup> .

وورد أنّ من زاره ليلة النصف من شعبان وليلة الفطر وليلة عرفة في سنة واحدة كتب الله له ألف حجة مبرورة ، وألف عمرة متقبّلة ، وقضيت له ألف

(١) الاقبال / ١٩٥ الباب الخامس والعشرون.

(٢) المصدر المتقدم.

(٣) التهذيب : ٦ / ٤٩ باب ١٦ برقم ١١١.

(٤) الاقبال / ٢١٢.

(٥) التهذيب : ٦ / ٤٩ باب ١٦ برقم ١١٢.

حاجة من حوائج الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

ومنها : يوم عرفة ويوم عيد الاضحى :

فقد ورد أن الصادق عليه السلام قال لبشير الدهان : يا بشير أيها مؤمن أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه في غير يوم عيد كتب الله له عشرين حجة ، وعشرين عمرة مبرورات مقبولات<sup>(٢)</sup> ، وعشرين حجة وعشرين عمرة<sup>(٣)</sup> مع نبي مرسل أو إمام عادل<sup>(٤)</sup> ، ومن أتاه في يوم عيد كتب الله له مائة حجة ومائة عمرة ومائة غزوة مع نبي مرسل أو إمام عادل<sup>(٥)</sup> ، ومن أتاه يوم عرفة<sup>(٦)</sup> كتب الله له ألف حجة ، وألف عمرة مبرورات متقبّلات ، وألف غزوة مع نبي مرسل أو إمام عادل<sup>(٧)</sup> ، قال : قلت له : وكيف لي بمثل الموقف ؟ يعني موقف عرفات . قال : فنظر إليّ شبه المغضب ثم قال : يا بشير إن المؤمن إذا أتى قبر الحسين عليه السلام يوم عرفة واغتسل من الفرات ثم توجه إليه كتب الله له بكل خطوة حجة بمناسكها<sup>(٨)</sup> ، ولا أعلمه إلا قال : [ خ . ل : عمرة ] وغزوة<sup>(٩)</sup>.

وعن رفاعة قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقال : يا رفاعة ما حججت العام ؟ قلت : ما كان عندي ما أحجّ به ، ولكنني عرفت عند قبر الحسين عليه السلام، فقال لي : يا رفاعة ما قصرت عمّا كان فيه أهل منى لولا

(١) كامل الزيارات / ١٨٠ باب ٧٢ حديث ٧.

(٢) في كامل الزيارات: متقبّلات.

(٣) في كامل الزيارات: غزوة.

(٤ و ٥) في كامل الزيارات: عدل.

(٦) في كامل الزيارات : عارفاً بحقه.

(٧) في كامل الزيارات: عدل.

(٨) هذا القيد لإفادة جواب قول بشير : وكيف لي بمثل الموقف ؟ ( منه قدس سره ).

(٩) كامل الزيارات / ١٦٩ باب ٧٠ حديث ١ . وامالي الصدوق ١٤٣ المجلس ٢٩ حديث ١١.

اني أكره أن يدع الناس الحجّ لحدّثك بحديث لا تدع زيارة قبر الحسين عليه السلام أبداً ، ثم قال : أخبرني أبي أنّ من خرج إلى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه غير مستكبر صحبه ألف ملك عن يمينه وألف ملك عن يساره ، وكتب [الله] له ألف حجّة ، وألف عمرة مع نبيّ أو وصي نبيّ<sup>(١)</sup> .

وورد في يوم عيد عرفه أيضاً<sup>(٢)</sup> أنه يكتب الله له ألف حجة وألف عمرة مبرورات متقبّلات وألف غزوة<sup>(٣)</sup> ، كما أنّ في خبر يونس بن ظبيان عن أبي عبدالله عليه السلام أنّ من زاره يوم عرفة كتب الله له ألف ألف حجّة مع القائم عجل الله تعالى فرجه ، وألف ألف عمرة مع رسول الله صلى الله عليه وآله ، وعتق ألف [ألف] نسمة ، وحمّلان ألف [ألف] فرس في سبيل الله ، وسأه الله عزّ وجلّ : عبدي الصديق آمن بوعدني ، وقالت الملائكة : فلان صديق ربّكاه الله من فوق عرشه وسّمّي في الارض كروبيأ<sup>(٤)</sup> .

وورد : أنّ الله يبدأ بالنظر إلى زوار الحسين عليه السلام عشية عرفة قبل نظره إلى أهل الموقف ، لأنّ في أولئك أولاد زنا وليس في هؤلاء أولاد زنا<sup>(٥)</sup> .

وورد أنّه تبارك وتعالى يتجلّى لزوار قبر الحسين عليه السلام قبل أهل عرفات فيفعل ذلك بهم ، ويقضي حوائجهم ، ويغفر ذنوبهم ، ويشفّعهم في مسائلهم ، ثم يثني بأهل عرفات يفعل ذلك بهم<sup>(٦)</sup> . وأنّه إذا كان يوم عرفة نظر الله تعالى إلى زوار قبر الحسين عليه السلام فقال : ارجعوا مغفوراً لكم ما مضى

(١) مصباح المتهدد / ٤٩٨ .

(٢) في المطبوع : في يوم العيد ايضاً .

(٣) الأمالي أو المجالس للشيخ الصدوق / ١٤٣ المجلس التاسع والعشرون .

(٤) مصباح المتهدد / ٤٩٧ . والتهديب / ٦ / ٤٩ حديث ١١٣ .

(٥) التهديب : ٦ / ٥٠ باب ١٦ حديث ١١٦ .

(٦) كامل الزيارات / ١٦٥ باب ٦٨ حديث ١ .

ولا يكتب على أحد منكم ذنب<sup>(١)</sup> سبعين يوماً من يوم ينصرف<sup>(٢)</sup>. وإن من أتى قبر الحسين عليه السلام بعرفة بعثه الله يوم القيامة ثلج الفؤاد<sup>(٣)</sup>. وإن من زار ليلة عرفة أرض كربلا وأقام بها حتى يعيد<sup>(٤)</sup>، ثم ينصرف، وقاه الله شر سنته<sup>(٥)</sup>.  
وروى بشار عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال: من كان معسراً فلم يتهياً له حجة الاسلام فليعرف عنده - يعني عند قبر الحسين عليه السلام - فذلك يجزيه عن حجة الاسلام، أما إني لا أقول: يجزي ذلك عن حجة الاسلام إلا لمعسر، فأما الموسر إذا كان قد حج حجة الاسلام فأراد أن يتنفل بالحج والعمرة فمنعه عن ذلك شغل دنياه أو عائق فأتى الحسين عليه السلام في يوم عرفة أجزأه ذلك عن أداء حجته وضاعف الله له بذلك أضعافاً مضاعفة، قلت: كم تعدل حجة؟ وكم تعدل عمرة؟ قال: لا يحصى ذلك، قلت: مائة؟ قال: ومن يحصى ذلك؟ قلت: ألف؟ قال: وأكثر، ثم قال: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾<sup>(٦)(٧)</sup>.

فوائد:

الاولى: إنه كان بعض الأساطين قدس سره يزعم أن زيارة يوم عاشوراء افضل زيارة الايام المخصوصة، وكان يستند في ذلك إلى أن فضل العمل بكثرة

(١) يجتمل كون المراد بعدم الكتابة انتظار لحوق التوبة، كما مر استظهار ذلك مما سبق آنفاً (منه) قدس سره.

(٢) مصباح المتجهد / ٤٩٨.

(٣) مصباح المتجهد / ٤٩٧.

(٤) أي يدرك العيد (منه قدس سره).

(٥) مصباح المتجهد / ٤٩٨ وفي المطبوع: سنة.

(٦) سورة ابراهيم آية ٣٤.

(٧) التهذيب: ٦ / ٥٠ باب ١٦ حديث ١١٤.

أجره ، ولم يرد في شيء منها ما ورد في زيارة عاشوراء من ألفي ألف حجة وألفي ألف عمرة وألفي ألف غزوة. ولكن لا يخفى أن الفتوى بالأفضلية بمثل ذلك مشكل ، مع أنه لا نتيجة لذلك ، والأولى السعي في درك جميع الوقفات لدرك جميع المثوبات.

الثانية: إن غاية ما ورد أن زوار عرفة ليس فيهم أولاد زنا ، وهو إن دلّ على عدم توفّق أبين الزنا لدرك زيارة عرفة فلا يدلّ على كون كل من حرم منها [هو] أبين زنا، فما أنغرس في أذهان العوام من أن من رعى يوم عرفة في الحرم الشريف أو الصحن المقدّس فخرج لذلك أبين زنا غلط في غلط، وعليه ترتبت مفسدة عظيمة ، ونار لا تطفئ إلى ظهور الحجّة عجل الله تعالى فرجه لا يسعني شرحها هنا.

الثالثة: إنّه قد ورد في رواية طويلة رواها الصدوق والشيخ والعلامة قدس سرهم بأسانيد عن يزيد بن قعنب<sup>(١)</sup> وعباس وعائشة في ولادة أمير المؤمنين عليه السلام: أنّ هذا اليوم إنّما سميّ بيوم عرفة لأنه عرف فيه أمير المؤمنين عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وآله وهو أبين خمسة أيام فسّمى هذا اليوم يوم عرفة أي يوم عرف فيه عليّ عليه السلام محمّداً صلى الله عليه وآله ، لكن لازم هذه الرواية أن يكون ولادته عليه السلام في خامس ذي الحجة ، لصراحتها في أنّه ولد في الكعبة ، وخرجت أمّه به في اليوم الرابع وأعطاه النبي صلى الله عليه وآله لسانه فأنفجرت منه اثنتا عشرة عيناً ، فلما أتاه النبي صلى الله عليه وآله في اليوم الثاني - وهو خامس ولادته - وأخذه ووضع في حجره سلّم على النبي صلى الله عليه وآله ، وتبسّم في وجهه ، وأبدى السرور ، وأشار إليه بإعطائه ما أعطاه في اليوم السابق ، فسرت أمّه فاطمة لذلك ، وقالت : وحقّ ربّ الكعبة إنّه عرف

(١) بحار الانوار : ٣٥ / ٨ باب ١ حديث ١١ تاريخ ولادته وحليته وشماله عليه السلام في ذيل

الله ورسوله ، فسَمِّي ذلك اليوم بسببه بيوم عرفة، ومقتضى ذلك أن يكون ولادته عليه السلام في خامس ذي الحجة ، وهو مناف لباقي الأخبار في ولادته عليه السلام ، فإن الرواية المشهورة بين المحدثين والمؤرخين من العامة والخاصة أنه ولد في ثالث عشر رجب<sup>(١)</sup> ، وفي رواية أنه ولد في سابع شهر رمضان<sup>(٢)</sup> ، وقيل في الثالث والعشرين من شعبان<sup>(٣)</sup> وشيء من ذلك لا يوافق هذه الرواية.

واحتمل العلامة المجلسي رحمه الله حمل ذلك على النسب وأن قريشاً قد حجّوا عام ولادته عليه السلام في شعبان فسَمّوه ذا الحجة الحرام ، وهو بعيد جداً ، على أن خامس شعبان أيضاً لا قائل به ولا رواية في تاريخ ولادته عليه السلام<sup>(٤)</sup> ، فلا تذهل.

ومنها : كل ليلة جمعة ويومها :

فقد ورد أن من زار الحسين عليه السلام في كل جمعة غفر الله له ألبتة ، ولم يخرج من الدنيا وفي نفسه حسرة ، وكان مسكنه مع الحسين بن علي عليهما السلام وجاره في الجنة<sup>(٥)</sup> .

وورد الأمر بزيارته في كل ليلة جمعة<sup>(٦)</sup> .

(١) التهذيب : ٦ / ١٩ باب ٦ وسائر المصادر الموثوق بها.

(٢) الرواية التي عثرنا عليها في مصباح التهجد / ٥٩٣ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال ولد أمير المؤمنين صلوات الله عليه في يوم الأحد لسبع خلون من شعبان . ولم أقف على رواية سابع شهر رمضان ولعل رمضان مصحف شعبان والله العالم وفي البحار ٦ / ٣٥ وذيله : في يوم الأحد لسبع خلون من شعبان.

(٣) بحار الانوار : ٣٥ / ٧ حديث ١٠ .

(٤) مصباح التهجد / ٥٩٣ فصل في الزيارات روى صفوان الجمال عن أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام قال ولد أمير المؤمنين صلوات الله عليه في يوم الأحد لسبع خلون من شعبان.

(٥) كامل الزيارات / ١٨٣ باب ٧٤ حديث ٣ وبحار الانوار ١٠١ / ٩٦ حديث ١٧ .

(٦) بحار الانوار ج ١٠١ / ٥٧ حديث ٢٥ وص ٥٨ حديث ٢٦ وص ٦٠ حديث ٣٢ وكامل الزيارات =

وينبغي لمن زار سيد الشهداء عليه السلام الإتيان بأمرٍ آخر :  
فمنها : زيارة ولده علي المقتول بالطف الشهير بعلي الأكبر عند رجله ،  
ثم زيارة الشهداء عليهم السلام ، لورود الأمر بذلك عن الأئمة الأطهار عليهم  
السلام وعملهم الكاشف عن الرجحان<sup>(١)</sup> ، ومن الشهداء حبيب بن مظاهر فلا  
ينبغي ترك زيارته لجلالة قدره عند الله سبحانه وعند الحسين عليه السلام .  
وينبغي عند زيارته التأخر عن الزاوية الشرقية من خلف قبره بمقدار ذراعين لما  
هو المنقول عن أسن متبحري المشايخ قدس سرهم من كونه مدفوناً متصلاً  
بحائط الحرم الشريف وان ضريحه قدم عن قبره حتى يتوسط الرواق المطهر ،  
فمن وقف متصلاً بضريحه يكون متقدماً عن قبره الشريف .

وينبغي زيارة الحرّ بن يزيد لجلالة قدره ، بل ورد أنه أول الشهداء .  
ومنها : الإكثار من الصلاة عند قبره فرضاً ونفلاً عند رأسه وخلفه ما لم  
يزاحم الزائرين ، فقد ورد أن للمصلي بكل ركعة يركعها عنده كتاب من حج  
ألف حجة ، وأعتمر ألف عمرة ، وأعتق ألف رقبة ، وكأنها وقف في سبيل الله  
تعالى ألف مرة مع نبي مرسل<sup>(٢)</sup> . وإن الصلاة المفروضة عنده تعدل حجة ،  
والصلاة النافلة عنده تعدل عمرة<sup>(٣)</sup> ، ويستثنى قبره عليه السلام من كراهة  
جعل القبر قبلة للأمر بالقيام خلفه وعند كتفيه والاشتغال بالصلاة .  
وفي إلحاق قبور سائر المعصومين عليهم السلام به في الاستثناء المذكور

= ١١٣ باب ٣٨ حديث ٤ . وسائل الشيعة ١٠ / ٣٧٤ باب ٥٧ تاكد استحباب زيارة الحسين  
عليه السلام كل ليلة جمعة حديث ١٩٦٥٠ / ٢ .

(١) التهذيب : ٦ / ٦٥ باب ١٨ برقم ١٣١ .

(٢) كامل الزيارات / ٢٥١ باب ٨٣ برقم ٢ وص ٢٠٥ برقم ٥ مفصلاً والتهذيب : ٦ / ٧٣ باب  
٢٢ حديث ١٤٠ .

(٣) التهذيب : ٦ / ٧٣ باب ٢٢ حديث ١٤١ .

وجه غير بعيد . وما ورد من النهي من جعل قبورهم قبلة إنما يراد به استقبالها بدل الكعبة ، أو لدفع توهم القاصرين أجزاء استقبالها عن استقبال الكعبة ، كما شوهد ذلك من العوام غير مرة .

ومنها : الاكثار من الدعاء وطلب الحوائج عند قبره عليه السلام ، لما ورد من أن الله عوض الحسين عن قتله أربع خصال : جعل الشفاء في تربته ، واجابة الدعاء تحت قبته ، والأئمة من ذريته<sup>(١)</sup> ، وان لا تعد ايام زائريه من أعمارهم<sup>(٢)</sup> . وأنه ما صلى عند قبره أحد ودعا دعوة إلا أستجيب عاجلة او<sup>(٣)</sup> آجلة<sup>(٤)</sup> . وأن الصادق عليه السلام مرض فأمر من عنده أن يستأجروا له أجيراً يدعو له عند قبر الحسين عليه السلام ، فوجدوا رجلاً فقالوا له ذلك فقال : أنا أمضي ، ولكن الحسين عليه السلام إمام مفترض الطاعة ، وهو إمام مفترض الطاعة ، فرجعوا إلى الصادق عليه السلام فأخبروه فقال : هو كما قال ، ولكن ما عرف أن الله بقاعاً يستجاب فيها الدعاء ، فتلك البقعة من تلك البقاع<sup>(٥)</sup> .

ومنها : زيارة مولانا أبي الفضل العباس عليه السلام ، لورود الأمر بذلك<sup>(٦)</sup> ، مضافاً إلى جلالة قدره ، وعظم شأنه ، وسمواً نسبه ، ووفور علمه ، حتى عدّ من فقهاء أولاد الأئمة عليهم السلام ، وهو حامل لواء الحسين عليه السلام ، وظهره ، وسقاء عطاشى كربلاء ، وغير ذلك من فضائله التي لا تحصى ، وانه زيارات ماثورة مطلقات ومخصوصة مذكورة في الكتب المعدّة لذلك ، وفي كيفية

(١) الأمالي لابن الشيخ الطوسي / ٣٢٤ المجلس ١١ .

(٢) كامل الزيارات / ١٣٦ باب ٥١ حديث ١ .

(٣) في المطبوع واو بدلاً من او .

(٤) كامل الزيارات / ٢٥٢ باب ٥٣ حديث ٥ .

(٥) الكافي : ٤ / ٥٦٧ حديث ٣ .

(٦) كامل الزيارات / ٢٥٦ باب ٨٥ حديث ١ .



استقبال قبره الشريف كلام يأتي في طي الكلام على الآداب إن شاء الله تعالى.

## الجهة السادسة

### في زيارة الجوادين عليهما السلام

بمقابر قريش في غربي بغداد، والعسكريين عليهما السلام بسرّ من رأى. ويدلّ على فضل زيارتهم عليهم السلام مضافاً إلى الأخبار المزبورة في الجهة الثالثة عند بيان فضل زيارة أئمة البقيع عليهم السلام ما ورد من أنّ زيارة باب الحوائج عليه السلام مثل زيارة قبر الحسين عليه السلام<sup>(١)</sup>. وان لمن زار قبره عليه السلام مثل ما لمن زار قبر أبي عبدالله الحسين عليه السلام<sup>(٢)</sup>. وان من زار قبره ببغداد كان كمن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وآله، فله مثل ما لمن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وقبر أمير المؤمنين عليه السلام، إلّا أنّ لرسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام فضلها<sup>(٣)</sup>. وانّ من زار قبره عليه السلام فله الجنة<sup>(٤)</sup>. وروى ابراهيم بن عقبة قال: كتبت إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام أسأله عن زيارة أبي عبدالله الحسين عليه السلام وزيارة أبي الحسن عليه السلام وأبي جعفر والأئمة عليهم السلام، فكتب إليّ: أبو عبدالله عليه السلام هو المقدم، وهذا أجمع وأعظم أجر<sup>(٥)</sup>. وورد عن مولانا

(١) كامل الزيارات / ٢٩٩ باب ٩٩ حديث ٣.

(٢) ثواب الاعمال / ١٢٣ ثواب زيارة قبور الأئمة صلوات الله عليهم اجمعين حديث ١.

(٣) الكافي / ٤ / ٥٨٣ فضل زيارة أبي الحسن موسى عليه السلام حديث ١.

(٤) التهذيب / ٦ / ٨٢ باب ٣٠ حديث ١٦٠.

(٥) الكافي / ٤ / ٥٨٣ فضل زيارة أبي الحسن موسى عليه السلام حديث ٣.

العسكري عليه السلام انه قال : قبري بسر من رأى لأهل الجمانين<sup>(١)</sup>.

بقي هنا أمور ينبغي بيانها :

الأول: أنه ينبغي في حرم العسكريين عليهم السلام زيارة السيدتين الجليلتين إحداهما نرجس خاتون والدة وليّ العصر عجل الله تعالى فرجه ، والأولى زيارتها بما رواه الشيخ المفيد والشهيد رحمهما الله وغيرها وهي مذكورة في مظانها . والأخرى : حكيمة - بالكاف على ما هو التحقيق دون اللام كما اشتهر في ألس العوام - أخت مولانا الهادي عليه السلام وسفيرة الحجة عجل الله تعالى فرجه في زمان حياتها ، وقبرها تحت رجل العسكريين عليهما السلام. وقد صرح العلماء رضوان الله عليهم بأستحباب زيارتها ، ولم ينقل لها زيارة خاصة ، فتزار بما يزار به ساير أولاد الأئمة عليهم السلام مع مراعاة الضامير بتبديل المذكّر بالمؤنث ، كما هو ظاهر.

الثاني: أن بعضهم استشكل في دخول حرم العسكريين عليهما السلام ، لما علم من أنهم دفنا في دارهما ، فيكون حرهما مال الغير ، فلا يجوز التصرف فيه ، وجعل الشيخ الطوسي رحمه الله الاجتناب أولى حيث قال : المنع من دخول الدار هو الأحوط والاولى ، لأنّ الدار قد ثبت أنها ملك الغير ، ولا يجوز لنا أن نتصرّف فيها بالدخول ولا غيره إلاّ بأذن صاحبها ثم قال : ولو أنّ أحداً يدخلها لم يكن مأثوماً ، خاصة إذا تأوّل في ذلك ما روي عنهم عليهم السلام من أنهم جعلوا شيعتهم في حل من ما لهم ، وذلك على عمومه ، وقد روي في ذلك أكثر من أن يحصى<sup>(٢)</sup>.

قلت : مضافاً إلى أن إذن شاهد الحال كافٍ في حلّ التصرف ، ولا يرتاب

(١) التهذيب : ٦ / ٩٣ باب ٤٣ حديث ١٧٦.

(٢) الى هنا كلام الشيخ الطوسي في التهذيب : ٦ / ٩٤ باب ٤٤.

أحد في رضا الإمام المنتظر عجل الله تعالى فرجه بدخول الدار لزيارة أبيه وجدّه. ودعوى اشتراكها بينه وبين ساير أولاد الهادي والعسكري عليهما السلام مدفوعة ، بأن سكناه عجل الله تعالى فرجه فيها يكشف عن انتقالها إليه بطريق من النواقل الشرعية ، مضافاً الى أنّ أرض سامراء من أرض العراق ، وهي المفتوحة عنوة ، والمملك فيها تابع للآثار ، ولم يبق إلى الآن من دار الامام عليه السلام أثر بوجه ، وانما صار بمرور الزمان من مشاعر العبادة ، والله العالم<sup>(١)</sup>.

الثالث: انه ينبغي التشرف بعد زيارة العسكريين عليهما السلام إلى السرداب المقدس المعروف بسرداب الغيبة ، وزيارة وليّ العصر عجل الله تعالى فرجه ، وجعلنا من كلّ مكروه فداء ، فيه بالمأثور وغيره ، وذلك لشرافة ذلك المكان لكونه من دارهم عليهم السلام وتوجّهه الخاصّ إليه ، وعباداته الكثيرة فيه ، وظهور الآيات والمعجزات الباهرات هناك ، وتشرفّ جمع بحضرة المقدّسة فيه ، وإلا فغيبة الامام عجل الله تعالى فرجه فيه وفي البئر التي فيه غير ثابت ، بل صرح المحقّق الباهر والمدقّق الماهر الفاضل النوري المعاصر قدّس سرّه في رسالة كشف الاستار وغيرها بعدم وجدان مستند بعد الفحص الأكيد لذلك من كتبنا ، وأنّه من افتراءات العامّة علينا ، وان غاية ما عثر عليه ان المعتضد العباسي لما أرسل أناساً بعد وفاة مولانا العسكري عليه السلام لدخول داره وقبض ولي العصر ارواحنا فداء ، فلما دخلوا لم يرو أحداً وسمعوا من ذلك السرداب صوت قراءة القرآن فمضوا إليه فوجدوا بحيرة عليها حصير عليه شخص مشغول بالصلاة ، فكلّ من دخل منهم في تلك البحيرة غرق فنجاه

(١) لا ينبغي التأمل في جواز دخول الزائر المعتقد بامامتهم عليهم السلام تلك الدار المقدسة فان الذي يقف على سيرتهم وتحليلهم بعض اموالهم التي فرضها الله تعالى لشيعتهم وتأمل في عطفهم وشفقتهم على شيعتهم لا يبقى لديه اي شك في رضاهم بالدخول بل دخول غير الشيعي لا دليل على جوازه وعدم الجوازه هو الاقرب عندي والله العالم.

أصحابه ، فرجعوا خائبين ، واخبروا المعتضد بذلك ، فأخذ منهم العهد على إخفاء ذلك وعدم إفشائه ، وهذا لا يدل على أنه عليه السلام غاب في ذلك السرداب في تلك البئر ، بل أنكر المحدث المذكور وجود بئر هناك وان الحفيرة الموجودة من صنع الخدّام لتحصيل أموال جهال الزوّار ، ومن أراد العثور على ما ينبغي ان يعمل في السرداب المقدّس من الزيارة والدعاء فليراجع تحية الزائر وبلغه المجاور للمحدث المعاصر المعظم له وغيرها من المزارات المعتبرة ، فإننا في مجنب عن نقلها لوجود ما به الكفاية للبصير في ذلك الباب.

ثم لا يخفى عليك أنه عجل الله تعالى فرجه سلطان الوقت ، وامام العصر، فينبغي للشيعيّ التوسّل به كما مرّ التنبيه عليه في أواخر المقام الرابع ، كما ينبغي له أن لا يترك قراءة دعاء العهد كل صباح ، ودعاء الندبة عصر كل جمعة ، فإن الدعاءين قد تضمّنا زيارته عليه السلام ودعاء الفرج له ، ومضامين عالية ، وأدعية نافعة في الدّين والدّنيا.

### الجهة السابعة

في فضل زيارة الامام علي بن موسى الرضا عليه وعلى  
آبائه وأولاده أفضل الصلاة والسلام

ويدلّ عليه ما مرّ في فضل زيارة أئمة البقيع من العمومات مضافاً إلى ما ورد في فضل زيارته عليه السلام بالخصوص من أن من زار قبره عليه السلام بطوس غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، ولو كانت مثل عدد النجوم ، وقطر الأمطار ، وورق الأشجار ، وبنى الله له منبراً حذاء منبر محمد صلى الله عليه وآله وعليّ عليه السلام حتى يفرغ الله من حساب الخلائق<sup>(١)</sup> . وأن من زاره

(١) الكافي : ٤ / ٥٨٥ باب فضل زيارة أبي الحسن الرضا عليه السلام حديث ٣ وامالي الصدوق =

زيارة الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام ..... ١٩٣

عارفاً بحقه فله الجنة على الله عز وجل<sup>(١)</sup> ، وكان آمناً يوم القيامة من النار<sup>(٢)</sup> ، وحرّم جسده عليها<sup>(٣)</sup> . وأن من زاره في غربته وهو يعلم أنه إمام بعد أبيه مفترض الطاعة من الله عز وجل كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله<sup>(٤)</sup> . وأعطاه الله عز وجل أجر من أنفق من قبل الفتح وقاتل<sup>(٥)</sup> ، وأن قبره لبقعة من بقاع الجنة لا يزورها مؤمن إلا أعتقه الله من النار وأدخله دار القرار<sup>(٦)</sup> . وأن من زاره عارفاً بحقه وأنه إمام مفترض الطاعة غريب شهيد أعطاه الله عز وجل أجر سبعين شهيداً ممن استشهد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حقيقة<sup>(٧)</sup> . وان زيارته عند الله بسبعين حجة<sup>(٨)</sup> ، بل وألف حجة<sup>(٩)</sup> ، بل وسبعين ألف حجة<sup>(١٠)</sup> بل وألف ألف حجة<sup>(١١)</sup> على اختلاف الروايات المحمولة على اختلاف الزائرين والزيارات.

وعن الرضا عليه السلام نفسه أنه قال : من زارني على بعد داري ومزاري

---

= المجلس ٢٥ حديث ٥ و ٧ و عيون اخبار الرضا ٣٦٥ .

(١) وسائل الشيعة : ١٠ / ٤٣٥ باب ٨٢ حديث ٧ .

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٢ باب ٦٦ .

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٢ باب ٦٦ .

(٤) الأمالي أو المجالس للشيخ الصدوق رحمه الله / ٥٨٨ المجلس ٨٦ حديث ١١ .

(٥) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٢ باب ٦٦ .

(٦) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٧ باب ٦٦ .

(٧) الامالي للصدوق ١٢١ المجلس ٢٥ حديث ٨ .

(٨) الكافي : ٤ / ٥٨٥ باب فضل زيارة أبي الحسن الرضا عليه السلام حديث ٤ .

(٩) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٢ باب ٦٦ أقول وفيها ( ثواب الف حجة مبرورة والف

عمرة مقبولة ، وكنت انا وأبائي شفعاؤه يوم القيامة ) .

(١٠) الكافي : ٤ / ٥٨٥ باب فضل زيارة أبي الحسن الرضا عليه السلام حديث ٤ ايضا .

(١١) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٣ باب ٦٦ .

أتيت يوم القيامة في ثلاثة مواطن حتى أخلصه من أهوالها : إذا تطايرت الكتب يميناً وشمالاً ، وعند الصراط ، وعند الميزان<sup>(١)</sup>. وانه ما زارني من أوليائي عارفاً بحقي إلا تشفعت فيه<sup>(٢)</sup> يوم القيامة<sup>(٣)</sup>. وان من زارني وهو يعرف ما أوجب الله تعالى من حقي وطاعتي فأنا وآبائي شفعاؤه يوم القيامة ، ومن كنا شفعاؤه نجى ولو كان عليه مثل وزر الثقلين الجن والانس<sup>(٤)</sup>. وزاد في خبر آخر : أنه كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وكتب الله له ثواب ألف حجة مبرورة وألف عمرة مقبولة<sup>(٥)</sup>. وانه لا تنقضي الايام والليالي حتى تصير طوس مختلف شيعتي وزواري ، ألا فمن زارني في غربتي بطوس كان معي في درجتي يوم القيامة مغفوراً له<sup>(٦)</sup> ووجبت له زيارتي يوم القيامة ، والذي أكرم محمداً صلى الله عليه وآله بالنبوة ، واصطفاه على جميع الخليقة لا يصلي أحد منكم عند قبري إلا استحق المغفرة من الله عز وجل يوم يلقاه ، والذي أكرمنا بعد محمد صلى الله عليه وآله بالإمامة وخصنا بالوصية أن زوار قبري أكرم الوفود على الله عز وجل يوم القيامة. وما من مؤمن يزورني فتصيب وجهه قطرة من الماء إلا حرم الله جسده على النار<sup>(٧)</sup>. وعنه عليه السلام أيضاً أنه قال : شر خلق الله في زمانى يقتلنى بالسّم ثم يدفننى فى دار مضيقه [ خ . ل : مضيقه ] وبلاد غربه ، ألا فمن زارني في غربتي

(١) الأمالى أو المجالس للشيخ الصدوق رحمه الله / ١٢١ المجلس ٢٥ حديث ٩.

(٢) فى المطبوع : الا شفعت به.

(٣) الأمالى أو المجالس للشيخ الصدوق رحمه الله / ١١٩ المجلس ٢٥ حديث ٤.

(٤) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٣ باب ٦٦ .

(٥) الأمالى أو المجالس للشيخ الصدوق رحمه الله / ٦٣ المجلس ١٥ حديث ٧ وعيون اخبار الرضا

٣٦٣ .

(٦) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٨ باب ٦٦ .

(٧) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٤٣ باب ٥٢ .

كتب الله عزّ وجلّ له أجر مائة ألف شهيد ، ومائة ألف صدّيق ، ومائة ألف حاج ومعتمر، ومائة ألف مجاهد ، وحشر في زمرتنا ، وجعل في الدرجات العلى من الجنة رفيقنا<sup>(١)</sup> .

وقال عليه السلام مشيراً إلى القبّة التي فيها هارون لعنه الله : هذه تربتي وفيها أدفن، وسيجعل الله هذا المكان مختلف شيعتي واهل محبّتي ، والله لا يزورني منهم زائر ولا يسلم عليّ منهم مسلم إلاّ وجب له غفران الله ورحمته بشفاعتنا أهل البيت عليهم السلام<sup>(٢)</sup> .

وورد أن زيارة الرضا عليه السلام أفضل من زيارة سيد الشهداء عليه السلام ، لأنّ أبا عبدالله عليه السلام يزوره كلّ الناس ، والرضا عليه السلام لا يزوره إلاّ الخواصّ من الشيعة<sup>(٣)</sup> .

بل ورد ما يفيد كون زيارته عليه السلام أفضل من زيارة كلّ واحد من الأئمة عليهم السلام وهو قول أبيه عليه السلام : من زار قبر ولدي عليّ وبات عنده ليلة كان كمن زار الله في عرشه ، قلت : كمن زار الله في عرشه؟! فقال : نعم ، إذا كان يوم القيامة كان على عرش الرحمن أربعة من الأوليين ، وأربعة من الآخرين ، فأما الأربعة من الأوليين : فنوح عليه السلام ، وإبراهيم عليه السلام ، وموسى عليه السلام ، وعيسى عليه السلام ، وأما الأربعة من الآخرين : محمّد صلى الله عليه وآله ، وعليّ عليه السلام ، والحسن عليه السلام ، والحسين عليه السلام ، ثم يمّد الطعام فيقعد معنا زوار قبور الأئمة عليهم السلام ، ألا إنّ أعلاهم درجة وأقربهم حبوّة زوار قبر ولدي<sup>(٤)</sup> .

(١) الأماي أو المجالس للشيخ الصدوق / ٦٣ المجلس ١٥ حديث ٨.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٢٧٦ باب ٣٨.

(٣) الكافي : ٤ / ٥٨٤ باب فضل زيارة أبي الحسن الرضا عليه السلام حديث ١.

(٤) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٥ باب ٦٦.

ثم ان ظاهر ما نطق بأن زيارته عليه السلام تعدل سبعين حجة أو أزيد<sup>(١)</sup> هو أنها أفضل من الحجّ المندوب ، وأن الاولى اختيار زيارته عليه السلام على الحجّ المندوب ، وقد نطق بالأفضلية صريحاً خبر محمد بن سليمان ، قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل حجّ حجة الاسلام فدخل متمتعاً بالعمرة إلى الحجّ ، فأعانه الله على عمرته وحجّه ، ثم أتى المدينة فسلم على النبي صلى الله عليه وآله ، ثم أتاك عارفاً بحقك يعلم أنك حجة الله على خلقه ، وبابه الذي يؤتي منه ، فسلم عليك ، ثم أتى أبا عبدالله الحسين عليه السلام فسلم عليه ، ثم أتى بغداد فسلم على أبي الحسن موسى عليه السلام ، ثم انصرف إلى بلاده ، فلما كان وقت الحج رزقه الله الحج ، فأيتها أفضل ، هذا الذي قد حجّ حجة الاسلام يرجع أيضاً فيحج أو يخرج إلى خراسان إلى أبيك علي بن موسى الرضا عليه السلام فيسلم عليه ؟ قال : بل يأتي خراسان فيسلم على أبي أفضل ، وليكن ذلك في رجب ولا ينبغي أن يفعلوا ذلك هذا اليوم ، فإن علينا وعليكم من السلطان شنة<sup>(٢)</sup>.

(١) الحديث المتقدم.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٦٤ باب ٦٦.



## الجهة الثامنة

في آداب زيارة النبي والأئمة عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام  
والتحية

وهي قسبان : عامة للجميع وخاصة ببعضهم دون بعض.  
فمن الآداب العامة :

١ - الطهارة من الحدث الأكبر :

فإنه لا شبهة في كونها من الآداب ، وأنا الكلام في وجوبها ، وحرمة المكث  
في الحضرات بغير طهارة من الحدث الأكبر ، لأن بيوتهم مساجد ، وحرمة المؤمن  
ميتاً كحرمته وهو حي<sup>(١)</sup>.

٢ - ومنها: الغسل :

فإنه مستحب في زيارة النبي صلى الله عليه وآله<sup>(٢)</sup> والأئمة عليهم السلام

---

(١) روى في قرب الاسناد / ٢١ ( قال بكر بن محمد وخرجنا من المدينة نريد منزل أبي عبداقه  
[ عليه السلام ] فلحقنا أبو بصير خارجاً من زقاق من ازقة المدينة وهو جنب ونحن لا نعلم  
حتى دخلنا على أبي عبداقه [ عليه السلام ] فسلمنا عليه فرفع رأسه الى أبي بصير فقال له يا  
أبا بصير اما تعلم انه لا ينبغي للجنب ان يدخل بيوت الانبياء فرجع أبو بصير ، ودخلنا ) ونظير  
هذه الرواية كثير ويستفاد منها ان دخول الجنب إلى بيوتهم فيه محذور اما الحرمة او الكراهة  
الشديدة لأن قوله عليه السلام (لا ينبغي) يحتمل الحكمين.

(٢) كامل الزيارات / ٢٦ باب ٧ حديث ١ ، بسنده عن معاوية بن عمّار قال : قال أبو عبداقه  
عليه السلام اذا اردت ان تخرج من المدينة فاغتسل ثم ائت قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

جميعاً ، لتقييد الزيارة بالغسل قبلها في كثير من الأخبار ، وما تضمن منها نفي الغسل في زيارة قبر الحسين عليه السلام محمول على نفي الوجوب والشرطية بعد كون المتضمن لاثبات الغسل مستفيضاً ، بل متواتراً معنى ، بل يستحب الغسل لزيارة كل إمام وان كان قد اغتسل للآخر ولم ينقضه ، وقد قال الصادق عليه السلام : الغسل عند لقاء كل إمام<sup>(١)</sup> .

ويستحب الدعاء عند الغسل بالمأثور وهو : « اللهم اجعله لي نوراً ، وطهوراً ، وحرزاً ، وكافياً من كل داء وسقم ، ومن كل آفة وعاهة ، وطهر به قلبي وجوارحي ، وعظامي ، ولحمي ، ودمي ، وشعري ، ونحّي ، وعصبي ، وما أقلت الأرض مني ، واجعل لي شاهداً يوم حاجتي وفقري وفاقتي »<sup>(٢)</sup> .

وورد أيضاً الدعاء عند غسل الزيارة بقول : « اللهم طهرني من كل ذنب ، ونجّني من كل كرب ، وذلل لي كل صعب ، إنك نعم المولى ونعم الرب ، رب كل يابس ورطب »<sup>(٣)</sup> .

وروي أيضاً في غسل الزيارة قول : « بسم الله وبالله اللهم أجعله لي نوراً وطهوراً وحرزاً وشفاء من كل داء [وسقم] وآفة وعاهة ، اللهم طهر به قلبي ، وأشرح به صدري ، وسهل به أمري »<sup>(٤)</sup> .

ويستحب أن يكون الغسل بقاء الفرات حيثما تيسر ، لورود التقييد للغسل به في جملة من الأخبار ، ففي خبر هشام عن الصادق عليه السلام أنه إذا اغتسل من ماء الفرات وهو يريد الحسين عليه السلام تساقطت خطاياهم كيوم

(١) التهذيب : ٦ / ١١٠ باب ٥٢ الزيادات حديث ١٩٧ .

(٢) كامل الزيارات / ١٨٦ باب ٧٥ حديث ٦ والتهذيب / ٦ / ٥٤ حديث ١٣٠ وسائل الشيعة

١٠ / ٣٨٢ باب ٦١ حديث ١ والوافي / ١٤ / ١ / ١٥١ حديث ١٤٥٩٢ / ١٨ .

(٣) مستدرك الوسائل / ١٠ / ٤٠٢ باب ٨٦ حديث ١ ، ومصباح الكفعمي ٤٧٢ .

(٤) مصباح التهجد ص ٥٠٠ ومستدرك / ١٠ / ٤٠٢ باب ٨٦ حديث ١ والمصباح ٤٧٢ .

ولدتها أمه<sup>(١)</sup>، مضافاً إلى أستفاضة الأخبار بمدحه كما مرّت الإشارة إلى مضامينها في المقام الثاني من الفصل الرابع، وحيثما لا يتيسر يغتسل بغيره، وكذا لو تيسر [ ماء ] الفرات ولكن اضراً لبرد الهواء وعدم تيسر الاحماء.

ويستحب مع الغسل الوضوء أيضاً قبله للأمر به في بعض ما ورد في آداب زيارة أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٢)</sup>، وكذا ورد في زيارة الحسين عليه السلام، قال عليه السلام: من أتاه - يعني الحسين عليه السلام - فتوضأ وأغتسل من الفرات لم يرفع قدماً ولم يضع قدماً إلا كتب الله له بذلك حجة وعمرة<sup>(٣)</sup>. وهو على وفق القاعدة حتى على المختار من اغناء غير غسل الجنابة أيضاً عن الوضوء، لأن استحباب الوضوء قبله مسلم، وتأكد الطهر بالطهر في مثل المقام بديهي الفضل، ومن لم يتمكن من الغسل تعين الوضوء عليه، لأنه طهارة صغرى.

ولا ينبغي حضور مثل هذه الأمكنة المطهرة محدثاً، ولذا قال الصادق عليه السلام ليونس بن عمار: إذا كنت منه قريباً - يعني الحسين عليه السلام - فإن أصبت غسلأ فأغتسل وإلا فتوضأ<sup>(٤)</sup> وأته.

وقال عليه السلام في وداع قبر النبي صلى الله عليه وآله: ولا تودّع القبر إلا وأنت قد اغتسلت، أو أنت متوضي إن لم يمكنك الغسل، والغسل أفضل<sup>(٥)</sup>.

(١) كامل الزيارات / ١٨٥ باب ٧٥ حديث ٤.

(٢) التهذيب: ٦ / ٢٥ باب ٨ حديث ٥٣، بسنده قال حدثني يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا اردت زيارة قبر أمير المؤمنين عليه السلام فتوضأ واغتسل وامش على هنيئتك.

(٣) التهذيب: ٦ / ٥٢ باب ١٧ فضل غسل الزيارة حديث ١٢٤ بلفظه.

(٤) كامل الزيارات / ١٨٨ باب ٧٦ حديث ٤.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة: ١٠ / ٢٠١ باب ١١ حديث ٤.

٣ - ومنها : لبس ثوبين طاهرين - كما في بعض الأخبار<sup>(١)</sup> - ولبس أنظف ثيابه - كما في آخر<sup>(٢)</sup>.

وقد ورد الأمر بذلك في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام ، وسيد الشهداء عليه السلام ، والظاهر عدم اختصاصه بهما ، بل لعلّ المتتبع يقف على التنصيص به في زيارة غيرهما أيضاً ، ولا فرق في الثوبين الطاهرين بين كونها غسيلين أو جديدين كما ورد التنصيص به<sup>(٣)</sup> . وجعل بعضهم من الآداب بياض لونها ، ولم أقف على مستنده ، وان كان احتمال الرجحان كافياً في أولوية الالتزام به .

٤ - ومنها : استعمال شيء من الطيب وشمّه .

ورد الأمر به في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٤)</sup> . والظاهر جريانه في زيارة غير سيد الشهداء عليه السلام من الأئمة عليهم السلام ، لكون استعمال الطيب محبوباً شرعاً ، فيناسب حال الزيارة ، وأما في زيارة الحسين عليه السلام فقد نهى الصادق عليه السلام أبا بصير عنه وعن الأدهان والاكتمال لمن أراد زيارته عليه السلام<sup>(٥)</sup> ، والترك هو المناسب للحزن والكرب المحبوب إظهاره في

(١) كامل الزيارات / ١٢٦ باب ٤٥ حديث ٤ ، بسنده عن يونس بن ظبيان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له جعلت فداك زيارة قبر الحسين عليه السلام في حال التقية ، قال اذا اتيت الفرات فاغتسل ثم لبس اتوابك - ثوبيك الطاهرين خ ل - الطاهرة ، ثم تمرّ بأزاء القبر ، وقل صلى الله عليك يا أبا عبد الله صلى الله عليك يا أبا عبد الله صلى الله عليك يا أبا عبد الله فقد تمت زيارتك .

(٢) فرحة الغري: ٩٣، عن مزار محمد بن المشهدي، بسنده إلى أن قال: إذا أتيت مشهد أمير المؤمنين فاغتسل غسل الزيارة، واللبس أنظف ثيابك، وشمّ شيئاً من الطيب، وامشٍ عليك السكينة والوقار، فإذا وصلت...

(٣) كما في الخبرين المتقدمين وغيرهما كثير.

(٤) فرحة الغري / ٩٣ عن مزار محمد بن المشهدي.

(٥) التهذيب: ٦ / ٧٦ باب ٢٢ حديث ١٥٠ بسنده إلى أن قال: فإذا اردت المشي إليه فاغتسل =

زيارته عليه السلام<sup>(١)</sup>.

٥ - ومنها : قصد القرية بالزيارة :

والتحفظ من أن يشوبه شيء من أعراض الدنيا ، لأن كل عبادة بغير قصد القرية فاسدة ، وشوب قصد آخر يزيل القرية ، وإلى ذلك أشار في الاخبار بالتقييد بقوله عليه السلام : احتساباً لا أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعة<sup>(٢)</sup> كما مرّ ، وقوله عليه السلام في جملة أخرى منها : يريد به وجه الله والدار الآخرة<sup>(٣)</sup> .. ونحو ذلك مما يقف عليه من لاحظ الأخبار المزبورة وغيرها.

٦ - ومنها : كونه عند الزيارة عارفاً بحق المזור :

وإنه نبيّ ، أو ابن بنت نبيّ ، أو إمام ، وأنه معصوم مفترض الطاعة ، مظلوم مقتول بالسم ، أو السيف ونحو ذلك<sup>(٤)</sup> ، وهذا الأدب كسابقه في حكم الشرط لا تقبل الزيارة بغير كلّ منها ، ولعلّ الأخبار المتضمنة لتقييد جميع

= ولا تطيب ولا تدهن ولا تكتحل حتى تأتي القبر .

(١) التهذيب : ٦ / ٧٦ باب ٢٢ رقم ١٥١ ، بسنده عن أبي عداقه عليه السلام قال : إذا زرت الحسين عليه السلام فزره وانت حزين ، مكروب ، اشعث ، مغبر ، جابع ، عطشان ، وأسأله الحوائج وانصرف ولا تتخذنه وطناً.

(٢) كامل الزيارات / ١٤٤ باب ٥٧ حديث ١ ، بسنده عن أبي عداقه عليه السلام قال : من زار الحسين محتسباً لا أشراً ولا بطراً ، ولا رياءً ، ولا سمعةً محصت عنه ذنوبه ...

(٣) كامل الزيارات / ١٤٤ باب ٥٧ حديث ٢ .

(٤) توقف صحة الزيارة على معرفة المזור ومعرفة حقه بأنه نبيّ ، أو ابن نبي أو ابن بنته ، لا ريب فيه ولا معنى للزيارة بدون معرفة المזור وقد اشترط الامام عليه السلام شرطاً آخر وهو معرفة زائدة على ذلك بأن يعرف حقه وحرمة وولايته كما في كامل الزيارات / ١٣٨ باب ٥٤ حديث ٣ ويتضح من هذه الشروط ان الثواب المرجو من زيارة الامام عليه السلام منوط بان يعرفه بأنه امام مفترض الطاعة وان له الولاية المطلقة والعصمة من كل خطأ وخطل اما اشتراط صحة الزيارة بمعرفة انه مقتول بالسم او السيف ففيه نظر .

الزيارات المزبورة بالمعرفة بالحق متواترة معنى<sup>(١)</sup>.

٧ - ومنها : المشي إلى القبر الشريف حافياً :

ورد الأمر به في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٢)</sup> ، وسيد الشهداء عليه السلام<sup>(٣)</sup> ، والرضا عليه السلام<sup>(٤)</sup> . والظاهر عدم اختصاصه بإمام دون إمام سيما مع تضمن خبر يونس بن ظبيان تعليل مولانا الصادق عليه السلام الأمر بالمشي حافياً في زيارة الحسين عليه السلام بأنك في حرم من حرم الله ، وحرم رسوله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٥)</sup> . فإن هذه العلة تعم الحكم لجميع الأئمة ، لكون مرقد كل منهم من حرم الله وحرم رسوله صلى الله عليه وآله . ولكن ينبغي تقييد ذلك بما إذا لم يكن هناك جهة مرجحة للبس الجورب والمسح نحو تنجس الأرض وخوف تنجس الرجل بمباشرته بسبب العرق ونحوه . ويحتمل أن يكون المراد بالتحفيّ مقابل لبس الخفّ لا مقابل لبس الجورب ، فإنّ خلع الخفّ أيضاً من الآداب ، لما روي من أن أمير المؤمنين عليه السلام كان ينزع خفه في خمسة

---

(١) من فحص الاحاديث الواردة عن اهل البيت عليهم السلام تيقن بتواتر شرطية المعرفة لحق المزور.

(٢) فرحة الغريّ / ٩٤ ، بسنده حدثني صفوان الجبال ، قال : لما وافيت مع جعفر الصادق عليه السلام الكوفة يريد أبا جعفر المنصور ، قال لي : يا صفوان انخ الرحلة فهذا قبر جدّي امير المؤمنين عليه السلام فانختها ثم نزل فاغتسل ، وغير توبه ، وتحفّى ، وقال لي : افعل مثل ما افعله ... .

(٣) كامل الزيارات / ١٣٣ باب ٤٩ برقم ٤ وفيه : فاذا اتيت الفرات فاغتسل ، وعلق نعليك ، وامش حافيا مشي العبد الذليل فاذا اتيت باب الحائر فكبر أربعة ... .

(٤) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٧١ باب ٦٩ بسنده الى ان قال : فاذا وافيت سالماً فاغتسل وقل حين تفتسل الى ان قال : والبس اطهر ثيابك وامش حافيا وعليك السكينة والوقار ... .

(٥) الكافي / ٤ / ٥٧٥ باب زيارة قبر أبي عبداه الحسين بن علي عليها السلام حديث ٢.

مواطن ويأخذه بيده اليسرى ويقول : انها مواطن مخصوصة بالله أحب أن أكون فيها حافياً . فإن عموم العلة يشمل الأعتاب المقدسة . وكيف كان فنزع الخف ونحوه من أهم الآداب ، بل دخول الحرم به هتك عظيم وإهانة خطيرة يلزم التحرز منها<sup>(١)</sup> .

٨ - ومنها : المقاربة بين الخطي وتقصيرها :

فقد ورد الامر بالمقاربة بين الخطي في زيارة كل واحد من الأئمة عليهم السلام وبتقصير الخطي في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام ، والمراد بهما واحد . وهو المراد بقول الصادق عليه السلام ليونس في بيان آداب زيارة أمير المؤمنين عليه السلام : وامش على هنيئتك<sup>(٢)</sup> .

٩ - ومنها : المشي على سكينه ووقار :

ورد الأمر به في زيارة كل واحد منهم عليهم السلام عموماً وفي زيارة أمير المؤمنين عليه السلام وأبي عبدالله عليه السلام خصوصاً بقول الصادق لمحمد بن مسلم في زيارة الأمير عليه السلام : وعليك السكينه والوقار . وليوسف الكناسي في زيارة الحسين عليه السلام : وعليك بالسكينه والوقار<sup>(٣)</sup> .

(١) تشخيص ما يتحقق به الاهانة عرّف في مختلف باختلاف الزمان والمكان والخصوصيات وفي عرفنا في زماننا ان الدخول متحدياً اهانة لصاحب المرقد ومن المعلوم ان اهانة احد المعصومين الهداة المهديين في حدّ الكفر اجارنا الله منه .

(٢) التهذيب : ٦ / ٢٥ باب ٨ زيارته عليه السلام برقم ٥٣ ، بسنده حدثني يونس بن ظبيان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اذا اردت زيارة قبر امير المؤمنين عليه السلام فتوضأ ، واغتسل ، وامش على هنيئتك وقل ... .

(٣) تقدم نقل الحديث ، وانظر بحار الانوار ١٠٠ / ٢٣٦ باب ٢ برقم ٣ ، وبحار الانوار ١٠١ / ١٤٦ برقم ٣٣ ، وكامل الزيارة ١٨٦ .

١٠ - ومنها : شغل اللسان :

حال المشي إليه بعد الغسل ونحوه بذكر الله من التكبير والتهليل والتسبيح والتحميد والتمجيد والتعظيم لله كثيراً والصلاة على محمد وأهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين حتى يصل إلى باب الحرم الشريف . ورد الأمر بذلك في زيارة أمير المؤمنين وسيد الشهداء عليهما السلام . والظاهر عدم اختصاصه بهما ، بل في خبر محمد بن مسلم الآتي : ويلزمك كثرة ذكر الله تعالى<sup>(١)</sup>.

١١ - ومنها : الخشوع :

جعله الصادق عليه السلام ممّا يلزم في زيارة الحسين عليه السلام . والظاهر عدم اختصاصه به عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

وينبغي لنا نقل خبر محمد بن مسلم المتكفل لجملة من الآداب حتى نحيل عند ذكر كل أدب إلى هنا . روى الشيخ الجليل جعفر بن محمد بن قولويه مسنداً عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : إذا خرجنا إلى أبيك أفلسنا في حجّ ؟ قال : بلى ، قلت : فيلزمنا ما يلزم الحاج ؟ قال : ماذا ؟ قلت : من الأشياء التي تلزم الحاج ؟ قال : يلزمك حسن الصحابة لمن صحبتك ، ويلزمك قلة الكلام إلا بخير ، ويلزمك كثرة ذكر الله ، ويلزمك نظافة الثياب ، ويلزمك الغسل قبل أن تأتي الحائر ، ويلزمك الخشوع وكثرة الصلاة على محمد وآل محمد صلى الله عليه وآله ، ويلزمك التوقير لأخذ ما ليس لك ، ويلزمك أن تفضّ<sup>(٣)</sup> بصرك ، ويلزمك أن تعود على أهل الحاجة من إخوانك إذا رأيت منقطعاً ، ويلزمك المواساة ، ويلزمك التقية التي هي قوام دينك بها ، والورع عما نهيت ، والخصومة ، وكثرة الأيمان والجدال الذي فيه الأيمان ، فإذا فعلت ذلك

(١) كامل الزيارات / ١٣٠ باب ٤٨ برقم ١. والمزار للمفيد ص ٨١.

(٢) الحديث المتقدم.

(٣) في المطبوع : تقص .



تمَّ حجَّك وعمرتك وأستوجبت من الذي طلبت ما عنده بنفقتك قبل أن تنصرف بالمغفرة والرحمة والرضوان<sup>(١)</sup>.

١٢ - ومنها : شغل العين بالأرض :

أشار إليه بقوله في خبر ابن مسلم المذكور<sup>(٢)</sup> : ويلزمك أن تغضَّ<sup>(٣)</sup> بصرك، فإن الغضَّ<sup>(٤)</sup> القطع ، وليس المراد بقطعه التغميض بالمرّة ، بل قطعه عن النظر الى اليمين والشمال ، وهو مرادنا من شغل العين بالأرض ، وكذا هو المراد بإلقاء الذقن إلى الارض الذي أمر به الصادق عليه السلام في طيَّ آداب زيارة أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٥)</sup>.

١٣ - ومنها : الوقوف على باب الحرم الشريف :

والاستيذان للدخول بالمأثور ، وتشهّد الشهادتين وان اشتمل الاستيذان بالمأثور عليهما كفى ما في المأثور ، وقد ورد الأمر بالوقوف على الباب وتشهد الشهادتين في زيارة كل واحد من الأئمة عليهم السلام.

١٤ - ومنها : السعي في تحصيل الرقّة :

والانكسار والدمعة قبل الدخول ، فإن الذي يطمنن به السابر لأخبار الزيارات أن ذلك من علائم الإذن للزائر في الدخول ، وحينئذ فينبغي الاهتمام في تحصيل الدمعة ولو بقدر جناح بعوضة حتى يترتب الدخول على ما يكشف عن الإذن فيه ، ولقد أجاد من قال : إن الرقّة والانكسار تحصل تارة : بتصور عظمة صاحب المرقد عند الله سبحانه ، وأنّه يرى مقامه ويسمع كلامه ، ويرد سلامه ، وأخرى : بالتدبّر في لطفهم ، وعنايتهم بشيعتهم وزوّارهم ، وثالثة :

(١) كامل الزيارات / ١٣٠ باب ٤٨ برقم ١.

(٢) الحديث المتقدم.

(٣ و ٤) في المطبوع : تقص.

(٥) فرحة الفري / ٩٤.

بالتفكر فيما هو عليه من الذنوب والخطايا والمخالفة لصاحب المرقد في جملة من أوامره ونواهيه مبلغاً عن الله سبحانه ، فإن حصلت له الرقة والدمعة الكاشفة من الإذن في الدخول بهذه التفكرات ، وإلاً فليتحراً زمان حصوله كما صرح بذلك الشهيد رحمه الله في الدروس<sup>(١)</sup> حيث قال : فإن وجد خشوعاً ورقة دخل ، وإلاً فالأفضل أن يتحرى زمان الرقة ، لأن الغرض الأعظم حضور القلب لتلقي الرحمة النازلة من الرب . انتهى كلامه علامه مقامه .

١٥ - ومنها : تقبيل العتبة المقدسة :

فإنه من الآداب المطلوبة الجاري عليها عمل الصلحاء والعلماء والمتقين ، والاستشكال في ذلك في هذه الأعصار المشومة من بعض المعاصرين - تجاوز الله عنا وعنهم - واستناداً إلى وجهين أو وجوه واهية ، نشأ التمسك بها من فقد سليقة الفقه ، ولعل الذي أوقعه في ذلك سوء حظ الناس حتى يجرموا لأجل إشكاله عن هذا الخير العظيم والثواب الجسيم ، وعمدة مبناه كون ذلك سجوداً ، وهو واضح الفساد جداً ، ضرورة أن الأعمال بالنيات ، وهو بانحنائه لم يقصد السجدة لصاحب المرقد المطهر ، فهو كالمنحني لقتل الحية ، كما أوضحنا الحال في ذلك في رسالة : إزاحة الوسوسة عن تقبيل الأعتاب المقدسة<sup>(٢)</sup> .

(١) الدروس ص ١٥٧ كتاب المزار اداب الزيارة ٢ .

(٢) اقول وبالله سبحانه التوفيق ان الانحناء يكون بدواعي كثيرة فتارة مثلاً لرفع شيء من الارض واخرى لرؤية شيء دقيق وثالثة لتقبيل نائم أو مريض مسجى او غير ذلك ففي كل هذه الموارد لم يتوقف احد في جواز ذلك وحليته وكذلك اذا كان المسجى أو الميت من اعزاء شخص وانحنى عليه ابنه او قريبه فقبله كان جايزاً بالاتفاق ولكن اذا انحنى لتقبيل عتبة حرم الحسين واداء الشكر لله بان وفقه لزيارة حبيبه وابن حبيبه كان هذا الانحناء محرماً هل هذا الكلام يمكن ان يصدر من عاقل ملتفت ام انه لايد وان يكون من مغفل او متغافل أجازنا الله من الانحراف في العقيدة والتفكير . والحق الذي لا يشوبه أدنى ريب ان تقبيل العتبة المقدسة =

١٦ - ومنها : السجود لله سبحانه :

شكراً على نيل تلك النعمة العظمى والموهبة الكبرى ، لما مرّ في الأمر الرابع من الامور الملحقة بالمقام الثامن من الفصل السادس من رجحان السجود شكراً ، وفضله عند كل نعمة.

١٧ - ومنها: تقديم الرجل اليمنى عند دخول الحرم الشريف واليسرى عند الخروج كما في المساجد :

صرح بكونه من الآداب جمع منهم الشهيد رحمه الله في الدروس<sup>(١)</sup> ، ولعله لاشتراك المشاهد مع المساجد في كونها مشاعر العبادة فيلحقها احتراماتها.

١٨ - ومنها : الوصول إلى الضريح المطهر :

على وجه يمكنه إصاق بدنه به ، فإنه من الآداب المنصوص عليها ، قال في الدروس<sup>(٢)</sup> : وتوهم أن البعد أدبٌ وهم ، فقد نصّ على الاتكاء وتقبيله . ويستثنى من هذا الادب حرم العسكريين عليهما السلام ، فإن مقتضى الأدب فيه التأخر عن الضريح المقدس بمقدار كما نصّ على ذلك الشيخ الجليل الشيخ خضر شلال في مزاره بقوله : لا ريب في أرجحية التأخر عن ضريح الهادي عليه السلام بمقدار ذراع أو أزيد عند زيارته عليه السلام ، لما بلغنا أنه مقدّم على الشباك المنسوب في عصرنا ، ويرشد إليه أيّ قد تشرفت بزيارته مع جماعة من العلماء والصلحاء وفيهم من يحمل العلم من العلويين فأخبرني بما يقضي

---

= المنبعث من شدة الاخلاص والحب لصاحب العتبة عليه افضل الصلاة والسلام من افضل القربات ، والانحناء او السجود له سجدوا لأداء الشكر لله سبحانه وتعالى فالتوقف في ذلك انحراف عن الصواب بل ضلال اجارنا الله من كل ضلالة نعم اذا قصد الزائر السجود للامام عليه السلام كان محرماً قطعاً لان السجود مختص لذاته المقدسة تعالت آؤه.

(١) الدروس ص ١٥٧ كتاب المزار آداب الزيارة ٢.

(٢) الدروس ص ١٥٧ كتاب المزار آداب الزيارة ٣.

بتشويشه وأضطرابه من أنه وقف قريباً من الضريح الشريف مستدبراً للقبلة وإذا بصوت من الضريح يأمره بالتنحي عن موقفه ، وما ذاك إلاً لذلك انتهى كلامه رفع مقامه .

والمنفوق عن بعض العلماء الأجلة أن مراده بمن يحمل العلم من العلويين هو صاحب المقامات والكرامات الباهرة بحر العلوم أنار الله برهانه وأعلى مقامه ، وعليه فيلزم التأخر في زيارة الهادي عليه السلام عن مقدم الضريح المقدس بمقدار فراراً من احتمال الوقوف على قبر الامام عليه السلام الذي هو هتك عظيم.

١٩ - ومنها : تقبيل الضريح المطهر :

للأمر به في أغلب الزيارات الواردة ، وكذا وضع الخدين عليه تبركاً وتشرفاً ، بل وشمه بدل التربة ، قال الشهيد رحمه الله في الدروس : إنه يضع عليه خده الأيمن عند الفراغ من الزيارة ويدعوه تضرعاً ثم يضع خده الأيسر ويدعو سائلاً من الله تعالى بحقه وحق صاحب القبر أن يجعله من أهل شفاعته، ويبالغ في الدعاء والالحاح ، ثم ينصرف إلى ما يلي الرأس ، ثم يستقبل القبلة ويدعو <sup>(١)</sup> . والعمامة ترى تقبيل الضريح والقبر بدعة ، وهو منهم جهل وقلة فهم <sup>(٢)</sup> ، فإن تقبيل متعلقات مسكن المحبوب حياً وميتاً أمر عادي ، ولذا لما

(١) الدروس ص ١٥٨ كتاب المزار آداب الزيارة ٤ .

(٢) اقول بمرور الزمان وتتابع الاحداث انكشف واتضح بجلاء ان مختلفي القول بان تقبيل قبور الأئمة المعصومين وضرايهم ونظير هذه المسائل بانها بدعة ليسوا بمغفلين أو جهلة بل انها هم عمال مأجورون من اعداء الاسلام لايجاد التفرقة بين المسلمين والعداء الديني ليتسنى لهم السيطرة على بلاد المسلمين في مقابل ان يتمتعهم بالحكم على البلاد ظاهراً ويكونوا اداة لتنفيذ مصالح أسيادهم الاجانب وكيف يمكن عدّهم قليلي الفهم مع أنهم ساسوا البلاد وحكموا العباد واستعبدوا الاحرار وكيف يمكن عدّهم قليلي الفهم الى هذه الدرجة بحيث =

أعترض بعضهم على بعض الشيعة بتقبيل الأحجار ، والأخشاب ، والفضة ،  
أفحمه الشيعي بانشاد قول المجنون :  
أمرُّ على الديار ديار سلمى      أقبل ذا الجدار وذا الجدارا  
وما حبَّ الديار شغفن قلبي      ولكن حبَّ من سكن الديارا  
٢٠ - ومنها : احضار القلب :

في جميع أحواله من إذن الدخول والزيارة والصلاة والدعاء ونحوها ما  
استطاع ، عدّه في الدروس<sup>(١)</sup> من الآداب ، والظاهر أنه روح العبادات.  
٢١ - ومنها : التوبة والاستغفار :  
عدّهما في الدروس<sup>(٢)</sup> من الآداب ، والظاهر انها شرط قبول العبادات  
والأجر عليها.

٢٢ - ومنها : المكث للزيارة :

قدّام الوجه مستدير القبلة في زيارة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين  
وخلف القبر مستقبل القبلة في زيارة غير المعصومين ، وقد ذكرنا ذلك في الآداب  
مستفيدين ذلك من الأخبار ، وهو موجّه متين ، ولم تتخلّف هذه الكليّة إلّا في  
زيارة أبي الفضل العباس عليه السلام وزيارة آدم ونوح على نبينا وآله وعليها  
الصلاة والسلام . أمّا الأول : فإنّه يزار مستدير القبلة مع عدم كونه معصوماً ،  
وأما الآخران فقد تعارف زيارتهما مستقبل القبلة خلف ضريح أمير المؤمنين عليه

---

= يجوزون تقبيل اولادهم وتقبيل المصحف بدليل انه ناشىء من الحبّ وتعظيم الكتاب العزيز ولا  
يجوزون تقبيل الضريح بحجة أنه ليس الآ خشباً او فضة وهم يعلمون بان الاخشاب في  
الاماكن الاخر تسحق وتنجس وتحرق واذا كانت هذه الفتاوي تنظلي واقمها على جماعة في  
الماضي فانها اليوم لوضوح علل صدور كثير منها يكاد لا تنظلي على كثير من المسلمين واقمها  
المشوم.

السلام ، مع أنها نبيان معصومان ، وقد خطأ الأمرين جميعاً مستوفياً المحدث المحقق الباهر والفاضل النوري المعاصر قدس سره في نخبة الزائر وبلغته المجاور ، وحقق لزوم زيارة أبي الفضل مستقبلة القبلة ، ولزوم زيارة آدم ونوح عليهما السلام عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام في المكان الذي يزار فيه سيد الشهداء عليه السلام ، ونقل عبارة مزار المفيد والمصباح للسيد ومزار الشهيد قدس سرهم الصريحة في نقل زيارتها عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام عن الصادق عليه السلام ، ولكن فاتت المعاصر قدس سره نكتة تقضي بلزوم الوقوف عند رأس الأمير عليه السلام في مكان يزار فيه سيد الشهداء عليه السلام لكن مستدبراً الزاوية الغربية ، والنكتة أن كل أحد يدفن إلى قبلة زمانه ، وقد كانت القبلة في زمان دفن آدم عليه السلام ونوح عليه السلام بيت المقدس ، فمقتضى مراعاة الأدب المزبور بعد وضوح عصمتها هو استدبار بيت المقدس في زيارتها ، ومن البين عند كل مطلع على طول البلاد وعرضها أن بيت المقدس محاذ للزاوية الجنوبية الغربية ، فمن أستدبر تلك الزاوية فقد أستدبر بيت المقدس وأستقبل آدم عليه السلام ونوحاً عليه السلام وراعى في زيارتها الأدب المزبور ، والله العالم.

## ٢٢ - ومنها : الوقوف في الحرم المطهر حال الزيارة :

إن لم يضطر إلى الجلوس ، وقد نفى الشبهة عن كونه من الآداب الفاضل المعاصر العظيم له قدس سره مستدلاً له تارة بذكر العلماء له في طي الآداب ، وأخرى بالتصريح بالوقوف في أغلب الزيارات المعتمدة ، وثالثة بتصريح مولانا الصادق عليه السلام عند بيان كيفية زيارة النبي صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين ، وفاطمة ، والحسين ، وسائر الأئمة سلام الله عليهم أجمعين من بعيد بالوقوف حالها ، وإذا ثبت ذلك في حق البعيد ففي حق القريب أولى بالإذعان ، ورابعة بأن المستفاد من مطاوي الأخبار أن استئذان صاحب الدار في الدخول

لا يعني عن استئذانه في الجلوس ، بل يلزم الداخل بإذن أن يستأذن بعد ذلك في الجلوس ، فإن أذن جلس وإلا فلا ، ومن لاحظ الأخبار المتكفلة لبيان دخول أصحاب الأئمة عليهم السلام وأقاربهم والأجانب عليهم ، وأنهم ما كانوا يجلسون إلا بعد إذنه عليهم السلام لهم في ذلك بان له ما ذكر . ثم نقل أنموذجاً لذلك عن الصدوق رحمه الله في علل الشرايع ، وحاصله أن الصادق عليه السلام كان أيام الموسم في بعض السنين بمعنى وكان عنده جمع من اصحابه مشغولين بالسؤال منه فورد أبو حنيفة وما استأذن في الجلوس ، فأعرض عنه الصادق عليه السلام ، فلما تعب من الوقوف جلس من غير إذن ، وقال للصادق عليه السلام: امنع أصحابك بالكوفة من النطق ببعض الكلمات ، فقال عليه السلام له : كم بيني وبينهم ، فقال : فراسخ كثيرة ، فقال عليه السلام : ما بيني وبينك ؟ فقال : أذرع يسيرة ، فقال عليه السلام له : أنت بفصل يسير عصيتني وجلست بغير إذني ، فكيف هؤلاء مع بُعد المسافة يطيعوني؟! .. الحديث ملخصاً<sup>(١)</sup>.

فينبغي للزائر أن لا يجلس قدام الإمام المزور عليه السلام إلا للضرورة. ويبالي أني رأيت في كلام بعض علماء الحديث الذي ألف في الزيارات أنه رجح لمن أراد الجلوس لضعف أو وجع ظهر أو رجل ونحو ذلك من الأعذار أن يقرأ دعاء إذن الدخول مبدلاً قوله : أدخل ، بقوله : اجلس ، ثم يجلس بعد الفراغ

---

(١) لا يخفى ان الاستئذان للدخول يلزم الاستئذان لجميع التصرفات المتعارفة عرفاً من القيام والجلوس وشرب الماء ونظائرها من التصرفات المتعارفة العرفية ولا ضرورة في الاستئذان لكل تصرف متعارف والاستشهاد بكلام الامام عليه السلام في المقام لا يناسب ظاهراً وذلك ان ابا حنيفة لم يستأذن في الدخول ، ثم الامام عليه السلام في مقام ردّ كلام أبي حنيفة ، ونقض ما اورد عليه وانى ارى بحسب فهمي القاصر ان الاستئذان في الدخول الى الحرم الشريف استئذان بالدخول والوقوف والجلوس والطواف والصلاة من القيام والركوع والسجود الى غير ذلك مما هو من تصرفات الزائر في الحرم الشريف والله العالم.

منه ، وهو اعتبار حسن بشرط عدم قصد الورد .  
٢٤ - ومنها : التكبير :

قبل الشروع في الزيارة بالمأثور في تلك الزيارة من الثلاث مرات، وعشر، وثلاثين، وأربعين ، ومائة على اختلاف الزيارات ، وان كانت الرواية خالية عن ذكر التكبير قبل تلك الزيارة التي يريد أن يزور بها ، فالاولى أن يكبر ثلاثاً أو عشراً فما زاد بقصد القربة المطلقة لما يقضي به استقراء الزيارات المطلقة والمخصوصة للأئمة عليهم السلام من الاطمئنان بكون التكبير من آداب زيارة الإمام عليه السلام ، مضافاً إلى أن التكبير والتهليل من آداب لقاء الامام عليه السلام في حياته ، ولازم عدم الفرق بين أمواتهم وأحيائهم عليهم السلام هو كون ذلك من آداب زيارة قبورهم أيضاً.

وقد روى الصفار في محكي بصائر الدرجات<sup>(١)</sup> بسند معتبر عن مولانا الباقر عليه السلام في حديث تضمن ثواب التشرف إلى محضر الامام عليه السلام ما حاصه أنه إذا رأى الإمام عليه السلام فليكبر فإنه يكون يوم القيامة في ميزانه صخرة أثقل من السموات السبع والأرضين وما فيهن ، ومن كبر عند الامام عليه السلام وقال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له » كتب الله له رضوانه الأكبر ، ومن كتب له رضوان الله الأكبر وجب أن يجمع بينه وبين إبراهيم ومحمد صلى الله عليه وآله والنبيين صلوات الله عليهم في دار الجلال .

٢٥ - ومنها : تقبيل الأرض قدام الامام عليه السلام :

لكونه تعظيماً وتشريفاً ، صدر من الرعية بالنسبة إلى الأئمة عليهم السلام ولم ينكروه ، ومقتضى استواء حال حياتهم ووفاتهم - لأنهم أحياء عند ربهم يرزقون - هو جريان هذا الأدب والتعظيم عند مراقدهم ، أما الكبرى

(١) بصائر الدرجات جزء ٦ باب ١٨ حديث ١٢ ص ٣١١.



فواضحة ، وأما الصغرى - وهو وقوع التقبيل للأرض قدام المعصوم عليه السلام - فلما رواه في الباب التاسع والعشرين والمائة من أبواب العشرة من كتاب الحج من وسائل الشيعة<sup>(١)</sup> عن الصدوق رحمه الله في العيون<sup>(٢)</sup> مسنداً عن صفوان بن يحيى قال : سألتني أبو قرّة صاحب الجاثليق أن أوصله إلى الرضا عليه السلام ، فاستأذنته في ذلك فقال : أدخله عليّ ، فلما دخل عليه قبّل بساطه وقال : هكذا علينا في ديننا أن نفعل بأشراف زماننا . الحديث . وليس فيه إنكار لذلك ، ولو لم يكن هذا الأدب ممضياً في شرعنا لمنعه الامام عليه السلام عن ذلك ، لأن الكفار مكلفون بالفروع ، والسكوت عن المنكر لا يصدر من المعصوم عليه السلام.

وما رواه الصدوق رحمه الله في محكي إكمال الصدوق<sup>(٣)</sup> ورواه في البحار في باب وقايح ما بعد وفاة العسكري عليه السلام<sup>(٤)</sup> من الخبر المتضمن لوصول قافلة من قم ورواحهم إلى جعفر وإرسال وليّ العصر عجل الله تعالى فرجه غلامه وجلبه إليهم ، وإخباره بأوصاف ما عندهم من الأموال ، فوقعوا لله شكراً على أن وفقهم لمعرفة إمام زمانهم ، ثم قبلوا الأرض قدام الامام عليه السلام تكريماً ، ثم سألوا ما كانوا يحتاجون إليه من المسائل .  
ويؤيد الخبرين قصّة الوزير الناصبي لحاكم البحرين المنقولة في البحار<sup>(٥)</sup>

(١) وسائل الشيعة / ٨ / ٥٦١ باب ١٢٩ برقم ١.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٤٥ باب ٥٦.

(٣) إكمال الدين : ٢ / ٤٧٨ باب ٤٣ برقم ٢٦ وفيه ثم وصف ثيابنا ورحالنا وما كان معنا من الدواب ، فخرنا سجداً لله عز وجل شكراً لما عرفنا ، وقبلنا الأرض بين يديه ، وسألنا عمّا اردنا فاجاب ... .

(٤) بحار الانوار ٥٢ / ٤٧ برقم ٣٤.

(٥) بحار الانوار ٥٢ / ١٧٨ - ١٨٠ باب ٢٤ باب نادر فيمن راه قريياً.

عند تعداد من رأى القائم عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجه، المتضمنة لتقبيل محمد بن عيسى الأرض قدام الامام عجل الله تعالى فرجه وعدم منعه إياه ، فلاحظ.

٢٦ - ومنها : قراءة الزيارات المأثورة :

التي دَوَّنت فيها رسائل وكتب معتبرة على وجه لم يبق عذر لمسامح.

٢٧ - ومنها : صلاة الزيارة :

فإنها من الآداب المؤكدة المنصوصة ، وأقلها ركعتان ، وأفضل منها أربع ركعات ، وأفضل منها ست ، وأفضل منها ثمان ، كما صرح بذلك في الرواية ، ولم نقف على الأمر بأزيد من ثمان بعنوان صلاة الزيارة ، بل ظاهر قول الصادق عليه السلام في خبر سدير<sup>(١)</sup> : أن صلاة الزيارة ثمانية أو ستة أو أربعة أو ركعتان، وأفضلها ثمان . هو عدم ثبوت أزيد منها بهذا العنوان ، فمن أراد أن يزيد فلينبو الهدية والقربة المطلقة . نعم ، قد مرَّ في خبر ابن محمد المزبور<sup>(٢)</sup> في أوائل الآداب الأمر بإكثار الصلاة عند قبر الحسين عليه السلام ، وذلك أعمَّ من صلاة الزيارة، وقد مرَّت الأخبار الناطقة بفضله في آخر الجهة الخامسة ، والظاهر عدم اختصاصه به عليه السلام ، وجريانه في سائر المراقد المطهرة غير بعيد.

وبالجمل ، فصلاة الزيارة واردة لكل إمام عليه السلام ، وقد ورد عن الصادق عليه السلام أن : من أتى الحسين عليه السلام وصلى عنده ركعتين أو أربع ركعات كتبت له حجة وعمره<sup>(٣)</sup> ، وكذلك كل من زار إماماً مفترض الطاعة. وورد عنه عليه السلام أيضاً أن : من زار إماماً مفترض الطاعة بعد وفاته وصلى

(١) المروي في كامل الزيارات / ٢٨٨ باب ٩٦ برقم ٧.

(٢) التهذيب / ٦ / ٧٣ برقم ٩ و ١٠.

(٣) كامل الزيارات / ٢٥١ باب ٨٣ برقم ٣ وص ٢٠٥ حديث ٥ باب ٧٩ زيارات الحسين (ع)

والتهذيب / ٦ / ٧٣ برقم ٩ و ١٠.

عنده أربع ركعات كتبت له حجة وعمرة<sup>(١)</sup>.

ثم إن ورد في الزيارة التي يأتي بها كيفية خاصة لصلاة الزيارة التزم بها ، وإلاً فالمسنون في مطلق صلاة الزيارة قراءة سورة يس بعد الحمد في الركعة الأولى ، وسورة الرحمن بعد الحمد في الثانية<sup>(٢)</sup> ، وأما مكان صلاة الزيارة فالأولى أن يختار لها سمت الرأس للأمر بذلك في جملة من الروايات ، وللفرار من جعل القبر قبلة المنهي عنه عموماً ، وإن كان قد تقدم عدم كونه المراد بجعل قبورهم قبلة المنهي عنه هو الصلاة خلف قبورهم ، فلا تذهل.

٢٨ - ومنها : أن يدعو بعد صلاة الزيارة :

بالدعاء الوارد في تلك الزيارة خصوصاً إن كان هناك ورود ، والأب بالدعاء الوارد قراءته في جميع الحضرات المقدسة ، ويطلب من الله ما شاء من الحاجات له ولاخوانه المؤمنين بأي لسان كان ، وإن كان بالعربي لمن عرفه وعرف لساناً آخر أولى.

٢٩ - ومنها : قراءة مقدار من القرآن المجيد :

وهديّة مقدار منه إلى روح صاحب المرقد المقدس ، كما صرح به الشهيد رحمه الله في الدروس<sup>(٣)</sup>.

٣٠ - ومنها: الاتيان بصلاة جعفر الطيار :

لما أرسل من أن من زار الرضا عليه السلام أو واحداً من الأئمة عليهم السلام فصلّى عنده صلاة جعفر فإنه يكتب له بكل ركعة ثواب ألف حجة و [كمن] اعتمر ألف عمرة ، وأعتق ألف رقبة ، ووقف ألف وقف في سبيل الله مع

(١) كامل الزيارات / ١٦٠ باب ٦٥ برقم ١٤.

(٢) بحار الانوار : ١٠٠ / ١٧٩ وكامل الزيارات ٣٠٨ - ٣١١ باب ١٠٢ زيارة الامام الرضا (ع).

ومزار المفيد: ١٠٣ في زيارة الحسين عليه السلام .

(٣) الدروس ص ١٥٨ كتاب المزار اداب الزيارة ٨.

نبي مرسل ، وله بكل خطوة ثواب مائة حجة ، ومائة عمرة ، وعتق مائة رقبة في سبيل الله ، وكتب له مائة حسنة ، وحط عنه مائة سيئة<sup>(١)</sup>.

٣١ - ومنها : تقديم الصلاة اليومية الواجبة على صلاة الزيارة :

لأن حق الله أحق أن يقضى ، ولو قدم صلاة الزيارة لم يكن آثماً ، وصحت صلاته على المختار من جواز التنفل في وقت الفريضة ، بل وعلى القول بالمنع أيضاً لتخصيص المانع ذلك بغير ذوات الأسباب كصلاة الزيارة ونحوها وغير الرواتب ، وإن كان لنا في هذا التخصيص تأمل ذكرنا وجهه في منتهى المقاصد<sup>(٢)</sup>.

٣٢ - ومنها : عدم التقدم على قبر المعصوم عند الصلاة :

واجبة كانت أو مندوبة، راتبة كانت او مبتدأة، أو ذات سبب، وكذا أجزاء الصلاة المنسية على الأحوط، ويطلب شرحه من مبحث المكان من صلاة المناهج<sup>(٣)</sup>.

٣٣ - ومنها : ابلاغ سلام المؤمنين من الوالدين والأولاد والأحبة والأرحام، بل وجميع أهل بلده.

لقول أبي الحسن موسى بن جعفر روى فداها لابراهيم الحضرمي :  
إذا أتيت قبر النبي صلى الله عليه وآله فقضيت ما يجب عليك فصل  
ركعتين ثم قف عند رأس النبي صلى الله عليه وآله ثم قل : « السلام عليك يا  
نبي الله عن أبي وأمي وولدي وخاصتي وجميع أهل بلدي حرّم وعيدهم وأبيضهم  
وأسودهم » فلا تشاء أن تقول للرجل قد اقرأت رسول الله صلى الله عليه وآله  
عنك السلام إلا كنت صادقاً<sup>(٤)</sup>.

(١) بحار الانوار : ١٠٠ / ١٣٧ باب ٣ برقم ٢٥.

(٢) منتهى المقاصد : ١٣٨ سطر ٣ - ٥.

(٣) مناهج المتقين ٥٩.

(٤) اصول الكافي : ٤ / ٣١٦ باب من يشرك قرابته واخوته في حجته برقم ٨.

ومن المعلوم عدم اختصاص ذلك بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَجَرِيَانِهِ فِي سَائِرِ الزِّيَارَاتِ ، كَمَا لَا خُصُوصِيَّةَ لِمَنْ ذَكَرَهُمْ ، فَلَهُ أَنْ يُعْطَفَ عَلَيْهِمْ طَوَائِفَ أُخَرَ كِتْلَامَذِقِي ، وَزَوَارِ قَبْرِ أَبِي ، وَأَصْدِقَائِي ، وَنَحْوَ ذَلِكَ ، وَيُوَيِّدُ الْمَطْلُوبَ وَرُودَ مِثْلِ ذَلِكَ فِي مَكَّةَ الْمَشْرُفَةِ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَضْرَمِيُّ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنْ إِذَا خَرَجْتَ إِلَى مَكَّةَ رَبِّهَا قَالَ لِي الرَّجُلُ : طُفَّ عَنِّي أُسْبُوعًا ، وَصَلَّ عَنِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَرَبِّهَا شَغَلَتْ عَن ذَلِكَ ، فِإِذَا رَجَعْتَ لَمْ أُدْرِ مَا أَقُولُ لَهُ ؟ قَالَ : إِذَا أَتَيْتَ مَكَّةَ فَقَضَيْتَ نَسْكَكَ فَطُفَّ أُسْبُوعًا وَصَلَّ رَكَعَتَيْنِ وَقُلْ : « اللّٰهُمَّ إِنَّ هَذَا الطَّوَّافَ وَهَاتَيْنِ الرَّكَعَتَيْنِ عَن أَبِي ، وَأُمِّي ، وَعَن زَوْجَتِي ، وَعَن وَلَدِي ، وَعَن خَاصَّتِي ، وَعَن جَمِيعِ أَهْلِ بَلَدِي ، حَرَّمَهُمْ وَعَبَدَهُمْ ، وَأَبْيَضَهُمْ وَأَسْوَدَهُمْ » فَلَا بَأْسَ أَنْ تَقُولَ لِلرَّجُلِ : قَدْ طُفَّتْ عَنكَ ، وَصَلَّيْتُ عَنكَ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا كُنْتُ صَادِقًا . الْحَدِيثُ <sup>(١)</sup> .

٣٤ - ومنها : الطواف مرّةً وتقبيلاً أركان القبر الأربعة :

فإنه من آداب زيارة المعصومين سلام الله عليهم اجمعين ، صرّح بذلك بعض الأساطين ، والمستند في ذلك عدّة من الأخبار :

أحدها : ما رواه الكليني رحمه الله <sup>(٢)</sup> عن يحيى بن أكثم في حديث قال : بينا أنا ذات يوم دخلت أطوف بقبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَرَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَطُوفُ بِهِ ، فَنَاطَرْتُهُ فِي مَسَائِلٍ .. الْحَدِيثُ <sup>(٣)</sup> .

فإن فعل الجواد عليه السلام كافٍ في الدلالة على الرجحان ، وما رجح في حرم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَجَرِيَانِهِ فِي مَرَاقِدِهِمُ الْأَطْهَارَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لِلاتِّحَادِ فِي تِلْكَ الْأَحْكَامِ .

(١) في اصول الكافي : ٤ / ٣١٦ باب من يشرك قرابته واخوانه في حجّته برقم ٨ .

(٢) اصول الكافي ١ / ٣٥٣ باب ما يفصل به بين دعوى الحق والمبطل في امر الامامة حديث ٩ .

(٣) مناقب ابن شهر آشوب : ٤ / ٣٩٣ فصل في آياته . وسائل الشيعة ١٠ / ٤٥٠ باب ٩٢ برقم

ثانيها : ورود طواف قبر الحسين عليه السلام وتقبيل أركانه الأربعة في بعض روايات مخصوصة أول رجب<sup>(١)</sup> ونصفه ونصف شعبان ، وقد ذكر هذه الرواية الشيخ المفيد<sup>(٢)</sup> ، والسيد علي بن طاوس<sup>(٣)</sup> ، والشهيد<sup>(٤)</sup> وغيرهم قدس الله أسرارهم ، وإذا رجح هذا الأدب في زيارة بقعة في وقت رجع في سائر الأوقات وسائر البقاع المطهرة.

ثالثها : ما رواه القمي رحمه الله في تفسيره<sup>(٥)</sup> والطبرسي في الاحتجاج<sup>(٦)</sup> بسند معتبر عن الصادق عليه السلام من حديث طويل في قصة فدك تضمن أن الصديقة الكبرى سلام الله عليها دخلت المسجد وطافت بقبر أبيها صلى الله عليه وآله وهي تبكي وتقول : إنا فقدناك فقد الأرض وابلها ... الى آخره ، وفعلها لعصمتها حجة ، والمشروعية تستلزم الرجحان ، ويجري ذلك في سائر المراقد المطهرة باتحاد الطريق.

رابعها : ما في الزيارة الجامعة الكبيرة التي رواها الشيخ المشهدي<sup>(٧)</sup> وأبن طاوس في مزارهما<sup>(٨)</sup> من الأمر بتقبيل القبر وقول : « بأبي وأمّي آل المصطفى إنا لا نملك إلا أن نطوف حول مشاهدكم ونعزّي فيها أرواحكم » فلولا أنّه من

(١) مصباح الزائر / ١٥٤ / وبحار الانوار : ١٠١ / ٣٣٦ باب ٢٦ حديث زيارة اول يوم من رجب وليلته والنصف من شعبان الى ان قال : ثم قبل الضريح وضع خدك الايمن عليه واليسر ، ودر حول الضريح وقبله من أربعة جوانبه ... .

(٢) مزار المفيد ص ٤٨.

(٣) (٤) البحار ١٠١ / ٣٣٦ وما بعده.

(٥) تفسير علي بن ابراهيم القمي : ٢ / ١٥٧ سورة الروم آية ٣٨.

(٦) الاحتجاج : ١ / ١٢٣.

(٧) البحار ١٠٢ / ١٦٧ باب ٥٧ الزيارة الخاصة نقلًا عن المزار ومصباح الزائر.

(٨) بحار الانوار : ١٠٢ / ١٦٧ باب ٥٧ الزيارة الخاصة نقلًا عن المزار الكبير ومصباح الزائر.

الآداب العامة لكل وقت ، ولكل مرقد من مرقدهم المطهرة لما اطلق عليه السلام ذلك في الزيارة ، فرجحان طواف قبورهم بما لا ينبغي الشبهة فيه ، ما لم يكن بعنوان الطواف سبعاً المخصوص بالكعبة.

وأما ما ورد من النهي عن طواف القبر في صحيح الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تشرب وأنت قائم ، ولا تطف بقبر ، ولا تبل في ماء نقيع ، فإنه من فعل ذلك فأصابه شيء فلا يلومنّ إلا نفسه . الحديث<sup>(١)</sup>.

وخبر ابن مسلم عن أحدهما عليهما السلام انه قال : لا تشرب وأنت قائم ، ولا تبل في ماء نقيع ، ولا تطف بقبر ، الحديث<sup>(٢)</sup> ، فيلزم حمله إما على الطواف سبعاً بخصوصياته الكثيرة المخصوص بالكعبة المطهرة الغير المشروع في غيرها ، فيكون إشارة إلى ردّ الصوفيّة من العامّة حيث يطوفون سبعاً بقبر مشايخهم ، أو حمله على الكراهة بقريئة السياق والتعليل ، وتخصيصه بغير قبور الأئمة عليهم السلام بحكم ما مرّ من الأخبار ، أو حمله على إرادة التغوط على القبر من الطواف به كما فسّره بذلك في مجمع البحرين حيث قال : والطوف : الغائط ، ومنه الخبر : لا يصلي أحدكم وهو يدافع الطوف ، ومنه الحديث : لا تبل في مستنقع ولا تطف بقبر<sup>(٣)</sup> ، ويشهد به اقترانه بالبول في الماء وغيره من المكروهات ، مضافاً إلى صحيح محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : من تخلّى على قبر ، أو بال في ماء قاتناً ، أو مشى في حذاء واحد ، أو شرب قاتناً ، أو خلا في بيت وحده ، أو بات على غمر فأصابه شيء من الشيطان لم يدعه إلا أن يشاء الله ، وأسرع ما يكون الشيطان إلى الانسان وهو على بعض هذه

(١) علل الشرايع : ١ / ٢٨٣ باب ٢٠٠ برقم ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٣٤ باب كراهيه ان يبيت الانسان وحده برقم ٨.

(٣) مجمع البحرين ٥ / ٩١ باب طوف.

الحالات<sup>(١)</sup> . فيكون هذا الصحيح قرينة على إرادة التخلي بالطوف في خبره المزبور ، لأن الظاهر اتحادها وان أحدهما نقل بالمعنى الآخر . نعم ، ربما يأتي عمّا ذكرناه تعدية كلمة لا تطف بالباء فإنها قرينة إرادة الشوط منه ، وإلا لكان يقتضي تعديته بعلى ، ولكن ذلك ليس من القوّة بدرجة شهادة السياق وصحيح محمد بن مسلم.

والعجب من الشيخ الحرّ قدس الله سرّه<sup>(٢)</sup> حيث عنون الباب بعدم جواز الطواف على القبر ، وذكر صحيح الحلبي وخبر محمد بن مسلم المزبورين وأبقاها على الاطلاق مع أن التقييد بغير قبور المعصومين عليهم السلام - بعد حمله على الكراهة بقرينة السياق - كان أوجه.

ثم لا يخفى عليك أن ما ذكرناه من الأدب جارٍ في حرم العسكريين ، والجوادين ، ومشهد الرضا عليهم السلام ، وأمّا في حرم أمير المؤمنين عليه السلام ، وحرم سيد الشهداء عليه السلام فلا مانع من تقبيل الأركان الأربعة ، وأمّا الطواف فيمنع منه هنا استفاضة الأخبار بكون رأس الحسين عليه السلام مدفوناً عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام وخروجه عن الضريح المقدّس لو كان معلوماً كان المرور عليه محرّماً ، لكونه إهانة واضحة ، ولكن لما لم يعلم محلّه واحتمل كونه في الضريح أو خارجه قريباً منه رجح هذا الاحتمال الاحتياط بترك العبور على طرف رأس أمير المؤمنين عليه السلام فراراً من احتمال أن يداس قبر الرأس . وأمّا حرم أبي عبدالله الحسين عليه السلام فلأن قبور الشهداء - وإن كانت قبل وضع الضريح المقدّس منفصلة عن قبر علي الأكبر الذي هو تحت رجل سيد الشهداء عليه السلام وكان بين قبرهما وقبورهم على

(١) الكافي / ٦ : ٥٣٣ برقم ٢ و ٥٣٤ باب كراهية ان يبيت الانسان وحده برقم ٨.

(٢) في وسائل الشيعة : ١٠ / ٤٥٠ باب ٩٢ برقم ١ و ٢.



النقل المعتبر مقدار يمكن العبور منه في الطواف ، بل ظاهر قوله عليه السلام في مخصوصة عرفة : ثم اخرج من الباب الذي عند رجلي علي بن الحسين عليهما السلام فتوجه هناك الى الشهداء وزرهم ، انه كان بينها باب - الا انه لما وضع الضريح وتغير البناء وقع ذلك الفاصل في الضريح واستلزم الطواف أن يداس قبور الشهداء رضوان الله عليهم ، وذلك هتك لهم وإهانة<sup>(١)</sup> ، فيلزم التحرز منه، وأما الضريح المعدّ اليوم للشهداء وتعارف عند العوام المضيّ إليه وزيارة الشهداء هنالك فمن المنكرات المتعارفة ، لأن الضريح المذكور خارج عن قبور الشهداء ، والمضيّ إليه مستلزم لأن يداس قبورهم وهتك احترامهم.

٣٥ - ومنها: ترك التكلّم بالكلام العيب :

واللغوا الخالي عن الثمر ، والكلام الدنيوي المذموم في جميع الأوقات والامكنة ، المانع من الرزق والجالب لقساوة القلب ، فإن هذه البقاع المطهرة أولى بتجنيبها من ذلك ، لأنها بيوت أخبر الله الجليل عزّ شأنه بجلالته بقوله عزّ من قائل : ﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبَّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رَجَالٌ لِأَتْلِهِمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾<sup>(٢)</sup> فَإِنَّ البيوت في الآية مفسرة ببيوتهم المباركة عليهم السلام في الحياة ومشاهدتهم الشريفة بعد الممات ، فيلزم من زارهم التأسّي بهم فيها والاشتغال بذكر الله تعالى

(١) الهتك والاهانة وما يتحقق به امر عرفي يحكم العرف به وعليه تشخيص مصداقه وما دام الطائف لا يعلم بان في مروره من ذلك المكان مستلزماً لدوس قبور الشهداء لا يصح الحكم عليه بانه هتك أو اهان اصحاب القبور الا ان يكون الغالب عند الزائرين معرفة ذلك وحينئذ يمكن تصور الهتك او الاهانة.

(٢) سورة النور آية ٣٦ و ٣٧.

وتقديسه ، والصلاة وسائر العبادات ، فلاشتغال فيها بغير ذلك من الكلام الديني ونحوه مخالفة لقرار الله سبحانه ، وخروج عن زمرة الرجال الذين لا تلهيهم عن ذكر الله التجارة ونحوها من الأمور الدنيوية ، وحرمان من الجزاء الموفور الذي وعد به الله سبحانه بقوله : ﴿ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا ﴾<sup>(١)</sup> ، هذا مضافاً إلى أن هذه المراقد لكونها معابد لاحقة بالمساجد التي وردت النواهي الأكيدة عن اللغو والعبث والكلام الديني فيها ، حتى قال صلى الله عليه وآله - على ما روي - : انه يأتي في آخر الزمان قوم يأتون المساجد فيقعدون حلقاً ذكرهم الدنيا وحب الدنيا ، لا تجالسوهم فليس لله فيهم حاجة<sup>(٢)</sup> . هذا كله مضافاً إلى قوله عليه السلام في خبر محمد بن مسلم المزبور في الأدب الحادي عشر : ويلزمك قلّة الكلام إلا بخير<sup>(٣)</sup> .

٣٦ - ومنها : ترك رفع الصوت فيها :

فإنه من أهم الآداب - كما صرح بذلك العلامة المجلسي قدس الله سره<sup>(٤)</sup> وغيره - لقوله سبحانه : ﴿ لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون \* إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجرٌ عظيم ﴾<sup>(٥)</sup> بضميمة ما دلّ على أنهم ﴿ أحياءٌ عند ربهم يُرزقون ﴾<sup>(٦)</sup> ، وإن الأئمة عليهم السلام يساؤون رسول الله

(١) سورة النور آية ٣٨ .

(٢) وسائل الشيعة ٢ / ٤٩٣ باب ١٤ برقم ٦٣٦٥ / ٤ .

(٣) كامل الزيارة ١٣٠ باب ٤٨ برقم ١ .

(٤) في بحار الانوار : ١٠٠ / ١٢٤ باب ٣ .

(٥) سورة الحجرات آية ٢ و ٣ .

(٦) سورة آل عمران آية ١٦٩ .

صلى الله عليه وآله في هذه الأحكام والاحترامات.

وتوهم اختصاص ذلك بها إذا كان للنبي صلى الله عليه وآله ومن في حكمه صوت فلا يشمل ما بعد الموت مدفوع ، بأن تمسك سيد الشهداء عليه السلام بالآية في ردّ عايشة يكشف عن شمول الحكم لما بعد الموت ، وذلك أن الكليني رحمه الله روى في الكافي<sup>(١)</sup> في قضية وفاة الحسن المجتبي عليه السلام وتوديتهم الجنائز لأن يطاف بها قبر رسول الله صلى الله عليه وآله ومنع عايشة من دفنه عنده حديثاً طويلاً بسند معتبر ، ومحل الحاجة منه : أن أبا عبد الله الحسين عليه السلام قال فيما قال لعايشة : - ما حاصله - إن أخي الحسن عليه السلام أمرني أن أحمله إلى قبر أبيه رسول الله صلى الله عليه وآله ليجدد به عهداً ، وكان أدرى بحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله وبمعنى الكتاب ، وانت يا عايشة هتكت حرمة رسول الله صلى الله عليه وآله بإدخالك أناساً في داره بغير إذنه ، وقد قال الله سبحانه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾<sup>(٢)</sup> وأنت وعمر ضربتما معاول لدفن أبيك أبي بكر عند قبر رسول الله صلى الله عليه وآله والله سبحانه يقول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ﴾ صلى الله عليه وآله ، وقد أدخلت أنت وعمر على رسول الله صلى الله عليه وآله أذاياً ولم ترعيا حقه الذي أمر الله به على لسان نبيه، فإن الله حرم من المؤمنين في مماتهم ما حرمه في حياتهم.

قلت : استدلاله عليه السلام بالآية نصّ فيما اردناه ، ولقد أجاد العلامة المجلسي قدس سره حيث استفاد من هذه الرواية كون رفع الصوت في حرم النبي صلى الله عليه وآله وبقية مشاهد أهل البيت عليهم السلام المشرفة منها

(١) اصول الكافي : ١ / ٣٠٠ باب الاشارة والنص على الحسين بن علي عليه السلام برقم ١ و

٣ ، بحار الانوار : ١٠٠ / ١٢٥ باب ٣ .

(٢) سورة الاحزاب آية ٥٣ .

عنه ومذموماً في الزيارة وغيرها<sup>(١)</sup> ، فهذا احترام وتعظيم للرسول وذريته الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين ينبغي مراعاته ، فمن رفع صوته فيها ولو في عبادة يرجح رفع الصوت فيها كالأذان فقد أتى بها ينافي احترامهم وهتك حرمتهم ، فظهر فساد ما تعارف من رفع الخدمة المزورين لغيرهم أصواتهم زائداً عن قدر الضرورة ، وأشد منه فساداً ما تعارف من اشتغال جمع كثير في أوقات الصلوات بالأذان بأصوات عالية في الحضرات المقدّسة ، واشتغال قاري التعزية بصوت عال خارج عن قدر الضرورة بقراءة التعزية في الحضرات المقدّسة ، فإن كلّ ذلك رفع صوت منهي عنه ، مع أنّ في رفع الصوت في الحضرات المقدّسة مضافاً الى النهي المذكور ما لا يخفى من استلزامه منع الزائرين من التوجه في زيارتهم وصلواتهم ودعائهم ، فيكون رافع الصوت بذلك بمن صدّ عن سبيل الله ، فأطاع صورةً ، وعصى باطناً ، فعصى بصورة الإطاعة جهلاً منه وتقصيراً ، أعادنا الله تعالى من العمى في العمل وفساد النية فيه وفي العلم.

٣٧ - ومنها : التجنب عن مزاحمة الزائرين :

بها لا يندرج في الزيارة ومتعلقاتها ، فإن كلّ معبد من مسجد أو مزار أو مشعر إنّما يسوغ فيه كل ما يسمّى عبادة اذا لم يزاحم العمل الموضوع له المكان، والحضرات المقدّسة إنّما وضعت للزيارة ومقدماتها وهي إذن الدخول والتكبير ونحو ذلك ومتعلقاتها من صلاة الزيارة ، والدعاء ، وإبلاغ سلام الغير ، والوداع ، ونحو ذلك ، فما تعارف في هذه الأزمنة المشؤومة التي الطاعات فيها قشر صرف من الاشتغال في الحضرات بصلاة الجماعة ، وقراءة القرآن ، والدعاء حول الضارح المقدّسة مع كثرة الزائرين وضيق المكان بحيث لا يجد الزائر - وإن أتعب نفسه - مكان صلاة ركعتي الزيارة أو لا يجد مكان الايتان بالزيارة على الترتيب

المأثور ، بل قد لا يجيد مكان للمرور والطواف والتقبيل للقبر الشريف ، [فهو] خلاف الاحتياط ، بل خلاف الشرع الشريف ، لأن المكان لم يوضع إلا للزيارة ومتعلقاتها ، فلا يشرع غيرها من العبادات فيها إلا عند عدم المزامحة للزائرين ، ولقد اجاد الشيخ الأجل الأكبر الشيخ جعفر كاشف الغطاء قدس الله سره حيث قال في مبحث مكان المصلي ما لفظه : والمصلون في المطاف الضارون بالطائفين حول الكعبة والضرايح المقدسة الضارون للزائرين غصاب<sup>(١)</sup>. انتهى كلامه رفع مقامه.

٣٨ - ومنها : الخروج من الحرم الشريف :

بعد قضاء الوطر قهقري إلى أن يخفى عليه القبر ، وهو من الآداب ، وحسنه ظاهر<sup>(٢)</sup> ، وقد ورد الأمر به والنهي عن تحويل الظهر إلى القبر إلى أن يغيب عن العين في بعض الأوقات والحضرات ، فيلحق بها الباقي باتحاد المناط قطعاً ، وفي خبر آخر : فلا تحوّل وجهك عن القبر حتى تخرج<sup>(٣)</sup>.

٣٩ - ومنها : الوداع بالمأثور :

في ذلك الوقت والمكان خصوصاً ، وإلا فبالمأثور في وداع ذلك المرقد عموماً ، وإلا فبما تيسر ، ووقته عند العزم على العود من المزار الى الوطن ، وذلك من الآداب كما صرح به جمع ، والمستند في ذلك هو الاخبار المتكفلة لوداع زيارات الأئمة عليهم السلام .

ويستحبّ الغسل للوداع للأمر به من مولانا الصادق عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

(١) في كشف الغطاء : ٢٠٦.

(٢) الدروس ص ١٥٨ كتاب المزار آداب الزيارة ١٣.

(٣) المزار للمفيد ١١٤.

(٤) التهذيب : ٦ / ١١ باب ٤ برقم ٢٠.

٤٠ - ومنها : قصد المراجعة إلى الزيارة :

كلّما خرج من الحرم المطهّر ما دام في تلك العتبة ، والقصد إلى العود وطلبه من الله سبحانه عند الخروج من البلد للعود إلى الوطن ، عدّه جمع منهم الشهيد رحمه الله في الدروس<sup>(١)</sup> من الآداب ، وهو في محلّه ، لأنّ الاستفادة من أدعية الوداع المرويّة في مكّة والمدينة وبقية المراقد المطهّرة ان قصد العود بل وطلبه من لوازم كمال الزيارة وآثار كمال الاسلام والتشيع ، إذ ما من وداع إلا وقد قرن بدعاء العود . وروى الحسين بن شريك في محكي كتابه عن الباقر عليه السلام انه قال: من خرج من مكّة ولم ينو العود إليها فقد دنا أجله وعذابه .

٤١ - ومنها : ما ذكره الشهيد رحمه الله في الدروس بقوله : وينبغي مع كثرة الزائرين ان يخفف السابقون إلى الضريح الزيارة وينصرفوا ليحضر من بعدهم فيفوزوا من القرب إلى الضريح بها فاز أولئك<sup>(٢)</sup> . وما ذكره موجّه ، لأنّه مقتضى الانصاف والمروّة والمواساة للإخوان ، بل جعل في الدروس من جملة الآداب تعجيل الخروج عند قضاء الوطر من الزيارة مطلقاً لتعظيم الحرمة ولايرائه أشتداد الشوق<sup>(٣)</sup>.

٤٢ - ومنها : انه إذا زارت المرأة فلتكن متنكّرة متخفية مستترة ، ولتكن النساء منفردات عن الرجال ، ولو زرن بين الرجال جاز وان كره ، وانفرادهن بالليل أهم وأولى ، أفاد ذلك كلّهُ في الدروس<sup>(٤)</sup> ، ولا بأس به .

٤٣ - ومنها : التصدّق على السدنة<sup>(٥)</sup> والحفظة للمشهد - وهم القوام -

(١) الدروس ص١٥٨ كتاب المزار اداب الزيارة ١١.

(٢) الدروس ص١٥٨ كتاب المزار اداب الزيارة.

(٣) الدروس ص١٥٨ كتاب المزار اداب الزيارة ١٣.

(٤) الدروس ص١٥٨ كتاب المزار اداب الزيارة.

(٥) السادن - بكسر الدال - خادم الكعبة ، والجمع سدنة مثل كافر وكفرة. مجمع البحرين . ( منه =

واكرامهم واعظامهم ، عدّه الشهيد رحمه الله في الدروس<sup>(١)</sup> من الآداب نظراً إلى أن فيه إكرام صاحب المشهد عليه الصلاة والسلام ، قال رحمه الله : وينبغي لهؤلاء أن يكونوا من أهل الخير ، والصلاح ، والدين ، والمرءة ، والاحتفال ، والصبر ، وكظم الغيظ ، خالين من الغلظة على الزائرين ، قاضين لحوائج المحتاجين ، مرشدي ضالّ الغرباء ، وليتعمّد أحوالهم الناظر فيه ، فإن وجد من أحد منهم تقصيراً نبّهه عليه ، فإن أصرّ زجره ، وإن كان - يعني فعله - من المحرّم جازر دعه بالضرب إن لم يُجدّ التعنيف من باب النهي عن المنكر<sup>(٢)</sup>.

٤٤ - ومنها : الانفاق والاحسان إلى اخيار المحاويع والفقراء المتحمّلين مرارة الغربة والفقير لأجل درك أجر مجاورة تلك العتية المقدّسة<sup>(٣)</sup> ، سيّما إذا كانوا مشغولين بطلب العلم وتعظيم شعائر الله سبحانه ، فإنّ الاحسان إليهم نور على نور.

٤٥ - ومنها : حسن الصحابه لمن صحبه إن كان مسافراً للزيارة من بلدة إلى أخرى ، نصّ على ذلك في خبر محمد بن مسلم المزبور في الأدب الحادي عشر<sup>(٤)</sup>.

٤٦ - ومنها : تفقد حال المحاويع من إخوانه ، كما نصّ على ذلك مولانا الصادق عليه السلام في خبر ابن مسلم المزبور بقوله عليه السلام : ويلزمك ان تعود على أهل الحاجة من إخوانك إذا رأيت منقطعاً ، ويلزمك المواساة<sup>(٥)</sup>.

= قدس سره .

(١) الدروس ص ١٥٨ كتاب المزار اداب الزيارة ١٠.

(٢) الدروس ص ١٥٨ كتاب المزار اداب الزيارة ١٠.

(٣) الدروس ص ١٥٧ و ١٥٨ كتاب المزار اداب الزيارة ١٤.

(٤) كامل الزيارات / ١٣٠ باب ٤٨ برقم ١.

(٥) الحديث المتقدم.

٤٧ - ومنها : التقيّة في سفره :

صرّح به في الخبر المزبور بقوله عليه السّلام : ويلزمك التقيّة التي هي قيام قوام دينك بها<sup>(١)</sup>.

٤٨ - ومنها : الورع عمّا نهي عنه .

وعن الخصومة وكثرة الأيمان والجدال الذي فيه الأيمان ، كما صرح بذلك الخبر المتقدم<sup>(٢)</sup>.

٤٩ - ومنها : أن يكون الزائر بعد الزيارة خيراً منه قبلها.

أخلاقاً ، وعبادة ، ومراقبة ، فإنّ الزيارة تحطّ الأوزار إذا صادفت القبول ، فينبغي المراقبة حتى لا يرد الحمل والوزر.

واقول : إن تبدل حال الزائر الى الأحسن - وإن عدّ من الآداب - إلّا أنّه من علائم القبول ، كما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله من أنّ : علامة قبول الحجّ ترك العبد للذنوب التي كان يرتكبها قبله<sup>(٣)</sup> ، فمن بقي بعد الزيارة على ذنبه الذي كان عليه فزيارته غير مقبولة. ومن هنا بأن حال هؤلاء الذين يأتون إلى الاعتاب المقدّسة ولا يغيرون أفعالهم وأطوارهم ، حتى أنّهم قبل الخروج منها يخلقون لحاهم على عادتهم ويضعون الشعر المتبرك بالتقلّب على قبر أبي عبدالله الحسين عليه السلام وغيره في المزیلة ، ولا يلاحظون ذهاب ما لهم وتعبهم بذلك هدراً.

٥٠ - ومنها : عدم الخروج من المزار قبل الجمعة :

لما رواه الشيخ رحمه الله<sup>(٤)</sup> مسنداً عن حفص بن البختري عن أبي

(١) الحديث المتقدم.

(٢) الحديث السابق.

(٣) الدروس ص ١٥٨ كتاب المزار آداب الزيارة ١٢.

(٤) التهذيب : ٦ / ١٠٧ باب ٥٢ برقم ١٨٨.



عبدالله عليه السلام قال : من خرج من مكة أو المدينة أو مسجد الكوفة أو حابر الحسين عليه السلام قبل أن ينتظر الجمعة نادته الملائكة : أين تذهب ؟ لا ردك الله . وقد جمعه على صلاة الجمعة . قال في الدروس<sup>(١)</sup> : وإذا أدرك الجمعة فلا يخرج قبل الصلاة ، وآخرون على يوم الجمعة ، وعلى الأول فلا مانع من الخروج يوم الخميس ، بل في زمان فقد صلاة الجمعة حتى يوم الجمعة ، وعلى الثاني فالخروج يوم الخميس مكروه ، ومقتضى اطلاق الرواية هو الثاني ، والتجربة توافقه ، وعليه فلا بأس بالخروج يوم الجمعة قبل الزوال ، لصدق دركه بدرك ليلته وجزء من يومه ، والله العالم.

هذا هو الكلام في الآداب العامة مضافاً إلى ما يأتي إن شاء الله تعالى من آداب السفر وأما الآداب التي أختصَّ بها حرم الحسين عليه السلام عن ساير الحضرات المقدسة فأمر :

أحدها : صوم الأربعاء والخميس والجمعة لمن أراد الخروج إلى زيارته عليه السلام ، لخبر أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام - في حديث - قال : إذا أردت الخروج إلى أبي عبدالله عليه السلام فصم قبل أن تخرج ثلاثة أيام : يوم الأربعاء ويوم الخميس ويوم الجمعة ، فإذا أمسيت ليلة الجمعة فصلِّ صلاة الليل ثم قم فأنظر في نواحي السماء ، واغتسل تلك الليلة قبل المغرب ثم تنام على ظهر<sup>(٢)</sup>.

ثانيها : ترك الطيب والكحل والدهن لمن أراد الخروج إلى زيارته ، لقوله عليه السلام - عقيب ما ذكر من خبر أبي بصير - : فإذا أردت المشي إليه فأغتسل ولا تطيب ولا تدهن ولا تكتحل حتى تأتي القبر<sup>(٣)</sup>.

(١) الدروس ص ١٥٨ كتاب المزار آداب الزيارة.

(٢) التهذيب : ٦ / ٧٦ باب ٢٢ برقم ١٥٠.

(٣) الحديث المتقدم.

ثالثها: أن يزار حزيناً ، كئيباً ، مغبراً ، جايعاً ، عطشاناً ، لقول الصادق عليه السلام فيما روي : إذا زرت الحسين عليه السلام فزره وأنت حزين مكروب أشعث مغبر ، جايع عطشان ، واسأله الحوائج وانصرف منه ولا تتخذهُ وطناً<sup>(١)</sup>.  
 وأما خصصنا هذا الأدب بزيارة سيد الشهداء عليه السلام لاختصاص النصّ بزيارته ، واحتمال الخصوصية فيها من حيث أن مصيبته عليه السلام أعظم المصائب ، والأمر بالتطّيب في سائر الزيارات وتركه في زيارته عليه السلام يرشد إلى كون هذا من خاصة زيارته عليه السلام . وقال الصادق عليه السلام-أيضاً- في بيان آداب زيارته : وسر خاشعاً قلبك ، باكية عينك.الحديث<sup>(٢)</sup>.

رابعها : الصلاة والسلام على الحسين عليه السلام ولعن قاتله ، والبراءة ممّن اسس ذلك عليه، ذكره مولانا الصادق عليه السلام<sup>(٣)</sup> في آداب زيارته.

خامسها : ترك ما يستحب في سائر الأسفار من إجادة السفارة<sup>(٤)</sup> واطاببتها ، فإنّ المستحب في زيارته عليه السلام الاقتصار على الخبز واللبن ونحوهما ، لما روي عن مولانا الصادق عليه السلام من أنّه قال : يأتون قبر أبي عبدالله عليه السلام فيتخذون سفراً ، أما أنّهم لو أتوا قبور آبائهم وأمّهاتهم لم يفعلوا ذلك ، قلت : أي شيء يؤكل ؟ قال : الخبز واللبن<sup>(٥)</sup>.

(١) كامل الزيارات / ١٣١ باب ٤٨ برقم ٣ والتهذيب ٦ / ٧٦ باب ٢٢ برقم ١٥١.

(٢) كامل الزيارات / ١٣١ باب ٤٨ برقم ٣ و ٤ بمضمونه.

(٣) بحار الانوار ١٠١ / ١٥٠ باب ١٨ باب زيارته رقم ١ ورقم ٥ نقلًا عن كامل الزيارات

وكامل الزيارة ٢٠٢ زيارة الحسين (ع) حديث ٣ من باب ٧٩ ومستدرک الوسائل ج١٠ / ٣٣٦

باب ٥٤ برقم ١.

(٤) السفارة هنا بمعنى طعام المسافر ، فإنها في الأصل بذلك المعنى كما صرح جمع من أهل اللغة.

ولذا قال في جمع البحرين : السفارة - بالضم - طعام يصنع للمسافر ، والجمع سفر كترفة

وغرف ، وسمي الجلدة التي يوضع فيها الطعام سفرة مجازاً ( منه قدس سره ).

(٥) كامل الزيارات / ١٢٩ باب ٤٧ برقم ٢.

وعنه عليه السلام أنه قال : إنَّ قوماً إذا زاروا الحسين بن علي عليها السلام حملوا معهم السفر فيها الحلاوة [ خ . ل : الجدى ] ، والأخبطة ، وأشباهاها<sup>(١)</sup> ، لو أرادوا قبور أحبائهم ما حملوا ذلك<sup>(٢)</sup> .

وعنه عليه السلام أنه قال : تزورون خير من أن لا تزورون ، ولا تزورون خير من أن تزورون ، قلت : قطعت ظهري ، قال عليه السلام : تالله إنَّ أحدكم يخرج إلى قبر أبيه كئيباً حزيناً وتأتونه أنتم بالسفر ، كلاً حتى تأتونه شعثاً غرباً<sup>(٣)</sup> .. إلى غير ذلك من الأخبار.

تذييل :

يتضمن مطالب :

الأول : إنَّ مقتضى القواعد المتداولة على ألسن الفقهاء رضوان الله عليهم من حرمة ما كان فيه خوف الضرر على النفس وإن كان هو لزوم ترك الزيارة عند الخوف من الظالم أو من مرض او نحو ذلك ، ولذا ترك أغلب الناس زيارة سيّدنا المظلوم أرواحنا فداه منذ سنة ونصف خوفاً من الأمراض التي كانت حادثة في كربلا المشرفة ، إلاَّ أنَّ الأخبار قد استفاضت على الأمر بزيارته عليه السلام حتّى مع الخوف ، فروى زرارة قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : ما تقول فيمن زار أباك على خوف ؟ قال عليه السلام : يؤمنه الله يوم الفزع الأكبر، وتلقاه الملائكة بالبشارة ، ويقال له : لا تخف ولا تحزن ، هذا يومك الذي فيه فوزك<sup>(٤)</sup> .

(١) في المطبوع : واشباهاه.

(٢) كامل الزيارات / ١٣٠ باب ٤٧ برقم ٣.

(٣) كامل الزيارات / ١٣٠ باب ٤٧ برقم ٤.

(٤) كامل الزيارات / ١٢٥ باب ٤٥ برقم ١.

وروى ابن أبي بكير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت : إن قلبي ينازعني إلى زيارة قبر أبيك عليه السلام ، وإذا خرجت فقلبي وجل مشفق حتى أرجع خوفاً من السلطان ، والسعاة ، وأصحاب المسالح<sup>(١)</sup> ، فقال : يابن بكير ! أما تحب أن يراك الله فينا خائفاً؟! أما تعلم أنه من خاف لحوفنا أظله الله في ظل عرشه ، وكان يحدّثه الحسين عليه السلام تحت العرش ، وآمنه الله من افزاع يوم القيامة ، يفزع الناس ولا يفزع ، فإن فزع وقرته الملائكة وسكنت قلبه بالبشارة<sup>(٢)</sup>.

وروى محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث طويل قال: قال عليه السلام لي : هل تأتي قبر الحسين عليه السلام ؟ قلت : نعم على خوف ووجل ، فقال : ما كان من هذا أشد فالثواب فيه على قدر الخوف ، ومن خاف في اتيانه آمن الله تعالى روعته يوم يقوم الناس لرب العالمين ، وانصرف بالمغفرة، وسلّمت عليه الملائكة ، وزاره النبي صلى الله عليه وآله ، وانقلب بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ، واتبع رضوان الله .. الحديث<sup>(٣)</sup>.

والأخبار الآمرة بالزيارة في حال التقية كثيرة ، فيلزم رفع اليد بها عن القاعدة ، كما رفعنا اليد عنها في الجهاد ونحوه بالدليل الخاص ، وكيف يمكن البناء على كون المتشرفين لزيارته عليه السلام في زمان المتوكل ونحوه عاصين في سفرهم وكان يلزمهم الصلاة تماماً؟! حاشا وكلّ لا يتفوّه به ذو مسكة ودين ، كيف، ولو كانوا عاصين لردعهم الأئمة عليهم السلام عن ذلك ، ولم يصدر منهم ردع، بل صدر منهم البعث الأكيد على ذلك والامر الشديد به كما عرفت ، فينبغي للشيعي أن لا يترك الزيارة خوفاً ويحتسب ما يصيبه في سفر الزيارة عند الله ،

(١) في المطبوع : المصالح.

(٢) كامل الزيارات / ١٢٥ باب ٤٥ برقم ٢.

(٣) كامل الزيارات / ١٢٦ باب ٤٥ برقم ٥.

فإنَّ الخوف إن كان على المال فهو مخلوف عليه بحكم الأخبار المعتبرة ، وإن كان على النفس فقد قال الله سبحانه : ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله ﴾ <sup>(١)</sup> والائمة عليهم السلام في حكم الرسول صلى الله عليه وآله ، ولقد كان لي صديق ملازماً للعبادات مكثراً من الغيبة ولم يكن ينفعه الوعظ والنصحية في ترك الغيبة ، فزار الحسين عليه السلام منذ سنين وتوفى هناك بمرض الوباء ، فرأيت في المنام فرحاً مسروراً عليه لباس فاخر حسن، صورته في نهاية البهاء ، فسلمت عليّ فقرأت له الآية الشريفة وقلت له : أن سيد الشهداء عليه السلام رسول حكيم وانت بموتك في سفر الزيارة غسلت ذنوبك ، فتبسّم واستبشر ، فقال : نعم والحمد لله الذي وفقني في هذه السنة وما قبلها للزياره في كلِّ شهر مرّة مع وجود الأمراض الشديدة بكر بلا والسلب في الطريق ، ولم يمنعني الخوف من هذه النعمة العظمى ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

ولقد اعترض عليّ بعض القاصرين من المعاصرين في ذلك وزعم أن

(١) سورة النساء آية ١٠٠ .

أقول ان زيارة سيد الشهداء وباقي الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين قد تجب وجوباً كفاثياً فيها كانت الزيارة بذاتها او زيارة شخص او افراد معينين موجباً لتوطيد التشيع وتركيز دعائم المذهب او اظهار اثبات ظلم الظالمين وكسر شوكتهم كما في زيارة الملوك والرؤساء والعلماء وقد تكون الزيارة مستحبة كما اذا لم تكن في زيارة الزائر تلك الآثار التي ذكرناها اما الروايات التي تحت على زيارتهم حتى في حال التقية فهي في تلك الظروف كانت تجب وجوباً كفاثياً على كل مسلم ولولا تقديم تلك النفوس والايدي والاموال في سبيل الزيارة ونشر فضائل اهل البيت لما كان الأمويون والعباسيون لعنهم الله أبقوا لأئمة الحق وما جرى عليهم من طواغيت زمانهم ذكراً أبداً ولا ندرست معالم جنائيات الأمويين والعباسيين والحق ان زيارتهم في تلك الظروف او المشابهة لها من أظهر مصاديق الجهاد ضد الباطل وأوضح مصاديق إعلاء كلمة الحق وإبطال الباطل ومن سر التاريخ اتضح له ذلك .

سفري غير مشروع ، وما ذلك إلا لقلّة فهمه ، وضعف ديانته ، ووهن محبّته لأهل البيت عليهم السلام ، وذهوله عن أخبارهم ، عصمنا الله تعالى وإياه من سوء العاقبة ، وضعف العقيدة<sup>(١)</sup> .

الثاني : إنّ الزّيارة تحصل بالحضور والتسليم على المعصوم عليه السلام بأيّ لسان وأيّ تقرير كان ، ولكنّ الفضل في قراءة الزيارات المأثورة الكثيرة المذكورة في الكتب المعدّة لذلك ، لأنّ الذي يفهم من الأخبار أن حكم الالفاظ في الأدعية والأذكار والزيارات المأثورة حكم معاجين الاطباء لكمّ أجزائها وكيفياتها مدخلية في الآثار ، وقد مرّ في باب الأذكار بعض ما يفيد ذلك من الأخبار ونبّهنا على مفاده ، فلا ينبغي للعاقل تفويت الآثار الخاصة التي في المأثورات بقراءة كلّها وجده في كل كتاب زيارة ولو غير معتبرة مثل مفتاح الجنان<sup>(٢)</sup> المتداول الآن كمال التداول بين العوام كالأنعام وجملة من الخواص الذين هم كالعوام مع وجود تحفة الزائر للفاضل المجلسي رحمه الله ، والاقبال للسيد ابن طاوس قدس الله سرّه ، ونخبة الزائر للفاضل المحقق النوري المعاصر قدس الله سرّه وغيرها من المزارات المعتبرة ، مضافاً إلى مزارات أخرى قديمة كمزار المفيد ، والسيد ، والشهيد ، والشيخ المشهدي ، والشيخ خضرشلال ، وغيرها . ومّا ذكرنا بأنّ لك لزوم التجنّب عن النقص والزيادة في الزيارات

(١) اقول لقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله : ( ان الحسين سفينة النجاة ومصباح الهدى ) وعليه فان نجاة الرجل المشار اليه من توابع ذنوبه ليس بهم بعد ان يكون ضيقاً للحسين عليه السلام ويموت وهو في ضيافته وقد صح قوله صلى الله عليه وآله وسلم ( حسين مّي وانا من حسين ، أحبّ الله من أحبّ حسيناً ) ومن أحبّ حسيناً عليه السلام فهو حبيب الله ومن كان حبيبه كفر عنه سيئاته وهذا من صلب عقيدتنا ثبتنا الله عليها ورزقنا حب اهل البيت عليهم السلام.

(٢) لا يخفى ان هذا غير كتاب « مفاتيح الجنان » للمرحوم الحجة الثبت الشيخ عباس القمي طاب ثراه ، فتدبر.

المأثورة ، إلا أن لا يقصد الورد ويقرأ الزايد والمزيد عليه جميعاً بقصد الانشاء ، ضرورة أن زيادة شيء في الأثناء يخرجها عما هو عليه من الورد.

الثالث : إنه روى صفوان الجمال عن أبي عبدالله عليه السلام - في حديث طويل - أن من جهز إلى زيارة الحسين عليه السلام ولم يخرج لعلّة قال : يعطيه الله بكل درهم أنفقه مثل أحد من الحسنات ، ويخلف<sup>(١)</sup> عليه أضعاف ما أنفق ، ويصرف عنه من البلاء مما قد نزل فيدفع ويحفظ في ماله<sup>(٢)</sup>.

الرابع : إن من الأمور المهمة للزائر تحصيل شيء من تربة أبي عبدالله الحسين عليه السلام للاستشفاء بها إن تيسر له ، وكذا أخذ مسبحة يسبح بها وطينة يسجد عليها ، ولا بأس بالإشارة إلى فضلها وكيفية أخذها والاستشفاء بها.

أمّا فضلها : فهو أنه مع أن الله سبحانه حرم على لسان المبلّغين لأحكامه أكل الطين على عباده ، وورد أن من أكله فقد شرك في دم نفسه<sup>(٣)</sup> ، وأنه من مصائد الشيطان الكبار ، وأبوابه العظام<sup>(٤)</sup> ، وأن أكله يورث الحكمة في الجسد ، والبواسير ، وهيج السوداء ، ويذهب بالقوة من الساقين والقدمين<sup>(٥)</sup> ، وما نقص من عمل الاكل فيما بينه وبين صحته من قبل أن يأكله حوسب عليه وعذب عليه [به]<sup>(٦)</sup> ، بل عن النبي صلى الله عليه وآله لعن آكل الطين<sup>(٧)(٨)</sup> ، قد أجاز أكل

(١) في المصدر : خلف.

(٢) كامل الزيارات / ١٢٨ باب ٤٦ برقم ٤ وبسند آخر في / ١٢٣ باب ٤٤ برقم ٢.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٦٥ باب اكل الطين برقم ٣.

(٤) وسائل الشيعة ١٦ / ٣٩٣ باب ٥٨ برقم ٩.

(٥) وسائل الشيعة ١٦ / ٣٩٤ باب ٥٨ برقم ١٣.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٦٦ باب اكل الطين برقم ٦.

(٧) بحار الانوار : ١٠١ / ١٢٠ باب ١٦ برقم ٨.

(٨) جواب لقوله : مع أنه حرم ... إلخ ( منه قدس سره ).

هذه الطينة المقدّسة للاستشفاء خاصة وجعلها شفاء من كلّ داء ، 'وأمنأ من كلّ خوف'<sup>(١)</sup> ، وقد أستفاضت الأخبار بأنّ الله سبحانه جعل الشفاء في تربته ، وورد أنّه سبحانه عوض شهادته عليه السلام بأربع خصال : جعل الشفاء في تربته ، وإجابة الدعاء تحت قبّته ، والأئمة من ذرّيته ، وأن لا تعدّ أيّام زائريه من أعمارهم<sup>(٢)</sup> . وقال الرضا عليه السلام : كل طين حرام كالميتة والدم ، وما أهلك لغير الله به ، ما خلا طين قبر الحسين عليه السلام ، فإنّه شفاء من كل داء<sup>(٣)</sup> . وقال الصادق عليه السلام : لو أن مريضاً من المؤمنين يعرف حق أبي عبدالله عليه السلام وحرمة وولايته وأخذ من طين قبره مثل رأس انملة كان له دواء<sup>(٤)</sup> .

وأما كيفية أخذها وآدابها : فهو الاغتسال في أواخر الليل بالماء القراح ولبس أطهر الثياب والتطيب بسعد ونحوه والدخول والوقوف عند الرأس وصلاة أربع ركعات يقرأ في الأولى الحمد مرّة واحدة عشرة مرّة الإخلاص كما في رواية، والكافرون كما في رواية أخرى ، وفي الثانية : الحمد مرّة واحدة عشرة مرّة القدر ، ويقنت ويقول : « لا إله إلاّ الله حقاً حقاً ، لا إله إلاّ الله عبوديّة ورقاً ، لا إله إلاّ الله وحده وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، سبحان الله مالك السموات السبع والأرضين السبع وما فيهن وما بينهن ، سبحان الله ربّ العرش العظيم ، وصلى الله على محمّد وآله وسلام على المرسلين والحد

(١) كامل الزيارات / ٢٨٥ باب ٩٥ برقم ٢ والأماي للشيخ الطوسي / ٣٢٤ ، بسنده عن محمد بن مسلم قال سمعت أبا جعفر وجعفر بن محمد عليهما السلام يقولان : ان الله تعالى عوض الحسين عليه السلام من قتلته ان جعل الامامة في ذريته ، والشفاء في تربته ، واجابة الدعاء عند قبره ، ولا تعد ايام زائريه جانياً وراجعاً من عمره .

(٢) وسائل الشيعة : ١٠ / ٣٢٩ باب ٢٧ برقم ٣٤ .

(٣) الأماي للشيخ الطوسي / ٣٢٦ الجزء الحادي عشر .

(٤) كامل الزيارات / ٢٧٧ باب ٩١ برقم ٨ .



لله ربّ العالمين» ثم يركع ويسجد ويتمّ الصلاة، ثم يبدأ بالثانية ويقرأ في أولها الحمد مرة والاخلاص إحدى عشرة مرة ، وفي الثانية الحمد مرّة و « اذا جاء نصر الله » إحدى عشرة مرة ، ويقنت كما قنت في الاولى ، ثم يتمّ الصلاة ويسجد سجدة الشكر ويقول فيها ألف مرّة : شكراً شكراً ، ثم يرفع رأسه ويتعلّق بالتربة الشريفة ويقول : « يا مولاي يا ابن رسول الله إني آخذ من تربتك بإذنك ، اللهم فأجعلها شفاء من كل داء ، وعزاً من كل ذلّ ، وأمناً من كل خوف ، وغنى من كل فقر لي ولجميع المؤمنين والمؤمنات » . ويأخذ بثلاث أصابعه ثلاث مرات ويجعلها في خرقة نظيفة أو قارورة زجاج ويختمها بخاتم فضّة ، فصّه عقيق أصفر ، نقشه : ما شاء الله لا قوة إلا بالله أستغفر الله ، فاذا علم الله من نيّته الصدق لم يصعد معه في الثلاث قبضات إلا سبعة مثاقيل لا تزيد ولا تنقص<sup>(١)</sup> .

وفي خبر الثالي عن الصادق عليه السلام أنّه قال : إذا أردت حمل الطين طين قبر الحسين عليه السلام فاقراً فاتحة الكتاب والمعوذتين و « قل هو الله احد » و « إنا أنزلناه في ليلة القدر » ، ويس ، وآية الكرسي ، وتقول : « اللهم بحقّ محمد عبدك وحبيبك ونبيك ورسولك وأمينك صلى الله عليه وآله ، وبحقّ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عبدك وأخي رسولك عليه السلام ، وبحقّ فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك عليها السلام ، وبحقّ الحسن والحسين عليهما السلام ، وبحقّ الأئمة الراشدين عليهم السلام ، وبحقّ هذه التربة ، وبحقّ الملك الموكل بها ، وبحقّ الوصي الذي حلّ فيها<sup>(٢)</sup> ، وبحقّ الجسد التي تضمّنت ، وبحقّ السبط الذي ضمّنت ، وبحقّ جميع ملائكتك ورسلك ، صلّ على محمد وآله وأجعل لي

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٢١ باب ٥٦ برقم ١ من الطبعة القديمة عن مزار الشيخ محمد

المشهدى وغيره ومن الطبعة الجديدة ١٠ / ٢٣٨ باب ٥٦ برقم ١ .

(٢) في المطبوع : هو فيها .

هذا الطين شفاء من كل داء ولن<sup>(١)</sup> يستشفى به من كل داء وسقم ومرض ، وأماناً من كل خوف ، اللهم بحق محمد وأهل بيته أجعله علماً نافعاً ، ورزقاً واسعاً ، وشفاء من كل داء وسقم وآفة وعاهة ، وجميع الأوجاع كلها ، إنك على كل شيء قدير » ويقول : « اللهم رب هذه التربة المباركة الميمونة والمملك الذي هبط بها والوصي الذي هو فيها صلّ على محمد وآل محمد وسلم ، وانفعني بها ، إنك على كل شيء قدير »<sup>(٢)</sup>.

وفي مرفوع محمد بن علي أن عند الختم<sup>(٣)</sup> على طين قبر الحسين عليه السلام أن يقرأ : « إنا أنزلناه في ليلة القدر »<sup>(٤)</sup>.

وأما الاستشفاء بها فكيفيته وأدبه : أن يأخذ منها وهو على طهر قدراً يسيراً أقل من الحمصة ، ويقول عند وضعها في فيه : « اللهم إني أسألك بحق هذه التربة ، وبحق الملك الذي قبضها ، والنبي الذي حصنها ، والامام الذي حلّ فيها ، أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل لي فيها شفاء نافعاً ، ورزقاً واسعاً ، وأماناً من كل خوف وداء » فإنه إذا قال ذلك وهب الله له العافية وشفاه<sup>(٥)</sup> . ولا يختص الاستشفاء بها بمرض خاص ، بل يعم جميع الأمراض والأورام والآلام والأوجاع وغيرها ، مخوفاً كان المرض أو لا ، سهل العلاج كان أو عسره ، أو غير ممكن العلاج ، أمكن مراجعة الطبيب أو لم يمكن ، والهّم والغم والتعب والكسل ونحوها من الآلام النفسانية بحكم المرض إذا بلغت إلى حدّ صدق معها

(١) في المطبوع: واجمل هذا الطين شفاء لي ولن ..

(٢) كامل الزيارات / ٢٨٣ باب ٩٣ برقم ١٢.

(٣) لا توجد : عند في المطبوع.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٢١ باب ٥٦ برقم ٥ ومن الطبعة الجديدة ج ١٠ / ٣٤١ باب

٥٦ برقم ٥.

(٥) كامل الزيارات / ٢٨٥ باب ٩٤ برقم ٣.

المرض ، وطريق العلاج حتى في الأمراض الخارجية هو الاستشفاء بالأكل دون اللطخ ، وان كان اللطخ على العين ونحوه لا أظن به بأساً ، والظاهر اختصاص جواز أكله بصورة الاستشفاء ، فلا يجوز للصحيح أكله ، سواء كان بشهوة أو بقصد سلامة من المرض ، وقد ورد عن الصادق عليه السلام أنه قال : من أكل من طين قبر الحسين عليه السلام غير مستشف به فكأنما أكل لحومنا<sup>(١)</sup>. الحديث. نعم ، خوف عروض المرض لعلّه مجوّز للأكل لصدق الأكل استشفاءً ، ولا بأس باستصحابها للحفظ والحرز. والمتيقن بما يجوز أكله ما يؤخذ من القبر الشريف وما يليه الى عشرين ذراعاً من كل جانب<sup>(٢)</sup>.

وفي جواز الاستشفاء بما يؤخذ مما بعد ذلك أخبار لا مانع من العمل بها، وهي مختلفة ، ففي بعضها التقدير بخمسة وعشرين ذراعاً من كل جانب<sup>(٣)</sup> ، وفي بعضها التقدير بسبعين ذراعاً<sup>(٤)</sup> ، وفي بعضها بفرسخ في فرسخ من أربعة جوانب القبر الشريف<sup>(٥)</sup> ، وفي بعضها بأربعة أميال من كل جانب<sup>(٦)</sup> ، وفي بعضها بعشرة

(١) مصباح المتجهد / ٥١٠.

(٢) مصباح المتجهد / ٥٠٩ فصل في اتمام الصلاة في مسجد الكوفة.

(٣) مصباح المتجهد / ٥٠٩ فصل في اتمام الصلاة في مسجد الكوفة.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٢٠ باب ٥٣ حديث ١٠ ومن الطبعة الجديدة ١٠ / ٣٢٣

حديث ١٠ ومصباح المتجهد / ٥١٠.

(٥) مصباح المتجهد / ٥٠٩ فصل في اتمام الصلاة في مسجد الكوفة وروى محمد بن عيسى

اليقطيني عن محمد بن اسماعيل قال حرمة قبر الحسين عليه السلام فرسخ في فرسخ من أربعة

جوانب القبر .

(٦) كامل الزيارات / ٢٨٠ باب ٩٣ برقم ٥.

أميال من كلّ جانب<sup>(١)</sup> ، وفي بعضها بخمسة فراسخ من الجوانب الأربعة<sup>(٢)</sup> ، وهذا الاختلاف محمول على بيان مراتب الفضل مع الاشتراك في أصل جواز الاستشفاء ، وإن كان الاقتصار على خمسة وعشرين ذراعاً أحوط ، وأحوط منه العشرون ذراعاً.

ولو أتى بطين من خارج الحدّ من أرض كربلا المشرفة فوضع على القبر الشريف ثم أخذه لم يتبدّل حكمه بالوضع المذكور . والأحوط ترك بيع التربة المقدّسة ، لانه خلاف الاحترام ، وجوّزه الشهيد رحمه الله في الدروس<sup>(٣)</sup> كيلاً ووزناً ، ومشاهدة مجردة ومشمّلة على هيئات الانتفاع ، وفيه تأمل.

ويثبت كون الطين طين قبره الشريف بالبيّنة الشرعيّة ، وهل يثبت بقول ذي اليد الشيعي ؟ وجهان ، أظهرهما ذلك ، وفي جواز الاستشفاء بأكل المطبوخ منه وجهان، أشبههما الجواز ، ولا يمنع من الاستشفاء به إخبار الطبيب الحاذق بعدم برئه من ذلك المرض ، ولا فرق في كيفية الاستشفاء بين أكله وحده وبين خلطه بهاء ونحوه ، وقد ورد خلطه بعسل وزعفران وماء مطر وتفريقه على الشيعة ليستشفوا به<sup>(٤)</sup> ، ولا يجوز لغير الشيعي أكله ، وهل يعتبر في الاستشفاء به الدعاء

(١) التهذيب : ٦ / ٧٢ باب ٢٢ برقم ١٣٦ .

(٢) مصباح التهجد / ٥٠٩ فصل في اتمام الصلاة في مسجد الكوفة وروى منصور بن العباس يرفعه الى أبي عبدالله عليه السلام حريم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من أربعة جوانب القبر . وكامل الزيارات ٢٧٢ باب ٩٠ برقم ٣ . ومستدرک الوسائل ١٠ / ٣٢٠ باب ٥٠ برقم ٣ .

(٣) الدروس ١٥٩ في خاتمة كتاب المزار .

(٤) كامل الزيارات / ٢٧٤ باب ٩١ برقم ٢ ، بسنده عن أبي عبدالله البرقي عن بعض اصحابنا قال دفعت اليّ امرأة غزلاً فقالت ادفعه الى الحجبة وانا اعرفهم ، فلما صرنا الى المدينة دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت له جعلت فداك ان امرأة اعطتني غزلاً فقالت ادفعه =

المزبور أم لا ؟ وجهان أظهرهما العدم.

ويجوز التبرك بترية قبر غيره عليه السلام من المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين بغير الأكل من الاستصحاب للحفظ واللطف على العين والرأس ونحوها ، وأما الاستشفاء بالأكل فلا يجوز بترية قبر غيره من الأئمة والأنبياء صلوات الله عليهم على الأظهر ، لما ورد عن أبي الحسن موسى عليه السلام من أنه قال : لا تأخذوا من تربتي شيئاً لتتبركوا به ، فإن كلَّ ترية لنا محرمة إلا ترية جدِّي الحسين بن علي عليهما السلام ، فإن الله عزَّ وجلَّ جعلها شفاءً لشيئتنا وأوليائنا<sup>(١)</sup>.

ويحرم التجاوز في الأكل في كلِّ مرّة عن قدر الحمصة ، والأحوط مراعاة قدر العدسة ، فلا يتجاوزها<sup>(٢)</sup> ، ولا تقدير في طرف القلّة ، بل يجزي بمقدار رأس الإبرة ، والمدار على قدر الحمصة صورةً لا وزناً ، فلا يفرق بين اليابسة والمنقوعة. واما أخذ المسبحة منها والتسبيح بها فيدلّ على شرعيّته وفضله ما عن الحجّة المنتظر عجل الله تعالى فرجه من قوله : تسبح به ؟ فما من شيء من التسبيح أفضل منه ، ومن فضله أن المسبّح ينسى التسبيح فيكتب له ذلك التسبيح<sup>(٣)</sup> . وقول الامام موسى بن جعفر عليهما السلام : لا يستغني شيئنا عن أربعة : خمرة يصلي عليها ، وخاتم يتختم به ، وسواك يستاك به ، وسبحة من طين قبر أبي عبدالله عليه السلام فيها ثلاث وثلاثون حبة ، متى قلبها ذكراً لله

---

= بمكة ليخاط به كسوة الكعبة فكرهت ان ادفعه الى الحجبة فقال اشتر به عسلاً وزعفراناً . وخذ من طين قبر الحسين عليه السلام واعجنه بهاء الساء واجعل فيه من العسل والزعفران وفرقه على الشيعة ليداوا به مرضاهم.

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٥٧ - ٥٨ باب ٨ الحديث ٦.

(٢) كامل الزيارات / ٢٨٥ باب ٩٥ برقم ٣.

(٣) وسائل الشيعة : ١٠ / ٤٢٠ باب ٧٥ برقم ١.

كتب <sup>(١)</sup> له بكلّ حبة أربعين حسنة ، وإذا قلبها ساهياً يعثب بها كتب له عشرين حسنة أيضاً <sup>(٢)</sup>.

وورد أنّ من أدار سبحة من تربة الحسين عليه السلام مرّة واحدة بالاستغفار أو غيره كتب الله له سبعين مرّة <sup>(٣)</sup> ، وأنّ السبحة التي من طين قبر الحسين عليه السلام تسبح بيد الرجل من غير أن يسبح <sup>(٤)</sup>.

وقيل: يستحب أن يكون خيط السبحة أزرق ، ويستأنس له بقول الصادق : السبح الزرق في أيدي شيعتنا مثل الخيوط الزرق في أكسية بني اسرائيل ، بناء على إرادة زرقة خيطها لانفس حباتها <sup>(٥)</sup>.

وأما اتّخاذ التربة للسجود عليها فقد روى معاوية بن عمّار أنه كان لأبي عبدالله عليه السلام خريطة ديباج صفراء فيها تربة أبي عبدالله عليه السلام ، فكان إذا حضرته الصلاة صبّه على سجاده وسجد عليه ثم قال : إنّ السجود على تربة أبي عبدالله عليه السلام يخرق الحجب السبعة <sup>(٦)</sup>.

وورد أنه عليه السلام كان لا يسجد إلّا على تربة الحسين عليه السلام تذللّ الله وأستكانة إليه <sup>(٧)</sup>.

وعنه عليه السلام : إنّ السجود على طين قبر الحسين عليه السلام ينور

(١) مبيّناً للفاعل ، وفاعله الله سبحانه بقرينة أربعين ( منه قدس سره ) .

(٢) وسائل الشيعة : ١٠ / ٤٢١ باب ٧٥ برقم ٢ .

(٣) مصباح المتجهّد / ٥١٢ .

(٤) الفقيه: ١/١٧٤ باب ٤٠ برقم ٧٢٥ وقال عليه السلام [ اي الصادق ] السجود على طين قبر الحسين ينور الارض السابعة ، ومن كان معه سبحة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحاً وان لم يسبح بها ، والتسبيح بالاصابع افضل منه بغيرها لانها مسؤولات يوم القيامة .

(٥) بحار الانوار : ١٠١ / ١٣٤ باب ١٦ تربته عليه السلام برقم ٦٨ .

(٦) مصباح المتجهّد / ٥١١ الاستشفاء وآدابه .

(٧) وسائل الشيعة : ٣ / ٦٠٨ باب ١٦ برقم ٤ .

إلى الارضين السبع<sup>(١)</sup>.

فائدة :

حكى في مزار البحار عن كتاب دعوات الراوندي أنه روى أنه لما حمل علي بن الحسين عليها السلام إلى يزيد لعنه الله هم بضرب عنقه ، فوقفه بين يديه وهو يكلمه ليستنطقه بكلمة يوجب بها قتله ، وعليّ عليه السلام يجيبه حسب ما يكلمه ، وفي يده سبحة صغيرة يديرها باصابعه وهو يتكلم ، فقال له يزيد : أكلمك وأنت تجيبني وتدير أصابعك بسبحة في يدك ، فكيف يجوز ذلك؟! فقال : حدثني أبي عليه السلام عن جدي عليه السلام انه كان إذا صلى الغداة وانفتل لا يتكلم حتى يأخذ سبحة بين يديه فيقول : « اللهم إني اصبحت أسبّحك وأمجّدك وأحمدك وأهللك بعدد ما أدير به سبحتي » ويأخذ السبحة ويديرها وهو يتكلم بما يريد من غير أن يتكلم بالتسبيح ، وذكر أن ذلك محتسب له ، وهو حرز إلى ان يأوى إلى فراشه ، فإذا أوى إلى فراشه قال مثل ذلك القول ووضع سبحته تحت رأسه ، وهي محسوبة له من الوقت إلى الوقت ، ففعلت هذا اقتداء بجدي عليه السلام ، فقال له يزيد : لست أكلم أحداً منكم إلاّ ويجيبني بما يعود به ، وعفا عنه ووصله وأمر بإطلاقه<sup>(٢)</sup>.

اقول : الظاهر ان مسبحته عليه السلام كانت من غير تربة الحسين عليه السلام لعدم مهلته لصنعها منها بعد وقعة الطف ، والرواية مطلقة ، فيجري ذلك في كل سبحة ، والله العالم.

(١) الفقيه : ١ / ١٧٤ باب ٤٠ برقم ٧٢٥.

(٢) بحار الانوار : ١٠١ / ١٣٦ باب ١٦ تربته عليه السلام برقم ٧٨.

## الجهة التاسعة

### في زيارة النبي والأئمة عليهم السلام من بعيد

قد استفاضت الأخبار برجحان زيارتهم عليهم السلام من خارج حرمهم المطهر لمن لم يتيسر له في حاله تلك الحضور ولو لعذر مختصر ، فقال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم - فيما روي عنه - : من زار قبري بعد موتي كان كمن هاجر [إلي] في حياتي ، فان لم تستطيعوا فابعثوا إليّ السّلام ، فإنه يبلغني <sup>(١)</sup> ، وان لله ملائكة سيّاحين في الارض يبلغوني عن أمّتي السّلام <sup>(٢)</sup> ، وأن من سلّم عليّ في شيء من الارض ابلغته ، ومن سلّم عليّ عند القبر سمعته <sup>(٣)</sup> .

ورود عن الصادق عليه السلام : ان صلاة المؤمنين وسلامهم تبلغه من بعيد اينما كانوا <sup>(٤)</sup> .

وقال يونس بن ظبيان للصادق عليه السلام: اني كثيراً ما اذكر الحسين عليه السلام فاي شيء اقول؟ قال : قل «صلى الله عليك يا ابا عبدالله» ، ثلاثاً فإنّ السلام يصل إليه من قريب ومن بعيد <sup>(٥)</sup> .

وسأل هو عليه السلام سديراً عن زيارته للحسين عليه السّلام كلّ يوم؟ فقال: لا، جعلت فداك ، فقال : فما أجفاكم ؟ .. الى ان قال عليه السلام : وما

---

(١) التهذيب : ٦ / ٣ باب ٢ برقم ١ .

(٢) الامالى او المجالس للشيخ الصدوق / ٣١٢ المجلس ٥١ حديث ١١ .

(٣) وسائل الشيعة : ١٠ / ٢٦٤ باب ٤ برقم ٥ .

(٤) الكافي : ٤ / ٥٥٣ باب دخول المدينة وزيارة النبي صَلَّى الله عليه وآله برقم ٧ .

(٥) الكافي : ٤ / ٥٧٥ باب زيارة قبر أبي عبدالله الحسين بن علي عليها السلام برقم ٢ .



عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين عليه السلام في كلّ جمعة خمس مرّات ، وفي كلّ يوم مرّة ؟ قلت: جعلت فداك إن بيننا وبينه فراسخ كثيرة، فقال لي : اصعد فوق سطحك ثم التفت يمنة ويسرة ، ثم ترفع رأسك الى السماء، ثم تنحو نحو القبر فتقول : السلام عليك يا أبا عبدالله السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، تكتب لك زوره ، والزورة حجة وعمره<sup>(١)</sup>.

وقريب من ذلك ما ورد في شرح زيارة عاشوراء من الامر بزيارته عليه السلام من بعيد لمن لم يمكنه الحضور يوم العاشر<sup>(٢)</sup> ، بل كلّ يوم بالصعود على السطح والاياء اليه بالسلام على الوجه المذكور في الرواية<sup>(٣)</sup> ، وفي صحيح هشام تعميم ذلك لقبور جميع الأئمة عليهم السلام ، قال : قال أبو عبدالله عليه السلام اذا تعذرت لأحدكم ونأت به الدار فليصعد على منزله فليصل ركعتين وليؤم بالسلام الى قبورنا ، فإنّ ذلك يصل إلينا<sup>(٤)</sup> وزاد عليه السلام - في مرسل ابن أبي عمير- بعد ما يقرب من ذلك ، قوله عليه السلام: وتسلّم على الأئمة عليهم السلام من بعيد كما تسلّم عليهم عليهم السلام من قريب ، غير أنّك لا يصلح ان تقول : اتيتك زائراً ، بل تقول موضعه : قصدتك بقلبي زائراً اذ عجزت عن حضور مشهدك ، ووجهت اليك سلامي لعلمي بانه يبلغك صلى الله عليك فاشفع لي عند ربك عزّ وجلّ ، وتدعو بما أحببت<sup>(٥)</sup> ، وفي خبر آخر عنه عليه السلام انه قال : من أراد ان يزور قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقبر أمير المؤمنين عليه السلام ، وقبر فاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ، وقبور الحجج عليهم السلام،

(١) الكافي : ٤ / ٥٨٩ باب النوادر برقم ٨.

(٢) كامل الزيارات / ١٧٤ باب ٧١ برقم ٨.

(٣) كامل الزيارات / ٢٨٨ باب ٩٦ برقم ٧ و ٢٨٧ باب ٩٦ برقم ٢.

(٤) كامل الزيارات / ٢٨٦ باب ٩٦ برقم ١.

(٥) التهذيب : ٦ / ١٠٣ باب ٤٧ برقم ١٧٩.

وهو في بلده فليقتسل.. الحديث<sup>(١)</sup>، بل ظاهر خبر حنان بن سدير الصيرفي استحباب زيارة غير المعصوم أيضاً من بعيد لأمره بعد زيارة أبي عبدالله عليه السلام من بعيد بتحويل الوجه يسيراً إلى قبر علي بن الحسين عليها السلام عند رجل والده والتسليم عليه<sup>(٢)</sup>.

ثم إن المذكور في الاخبار للزيارة من بعيد آداب.

فمنها : الغسل أو الوضوء.

ومنها : لبس ثوبين نظيفين من أنظف ثيابه.

ومنها : الصعود الى اعلى الدار ، أو الى الصحراء ، أو الى فلاة من

الارض.

(١) وسائل الشيعة : ١٠ / ٤٥٤ باب ٩٦ برقم ٢ بسنده دخل حنان بن سدير الصيرفي على أبي عبدالله عليه السلام فقال : يا حنان تزور أبا عبدالله في كل شهر مرة ، قال : لا ، قال : ففى كل شهرين مرة ؟ قال : لا ، قال : ففى كل سنة مرة ؟ قال : لا ، قال : فما أجفاكم لسيّدكم . قال : يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلّة الزاد ، وبعد الناي ، فقال : ألا ادلكم على زيارة مقبولة وان بعد الناي ؟ قلت : بلى ، فكيف ازوره يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : اغتسل يوم الجمعة او اى يوم شئت ، واللبس اطهر ثيابك واصعد الى اعلى دارك ، او الى الصحراء ، واستقبل القبلة بوجهك بعد ما تبين ان القبر هناك ، يقول الله ﴿أَيْنَا تَوَلَّوْا فَمِنْ وَجْهِ اللَّهِ﴾ ثم قل : السلام عليك يا مولاي وابن مولاي وسيدي وابن سيدي، السلام عليك يا مولاي الشهيد ابن الشهيد ، والقتيل ابن القتيل .. وذكر الزيارة ثم قال : ثم تتحوّل الى يسارك قليلاً وتحوّل وجهك الى قبر علي بن الحسين وهو عند رجل والده وتسلّم عليه بمثل ذلك ثم ادع الله ما احببت من امر دينك ودنياك ، ثم تصلّى اربع ركعات ، فانّ صلاة الزيارة ثمان او ست أو أربع او ركعتان ، وافضلها ثمان ، ثم تستقبل القبلة نحو قبر ابي عبدالله وتقول : انا مودّعك يا سيدي وابن سيدي علي بن الحسين ومودعكم ياسادتي يا معاشر الشهداء فعليكم سلام الله ورحمته ورضوانه وبركاته . وكامل الزيارات / ٢٨٨ باب ٩٦.

(٢) الحديث المتقدم المروي في كامل الزيارات / ٢٨٨ باب ٩٦ برقم ٧.

ومنها : صلاة أربع ركعات أولاً يقرأ فيهن ما تيسر من القرآن.  
ومنها : التوجّه بعدها الى الجهة التي يعلم بكون قبر من يريد التسليم عليه فيها.

فائدتان :

الأولى: أنّ الزيارة من بعيد لا تختصّ بأمواتهم عليهم السلام بل يستحب زيارة الحجّة المنتظر عجل الله تعالى فرجه أيضاً من بعيد ، وحيث أنّ مكانه عليه السلام غير معلوم فينبغي لمن زاره استقبال القبلة ، لما ورد من أنّ خير المجالس ما استقبل به القبلة ، وقد نقل المحقق الماهر المحدث النوري المعاصر قدس سرّه كون استقبال القبلة في زيارته ارواحنا فداه مركزاً في اذهان الشيعة كافة واستمرار سيرتهم عملاً عليه ، ثم قال : أنّه لا مستند له صريحاً . ثمّ احتمل استفادة ذلك من أنّ ظاهر ابن طاووس رحمه الله في مزاره أنّ استقبال القبلة من الآداب العامّة في مطلق زيارته عليه السلام ووداعه ، وأنّ ظاهر ما ورد في آداب التوسّل به تضمّن اغلبه الامر بالاستقبال .

قلت: لعلّ الوجه في ذلك كلّ ما قلناه من عدم تعيين مكانه في حال من الأحوال فيترجّح الاستقبال لأنّه خير المجالس .

الثانية: أنّه يستفاد باستقراء اخبار الزيارات أنّ وظيفة صلاة الزيارة من بعيد هو تقديمها على السلام ، ووظيفة صلاة الزيارة من قرب هو تاخيرها عن السلام ، ويمكن المناقشة في تقديم صلاة الزيارة عند الزيارة من بعد بعدم تعقل تقدم السبب عن السبب ، وكيف يؤمر بصلاة الزيارة ولما يزر بعد ، ولكنّها مناقشة ساقطة لا لكونها اجتهاداً في قبال النصّ ، بل لعدم التصريح في الاخبار بكون الصلاة المقدّمة صلاة زيارة، ولعلّها صلاة هدية فلا يلزم تقدم السبب عن السبب، كما لا يخفى.

## الجهة العاشرة

### في الاستنابة للزيارة والنيابة فيها

لا شبهة في جواز الاستنابة في الزيارة.

وقد سأل علي بن ميمون الصائغ ابا عبدالله عليه السلام أنه ان أخرج عنه رجلا فيجوز ذلك؟ قال : نعم ، وخروجه بنفسه اعظم اجراً ، وخيراً له عند ربّه يراه ربه ساهر الليل ، له تعب النهار ، ينظر الله اليه نظرة توجب له الفردوس الاعلى مع محمّد صلى الله عليه وآله واهل بيته عليهم السلام ، فتنافسوا في ذلك وكونوا مع اهله<sup>(١)</sup>.

وعن داود الصرمي أنه قال للهادي عليه السلام: اني ازور اباك واجعل ثوابه لك . فقال عليه السلام : لك من الله الاجر والثواب العظيم ، ومناً المحمّدة<sup>(٢)</sup>.

وروي ان الامام علياً الهادي عليه السلام ارسل رجلا الى مشهد أبي عبدالله الحسين عليه السلام ليزور عنه وقال : انّ الله سبحانه بقاعا يحبّ ان يدعى فيها فيجيب ، وحائر الحسين عليه السلام من تلك الأمكنة<sup>(٣)</sup>.  
ورود عنهم عليهم السلام : انّ من صلى ركعتين أو صام يوماً أو حجّ أو اعتمر أو زار النبي صلى الله عليه وآله وسلّم أو أحد الأئمّة عليهم السلام ويجعل ثواب ما يفعل منها لوالديه أو أخيه المؤمن كان مثل ثواب ذلك العمل لمن جعل

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٢٠٥ باب ٣٦ برقم ١.

(٢) التهذيب : ٦ / ١١٠ باب ٥٢ برقم ٢٩٩. وفي المطبوع : ومنا الحمد والتناء.

(٣) كامل الزيارات / ٢٧٣ باب ٩٠ برقم ٣.

العمل له من دون ان ينقص من ثوابه واجره شيء<sup>(١)</sup> ، وظاهر ثبوت أجر واحد للنائب ، وهو ظاهر أو صريح كثير من الأخبار مثل خبر صفوان الجمال قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فدخل عليه الحارث بن المغيرة فقال : بأبي أنت وأمي لي ابنة قيّمة لي على كل شيء ، وهي عاتق فاجعل لها حجّتي ، فقال : اما أنه يكون لها أجرها ويكون لك مثل ذلك ولا ينقص من أجرها شيء<sup>(٢)</sup> . وظاهر بعض آخر من الأخبار أنه يضاف للنائب إلى أجر الحج والزيارة أجر الصلّة ، مثل خبر عمرو بن الياس قال : قال أبي لأبي عبدالله عليه السلام وانا اسمع : ان ابني هذا ضرورة وقد ماتت أمّه فأحب ان يجعل حجّه لها ، افيجوز ذلك له ؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام : يكتب ذلك له ، ولها ، ويكتب له أجر البرّ<sup>(٣)</sup> .

وخبر اسحاق بن عمّار عن أبي ابراهيم عليه السلام قال : سألته عن الرجل يحج فيجعل حجّته وعمرته أو بعض طوافه لبعض اهله وهو عنه غائب يبذل آخر ، قال : فقلت : فينقص ذلك من اجره ؟ قال : لا ، هي له ولصاحبه ، وله اجر ما سوى ذلك بها وصل ، قلت : وهو ميت هل يدخل ذلك عليه ؟ قال : نعم حتى يكون مسخوطاً عليه فيغفر له ، أو يكون مضيقاً عليه فيوسّع عليه ، فقلت : فيعلم هو في مكانه ان عمل ذلك لحقه ؟ قال : نعم<sup>(٤)</sup> . بل ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما نطق بانّ لمن وصل قريبا بحجّة أو عمرة

---

(١) الكافي : ٤ / ٣١٤ باب الطواف والحج عن الائمة عليهم السلام و / ٣١٥ باب من يشرك قرابته واخوته في حجته او يصلهم بحجة احاديث الباب .

(٢) الكافي : ٤ / ٣١٥ باب من يشرك قرابته واخوانه في حجّته أو يصلهم بحجة برقم ٣ .

(٣) الكافي : ٤ / ٣١٥ باب من يشرك قرابته واخوته في حجته أو يصلهم بحجة برقم ٢ .

(٤) الكافي : ٤ / ٣١٥ باب من يشرك قرابته واخوته في حجته أو يصلهم بحجة برقم ٤ .

كتب الله له حجبتين وعمرتين ، وكذلك من حمل عن حميم<sup>(١)</sup> يضاعف الله له الاجر ضعفين<sup>(٢)</sup> بل ظاهر ما ورد من استيجار الصادق عليه السلام من يحج عن اسماعيل انّ للنائب تسعة اجور وللمنوب عنه واحد ، لانه عليه السلام قال للنائب : ولك تسع وله واحدة<sup>(٣)</sup> . واصرح منه قوله عليه السلام في رواية اخرى: يا هذا اذا انت فعلت هذا كان لاسماعيل حجة بها انفق من ماله ، وكانت لك تسع بما اتعبت من بدنك<sup>(٤)</sup> . بل ورد ما يثبت ازيد من ذلك، فعن الصادق عليه السلام انه قال للذي يحجّ عن رجل اجر وثواب عشر حجج ، ويغفر له ولايه ولاّمه وابنه ولا بنته ولاخيه ولاخته ولعمّه ولعمّته ولخاله ولخالته ، انّ الله واسع كريم<sup>(٥)</sup> ، ولعلّ التفاوت بالتبرّع وعدمه فيثبت للمتبرّع عشرة وللاجر تسعة، وقد مرّ في طيّ اداب الزيارة ما نطق باستحباب النياحة عن عموم الارحام والاقارب واهل البلدة، ونقلنا الرواية الناطقة بذلك، ويدلّ عليه ايضا ما رواه الشيخ محمد بن المشهدي في محكي مزاره عن بعض العلماء عن الصادقين عليهم السلام انه سأل عن الرجل يصلي ركعتين ، او يصوم يوما ، او يحجّ ، او يعتمر ، او يزور رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او احد الأئمة عليهم السلام ويجعل ثواب ذلك لوالديه ، او لأخ له في الدين ، أو يكون له على ذلك ثواب ؟ فقال : ان ثواب ذلك يصل الى من جعل له من غير ان ينقص من أجره شيء .  
وعن الشيخ رحمه الله في التهذيب: انّ من زار بالنياحة عن اخيه المؤمن

(١) استظهر المصنف ( قدس سره ) هنا : من عمل عن حميم ..

(٢) وسائل الشيعة : ٨ / ١٣٩ باب ٢٥ برقم ٦.

(٣) وسائل الشيعة : ٨ / ١١٦ باب ١ برقم ٨.

(٤) الكافي : ٤ / ٣١٢ باب من حج من غيره ان له فيها شركة برقم ١.

(٥) وسائل الشيعة : ٨ / ١١٦ باب ١ برقم ٦.

باجرة فاذا فرغ من الغسل والزيارة فليقل «اللهم ما اصابني من تعب او نصب او شعث او لغوب فأجرُ فلان بن فلان [ فيه ، واجرني في قضائي عنه » فاذا سلم على الامام فليقل في آخر التسليم : «السلام عليك يا مولاي من فلان بن فلان [ فلان ] - ويسمى المنوب عنه واباه - اتيتك زائراً عنه فاشفع له عند ربك» ثم يدعو له بها احب<sup>(١)</sup>.

وهل للاجير في الزيارة عن شخص ان يزور عن نفسه أو عن الغير بعد الفراغ من الزيارة ام لا ؟ وجهان ، والاقوى تبعية ذلك لمقدار ما اشترط، فان اشترط كون جميع ما ياتي به من الزيارة في سفره ذلك أو يومه ذلك أو دخوله ذلك الى الحرم الشريف للمنوب عنه لم يجز ان يزور عن نفسه وغير المنوب ، وان كان شرطه ان يزور عنه مرة أو في كل يوم مرة مثلاً جاز له صرف ما زاد عن المقدار المشروط إلى نفسه أو ثالث كما لا يخفى وجهه ، ويطلب جملة من فروع النيابة من نيابة حج مناهج المتقين<sup>(٢)</sup> فإن الحج والزيارة من وادٍ واحد، ولذا اوردنا روايات حج النيابة هنا.

(١) التهذيب : ٦ / ١٠٥ باب ٥١ برقم ١ وفي المطبوع : عند ربه بدلاً من ربك. ولا يوجد: ثم يدعو الى آخره.

(٢) مناهج المتقين / ١٤١ المقام الثالث في شروط ما يجب بالنيابة.

## الجهة الحادية عشرة

في بيان ما ورد في فضل البقاع المطهرة وما ورد في مجاورتها وتعميرها

فما ورد المدح فيه: مَكَّةُ الْمُعَظَّمَةُ ، فقد ورد أنّ الدَجَالَ لا يبقى منهل الآ  
وطنه الآ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ ، فَانَّ عَلَى كُلِّ ثَقَبٍ [ ثَقَبٌ مِنْ انْقَابِهَا خ ل ] مِنْ انْقَابِهَا  
مَلَكًا يَحْفَظُهَا مِنَ الطَّاعُونَ وَالِدَجَالَ<sup>(١)</sup>.

وان مَكَّةُ أَوَّلَ أَرْضٍ سَبَقَتْ إِلَى قَبُولِ وَلايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ -  
حَيْثُ عَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ اسْمَهُ عَلَى الْأَرْضِينَ - فَزَيَّنَهَا بِالْكَعْبَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَأَنَّ مَكَّةَ حَرَمَ اللَّهِ وَحَرَمَ رَسُولِهِ، الصَّلَاةُ فِيهَا بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ<sup>(٣)</sup>، وَالدَّرْهَمُ  
بِمِائَةِ أَلْفِ دَرْهَمٍ<sup>(٤)</sup>، وَرُوِيَ بِعَشْرَةِ أَلْفِ<sup>(٥)</sup>. وَأَنَّ الطَّاعِمَ بِمَكَّةَ كَالصَّائِمِ فِيهَا  
سِوَاهَا، وَالْمَاشِيَ بِمَكَّةَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٦)</sup>.

ولكن قد نطقت الاخبار بالمنع من سكنائها ومجاورتها ، فعن الصادق عليه  
السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : لَا أَحَبَّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقِيمَ بِمَكَّةَ سَنَةً ، وَكَرِهَ الْمَجَاوِرَةَ بِهَا<sup>(٧)</sup>. وَقَالَ

---

(١) التهذيب : ٦ / ١٢ باب ٥ برقم ٢٢.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ١٩٣ باب ١٢ برقم ٧ عن تاريخ قم.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٨ باب ٤١ حديث ٤ وعوالى اللثالي : ١ / ٤٢٨ حديث  
١١٨.

(٤) الفقيه : ١ / ١٤٧ باب ٣٧ برقم ٦٧٩.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ١٩٣ باب ١٢ حديث ١.

(٦) وسائل الشيعة : ٩ / ٣٤٠ باب ١٥ برقم ١.

(٧) المقنعة / ٧١.



عليه السلام : اذا قضى احدكم نسكه فليركب راحلته وليلحق اهله فان المقام بمكة يقسي القلب<sup>(١)</sup> . وقال عليه السلام : اذا فرغت من نسكك فارجع فانه اشوق لك الى الرجوع<sup>(٢)</sup> . وقال الباقر عليه السلام : لا ينبغي للرجل ان يقيم بمكة سنة . قلت كيف يصنع ؟ قال : يتحول عنها<sup>(٣)</sup> . وسئل ابو عبدالله الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدِقُهُ مِنْ عَذَابِ الْيَمِيمِ ﴾<sup>(٤)</sup> قال عليه السلام : كل الظلم فيه إلحاد حتى لو ضربت خادمك ظلماً خشيت ان يكون إلحاداً . فلذلك كان الفقهاء رضوان الله عليهم يكرهون سكنى مكة<sup>(٥)</sup> . وتضمن خبر عن ابي جعفر عليه السلام مدح سكنائها ، ولكنه مع ذلك جعل الانصراف افضل ، قال عليه السلام : من جاور بمكة سنة غفر له ذنوبه ولاهل بيته ، ولكل من استغفر له ، ولعشيرته ولجيرانه ذنوب تسع سنين وقد مضت وعصموا من كل سوء اربعين ومائة سنة ، والانصراف والرجوع افضل من المجاورة ، والنائم في مكة كالمتهجد في البلدان ، والساجد بمكة كالمتشخط بدمه في سبيل الله<sup>(٦)</sup> .

ومنها : المدينة المشرفة :

ولا شبهة في رجحان مجاورتها ، وقد ورد أنها حرم فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ، ولا يقبل الله منه صرفاً ولا

(١) علل الشرايع : ٢ / ٤٤٦ باب ١٩٦ علة كراهية المقام بمكة برقم ٣ .

(٢) الكافي : ٤ / ٢٣٠ باب كراهية المقام بمكة برقم ٢ .

(٣) الكافي : ٤ / ٢٣٠ باب كراهية المقام بمكة برقم ١ .

(٤) سورة الحج آية ٢٥ .

(٥) وسائل الشيعة : ٩ / ٣٤٠ باب ١٦ برقم ١ .

(٦) وسائل الشيعة : ٩ / ٣٤٠ باب ١٥ برقم ٢ .

عدلاً<sup>(١)</sup> ، والحديث القتل<sup>(٢)</sup> ، وإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتُمْ أَخْرَجْتُمَنِي مِنْ أَحَبِّ الْبِقَاعِ إِلَيَّ فَاسْكِنِي أَحَبَّ الْبِقَاعِ إِلَيْكَ ، فَاسْكِنْتَهُ الْمَدِينَةَ<sup>(٣)</sup> .

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّهَا أَنَّهُ لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَانِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنْ الْإِيْمَانَ نَازَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ كَمَا نَزَلَ الْحَيَّةُ عَلَى حَجْرِهَا<sup>(٤)</sup> .

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنْ الْمَدِينَةَ لَتَنْفِي خَبْثَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبْثَ الْحَدِيدِ<sup>(٥)</sup> .

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : طِينَتُنَا مِنَ الْمَدِينَةِ وَطِينَةُ شِيعَتِنَا مِنَ الْكُوفَةِ ، وَطِينَةُ أَعْدَاءِنَا مِنَ الْبَصْرَةِ ، الْخَبْرُ<sup>(٦)</sup> .

وجعل الصادق عليه السلام سكنها افضل من سكنى مكة<sup>(٧)</sup> .

وورد أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَخَلَهَا قَالَ : اللَّهُمَّ حَبِّبِ الْبَيْتَ الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ الْبَيْتَ الْمَكَّةَ وَأَشَدَّ ، وَبَارِكْ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا ، وَانْقِلْ حَمَاهَا وَوَبَاهَا إِلَى الْحَجَفَةِ .

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ١٩٣ باب ١٢ برقم ٢ .

(٢) الکافی : ٤ / ٥٦٥ باب تحریم المدينة برقم ٦ .

(٣) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ١٩٤ باب ١٢ برقم ١٦ .

(٤) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ١٩٤ باب ١٢ حدیث ١٦ .

(٥) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ١٩٤ باب ١٢ برقم ١٤ و ١٩ .

(٦) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ١٩٤ باب ١٢ برقم ٢٢ .

(٧) الکافی : ٤ / ٥٥٧ باب فضل المقام بالمدينة برقم ١ .

### ومنها : الكوفة:

فقد ورد عن الصادق عليه السلام : انّ مكّة حرم الله ، والمدينة حرم محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ، والكوفة حرم عليّ بن أبي طالب عليه السلام . انّ علياً عليه السلام حرّم من الكوفة ما حرّم ابراهيم عليه السلام من مكّة وما حرّم محمّد صلى الله عليه وآله وسلم من المدينة<sup>(١)</sup>.

وعن أمير المؤمنين انه قال: مكّة حرم الله تعالى ، والمدينة حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والكوفة حرمي ، ولا يريد بها جبار بحادثة الآقصه الله<sup>(٢)</sup>.

وقال عليه السلام في نهج البلاغه : كأنّي بك يا كوفة تمدّنين مدّ الأديم العكاظي تعركين بالنوازل، وتركبين الزلازل، واني لأعلم انه ما اراد بك جبار بسوء<sup>(٣)</sup> إلا ابتلاه الله بشاغل، أو رماه بقاتل<sup>(٤)</sup>.

وذكر عنده عليه السلام الكوفة فقال عليه السلام : يدفع البلاء عنها كما يدفع عن أخبية النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٥)</sup>.

وعنه عليه السلام انه قال : يا كوفة ما اطيبك واطيب رححك وأخبت كثير من اهلك ، الخارج منك بذنب ، والداخل فيك برحمة. الحديث<sup>(٦)</sup>.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ان الكوفة جمجمة العرب

(١) الامالي للشيخ الطوسي : ٢٨٤/٢.

(٢) الكافي : ٤ / ٥٦٣ باب تحريم المدينة برقم ١.

(٣) في المطبوع : سوء.

(٤) نهج البلاغة : ١ / ٩٢ خطبة ٤٦.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ١٩٣ باب ١٢ برقم ٥.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٠٥ باب ٣٢ برقم ٣ عن الخصائص للسيد الرضى.

ورمى الله وكنز الايمان<sup>(١)</sup>.

وعن الباقر عليه السلام : ان الكوفة بعد حرم الله وحرم رسوله افضل البقاع ، هي الزكية الطاهرة ، فيها قبور النبيين والمرسلين ، والاصياء الصادقين. الحديث<sup>(٢)</sup>.

وعن امير المؤمنين عليه السلام : ان اول بقعة عبد الله عليها ظهر الكوفة، لما امر الله الملائكة ان يسجدوا لآدم عليه السلام سجدوا على ظهر الكوفة<sup>(٣)</sup>.  
وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ان الله اختار من البلدان أربعة فقال عز وجل ﴿ والتين والزيتون وطور سينين وهذا البلد الامين ﴾<sup>(٤)</sup> التين: المدينة ، والزيتون : بيت المقدس ، وطور سينين الكوفة، وهذا البلد الامين مكة<sup>(٥)</sup>.  
وعن الصادق عليه السلام : ان الله احتج بالكوفة على ساير البلاد وبالمؤمنين من اهلها على غيرهم<sup>(٦)</sup> ، وان الله اختار من جميع البلاد الكوفة وقم وتفليس<sup>(٧)</sup>. وانه اذا عمّت البلايا فالامن في الكوفة ونواحيها من السواد<sup>(٨)</sup>. وانه اذا فقد امن البلاد وركب الناس الخيول ، واعتزلوا النساء والطيب ، فالهرب الى الكوفة ونواحيها<sup>(٩)</sup>.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ١٩٣ باب ١٢ برقم ٦.

(٢) التهذيب : ٦ / ٣١ باب ١٠ برقم ٥٧.

(٣) تفسير العياشي : ١ / ٣٤ تفسير سورة البقرة آية - واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم برقم ١٨.

(٤) سورة التين : آية ١ و ٢ و ٣.

(٥) معاني الاخبار / ٣٦٤ باب معنى التين والزيتون وطور سينين والبلد الامين برقم ١.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ١٩٣ باب ١٢ برقم ٩.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ١٩٤ باب ١٢ برقم ٩.

(٨) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ١٩٤ باب ١٢ برقم ١٠.

(٩) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ١٩٤ باب ١٢ برقم ١١.

وروى اسحاق بن داود قال : اتى رجل ابا عبدالله عليه السلام فقال:  
 اني قد ضربت على كل شيء لي من فضه وذهب وبعث ضياعي فقلت : انزل  
 مكة ؟ فقال : لا تفعل ان اهل مكة يكفرون بالله جهرةً ، فقلت: ففي حرم رسول  
 الله ؟ قال : هم شرّ منهم ، قلت : فاين انزل ؟ قال : عليك بالعراق الكوفة ،  
 فان البركة منها على اثني عشر ميلا هكذا وهكذا ، والى جانبها قبر ما اتاه  
 مكروب قطّ ولا ملهوف الا فرّج الله عنه<sup>(١)</sup>.

وعن الحسن بن علي عليها السلام انه قال : لموضع الرجل في الكوفة  
 احبّ الى من دار بالمدينة<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي عبدالله عليه السلام : ان من كان له دار بالكوفة فليتمسك  
 بها<sup>(٣)</sup>.

واستفاضت الاخبار بفضل عمارة مشهد امير المؤمنين ومشاهد الأئمة  
 عليه وعليهم السلام وتعاهدها ، وكثرة زيارتها ، فقد روى أنمتنا عليهم السلام  
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لامير المؤمنين عليه السلام :  
 والله لتقتلن بارض العراق ، وتدفن بها ، قال : قلت يا رسول الله (ص) : ما لمن  
 زار قبورنا وعمرها وتعاهدها ؟ قال لي : يا أبا الحسن (ع) ان الله جعل قبرك  
 وقبر ولدك بقاعا من بقاع الجنة وعرصه من عرصاتنا ، وان الله جعل قلوب نجباء  
 من خلقه وصفوة من عبادته تحن اليكم وتحتمل الاذى والمذلة فيكم ، فيعمّرون  
 قبوركم ويكثرون زيارتها ، تقرّبا منهم الى الله ، ومودة منهم لرسوله ، اولئك يا  
 عليّ المخصوصون بشفاعتي ، والواردون حوضي ، وهم زوّاري غدا في الجنة ، يا

(١) التهذيب : ٦ / ٤٤ باب ١٦ برقم ٩٢.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٠٥ باب ٣٢ برقم ١.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٠٥ باب ٣٢ برقم ٢.

على من عمّر قبوركم ، وتعاهدنا ، فكأننا اعان سليمان بن داود على بناء بيت المقدس ، ومن زار قبوركم عدل ذلك له ثواب سبعين حجة بعد حجة الاسلام ، وخرج من ذنوبه حتى يرجع من زيارتكم كيوم ولدته أمه ، فابشر وبشّر أوليائك ومحبيك من النعيم وقرّة العين ، بما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، ولكن حثالة من الناس يعيرون قبوركم كما تعير الزانية بزناها ، أولئك شرار أمّتي ، لا أنالهم الله شفاعتي ، ولا يردون حوضي<sup>(١)</sup> .

ومنها : كربلا المشرفة :

فقد ورد عن الصادق عليه السلام في حديث ثواب زيارة الحسين عليه السلام ، قال عليه السلام : والله لو أنّي حدّثتكم في فضل زيارته عليه السلام لتركتم الحجّ رأساً ، وما حج احد ، وبحك ! اما علمت انّ الله اتخذ كربلا [حرماً] امناً مباركاً قبل ان يتخذ مكة حرماً<sup>(٢)</sup> .

وورد عنه عليه السلام أنّه قال : انّ ارض الكعبة قالت : من مثلي وقد بُني بيت الله على ظهري يأتيني الناس من كلّ فج عميق ، وجعلت حرم الله وأمنه ، فاوحى الله إليها: كُفّي وقرّي ما فضلت به ، ما أعطيت ارض كربلا الا بمنزلة الإبرة غمست في بحر وحملت من ماء البحر ، ولولا تربة كربلا ما فضلتك ، ولولا من ضمّته كربلا ما خلقتك ، ولا خلقت الذي افتخرت به ، فقري واستقري وكوني ذنباً متواضعاً ذليلاً مهيناً غير مستكف ولا مستكبر لارض كربلا ، والّا مسختك وهويت بك في نار جهنّم<sup>(٣)</sup> .

(١) فرحة الفري : ٧٧ .

(٢) كامل الزيارات / ٢٦٦ باب ٨٨ برقم ٢ .

(٣) كامل الزيارات / ٢٦٧ باب ٨٨ برقم ٣ .

وورد أنّ الله اتخذ كربلا حراماً قبل ان يتخذ مكّة حراماً بأربعة وعشرين الف عام ، وأنها لتزهر لاهل الجنة كالكوكب الدرّي<sup>(١)</sup> . وأنّ الله خلق كربلا قبل ان يخلق الكعبة بأربعة وعشرين الف عام وقدّسها وبارك عليها ، فما زالت قبل ان يخلق الله الخلق مقدّسة مباركة ، ولا تزال كذلك ، حتى جعلها الله افضل الارض في الجنة<sup>(٢)</sup> [ وافضل منزل ومسكن يسكن الله فيه أوليائه في الجنة ] . وأنّ الله فضل الارضين والمياه بعضها على بعض فمنها ما تفاخرت ومنها ما بغت ، فما من ارض ولا ماء الآ وعوقبت لترك التواضع لله حتّى سلط الله على الكعبة المشركين ، وارسل الى زمزم ماء مالحاً فاسد طعمه ، وإنّ كربلاء وماء الفرات أول ارض وأول ماء قدّس الله وبارك الله عليه ، فقال لها تكلمي ما فضلك الله ؟ فقالت: أنا ارض الله المقدّسة المباركة ، الشفاء في تربتي ومائي ولا فخر ، بل خاضعة ذليلة لمن فعل بي ذلك ، ولا فخر على من دوني ، بل شكر الله ، فآكرمها وزادها بتواضعها وشكرها لله بالحسين واصحابه ، ثم قال ابو عبدالله عليه السلام [ من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله<sup>(٣)</sup> .. الى غير ذلك من الاخبار الواردة في فضل كربلا ، ولكن مع ذلك فقد ورد النهي عن اتخاذها وطناً ، فعن مولانا الصادق عليه السلام أنّه قال : اذا زرت الحسين فزره وانت [ كئيب ] حزين مكروب ، اشعث ، مغبر ، جايح ، عطشان ، [ فان الحسين قتل حزيناً مكروباً شعثاً مغبراً جائعاً عطشاناً ] واسأله الحوائج وانصرف عنه ولا تتخذها وطناً<sup>(٤)</sup> .  
والتجربة تشهد بايراث سكنى كربلا قساوة القلب ، ولعلّ ما يظهر منه فضل السكنى بها مختصّ بمن لسكناه مدخل في عمارة القبر ، وكان سكناه له

(١) كامل الزيارات / ٢٦٨ باب ٨٨ برقم ٥ .

(٢) كامل الزيارات / ٢٦٨ باب ٨٨ برقم ٤ ، وفي المطبوع: وجعلها .

(٣) كامل الزيارات / ٢٧٠ باب ٨٨ برقم ١٥ .

(٤) كامل الزيارات / ١٣١ باب ٤٨ برقم ٣ .

للزيارة ، وكان من اهل التقوى والعبادة دون من اتخذه وطناً يرتكب فيها ما يرتكب في ساير البلاد من المحرمات والمكروهات ، اعاذنا الله تعالى من ذلك ، فان الذنب في الامكنة الشريفة أشدّ خطراً ، وأعظم عقوبة منه في ساير الأمكنة، فאלله الله في ذلك .

وأما ما ورد في أجر القيام عنده - وهو ما رواه ابن قولويه مسنداً عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث طويل، قال: فما لمن أقام عنده؟ قال: كل يوم بألف شهر<sup>(١)</sup> - فلا ينافي ما قلناه، لأنّ الإقامة غير السكنى والمجاورة، والمكروه هو السكنى والمجاورة دون الإقامة.

ومنها : خراسان :

فقد ورد عن الصادق عليه السّلام : أن اربع بقاع ضجّت الى الله من الفرق أيام الطوفان، البيت المعمور فرفعه الله اليه ، والغريّ ، وكر بلا ، وطوس<sup>(٢)</sup> .

ومنها : قم :

وقد اختلفت الاخبار في وجه تسميته [ كذا ] بذلك ، فعن الهادي عليه السلام: انه أنّها سمّى [ كذا ] بقم لانه لما وصلت السفينة اليه في طوفان نوح عليه السلام قامت - وهي قطعة من بيت المقدس -<sup>(٣)</sup> وفي رواية : أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم لما أسرى به رأى إبليس باركا بهذه البقعة، فقال صلّى الله عليه وآله وسلم له : قم يا ملعون، فسميت بذلك<sup>(٤)</sup> .

(١) كامل الزيارات / ١٢٣ باب ٤٤ برقم ٢.

(٢) التهذيب : ٦ / ١١٠ باب ٥٢ برقم ١٩٦.

(٣) تاريخ قم / ٩٦.

(٤) تاريخ قم / ٩٦.



وعن أبي الحسن الاول انه : إِنَّمَا سَمِيَ قَمَ لِأَنَّ أَهْلَهُ يَجْتَمِعُونَ مَعَ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ ( ص ) عَجَّلَ اللَّهُ فَرْجَهُ وَيَقُومُونَ مَعَهُ ، وَيَسْتَقِيمُونَ عَلَيْهِ ، وَيَنْصُرُونَهُ <sup>(١)</sup> .  
والاخبار في فضله كثيرة جداً يكفيك منها ما في البحار عن تاريخ قم مسنداً عن ابي عبدالله عليه السلام - في حديث طويل :- ثم سبقت- يعني الى ولاية عليّ عليه السلام - قم فزيتها بالعرب ، وفتح اليها باب من ابواب الجنة ... الى ان قال عليه السلام : ان الله احتجّ ببلدة قم على سائر البلاد ، وباهلها على جميع اهل المشرق والمغرب والجن والانس ، ولم يدع الله قم واهله مستضعفا بل وفقهم وايدهم ، وانّ الملائكة لتدفع البلايا عن قم واهله ، وما قصده جبار بسوء الآ قصمه قاصم الجبارين ، وشغله عنهم بداهية او مصيبة أو عدو ، وينسى الله الجبارين في دولتهم ذكر قم واهله كما نسوا ذكر الله ، وان تربة قم مقدّسة واهلها منّا ونحن منهم ، لا يريدوا جبار بسوء الآ عجلت عقوبته نار جهنم . وانّ قم بلدنا وبلد شيعتنا ، مطهرة ، مقدّسة ، قبلت ولايتنا اهل البيت عليهم السلام لا يريدهم أحد بسوء الآ عجلت عقوبته ما لم يخونوا اخوانهم ، فاذا فعلوا ذلك سلط الله عليهم جبايرة سوء ، اما أنّهم انصار قائمنا ودعاة حقنا ، وأنّه سيأتي زمان تكون بلدة قم واهلها حجة على الخلائق ، وذلك في زمان غيبية قائمنا عجل الله تعالى فرجه الى ظهوره ، وأنّه اذا عمّت البلدان الفتن فعليكم بقم وحواليها ونواحيها ، فإنّ البلاء مرفوع عنها ، وأنّه ما اراد احد بقم سوء الآ اذله الله ، وابعده من رحمته ، وانّ لعلي قم ملكاً يرفرف عليها بجناحيه لا يريدوا جبار بسوء الآ اذابه الله كذوب الملح في الماء .. ثم اشار الى عيسى بن عبدالله فقال : سلام الله على اهل قم يسقى الله بلادهم الغيث ، وينزل الله عليهم البركات، ويبدّل الله سيئاتهم حسنات ، هم اهل ركوع وسجود وقيام وقعود ، هم الفقهاء العلماء

الفهاء ، هم اهل الدراية والرواية وحسن العبادة ، وأن بها موضع اقدام جبرئيل عليه السّلام ، وهو الموضع الذي نبع منه الماء الذي من شرب منه أمن من البلاء ، ومن ذلك الماء عجن الطين الذي عمل منه كهيئة الطير ، ومن ذلك الموضع يخرج كبش ابراهيم عليه السلام ، وعصى موسى عليه السلام ، وخاتم سليمان .. الى غير ذلك من الاخبار<sup>(١)</sup>.

ومنها: كلّ أرض فيها قبر أحد الأئمة عليهم السّلام كالكاظمية وسرّمن رأى لما مرّ من النبويّ الوارد في عمارة مشهد امير المؤمنين عليه السلام ومشاهد الأئمة عليهم السلام ، وعن علي بن محمد العسكري عليهما السلام أنّه قال : إنّ تربتنا كانت واحدة فلما كان ايام الطوفان افترقت التربة فصارت قبورنا شتّى ، والتربة واحدة<sup>(٢)</sup>.

(١) تاريخ قم / ٩٠ الى ١٠٠ تجد الروايات التي ذكرها المؤلف قدّس سرّه.

(٢) التهذيب : ٦ / ١٠٩ باب ٥٢ برقم ١٩٤.

## الجهة الثانية عشرة

### في بيان أيام مواليد النبي وأهل بيته

صلوات الله عليه وعليهم أجمعين ، وأيام وفياتهم ، لمناسبة زيارتهم في تلك الأيام ، واقامة تهنيتهم وعزائهم عليهم الصلاة والسلام.

أما النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فقد اتَّفقت الامامية الآ من شدَّ منهم على أن ولادته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في سابع عشر ربيع الأول من عام الفيل<sup>(١)</sup> ، وذهب اكثر المخالفين الى أنها كانت في الثاني عشر منه<sup>(٢)</sup> ، وذكره الكليني رحمه الله اختياراً او تقيّة<sup>(٣)</sup> . وذهب شاذمة منهم الى أنها كانت في الثامن منه<sup>(٤)</sup> ، وذهب شاذّ منهم الى انها كانت في الثامن من شهر رمضان<sup>(٥)</sup> .

وأما بعثته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ففي السابع والعشرين من رجب باتفاق الامامية<sup>(٦)</sup> ، وقد كان عمره الشريف عنده اربعون سنة<sup>(٧)</sup> ، وقيل : في سابع عشر شهر رمضان<sup>(٨)</sup> ، وقيل : لثمان خلون منه<sup>(٩)</sup> ، وقيل : للثاني عشر من

(١) التهذيب : ٦ / ٢ باب ١ .

(٢) السيرة النبوية : ١ / ١٦٧ .

(٣) اصول الكافي : ١ / ٤٣٩ باب مولد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٤) مروج الذهب : ٢ / ٢٧٤ تحديد المولد .

(٥) روض الانف : ٢ / ١٥٩ .

(٦) التهذيب : ٦ / ٢ باب ٢ .

(٧) اصول الكافي : ١ / ٤٣٩ باب مولد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٨) طبقات ابن سعد : ١ / ١٩٤ يوم الاثنين سابع عشر شهر رمضان .

(٩) كشف الغمّة : ١ / ١٨ .

ربيع الاول<sup>(١)</sup> .

ومكث صلى الله عليه وآله وسلم في مكة ثلاث عشرة سنة ثم هاجر الى المدينة في شهر محرم الحرام ، وقيل : في اول ليلة من شهر ربيع الاول<sup>(٢)</sup> .  
وأما وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ، فذهب اكثر الامامية الى أنه يوم الثامن والعشرين من شهر صفر ، سنة عشر من الهجرة ، وكان عمره الشريف ثلاثا وستين سنة<sup>(٣)</sup> ، وذهب جمهور العامة الى أنه صلى الله عليه وآله وسلم توفي في ثاني عشر ربيع الاول ، وهو المشهور بينهم<sup>(٤)</sup> ، واختاره من اصحابنا تقيّة أو اختياراً الكليني رحمه الله في الكافي<sup>(٥)</sup> ، وابن شهر آشوب في مناقبه<sup>(٦)</sup> ، ولهم في ذلك اقوال أخر ، فالخوارزمي على أنه صلى الله عليه وآله وسلم توفي في أول ربيع الأوّل<sup>(٧)</sup> ، والثعلبي والقاضي أبو بكر، على أنه في ثاني ربيع الأول، وحكاه الطبري<sup>(٨)</sup> عن ابن الكلبي وابي مخنف ، وقيل لثمان عشرة ليلة منه<sup>(٩)</sup> ، وقيل:

(١) البداية والنهاية لابي الفداء : ٦ / ٣ .

(٢) مسأّر الشيعة / ٦٣ أول ليلة من شهر ربيع الأول هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله من مكة الى المدينة .

وفي ٦٥ قال : الثاني عشر منه كان قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى المدينة مع زوال الشمس .

(٣) مسأّر الشيعة / ٦٣ .

(٤) تهذيب الأسماء واللغات : ٢٣ / ١ .

(٥) اصول الكافي : ١ / ٤٣٩ باب مولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(٦) المناقب : ١ / ١٧٦ فصل في احواله وتواريخه عليه السلام .

(٧) البداية والنهاية : ٥ / ٢٥٥ .

(٨) [ الطبرسي خ ل ] راجع كشف القمّة : ١ / ٢٧ وتهذيب الاسماء واللغات : ١ / ٢٣ .

(٩) الاستيعاب : ١ / ١٣ .

لعشر خلون منه<sup>(١)</sup>، وقيل : لثمان بقين منه ، وقيل: لثمان خلون منه<sup>(٢)</sup>، وقيل: في الثالث عشر منه<sup>(٣)</sup> ، وقيل : في الرابع عشر منه<sup>(٤)</sup> ، وقيل : في الخامس عشر منه<sup>(٥)</sup>.

واما امير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه أفضل الصلاة والسلام، وأمه فاطمة بنت اسد بن هاشم بن عبد مناف ، وهو أول هاشمي ولده هاشم مرتين، فالمشهور بين الاصحاب واشهر الروايات عندهم أنه ولد في ثالث عشر رجب قبل النبوة باثنتي عشرة سنة بمكة في بيت الله الحرام<sup>(٦)</sup> ، وروى صفوان الجمال عن مولانا الصادق عليه السلام انه ولد في سبيع<sup>(٧)</sup> خلون من شعبان<sup>(٨)</sup> ، وقيل: ولد قبل النبوة بعشر سنين<sup>(٩)</sup> ، وقيل : بعد عام الفيل بثلاثين سنة<sup>(١٠)</sup>، وقيل: بخمس وعشرين سنة، وقيل: بثلاث وعشرين سنة.

وضربه ابن ملجم بالسيف في محراب مسجد الكوفة صبيحة ليلة الجمعة لتسع عشرة ليلة مضين من شهر رمضان<sup>(١١)</sup>، وتوفي سلام الله عليه ليلة إحدى

(١) تهذيب الاسماء واللغات : ٢٣ / ١ .

(٢) تهذيب الاسماء واللغات : ٢٣ / ١ .

(٣) كشف الغمة : ٢٧ / ١ .

(٤) المصدر المتقدم .

(٥) كشف الغمة : ٢٧ / ١ .

(٦) كشف الغمة : ٨١ / ١ ، والتهذيب : ٦ / ١٩ ، باب ٦ ومصباح الكنعمي / ٥١٢ .

(٧) في المطبوع : بسبع .

(٨) مصباح المنهجد / ٥٩٣ .

(٩) كشف الغمة : ٨٥ / ١ ، بالجمع بين الأقوال :

(١٠) كشف الغمة : ٨١ / ١ ، والارشاد للشيخ المفيد / ٣ فصل في الزيادات .

(١١) الارشاد للشيخ المفيد / ٥ .

وعشرين منه<sup>(١)</sup>، وقد مضى حينئذٍ من عمره الشريف خمس وستون سنة<sup>(٢)</sup>، فيكون بعد الهجرة بأربعين سنة. وقالت العامة وبعض الخاصة أنه توفي وعمره ثلاث وستون سنة<sup>(٣)</sup>.

وأما جدّي لأمي وسيدتي الصديقة الكبرى سلام الله عليها<sup>(٤)</sup>، فقد ولدت بمكة بعد النبوة بخمس سنين في العشرين من جمادى الاخرى يوم الجمعة<sup>(٥)</sup>، وقيل ولدت بعد البعثة بستين<sup>(٦)</sup>. وروى العامة أن مولدها قبل البعثة بخمس سنين<sup>(٧)</sup>، والأول أظهر، لتسالمهم على أنها كانت عند الهجرة بنت ثمان سنين، وإن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم هاجر بعد النبوة بثلاث عشرة سنة، فلو كانت ولادتها قبل النبوة بخمس سنين للزم ان تكون عند الهجرة بنت ثمان عشرة سنة، وهو مقطوع البطلان، ولو كانت ولادتها بعد النبوة بستين للزم كونها عند الهجرة بنت احدى عشرة سنة، وهو أيضاً مبين العدم، فتعين الأول.

وقد زوجها النبي صلى الله عليه وآله وسلّم من أمير المؤمنين عليه السلام

(١) الارشاد للشيخ المفيد / ٥.

(٢) مناقب ابن شهر آشوب : ٣ / ٣٠٧ فصل في حليته وتواريحه.

(٣) الارشاد للشيخ المفيد : ٦.

(٤) والدة أبي قدس سرهماً كانت علوية جلييلة فهي ابنة فاطمة الزهراء صلوات الله وسلامه عليها ولذلك يفتخر المؤلف قدس سره بانتسابه وحق له ان يفتخر بذلك فأبي فخر وشرف ليضاهي شرف الانتساب برسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم سيد الكائنات وأنا أشكر الله وأحمده على نصيبي من هذا الشرف.

(٥) الكافي : ١ / ٤٥٨ باب مولد الزهراء فاطمة عليها السلام وطبقات ابن سعد : ٨ / ٢٦.

(٦) دلائل الامامة : ٤٥ خبر الوفاة والدفن ومصباح الكفعمي / ٥١٢.

(٧) مصباح المتجهد : ٥٥٤.

أول يوم من ذي الحجة<sup>(١)</sup>، وزفافها يوم الثلاثاء لست خلون من ذي الحجة بعد غزوة بدر، وهي قد دخلت حينئذ في السنة العاشرة من ولادتها، والرواية الناطقة بأن تزويجها يوم السادس من ذي الحجة يراد بها الزفاف، فتجتمع الأخبار. وأما وفاتها سلام الله عليها فالأقوال والأخبار فيها مختلفة جداً في أنفسها ولا تلايم أخبار الولادة، ولا أخبار مدة عمرها، ولا أخبار مدة مكثها بعد أبيها. أما ولادتها فقد سمعت ما ورد فيها، وأما وفاتها ففي المناقب لابن شهر آشوب<sup>(٢)</sup> أنها ثلاث عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر سنة إحدى عشرة من الهجرة، فيكون وفاتها على رواية الخاصة في وفاة أبيها بخمس وأربعين يوماً أن كانت كلمة خلت بمعنى مضت، وبواحد وخمسين يوماً أن كانت بمعنى بقيت، وعن دلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبري الآمامي<sup>(٣)</sup> مسنداً بسند قوي عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام أنها قبضت في جمادى الآخرة يوم الثلاثاء، لثلاث خلون منه، سنة إحدى عشرة من الهجرة، ويوافق ما عن مصباح الكفعمي<sup>(٤)</sup> بل المصباحين<sup>(٥)</sup> من أنها توفيت في ثالث جمادى الآخرة، بل في البحار أنه المشهور، وعن ابن عباس أنها قبضت في الحادي والعشرين من رجب<sup>(٦)</sup>، وعن العاصمي بإسناده عن محمد بن عمر أنها توفيت لثلاث ليال خلون من شهر رمضان<sup>(٧)</sup>.

(١) مصباح الكفعمي : ٥١٤ مصباح المتهدّد : ٤٦٥.

(٢) المناقب: ٣ / ٣٥٧ فصل في حليتها وتاريخها عليها السلام.

(٣) دلائل الإمامة : ٤٥ خبر الوفاة والدفن وما جرى.

(٤) المصباح : ٥١١ / جمادى الأولى والثانية.

(٥) مصباح المتهدّد : ٥٥٤.

(٦) بحار الانوار : ٤٣ / ٢١٥ برقم ٤٧.

(٧) طبقات ابن سعد : ٨ / ٢٨.

وأما مدّة عمرها ، ففي موضع من الكافي انه ثمان عشرة سنة<sup>(١)</sup> ، وفي كشف الغمّة<sup>(٢)</sup> عن الذراع انه ثمان عشرة سنة وشهر وعشرة أيام . وعن السيد المرتضى رحمه الله في عيون المعجزات انه ثمان عشرة سنة وشهران ، وعن موضع آخر من الكافي<sup>(٣)</sup> انه ثمان عشرة سنة وخمسة وسبعون يوماً<sup>(٤)</sup> ، وعن محمد بن اسحاق انه ثمان وعشرون سنة<sup>(٥)</sup> قال : وقيل سبع وعشرون سنة ، وفي رواية ثلاث وعشرون سنة<sup>(٦)</sup> . ثم قال : والأكثر على أنها بنت تسع وعشرين أو ثلاثين<sup>(٧)</sup> . وعن العاصمي بإسناده عن ابن عمر أنها بنت تسع وعشرين سنة أو نحوها<sup>(٨)</sup> .

وأما مدّة مكثها بعد أبيها ففي كشف الغمّة أنّها اربعون يوماً<sup>(٩)</sup> . ورواها في محكي روضة الواعظين<sup>(١٠)</sup> وجعله القرماني اصح<sup>(١١)</sup> ، ورواه وهب بن منبه عن ابن عبّاس وعن الكافي<sup>(١٢)</sup> أنّها اثنان وسبعون يوماً . وعن كشف

(١) اصول الكافي : ١ / ٤٥٨ باب مولد فاطمة الزهراء عليها السلام .

(٢) كشف الغمّة : ٢ / ٤ . عن الذراع .

(٣) اصول الكافي : ١ / ٤٥٨ .

(٤) وجاء أيضاً في كشف الغمّة : ٢ / ٤ .

(٥) بحار الانوار : ٤٣ / ٢٦٤ عن محمد بن اسحاق .

(٦) تهذيب الاسماء واللغات : ٢ / ٣٥٣ .

(٧) بحار الأنوار : ٤٣ / ٢١٣ برقم ٤٤ عن عبدالله بن الحسن .

(٨) طبقات ابن سعد : ٨ / ٢٨ .

(٩) كشف الغمّة : ٢ / ٦٢ .

(١٠) روضة الواعظين : ١٥١ مجلس في ذكر وفاة فاطمة عليها السلام .

(١١) نقل ذلك في الاستيعاب : ٢ / ٧٥١ .

(١٢) في الكافي : ١ / ٤٥٨ باب مولد فاطمة الزهراء عليها السلام قال بسنده : بقيت بعد أبيها =



الغمة<sup>(١)</sup> ، ودلائل الامامة للطبري<sup>(٢)</sup> ، وعيون المعجزات للسيد المرتضى أنّها خمسة وسبعون يوماً، ويوافق ذلك ما رواه في الكافي<sup>(٣)</sup> صحيحاً عن هشام بن سالم عن مولانا الصادق عليه السلام، وفي رواية أبي الفرج عن الباقر عليه السلام أنّها ثلاثة اشهر<sup>(٤)</sup> ، وفي قول - كما في المناقب<sup>(٥)</sup> - أنّها اربعة اشهر، وفي رواية عامية أنّها ستة اشهر<sup>(٦)</sup> ، وعن أبي الفرج في مقاتل الطالبين<sup>(٧)</sup> أنّها ثمانية اشهر.

انظر أيها النيقد البصير إلى اختلاف هذه الاقوال والاختلاف في كلّ مرتبة، واختلاف بعضها مع بعض.

وأما اخبار مدّة عمرها فلا تكاد تلتئم مع اخبار وفاتها بوجه، لأنّه اذا كانت ولادتها في العشرين من جمادى الآخرة لزم ان يكون وفاتها على رواية الكافي المزبورة في مدة عمرها في العشرين من جمادى الآخرة ولا قائل به ، وعلى رواية كشف الغمة عن الذارع في آخر رجب ولا قائل به أيضاً، وعلى رواية علم الهدى في العشرين من شعبان ولا قائل به ايضاً، وعلى رواية موضع آخر من

---

= صلى الله عليه وآله وسلم خمسة وسبعون يوماً .

(١) كشف الغمة : ٢ / ٤ .

(٢) دلائل الامامة : ٤٥ .

(٣) اصول الكافي : ١ / ٤٥٨ باب مولد الزهراء فاطمة عليها السلام برقم ١ والاستيعاب : ٢ /

٧٥١ .

(٤) مقاتل الطالبين : ٤٩ .

(٥) مناقب ابن شهر آشوب : ٣ / ٣٥٧ فصل في حليتها وتواريخها عليها السلام .

(٦) تاريخ خليفة خياط : ١ / ٧٠ .

(٧) تاريخ خليفة خياط : ١ / ٧٠ وفي مقاتل الطالبين : ٤٩ قال (فالمكرر يقول: بستة أشهر)

وعلق المصحح في النسخة الخطية (بشأنية أشهر).

الكافي في خامس شهر رمضان ولا قائل به أيضاً.. إلى غير ذلك من الاقوال.  
 وأما اخبار مدة مكثها بعد ايها صلى الله عليه وآله فعلى رواية الاربعين  
 يلزم ان يكون وفاتها على رواية الخاصة في وفاة النبي صلى الله عليه وآله في سبع  
 أو ثامن من ربيع الثاني ، وعلى رواية الجمهور في الثاني والعشرين منه ، وعلى  
 هذا الحساب باقى رواياتهم في وفاته صلى الله عليه وآله ، وعلى رواية مكثها اثنين  
 وسبعين يوماً بعده ، فعلى رواية الخاصة في وفاته صلى الله عليه وآله ، يصادف وفاتها  
 عاشر جمادى الأولى، وعلى رواية مكثها خمسة وسبعين بعد وفاته صلى الله  
 عليه وآله وسلم يصادف وفاتها ثالث عشر جمادى الاولى، وعلى رواية أبي الفرج  
 في مدة المكث يصادف وفاتها الثامن والعشرين من جمادى الاولى ، وعلى القول  
 المحكي في المناقب يصادف الثامن والعشرين من جمادى الاخرى ، وعلى الرواية  
 العامة يصادف الثامن والعشرين من شعبان ، ويوافق ذلك ما مر من رواية  
 العاصمي في تاريخ وفاتها ان كانت الشهور كلها ناقصة ، ويقرب منها ان كان  
 بعضها ناقصاً، وعلى رواية اخرى لابي الفرج في مدة المكث يصادف وفاتها  
 الثامن والعشرين من شوال.. إلى غير ذلك من الاختلافات بين الاقوال  
 والاخبار والاضطراب فيها ، بل قد وقع الاضطراب في كلام شخص واحد بين  
 صدره وذيله، مثل قول ابن شهر اشوب في محكي المناقب<sup>(١)</sup> قبض النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم ولها يومئذ ثمان عشرة سنة وسبعة أشهر ، وعاشت بعده اثنين  
 وسبعين يوماً، ويقال: خمسة وسبعين يوماً... إلى أن قال: وتوفيت  
 ليلة الأحد لثلاث عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر سنة إحدى عشرة  
 من الهجرة. فإن لازم كونها عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنت ثمان  
 عشرة سنة وسبعة أشهر هو كون ولادتها في أواخر رجب أو أوائل شعبان ولا

(١) مناقب ابن شهر آشوب : ٣ / ٣٥٧ فصل في حليتها وتواريخها عليها السلام.

قائل به ، وأيضاً لازم مكثها عليها السلام بعده صلى الله عليه وآله وسلم اثنين أو خمسة وسبعين يوماً على رواية الخاصّة في وفاته صلى الله عليه وآله وسلم هو كون وفاتها عليها السلام في عاشر ربيع الثاني ، أو ثالث عشرة ، وعلى رواية الجمهور في الرابع والعشرين من جمادى الأولى ، أو السابع والعشرين منه ، وكلاهما مناف لما ذكره من كون وفاتها عليها السلام في ثالث عشر ربيع الآخر إلا أن يكون قد اشتبه قلمه الشريف فاثبت ربيع الآخر بدل جمادى الأولى ، وهو كما ترى .

والذي يترجّح في النظر القاصر أن وفاتها سلام الله عليها في الثالث من جمادى الآخرة لرواية أبي بصير المتقدمة الناصّة بيوم الوفاة من دون إبهام ولا تعليق على مدّة مكثها بعد أبيها صلى الله عليه وآله وسلم، وخلو باقي الأقوال عن مستند معتمد ، وعدم صحّة باقي الأخبار لكونها عاميّة إلاّ صحيحي هشام وأبي عبيدة ، ولا ينبغي التأمّل في أن قوي أبي بصير أرجح منها لاعتضاده بالشهرة التي حكاها في البحار ، ورواية مصباح الكفعمي ، والمصباحين ، ونصوصيته وإبهامها من جهة عدم التعرّض لنقص الشهور الثلاثة كلاً أو بعضاً أو تمامها مع احتمالها كون السبعين محرّف التسعين لتقارب الكلمتين كتباً ، سيّما في الخط الكوفي المرسوم سابقاً ، وعليه فتوافق الصحيحتان القوي ، والله العالم .

وفي مدفنها احتمالات :

أحدها: أنّه البقيع .

الثاني : أنّه بين القبر الشريف والمنبر .

الثالث : أنّه دارها خلف قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

والذي جزمتم به عند تشرّفي لزيارتها هو الثالث ، والله العالم .

وأما الإمام المجتبيّ الحسن بن أمير المؤمنين عليهما السلام .

فقد ولد في يوم الثلاثاء في منتصف شهر رمضان سنة اثنين من الهجرة

٢٧٢ ..... مرآة الكمال للماقاني/ج ٣

على ما أفاده الكليني رحمه الله في الكافي<sup>(١)</sup> ، والشيخ رحمه الله في التهذيب<sup>(٢)</sup> ، والشهيد رحمه الله في الدروس<sup>(٣)</sup> ، أو سنة ثلاث من الهجرة على ما أفاده المفيد في الإرشاد<sup>(٤)</sup> ، والكفعمي في مصباحه<sup>(٥)</sup> ، وابن شهر آشوب في محكي المناقب<sup>(٦)</sup> ، وهو المحكي عن كشف الغمة<sup>(٧)</sup> .

وتوفي مسموماً يوم الخميس من شهر صفر سنة تسع وأربعين من الهجرة<sup>(٨)</sup> ، ومضى وهو ابن سبع وأربعين سنة كما في الكافي<sup>(٩)</sup> ، والتهذيب<sup>(١٠)</sup> ، وكذا إرشاد المفيد<sup>(١١)</sup> ، مع زيادة : أو سنة خمسين من الهجرة عن سبع وأربعين أو ثمان. وأقتصر الكفعمي على ذكر سنة الخمسين.

وفي يوم وفاته من شهر صفر قولان : ففي إرشاد المفيد وعن الكفعمي<sup>(١٢)</sup> انه سابع صفر. وفي الكافي<sup>(١٣)</sup> ، ومحكي كشف الغمة<sup>(١٤)</sup> انه آخره ، وزاد في الثاني

---

(١) اصول الكافي : ١ / ٤٦١ باب مولد الحسن بن علي صلوات الله عليها.

(٢) التهذيب : ٦ / ٣٩ باب ١١ ولد بالمدينة في شهر رمضان سنة اثنتين من الهجرة ...

(٣) الدروس : ١٥٣ [١٢/٢].

(٤) الإرشاد : ١٦٩ باب ذكر الإمام بعد أمير المؤمنين عليه السلام.

(٥) المصباح : ٥١٣ / فصل ٤٢.

(٦) مناقب ابن شهر آشوب : ٤ / ٢٨ فصل في تواريخه وأحواله عليه السلام.

(٧) كشف الغمة : ٢ / ٨٠ الأول في ولادته عليه السلام.

(٨) كشف الغمة : ٢ / ١٦٢ الثاني عشر في وفاته عليه السلام.

(٩) اصول الكافي : ١ / ٤٦١ باب مولد الحسن بن علي صلوات الله عليها.

(١٠) التهذيب : ٦ / ٤٠ باب ١١ باب نسب أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب (ع) .

(١١) في الإرشاد / ١٧٤ وله يومئذ ثمان وأربعون سنة .

(١٢) في المصباح / ٥١٠.

(١٣) اصول الكافي : ١ / ٤٦١ باب مولد الحسن بن علي صلوات الله عليها.

(١٤) كشف الغمة : ٢ / ١٦٦ نقلًا عن الكليني.

أنه يوم الخميس ، وعن المناقب انه لليلتين بقيتا من شهر صفر<sup>(١)</sup> .  
وقاتلته زوجته جعدة بنت محمد بن الأشعث لعنها الله تعالى، سمّته بسمّ  
دفعه إليها معاوية مع عشرة آلاف دينار، وأقطع عشر ضياع من سقي سور أو  
سواد الكوفة ففعلت، لعنة الله عليه وعليها<sup>(٢)</sup>.

وأما سيد الشهداء سلام الله عليه.

فالأشهر أنه ولد يوم الخميس ، وقيل: يوم الثلاثاء، وعليها فعن اعلام  
الورثي<sup>(٣)</sup> ، ومصباح الكفعمي<sup>(٤)</sup> ، وغيرهما أنه ثالث شعبان ، بل في البحار<sup>(٥)</sup>  
انه الأشهر ، ووردت به روايتان احداهما عن الصادق عليه السلام . وعن ارشاد  
المفيد<sup>(٦)</sup> ، والمناقب ، وكشف الغمّة<sup>(٧)</sup> ومصباح الشيخ<sup>(٨)</sup> ، انه خامس شعبان ،  
وهو المحكي عن ابن ناه رحمه الله<sup>(٩)</sup> ، وعن التهذيب<sup>(١٠)</sup> ، والدروس ، أنه  
آخر ربيع الأول ، ومستند هذا القول ما ثبت وأشتهر بين الفريقين من كون ولادة

(١) مناقب ابن شهر آشوب : ٤ / ٢٩ .

(٢) ذكر ذلك في مناقب ابن شهر آشوب وارشاد المفيد والكافي وجلّ المصادر من علمائنا وبعض  
مصادر العامة.

(٣) اعلام الورثي: ٢١٣ به الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده ومبلغ سنه.

(٤) مصباح الكفعمي : ٥١٣ في حوادث شهر شعبان.

(٥) البحار : ٤٣ / ٢٣٧ باب ١١ ولادتها واسماؤها سلام الله عليها

(٦) ارشاد المفيد: ١٧٩ باب ذكر الإمام بعد الحسن بن علي عليها السلام.

(٧) كشف الغمّة: ٢ / ١٧٠ الأول في ولادته.

(٨) مصباح التهجد : ٥٧٤ اليوم الثالث منه فيه ولد الحسين بن علي عليها السلام .

(٩) منير الاحزان : ١٦ .

(١٠) التهذيب: ٦ / ٤١ باب ١٥ .

الحسن عليه السلام في منتصف شهر رمضان ، بضميمة ما ورد صحيحاً من ان بين ولادتيهما لم يكن إلا ستة أشهر وعشرة أيام ، لكن ذلك معارض بما ورد من ان بين ولادتيهما عشرة أشهر وعشرون يوماً.

ثم ان في سنة ولادته أيضاً خلافاً ، فعن المناقب<sup>(١)</sup> واعلام الورى<sup>(٢)</sup> وكشف الغمة<sup>(٣)</sup> والارشاد<sup>(٤)</sup> والشيخ رحمه الله في المصباح<sup>(٥)</sup> وابن نجا<sup>(٦)</sup> أنه سنة اربع من الهجرة. وعن التهذيب<sup>(٧)</sup> والكافي<sup>(٨)</sup> والدروس أنه سنة ثلاث من الهجرة ، ونقل ابن نجا رحمه الله<sup>(٩)</sup> قولاً بان مولده عليه السلام لخمس خلون من جمادى الاولى سنة اربع من الهجرة.

ومضى قتيلاً يوم عاشوراء عاشر محرم، وهو يوم الجمعة<sup>(١٠)</sup>، أو السبت<sup>(١١)</sup>،

(١) المناقب: ٤ / ٧٦ فصل في تواريخه وألقابه عليه السلام.

(٢) اعلام الورى: ٢١٣ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده ومبلغ سنة.

(٣) كشف الغمة: ٢ / ١٧٠ الفصل الأول في ولادته.

(٤) الارشاد: ١٧٩ باب ذكر الإمام بعد الحسن بن علي عليها السلام.

(٥) المصباح: ٥١٣ / حوادث شعبان ولد الحسين في سنة اثنتين من الهجرة الثالث منه (بتصرف).

(٦) مثير الاحزان: ١٦.

(٧) التهذيب: ٦ / ٤١ باب ١٥ نسب أبي عبد الله الحسين بن علي عليها السلام.

(٨) اصول الكافي: ١ / ٤٦٣ باب مولد الحسين بن علي عليها السلام.

(٩) في مثير الاحزان: ١٦.

(١٠) كشف الغمة: ٢ / ٢٣٣ وكان اليوم الذي قتل فيه عليه السلام قيل الجمعة وهو يوم عاشوراء

من المحرم سنة ٦١ .

(١١) الارشاد: ٢٣٦ فصل ومضى الحسين عليه السلام في يوم السبت العاشر من المحرم سنة إحدى

وستين من الهجرة .

أو الاثنتين<sup>(١)</sup> بعد صلاة الظهر بطف كربلا سنة ستين من الهجرة<sup>(٢)</sup>، ويقال سنة احدئ وستين<sup>(٣)</sup>، وعلى هذا فعمره الشريف ستة وخمسون سنة وخمسة أشهر كما هو أحد الاقوال<sup>(٤)</sup>، وقيل ثمان وخمسون<sup>(٥)</sup>، وقيل: سبع وخمسون وخمسة أشهر<sup>(٦)</sup>، وقيل: خمسون كلاً<sup>(٧)</sup>، ومدّة امامته احدئ عشرة سنة<sup>(٨)</sup>.

### وَأَمَّا سَيِّدُ السَّاجِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وأمّه شهر بانو شاه زنان بنت يزدجر شهر يار كسرى، فقد ولد في خلافة جدّه أمير المؤمنين عليه السلام بالمدينة يوم الخميس كما عن كشف الغمّة<sup>(٩)</sup>، والمناقب<sup>(١٠)</sup> والفصول المهمة<sup>(١١)</sup> أو يوم الجمعة كما عن روضة الواعظين<sup>(١٢)</sup> واعلام الورئى<sup>(١٣)</sup>، أو يوم الأحد كما عن الدروس<sup>(١٤)</sup> خامس شعبان كما عن

---

(١) اصول الكافي: ١ / ٤٦٣ باب مولد الحسين بن علي عليها السلام: يوم الاثنتين لعشر خلون من المحرم سنة احدئ وستين .

(٢) مناقب ابن شهر آشوب: ٤ / ٧٧ سنة ستين من الهجرة، ويقال سنة إحدئ وستين .

(٣) اصول الكافي: ١ / ٤٦٣ والتهذيب: ٦ / ٤٢ وغيرها.

(٤) مناقب ابن شهر آشوب: ٤ / ٧٧ ومقاتل الطالبين: ٧٨.

(٥) التهذيب: ٦ / ٤٢ وله يومئذ ثمان وخمسون سنة، ومقاتل الطالبين: ٧٩.

(٦) كشف الغمّة: ٢ / ٢٦٦ العاشر من عمره عليه السلام عن ابن الخشاب.

(٧) مناقب ابن شهر آشوب: ٤ / ٧٧.

(٨) المستجاد من الارشاد: ٤٠٤ وكانت مدّة خلافته بعد أخيه احدئ عشر سنة

(٩) كشف الغمّة: ج ٢ / ٢٦٠.

(١٠) مناقب ابن شهر آشوب: ٤ / ٧٦ فصل في تواريخه وألقابه.

(١١) الفصول المهمة لابن الصبّاغ المالكي: ٢٠١ الفصل الرابع.

(١٢) روضة الواعظين: ج ١ / ٢٠١ الفصل الأول.

(١٤) الدروس: ١٥٣ [١٢/٢]

(١٣) اعلام الورئى: ٢٥١.

كشف الغمّة<sup>(١)</sup> والفصول<sup>(٢)</sup> والدروس<sup>(٣)</sup> ، أو تأسعه كما عن الروضة<sup>(٤)</sup> والمناقب<sup>(٥)</sup> ، أو سابعه على قول<sup>(٦)</sup> ، أو ثامنه على قول آخر ، وعن اعلام الورى<sup>(٧)</sup> أنه في منتصف جمادى الآخرة<sup>(٨)</sup> ، وعن المصباحين<sup>(٩)</sup> ومصباح الكفعمي<sup>(١٠)</sup> واقبال الاعمال<sup>(١١)</sup> أنه في منتصف جمادى الاولى ، وسنته سنة ثمان وثلاثين من الهجرة كما عن ارشاد المفيد<sup>(١٢)</sup> والكافي<sup>(١٣)</sup> وكشف الغمّة<sup>(١٤)</sup> والمناقب<sup>(١٥)</sup> ومصباح الكفعمي<sup>(١٦)</sup> وروضة الواعظين<sup>(١٧)</sup> والتذكرة<sup>(١٨)</sup>

---

(١) كشف الغمّة ج ٢ / ٢٦٠ فأنًا ولادته.

(٢) الفصول المهمّة لابن الصباغ المالكي : ٢٠١ الفصل الرابع.

(٣) الدروس : ١٥٣ [١٢/٢].

(٤) روضة الواعظين : ٢٠١.

(٥) مناقب ابن شهر آشوب : ٤ / ١٧٥ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(٦) اعلام الورى : ٢٥١ الفصل الأول.

(٧) وكذا في مناقب ابن شهر آشوب : ٤ / ١٧٥ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(٨) مصباح المتجهد : ٥٥٤ جمادى الأولى.

(٩) مصباح الكفعمي : ص ٥١١ جمادى الأولى والثانية.

(١٠) الأقبال ص ٦٢١ فصل فيما تذكره من صوم يوم النصف من جمادى الأولى.

(١١) ارشاد والمفيد ص ٢٣٧ باب ذكر الإمام بعد الحسين بن علي عليها السلام.

(١٢) الكافي : ج ١ / ٤٦٦ باب مولد علي بن الحسين عليها السلام.

(١٣) كشف الغمّة : ج ٢ / ٢٦٠.

(١٤) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ١٧٥ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(١٥) لم أعثر عليه في كلام الكفعمي.

(١٦) روضة الواعظين ص ٢٠١.

(١٧) تذكرة خواص الأمة : ٣٢٤ فصل في ذكر علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم



والدروس<sup>(١)</sup> والفصول المهمة<sup>(٢)</sup> والدرر والذخيرة<sup>(٣)</sup> وغيرها قبل وفاة أمير المؤمنين عليه السلام بستين كما عن الارشاد<sup>(٤)</sup> ، وكشف الغمة<sup>(٥)</sup> والمناقب<sup>(٦)</sup> وغيرها ، وفي رواية أن وفاته في سنة سبع وثلاثين<sup>(٧)</sup> . وعن المصباحين<sup>(٨)</sup> أنها سنة ست وثلاثين.

وبقى سلام الله عليه بعد ابيه ثلاثاً وثلاثين سنة على ما عن كشف الغمة<sup>(٩)</sup> ، أو أربعاً وثلاثين سنة على ما عن الارشاد<sup>(١٠)</sup> ، والمناقب<sup>(١١)</sup> ، أو خمساً وثلاثين سنة على ما عن الكافي<sup>(١٢)</sup> واعلام الورى<sup>(١٣)</sup> .

وقضى سلام الله عليه مسموماً يوم السبت كما عن المناقب<sup>(١٤)</sup> وروضة

---

(١) الدروس : ١٥٣ [١٢/٢].

(٢) الفصول المهمة ص ٢٠١ الفصل الرابع.

(٣) الذخيرة.

(٤) ارشاد المفيد ص ٢٣٧ باب ذكر الإمام بعد الحسين بن علي عليها السلام والفصول المهمة :

٢٠١ الفصل الرابع.

(٥) كشف الغمة ج ٢ / ٢٦٠.

(٦) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ١٧٥ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(٧) تذكرة خواص الأمة : ٣٢٤.

(٨) مصباح المتعبد : ٥٥٤ والمصباح للكفعمي : ٥٢٢. وفيه: سنة ثمان وثلاثين.

(٩) كشف الغمة ج ٢ / ٣٠٢.

(١٠) الأرشاد للشيخ المفيد : ص ٢٣٧ باب ذكر الإمام بعد الحسين بن علي عليها السلام.

(١١) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ١٧٥ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(١٢) اصول الكافي : ١ / ٤٦٨ مولد علي بن الحسين عليها السلام برقم ٦.

(١٣) اعلام الورى ص ٢٥٢ الفصل الأول : وكانت مدة امامته بعد ابيه أربعاً وثلاثين سنة .

(١٤) المناقب لابن شهر آشوب : ج ٤ / ١٧٥ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

الواعظين<sup>(١)</sup> والدورس<sup>(٢)</sup> واعلام الورى<sup>(٣)</sup> ثامن عشر محرّم الحرام كما عن كشف الغمّة<sup>(٤)</sup> وكفاية الطالب<sup>(٥)</sup>. ويوافقه ما عن المناقب<sup>(٦)</sup> من أنّه لاحدى عشرة ليلة بقيت من المحرم أو لاثنتي عشرة ليلة. وعن الدورس أنّه قبض في ثاني عشر محرّم<sup>(٧)</sup>، وعن مصباح الشيخ رحمه الله<sup>(٨)</sup> وتاريخ المفيد<sup>(٩)</sup> والكفعمي<sup>(١٠)</sup> أنّه في الخامس والعشرين من المحرم، وعن الجدول أنّه في الثاني عشر منه<sup>(١١)</sup> ودفن بالبقيع عند عمّه الحسن، وكان عمره الشريف سبعاً وخمسين سنة كما عن الكافي<sup>(١٢)</sup> والارشاد<sup>(١٣)</sup> والكشف<sup>(١٤)</sup> واعلام الورى<sup>(١٥)</sup> وروضة الواعظين<sup>(١٦)</sup>

(١) روضة الواعظين ص ٢٠١.

(٢) الدورس . ١٥٣ [١٢/٢].

(٣) اعلام الورى ص ٢٥١ الفصل الأول.

(٤) لم اظفر على ذلك في كشف الغمة في نسختنا.

(٥) لم اجدّه في نسختنا من كفاية الطالب.

(٦) لابن شهر آشوب : ٤ / ١٧٥ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(٧) الدورس : ١٥٣ [١٢/٢]. وكشف الغمة : ٢ / ٢٧٥ واما عمره.

(٨) المصباح للشيخ الطوسي ص ٥٥١ وفي يوم الخامس والعشرين منه سنة اربع وتسعين كانت

وفاة زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام .

(٩) المسمى بمسارّ الشيعة : ٦٢.

(١٠) المصباح للكفعمي ص ٥٠٩ الفصل الثاني والأربعون.

(١١) مصباح الكفعمي : ٥٢٢ جدول في أسماء وأيام ولادات ووفيات المعصومين عليهم السلام.

(١٢) اصول الكافي : ١ / ٤٦٨ باب مولد علي بن الحسين عليهما السلام برقم ٦.

(١٣) الارشاد للشيخ المفيد ص ٢٣٧ باب ذكر الإمام بعد الحسين بن علي عليهما السلام.

(١٤) كشف الغمّة : ٢ / ٢٨٥ باب ذكر ولد علي بن الحسين عليهما السلام.

(١٥) اعلام الورى: ٢٥١ الباب الثالث في ذكر الإمام الرابع.

(١٦) روضة الواعظين : ج ١ / ٢٠١.

والدروس<sup>(١)</sup> ، وقيل : تسع وخمسون سنة واربعة اشهر وايام<sup>(٢)</sup> .  
ومدة امامته ثلاث وثلاثون سنة كما عن الكشف<sup>(٣)</sup> ، أو أربع وثلاثون  
كما عن الارشاد<sup>(٤)</sup> والمناقب<sup>(٥)</sup> ، أو خمس وثلاثون كما عن الكافي<sup>(٦)</sup> واعلام  
الورئى<sup>(٧)</sup> .

وأما الامام أبو جعفر محمد بن عليّ الباقر عليها السلام.  
وأمه ام عبدالله فاطمة بنت الحسن ، وقيل ام عبدة<sup>(٨)</sup> ، فهو علويّ بين  
علويّين ، ولد عليه السلام بالمدينة يوم الجمعة كما عن اعلام الورئى<sup>(٩)</sup>  
والمصباحين<sup>(١٠)</sup> وشواهد النبوة وتاريخ الغفاري، ونطقت به رواية جابر  
الجعفي<sup>(١١)</sup> ، بل هو الاشهر ، أو يوم الثلاثاء كما عن المناقب<sup>(١٢)</sup> وروضة

---

(١) الدروس : ١٥٣ [١٢/٢] .

(٢) بحار الانوار : ٤٦ / ١٥٤ .

(٣) كشف الغمّة : ٢ / ٢٧٦ وكانت امامته أربعاً وثلاثين سنة، ولم أظفر على ما ذكره المؤلف  
قدس سره.

(٤) الارشاد: ٢٢٧ باب ذكر الإمام بعد الحسين بن علي عليها السلام.

(٥) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ١٧٥ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(٦) اصول الكافي : ١ / ٤٦٨ باب مولد علي بن الحسين عليها السلام برقم ٦ .

(٧) اعلام الورئى: ٢٥٢ آخر الفصل الأول وكانت مدة امامته أربعاً وثلاثين سنة .

(٨) في المطبوع : أم عبيد.

(٩) اعلام الورئى: ٢٥٩ الفصل الأول.

(١٠) مصباح المتهدد / ٥٥٧ ولد الباقر أبو جعفر محمد بن علي عليه السلام يوم الجمعة غرة

رجب سنة سبع وخمسين .

(١١) المروية في مصباح المتهدد / ٥٥٧ .

(١٢) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢١٠ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

٢٨٠ ..... مرآة الكمال للماقاني/ج٣

الواعظين<sup>(١)</sup> ، أو يوم الاثنين كما عن الكفعمي<sup>(٢)</sup> والشهيد في الدروس<sup>(٣)</sup> ،  
ثالث صفر كما عن الكفعمي<sup>(٤)</sup> والفصول المهمة<sup>(٥)</sup> ، وشواهد النبوة ، سنة  
سبع وخمسين كما عن اعلام الورى<sup>(٦)</sup> والمصباحين<sup>(٧)</sup> والارشاد<sup>(٨)</sup> والكافي<sup>(٩)</sup>  
وروضة الواعظين<sup>(١٠)</sup> والمناقب<sup>(١١)</sup> وكشف الغمة<sup>(١٢)</sup> والفصول المهمة<sup>(١٣)</sup> وشواهد  
النبوة ، وبه نطقت رواية جابر ، وعن الكفعمي أنه ولد سنة تسع وخمسين.  
وقبض سلام الله عليه مسموماً يوم الاثنين كما عن الكفعمي<sup>(١٤)</sup>  
والدروس<sup>(١٥)</sup> في ذي الحجة كما عن المناقب<sup>(١٦)</sup> واعلام الورى<sup>(١٧)</sup> وروضة

(١) روضة الواعظين : ١ / ٢٠٧ .

(٢) المصباح للكفعمي / ٥١٠ .

(٣) الدروس: ١٥٣ [١٢/٢] .

(٤) في المصباح للكفعمي / ٥١٠ .

(٥) الفصول المهمة لابن الصبّاغ المالكي / ٢١١ الفصل الخامس .

(٦) أعلام الورى: ٢٥٩ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده، ومناقب ابن شهر آشوب: ٤ / ٢١٠  
فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام .

(٧) مصباح المتجهد / ٥٢٢ الجدول .

(٨) الارشاد: ٢٤٥ باب ذكر الامام بعد عليّ بن الحسين عليها السلام .

(٩) اصول الكافي : ١ / ٤٦٩ باب مولد أبي جعفر محمّد بن عليّ عليه السلام .

(١٠) روضة الواعظين: ١ / ٢٠٧ .

(١١) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤١٠ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام .

(١٢) كشف الغمة: ٢ / ٣١٨ .

(١٣) الفصول المهمة لابن الصبّاغ المالكي / ٢١١ الفصل الخامس .

(١٤) في مصباحه / ٥٢٢ الجدول . (١٥) الدروس: ١٥٣ [١٢/٢] .

(١٦) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤١٠ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام .

(١٧) أعلام الورى: ٢٥٩ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده...

الواعظين<sup>(١)</sup> ، في السابع منه كما عن الكفعمي والدروس<sup>(٢)</sup> ، وقيل : في ربيع الأول، وقيل : في ربيع الثاني<sup>(٣)</sup> ، سنة مائة واربع عشرة كما عن الارشاد<sup>(٤)</sup> والكافي<sup>(٥)</sup> والمناقب<sup>(٦)</sup> واعلام الورى<sup>(٧)</sup> وروضة الواعظين<sup>(٨)</sup> .  
وسنة مائة وست عشرة كما عن الكفعمي<sup>(٩)</sup> ، أو سنة مائة وسبع عشرة كما عن كشف الغمّة<sup>(١٠)</sup> والفصول المهمة<sup>(١١)</sup> . وعمره الشريف سبع وخمسون كما عن الكافي<sup>(١٢)</sup> واعلام الورى<sup>(١٣)</sup> والمناقب<sup>(١٤)</sup> وروضة الواعظين<sup>(١٥)</sup> والكفعمي<sup>(١٦)</sup> ، أو ثمان وخمسون كما عن الفصول المهمة<sup>(١٧)</sup> . وقيل ستون<sup>(١٨)</sup> . وقيل : ثمان

(١) روضة الواعظين: ٢٠٧/١.

(٢) الدروس: ١٥٣ [١٢/٢].

(٣) كما جاء في روضة الواعظين: ٢٠٧/١.

(٤) الارشاد: ٢٤٥.

(٥) اصول الكافي: ١ / ٤٦٩ باب مولد أبي جعفر محمد بن عليّ عليها السلام.

(٦) المناقب لابن شهر آشوب: ٤ / ٢١٠ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(٧) أعلام الورى: ٢٥٩ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده.

(٨) روضة الواعظين: ٢٠٧/١، والتهذيب: ٧٧/٦ باب ٢٤.

(٩) في مصباحه / ٥٢٢ الجدول.

(١٠) كشف الغمّة: ٣٢٣/١.

(١١) الفصول المهمة لابن الصبّاح المالكي / ٢٢٠.

(١٢) اصول الكافي: ١ / ٤٦٩ باب مولد أبي جعفر محمد بن عليّ عليها السلام.

(١٣) أعلام الورى: ٢٥٩ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده.

(١٤) المناقب لابن شهر آشوب: ٤ / ٢١٠ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(١٥) روضة الواعظين: ٢٠٧/١.

(١٦) في مصباحه / ٥٢٢ الجدول.

(١٧) الفصول المهمة لابن الصبّاح المالكي / ٢٢٠.

(١٨) الفصول المهمة لابن صباغ المالكي / ٢٢٠.

وستون.

ومدّة امامته عليه السلام ثمان عشرة سنة كما عن المناقب<sup>(١)</sup> واعلام  
الورى<sup>(٢)</sup> ، وفي خبر أبي بصير عن الصادق عليه السلام أنّ مدّة امامته تسع  
عشرة سنة وشهران<sup>(٣)</sup> .

وقد سمّه هشام عليه لعائن الله، ودفن عليه السلام بالبقيع.

وأما الامام أبو عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام.

وأمه فاطمة أمّ فروة ابنة القاسم بن محمد ، فقد ولد بالمدينة يوم الاثنين  
كما عن الكفعمي<sup>(٤)</sup> والدروس<sup>(٥)</sup>، أو يوم الجمعة عند طلوع الفجر كما عن المناقب<sup>(٦)</sup>،  
وروضة الواعظين<sup>(٧)</sup> سبع عشر ربيع الأول كما عن كشف الغمّة<sup>(٨)</sup> وروضة الواعظين<sup>(٩)</sup>  
المناقب<sup>(١٠)</sup> واعلام الورى<sup>(١١)</sup>، والدروس<sup>(١٢)</sup>، أو في غرّة رجب كما عن

---

(١) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤١٠ فصل في أحواله وتاريخه عليه السلام.

(٢) اعلام الورى: ٢٥٩ الفصل الاول في ذكر مولده...

(٣) اصول الكافي : ١ / ٤٧٢ برقم ٦.

(٤) المصباح للكفعمي / ٥٢٢ الفهرست.

(٥) الدروس ١٥٣ [١٢/٢].

(٦) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢٧٩ فصل في تواريخه وأحواله عليه السلام.

(٧) روضة الواعظين : ١ / ٢١٢.

(٨) كشف الغمّة : ٣٦٩/٢. ولم نجد ما ذكره طاب ثراه.

(٩) روضة الواعظين : ١ / ٢١٢.

(١٠) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢٧٩ فصل في تواريخه وأحواله عليه السلام.

(١١) اعلام الورى / ٢٦٦ الفصل الاول في ذكر تاريخه ومولده...

(١٢) الدروس: ١٥٣ [١٢/٢].

الكفعمي<sup>(١)</sup> في موضع آخر ، سنة ثلاث وثمانين كما عن الكافي<sup>(٢)</sup> ، والأرشاد<sup>(٣)</sup> ،  
والمناقب<sup>(٤)</sup> ، وروضة الواعظين<sup>(٥)</sup> واعلام الوري<sup>(٦)</sup> ، والدروس<sup>(٧)</sup> ،  
والكفعمي<sup>(٨)</sup> وابن الخشاب<sup>(٩)</sup> ، وقيل : سنة ست وثمانين<sup>(١٠)</sup> ، وعن محمد بن  
طلحة ، والحافظ عبد العزيز<sup>(١١)</sup> سنة الثمانين .

وقبض مسموماً يوم الاثنين كما عن الكفعمي<sup>(١٢)</sup> والشهيد في الدروس<sup>(١٣)</sup> ،  
منتصف رجب كما عن اعلام الوري<sup>(١٤)</sup> والكفعمي<sup>(١٥)</sup> ، أو في شهر شوال كما

- 
- (١) الكفعمي في مصباحه / ٥١٢ في حوادث رجب ( وفي غرته يوم الجمعة ولد الباقر عليه السلام  
( ولم أعتز منه على ما ذكره المؤلف قدس الله روحه الطاهرة .
- (٢) اصول الكافي : ١ / ٤٧٢ باب مولد أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام .
- (٣) الارشاد للشيخ المفيد ص ٢٥٤ باب ذكر الامام القائم بعد أبي جعفر عليه السلام .
- (٤) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢٨٠ فصل في تواريخه وأحواله عليه السلام .
- (٥) روضة الواعظين : ١ / ٢١٢ .
- (٦) اعلام الوري / ٢٦٦ الفصل الاول في ذكر تاريخه ومولده ...
- (٧) الدروس : ١٥٣ [ ١٢ / ٢ ] .
- (٨) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ الجدول .
- (٩) كشف الغمة : ٢ / ٤١٥ (قال ابن الخشاب ... ) .
- (١٠) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢٨٠ .
- (١١) كشف الغمة : ٢ / ٣٧٨ (وقال الحافظ عبد العزيز الاخضر الجنايذي رحمه الله ... ) .
- (١٢) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ الجدول .
- (١٣) الدروس : ١٥٣ [ ١٢ / ٢ ] .
- (١٤) اعلام الوري / ٢٦٦ الفصل الاول في ذكر تاريخه ومولده عليه السلام .
- (١٥) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ في الجدول .

عن الكافي<sup>(١)</sup> والارشاد<sup>(٢)</sup>، والمناقب<sup>(٣)</sup>، وروضة الواعظين<sup>(٤)</sup>، سنة مائة وثمان وأربعين كما عن الكافي<sup>(٥)</sup>، والارشاد<sup>(٦)</sup>، وروضة الواعظين<sup>(٧)</sup> والمناقب<sup>(٨)</sup> واعلام الوري<sup>(٩)</sup> والدروس<sup>(١٠)</sup>، والكفعمي<sup>(١١)</sup> وابن الخشاب<sup>(١٢)</sup>. ودفن بالبقيع وعمره الشريف خمس وستون سنة كما عن الارشاد<sup>(١٣)</sup>، والمناقب<sup>(١٤)</sup>، واعلام الوري<sup>(١٥)</sup> والدروس<sup>(١٦)</sup>. وابن الخشاب<sup>(١٧)</sup>. وقيل: ثمان وستون حكي ذلك عن الفصول

(١) اصول الكافي : ١ / ٤٧٢ باب مولد أبي عبدالله جعفر بن محمد عليها السلام.

(٢) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٥٤.

(٣) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢٨٠ فصل في تواريخه وأحواله عليه السلام.

(٤) روضة الواعظين : ١ / ٢١٢.

(٥) اصول الكافي : ١ / ٤٧٢ باب مولد أبي عبدالله جعفر بن محمد عليها السلام.

(٦) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٥٤ باب ذكر الامام القائم بعد أبي جعفر عليه السلام.

(٧) روضة الواعظين : ١ / ٢١٢.

(٨) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢٨٠ فصل في تواريخه وأحواله عليه السلام.

(٩) اعلام الوري / ٢٦٦ الفصل الأول في ذكر تاريخه ومولده عليه السلام.

(١٠) الدروس : ١٥٣ [١١٢/٢].

(١١) الكفعمي في مصابحه / ٥٢٣ في الجدول.

(١٢) كشف الغمة / ٢ / ٤١٥ ( قال ابن الخشاب...).

(١٣) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٥٤ باب ذكر الامام القائم بعد أبي جعفر عليه السلام.

(١٤) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢٨٠ فصل في تواريخه وأحواله عليه السلام ( فأقام مع جدّه

اثنتي عشرة سنة ، ومع أبيه تسع عشرة سنة ، وبعد أبيه أيام امامته اربعاً وثلاثين سنة ) اقول

وعلى هذا يكون عمره الشريف خمساً وستين سنة.

(١٥) اعلام الوري / ٢٦٦ الفصل الأول في ذكر تاريخه... عليه السلام.

(١٦) الدروس : ١٥٣ [١١٢/٢].

(١٧) كشف الغمة / ٢ / ٤١٥ ( قال ابن الخشاب...).



المهمة<sup>(١)</sup> ومحمد بن طلحة. وقيل: خمسون سنة<sup>(٢)</sup>.

ومدة امامته عليه السلام أربع وثلاثون كما عن الارشاد<sup>(٣)</sup> والمناقب<sup>(٤)</sup> وقد سمّه المنصور عليه اللعنة والعذاب.

وأما الإمام أبو إبراهيم موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام. وأمه حميدة البربرية المصفاة ، فالمشهور أنه ولد بالأبواء منزل بين مكة والمدينة<sup>(٥)</sup> ، وقال الحافظ عبد العزيز أنه ولد بالمدينة<sup>(٦)</sup> ، والأول أصح ، وقد ولد يوم الأحد كما عن الكافي<sup>(٧)</sup> والمناقب<sup>(٨)</sup> والدروس<sup>(٩)</sup> ، سابع عشر شهر صفر كما عن الكافي<sup>(١٠)</sup> والدروس<sup>(١١)</sup> ، سنة مائة وثمان وعشرين كما عن الكافي<sup>(١٢)</sup>

---

(١) الفصول المهمة / ٢٣٠ في الفصل السادس.

(٢) ذكره ابن شهر آشوب في مناقبه : ٤ / ٢٨٠ عن أبي جعفر القمي.

(٣) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٥٤ باب ذكر الامام القائم بعد أبي جعفر عليه السلام.

(٤) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢٨٠ فصل في تواريخه وأحواله عليه السلام.

(٥) كشف الغمة : ٣ / ٣ واصول الكافي : ١ / ٤٧٦.

(٦) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٢٣ فصل في أحواله وتواريخه عليه السلام.

(٧) لم أجد تصريحاً بولادته عليه السلام يوم الاحد في اصول الكافي.

(٨) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٢٣ فصل في أحواله وتواريخه عليه السلام.

(٩) الدروس : ١٥٣ [١٣/٢].

(١٠) لم اعثر على تصريح الكافي بذلك.

(١١) الدروس : ١٥٣ [١٣/٢].

(١٢) اصول الكافي : ١ / ٤٧٦ مولد أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام.

وكشف الغمة<sup>(١)</sup> والمناقب<sup>(٢)</sup> واعلام الورى<sup>(٣)</sup> والدروس<sup>(٤)</sup> ، وقيل سنة مائة وتسع وعشرين<sup>(٥)</sup> .

وقبض مسموماً يوم الجمعة كما عن روضة الواعظين<sup>(٦)</sup> ، الخامس والعشرين من رجب كما هو ظاهر ما في العيون<sup>(٧)</sup> من رواية سليمان بن حفص الناصبة بأنه عليه السلام قبض لخمس ليال بقين من رجب ، وما عن كشف الغمة<sup>(٨)</sup> ، واعلام الورى<sup>(٩)</sup> والحافظ عبد العزيز<sup>(١٠)</sup> ، من انه قبض لخمس بقين من رجب بناء على إرادة الليالي ، وإليه يرجع ما في المناقب<sup>(١١)</sup> والدروس<sup>(١٢)</sup> والروضة<sup>(١٣)</sup> من أنه لست بقين من رجب بناءً على احتساب الأيام. ويمكن ارجاع ما في الكافي والارشاد من أنه لست خلون من رجب إليه، بناءً على كون خلون بمعنى

(١) كشف الغمة : ٣ / ٣ .

(٢) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٢٣ فصل في أحواله وتواريخه عليه السلام .

(٣) اعلام الورى / ٢٨٦ الفصل الاول في ذكر تاريخ مولده... عليه السلام .

(٤) الدروس : ١٥٣ [١٣/٢] .

(٥) في كشف الغمة : ٢ / ٤١ عن ابن الحشاش وفي رواية أخرى بل كان مولده سنة مائة وتسع وعشرين من الهجرة .

(٦) روضة الواعظين : ١ / ٢٢١ .

(٧) عيون اخبار الرضا عليه السلام

(٨) كشف الغمة : ٣ / ٩ .

(٩) اعلام الورى / ٢٨٦ الفصل الاول في ذكر تاريخ مولده ومبلغ سنه ووقت وفاته .

(١٠) في كشف الغمة : ٣ / ٩ عن الحافظ عبد العزيز الجنازدي .

(١١) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٢٤ فصل في أحواله وتواريخه عليه السلام .

(١٢) الدروس : ١٥٤ [١٣/٢]

(١٣) روضة الواعظين : ١ / ٢٢١ .

بقين وإلا كان سادس رجب ، كما أنه بناء عليه يكون على ما في العيون<sup>(١)</sup> أيضاً من انه لخمس خلون من رجب في خامس رجب ، سنة مائة وثلاث وثمانين كما عن الكافي<sup>(٢)</sup> ، وروضة الواعظين<sup>(٣)</sup> ، والدروس<sup>(٤)</sup> والمناقب<sup>(٥)</sup> وكشف الغمة<sup>(٦)</sup> واعلام الورى<sup>(٧)</sup> ، والحافظ عبد العزيز<sup>(٨)</sup> ، وقيل : سنة مائة وست وثمانين<sup>(٩)</sup> . وعن اقبال الاعمال<sup>(١٠)</sup> : سنة تسع وثمانين ومائة ، وقد سمّه الرشيد لعنه الله على يد السندي بن شاهك في حبسه ، ودفن بمقابر قريش في جنب بغداد ، وعمره الشريف خمس وخمسون سنة كما عن اعلام الورى<sup>(١١)</sup> وكشف الغمة<sup>(١٢)</sup> ، وعن الكافي<sup>(١٣)</sup> والمناقب<sup>(١٤)</sup> أربع وخمسون سنة ، ومدة امامته خمس وثلاثون سنة كما

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٥٦ .

(٢) اصول الكافي : ١ / ٤٨٦ باب مولد أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام .

(٣) روضة الواعظين : ١ / ٢٢١ .

(٤) الدروس : ١٥٤ [١٣/٢] .

(٥) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٢٤ فصل في أحواله وتواريخه عليه السلام .

(٦) كشف الغمة : ٣ / ٩ .

(٧) اعلام الورى / ٢٨٦ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده ومبلغ سنّه .

(٨) كشف الغمة : ٣ / ١٠ (وقال الجنازدي...) وهو الحافظ عبد العزيز .

(٩) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٢٤ ( وقيل : سنة ست وثمانين ) .

(١٠) الاقبال للسيد ابن طاروس : ٦٦٨ .

(١١) اعلام الورى / ٢٨٦ الفصل الاول في ذكر تاريخ مولده ومبلغ سنّه .

(١٢) كشف الغمة : ٣ / ٩ .

(١٣) اصول الكافي : ١ / ٤٧٦ باب مولد أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام .

(١٤) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٢٤ فصل في أحواله وتواريخه عليه السلام .

عن الكافي<sup>(١)</sup> والمناقب<sup>(٢)</sup>.

وأما الإمام أبو الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام. وأمه أم البنين، واسمها: الخيزران المرسية، أو سكينه أو سكنة أو نجمة أو شقراء النوبية، فقد ولد عليه السلام بالمدينة يوم الجمعة كما عن المناقب<sup>(٣)</sup>، واعلام الورى<sup>(٤)</sup>، وروضة الواعظين<sup>(٥)</sup> والمحافظ عبد العزيز<sup>(٦)</sup>، أو يوم الخميس كما عن الكفعمي<sup>(٧)</sup>، والعيون<sup>(٨)</sup> نقلاً عن جمع من أهل المدينة، حادي عشر ذي القعدة الحرام كما عن الكفعمي<sup>(٩)</sup> وروضة الواعظين<sup>(١٠)</sup> واعلام الورى<sup>(١١)</sup> والمحافظ عبد العزيز<sup>(١٢)</sup>، أو حادي عشر ذي الحجة كما عن كشف الغمّة<sup>(١٣)</sup>، أو حادي عشر ربيع الأول كما عن المناقب<sup>(١٤)</sup>، سنة مائة وثمان

(١) اصول الكافي: ١ / ٤٨٦.

(٢) المناقب لابن شهر آشوب: ٤ / ٣٢٤ فصل في أحواله وتواريخه عليه السلام.

(٣) المناقب لابن شهر آشوب: ٤ / ٣٦٧ فصل في المفردات.

(٤) اعلام الورى/٣٠٢ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده ومبلغ سنّه.

(٥) روضة الواعظين: ٢٣٦.

(٦) كشف الغمّة: ٣ / ٩٠ عن المحافظ عبد العزيز.

(٧) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ في الجدول.

(٨) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٣ باب ٣ في مولد الرضا عليه السلام.

(٩) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ في الجدول.

(١٠) روضة الواعظين / ٢٣٦.

(١١) اعلام الورى / ٣٠٢ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده ومبلغ سنّه.

(١٢) كشف الغمّة: ٣ / ٩٠.

(١٣) كشف الغمّة: ٣ / ٧٠ ذكر الإمام الثامن أبي الحسن علي بن موسى عليه السلام.

(١٤) المناقب لابن شهر آشوب: ٤ / ٣٦٧ فصل في المفردات.

وأربعين كما عن الكافي<sup>(١)</sup> والارشاد<sup>(٢)</sup> واعلام الورى<sup>(٣)</sup> وروضة الواعظين<sup>(٤)</sup> والدروس<sup>(٥)</sup> والكفعمي<sup>(٦)</sup> ، أو سنة مائة وثلاث وخمسين كما عن كشف الغمة<sup>(٧)</sup> والمناقب<sup>(٨)</sup> والحافظ عبد العزيز<sup>(٩)</sup> ، أو سنة مائة واحدئى وخمسين على قول<sup>(١٠)</sup> .  
وقبض عليه السلام مسموماً يوم الجمعة كما عن روضة الواعظين<sup>(١١)</sup> والمناقب<sup>(١٢)</sup> والذخيرة<sup>(١٣)</sup> ، أو يوم الثلاثاء كما عن الكفعمي<sup>(١٤)</sup> ، أو يوم الاثنين كما قيل في شهر صفر كما عن الكافي<sup>(١٥)</sup> والارشاد<sup>(١٦)</sup> والدروس<sup>(١٧)</sup> ، في السابع

- 
- (١) اصول الكافي : ١ / ٤٨٦ باب مولد أبي الحسن الرضا عليه السلام.
  - (٢) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٨٥ باب ذكر القائم بعد أبي الحسن موسى عليه السلام.
  - (٣) اعلام الورى / ٣٠٢ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده.
  - (٤) روضة الواعظين / ٢٣٦.
  - (٥) الدروس : ١٥٤ [١٤/٢] .
  - (٦) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ الجدول.
  - (٧) كشف الغمة : ٣ / ٧٠ ذكر الامام الثامن.
  - (٨) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٦٧ فصل في المفردات.
  - (٩) كشف الغمة : ٣ / ٩٠ (وقال الحافظ عبد العزيز بن الاخضر الجنازدي رحمه الله تعالى).
  - (١٠) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٦٧.
  - (١١) روضة الواعظين : ١ / ٢٣٦.
  - (١٢) ذكر ايضاً في عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٥٥ باب ٦٣.
  - (١٣) ذكر ايضاً في عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٥٥ باب ٦٣.
  - (١٤) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ في الجدول.
  - (١٥) اصول الكافي : ١ / ٤٨٦ باب مولد أبي الحسن الرضا عليه السلام.
  - (١٦) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٨٥ باب ذكر القائم بعد أبي الحسن موسى عليه السلام.
  - (١٧) الدروس : ١٥٤ [١٤/٢] .

عشر منه كما عن الكفعمي<sup>(١)</sup> والمناقب<sup>(٢)</sup> والذخيرة<sup>(٣)</sup> ، أو لسبع بقين من شهر رمضان كما عن بعضهم<sup>(٤)</sup> أو لتسبع بقين منه كما حكاه في العيون<sup>(٥)</sup> عن جمع من أهل المدينة ، أو غرته كما عن المناقب والذخيرة سنة ثلاث ومائتين كما عن الكافي<sup>(٦)</sup> ، والارشاد<sup>(٧)</sup> ، وروضة الواعظين<sup>(٨)</sup> ، والدروس<sup>(٩)</sup> ، والكفعمي<sup>(١٠)</sup> ، والطبرسي<sup>(١١)</sup> ، أو سنه مائتين وست كما عن كشف الغمة<sup>(١٢)</sup> والمحافظ عبدالعزیز<sup>(١٣)</sup> ، أو سنة اثنتين بعد المائتين كما عن كتاب مواليد الأئمة<sup>(١٤)</sup> ، والمناقب<sup>(١٥)</sup> ، والذخيرة<sup>(١٦)</sup> . وكان عمره الشريف خمساً وخمسين سنة كما عن الكافي<sup>(١٧)</sup> .

(١) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ في الجدول.

(٢) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٦٧.

(٣) الذخيرة

(٤) اعلام الورى / ٣٠٣ عن بعض

(٥) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٥٥ باب ٦٣.

(٦) اصول الكافي : ١ / ٤٨٦ باب مولد أبي الحسن الرضا عليه السلام.

(٧) الارشاد للشيخ المفيد / ٣٨٥ باب ذكر الامام القائم بعد أبي الحسن موسى عليه السلام.

(٨) روضة الواعظين : ١ / ٢٣٦.

(٩) الدروس : ١٥٤ [١٤/٢] .

(١٠) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ في الجدول.

(١١) في اعلام الورى / ٣٠٣ الفصل الأول في ذكر تاريخ مولده...

(١٢) كشف الغمة : ٣ / ٩٠ .

(١٣) كشف الغمة : ٩٠/٣ (وقال المحافظ عبد العزيز بن الأخضر الجنازدي).

(١٤) تاريخ الأئمة لابن أبي الثلج : ١٢ .

(١٥) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٦٧ قال (وزوجه ابنته ام حبيب في أول سنة اثنتين ومائتين ،

وقيل سنة ثلاث...) وليس فيه عن تاريخ وفاته عليه السلام صريحاً بشيء.

(١٦) الذخيرة

(١٧) اصول الكافي : ١ / ٤٨٦ باب مولد أبي الحسن الرضا عليه السلام.

والارشاد<sup>(١)</sup> ، وروضة الواعظين<sup>(٢)</sup> ، والطبرسي<sup>(٣)</sup> ، او احد وخمسين سنة كما عن الكفعمي<sup>(٤)</sup> ، أو تسعاً وأربعين سنة وأشهرأ كما عن كشف الغمة<sup>(٥)</sup> ، وموضع آخر من الكافي<sup>(٦)</sup> ، ومدّة امامته عشرون سنة كما عن المناقب<sup>(٧)</sup> .  
وقد سمّه المأمون عليه لعائن الله تعالى ، ودفن بطوس وخراسان في القبّة التي فيها هارون إلى جانبه كما يلي القبلة وهي دار حميد بن قحطبه الطائي في قرية يقال لها : سناباد من رستاق نوقان.

واما الإمام أبو جعفر الثاني محمد بن علي التقي الجواد عليهما السلام. وأمّه أم ولد يقال لها : سبيكة التويّبة أودّه ، وكانت مريسيه ، وكانت من أهل بيت مارية القبطيّة.

ولد بالمدينة ليلة الجمعة كما عن المناقب<sup>(٨)</sup> ، وكشف الغمة<sup>(٩)</sup> ، وروضة الواعظين<sup>(١٠)</sup> ، وتاريخ الفغاري ، وابن عياش<sup>(١١)</sup> ، في شهر رمضان كما عن

---

(١) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٨٥ باب ذكر الامام القائم بعد أبي الحسن موسى عليه السلام.

(٢) روضة الواعظين : ١ / ٢٣٦.

(٣) في اعلام الورى / ٣٠٣ الفصل الأوّل في ذكر تاريخ مولده ومبلغ سنّه...

(٤) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ في الجدول.

(٥) كشف الغمة : ٣ / ١١٣ قال ابن الحشّاب...

(٦) اصول الكافي : ١ / ٤٩١ برقم ١١.

(٧) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٦٧.

(٨) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٧٩.

(٩) كشف الغمة : ٣ / ١٨٦ ذكر الامام التاسع أبي جعفر القانع محمّد بن عليّ بن موسى بن

جعفر عليهم السلام.

(١٠) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٣.

(١١) كشف الغمة : ٣ / ٢٢٣ عن ابن عياش.

٢٩٢ ..... مرآة الكمال للماقاني/ج٣

الكافي<sup>(١)</sup> ، واعلام الورى<sup>(٢)</sup> ، والدروس<sup>(٣)</sup> ، في التاسع عشر منه كما عن الأرشاد<sup>(٤)</sup> وكشف الغمّة<sup>(٥)</sup> والمناقب<sup>(٦)</sup> . وعن تاريخ السخفاري في النصف منه ، أوفي السابع عشر منه كما عن اعلام الورى<sup>(٧)</sup> ، أو لعشر خلون من رجب كما عن ابن عياش<sup>(٨)</sup> ، أو عاشر رجب كما قيل<sup>(٩)</sup> ، سنة مائة وخمس وتسعين كما عن الكافي<sup>(١٠)</sup> ، والارشاد<sup>(١١)</sup> ، والمناقب<sup>(١٢)</sup> ، وكشف الغمّة<sup>(١٣)</sup> ، وروضة الواعظين<sup>(١٤)</sup> والدروس<sup>(١٥)</sup> واعلام الورى<sup>(١٦)</sup> .

(١) اصول الكافي : ١ / ٢٩٢ باب مولد أبي جعفر محمد بن عليّ الثاني عليه السلام.

(٢) اعلام الورى / ٣٢٩ الفصل الأوّل في تاريخ مولده.

(٣) الدروس : ١٥٤ [١٤/٢] .

(٤) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٩٧ باب ذكر الامام بعد أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام.

(٥) كشف الغمّة : ٣ / ٢٢٣ .

(٦) المناقب لابن شهر آشوب / ٤ / ٣٧٩ .

(٧) اعلام الورى / ٣٢٩ الفصل الأوّل في تاريخ مولده...

(٨) في اعلام الورى / ٣٢٩ (وفي رواية ابن عياش ولد يوم الجمعة للنصف من رجب...).

(٩) كشف الغمّة : ٣ / ١٨٦ (وقيل عاشر رجب) والمناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٧٩ .

(١٠) اصول الكافي : ١ / ٤٩٢ باب مولد أبي جعفر محمد بن عليّ الثاني عليه السلام.

(١١) الارشاد للشيخ المفيد ص ٢٩٧ باب ذكر الامام بعد أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام.

(١٢) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٧٩ .

(١٣) كشف الغمّة : ٣ / ١٨٦ ذكر الامام التاسع أبي جعفر الثاني عليه السلام.

(١٤) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٣ .

(١٥) الدروس : ١٥٤ [١٤/٢] .

(١٦) اعلام الورى / ٣٢٩ الفصل الأوّل في تاريخ مولده... عليه السلام.



وقبض مسموماً يوم السبت على قول<sup>(١)</sup>، أو يوم الثلاثاء كما عن دلائل الحميري<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن سعيد<sup>(٣)</sup>، وابن الخشاب<sup>(٤)</sup>، في ذي القعدة كما عن الارشاد<sup>(٥)</sup>، أو في آخره كما عن الكافي<sup>(٦)</sup>، والمناقب<sup>(٧)</sup>، والروضة<sup>(٨)</sup> واعلام الورى<sup>(٩)</sup>، والدروس<sup>(١٠)</sup>، أو حادي عشر على قول، أو خامسه على قول آخر<sup>(١١)</sup>، أو في ذي الحجة كما عن كشف القمّة<sup>(١٢)</sup>، وابن الخشاب<sup>(١٣)</sup>، أو لست خلون من ذي الحجة كما عن دلائل الحميري<sup>(١٤)</sup>، سنة مأتين وعشرين

---

(١) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٣ (وقيل مات يوم السبت).

(٢) وحكاة في دلائل الامامة للطبري / ٢٠٨.

(٣) كشف القمّة : ٣ / ١٨٩ (قال محمد بن سعيد...).

(٤) كشف القمّة : ٣ / ٢١٥ (قال ابن الخشاب...).

(٥) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٩٧ باب ذكر الامام بعد أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام.

(٦) اصول الكافي : ١ / ٤٩٢ باب مولد أبي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام.

(٧) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٧٩.

(٨) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٣.

(٩) اعلام الورى / ٣٢٩ الفصل الأوّل في تاريخ مولده ومدة امامته ووقت وفاته عليه السلام.

(١٠) الدروس : ١٥٤ [١٤/٢].

(١١) كشف القمّة : ٣ / ٢١٥ عن ابن الخشاب.

(١٢) كشف القمّة : ٣ / ١٨٨ (واماً عمره...).

(١٣) كشف القمّة : ٣ / ٢١٥ (قال ابن الخشاب...).

(١٤) وجاء في دلائل الامامة للطبري / ٢٠٨.

كما عن الكافي<sup>(١)</sup> ، والارشاد<sup>(٢)</sup> ، والمناقب<sup>(٣)</sup> ، وكشف الغمّة<sup>(٤)</sup> ، واعلام الورى<sup>(٥)</sup> ، وروضة الواعظين<sup>(٦)</sup> ، والدروس<sup>(٧)</sup> ودلائل الحميري<sup>(٨)</sup> ، أو سنة مائتين وست .

وكان عمره الشريف خمساً وعشرين سنة، كما عن الارشاد<sup>(٩)</sup> ، والمناقب<sup>(١٠)</sup> ، وكشف الغمّة<sup>(١١)</sup> ، واعلام الورى<sup>(١٢)</sup> ، أو خمساً وعشرين سنة وشهرين وثمانية عشر يوماً كما عن الكافي<sup>(١٣)</sup> ، أو خمساً وعشرين سنة وثلاثة أشهر وأثنى عشر يوماً كما عن دلائل الحميري<sup>(١٤)</sup> ، وابن الخشاب<sup>(١٥)</sup> .

- 
- (١) اصول الكافي : ١ / ٤٩٢ باب مولد أبي جعفر محمد بن عليّ الثاني عليه السلام.  
(٢) الارشاد / ٢٩٧ باب ذكر الامام بعد أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام.  
(٣) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٢٨٩ .  
(٤) كشف الغمّة : ٣ / ١٨٨ .  
(٥) اعلام الورى / ٣٢٩ الفصل الاول في تاريخ مولده ومدة امامته ووقت وفاته عليه السلام.  
(٦) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٣ .  
(٧) الدروس : ١٥٤ [١٥/٢] .  
(٨) وجاء في دلائل الامامة للطبري / ٢٠٨ .  
(٩) الارشاد للشيخ المفيد / ٢٩٧ باب ذكر الامام بعد أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام.  
(١٠) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٧٩ .  
(١١) كشف الغمّة : ٣ / ١٨٩ .  
(١٢) اعلام الورى / ٣٢٩ الفصل الأول في تاريخ مولده... عليه السلام.  
(١٣) اصول الكافي : ١ / ٤٩٢ باب مولد أبي جعفر محمد بن عليّ الثاني عليه السلام.  
(١٤) وذكره في دلائل الامامة للطبري / ٢٠٨ .  
(١٥) كشف الغمّة : ٣ / ٢١٥ .

ومدة إمامته سبع عشرة سنة كما عن الإرشاد<sup>(١)</sup> والمناقب<sup>(٢)</sup> ، وإعلام  
الورى<sup>(٣)</sup> ، وقيل تسع عشرة سنة إلا خمساً وعشرين يوماً<sup>(٤)</sup> .  
وقد سمّه المعتصم أو الواثق لعنهما الله تعالى، ودفن بمقابر قريش عند  
جده باب الحوائج عليهما السلام.

وأما الإمام أبو الحسن الثالث علي بن محمد الهادي النقي العسكري  
صلوات الله عليهما.

وأمه أم ولد يقال لها: سمانة المغربيّة، ولقبها: السيّدة، وكنيتها: أم الفضل،  
ويسمى هو وولده عليه السلام بالعسكريّ ، لأنّ المحلة التي كانا يسكنانها من  
سرّمن رأى كانت تسمى عسكرياً، وألقابه: الهادي، والمتوكّل، والناصر، والمفتاح،  
والنقيّ، والمرضى.

ولد عليه السلام بصرياً<sup>(٥)</sup> ، من المدينة المشرفة<sup>(٦)</sup> ، يوم الثلاثاء كما عن  
روضة الواعظين<sup>(٧)</sup> ، وإبراهيم بن هاشم القمي ، وابن عياش<sup>(٨)</sup> ، أو يوم

---

(١) الإرشاد للشيخ المفيد / ٢٩٧ باب ذكر الامام بعد أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه  
السلام.

(٢) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٣٧٩.

(٣) اعلام الورى / ٣٢٩ الفصل الاول في تاريخ مولده ومدة إمامته ووفاته عليه السلام.

(٤) كشف الغمّة : ٣ / ٢١٧ ( وعن عليّ بن إبراهيم ) إلى أن قال : ( عن محمّد بن سنان ) .

(٥) في مناقب ابن شهر آشوب: ٣/٤٨٩ عن كتاب الجلاء والشفاء أن «صرياً» قرية أسسها موسى  
بن جعفر عليهما السلام على ثلاثة أميال من المدينة.

(٦) بصرياً قرية خارج المدينة المنورة.

(٧) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٦.

(٨) كشف الغمّة : ٣ / ٢٦٣ الفصل الاول في ذكر مولده ومبلغ سنّه ووفاته عليه السلام.

الجمعة كما عن كشف الغمة<sup>(١)</sup>، منتصف ذي الحجة كما عن الكافي<sup>(٢)</sup>، والارشاد<sup>(٣)</sup>، وروضة الواعظين<sup>(٤)</sup>، والدروس<sup>(٥)</sup>، والمناقب<sup>(٦)</sup>، واعلام الورى<sup>(٧)</sup>، أو في السابع والعشرين منه كما عن مصباح الشيخ روايته<sup>(٨)</sup>، أو ثاني رجب كما عن كشف الغمة<sup>(٩)</sup>، أو خامسه كما عن موضع آخر منه<sup>(١٠)</sup>، أو ثلاث عشرة خلون من رجب كما عن إبراهيم بن هاشم روايته، سنة مائتين واثنى عشرة كما عن الكافي<sup>(١١)</sup>، والارشاد<sup>(١٢)</sup>، والمناقب<sup>(١٣)</sup>، واعلام الورى<sup>(١٤)</sup>، وروضة

(١) في كشف الغمة : ٣ / ٢٦٣ عن اعلام الورى في رواية ابن عياش أنه ولد عليه السلام يوم الثلاثاء ولم أجد قولاً أنه ولد يوم الجمعة.

(٢) اصول الكافي : ١ / ٤٦٧ باب مولد أبي الحسن علي بن محمد عليها السلام.

(٣) الارشاد للشيخ المفيد / ٣٠٧ باب ذكر الامام بعد أبي جعفر محمد بن علي عليها السلام.

(٤) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٦.

(٥) الدروس : ١٥٤ [١٥/٢].

(٦) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤٠١.

(٧) اعلام الورى / ٣٣٩ الفصل الاول في ذكر مولده ومبلغ سنه ووقت وفاته.

(٨) المصباح للشيخ الطوسي / ٥٣٧ وروى ان يوم السابع والعشرين منه ولد أبو الحسن علي بن محمد العسكري عليها السلام.

(٩) كشف الغمة : ٣ / ٢٣٠ (أما مولده ففي رجب من سنة مائتين وأربع عشرة للهجرة) ولم

أجد تصريحاً بولادته عليه السلام يوم الثاني من رجب فراجع.

(١٠) كشف الغمة : ٣ / ٢٦٣.

(١١) اصول الكافي : ١ / ٤٩٧ باب مولد أبي الحسن علي بن محمد عليها السلام.

(١٢) الارشاد للشيخ المفيد / ٣٠٧ باب ذكر الامام بعد أبي جعفر محمد بن علي عليها السلام.

(١٣) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤٠١.

(١٤) اعلام الورى / ٣٣٩ الفصل الاول في ذكر مولده ومبلغ سنه ووقت وفاته عليه السلام.

الواعظين<sup>(١)</sup> ، وكشف الغمة<sup>(٢)</sup> ، والدروس<sup>(٣)</sup> ، أو سنة مائتين وأربع عشرة كما عن كشف الغمة<sup>(٤)</sup> وابن عياش<sup>(٥)</sup> ، والمحافظ عبد العزيز<sup>(٦)</sup> ، وعن ابراهيم بن هاشم، روايته<sup>(٧)</sup> .

وقبض عليه السلام مسموماً يوم الاثنين كما عن المصباح<sup>(٨)</sup> والدروس<sup>(٩)</sup> ومروج الذهب<sup>(١٠)</sup> ، ثالث رجب كما عن كشف الغمة<sup>(١١)</sup> والمصباح<sup>(١٢)</sup> والدروس<sup>(١٣)</sup> ، أو لخمس ليال بقين من جمادى الآخرة كما عن موضع آخر منه<sup>(١٤)</sup> ، أو لثلاث ليال بقين منه نصف النهار<sup>(١٥)</sup> على ما في روضة

---

(١) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٦ .

(٢) كشف الغمة : ٣ / ٢٣٠ أما مولده ففي رجب من سنة مائتين وأربع عشرة للهجرة وفي ص ٢٣٢ وقيل أنه ولد بالمدينة النصف من ذي الحجة سنة اثنتي عشرة ومائتين .

(٣) الدروس : ١٥٤ / ٢ / ١٥ .

(٤) كشف الغمة : ٣ / ٢٣٠ .

(٥) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤٠١ عن ابن عياش .

(٦) كشف الغمة : ٣ / ٢٣٢ وقال المحافظ عبد العزيز .

(٧) مصباح التهجد / ٥٧١ وروى ابراهيم بن هاشم .

(٨) مصباح التهجد / ٥٧١ .

(٩) الدروس : ١٥٤ / ٢ / ١٥ .

(١٠) مروج الذهب : ٤ / ٨٤ في وزارة المعتز .

(١١) لم أجده في كشف الغمة .

(١٢) مصباح التهجد / ٥٧١ .

(١٣) الدروس : ١٥٤ / ٢ / ١٥ .

(١٤) كشف الغمة : ٣ / ٢٤٤ .

(١٥) أو لثلاث ليال خلون من نصف النهار هكذا في روضة الواعظين .

الواعظين<sup>(١)</sup> ، أول أربع بقين منه كما في الكافي<sup>(٢)</sup> ومروج الذهب<sup>(٣)</sup> سنة مائتين وأربع وخمسين كما عن الارشاد<sup>(٤)</sup> وروضة الواعظين<sup>(٥)</sup> والدروس<sup>(٦)</sup> وكشف الغمّة<sup>(٧)</sup> ، واعلام الورى<sup>(٨)</sup> ، ومروج الذهب<sup>(٩)</sup> ، ومدة عمره الشريف اربعون سنة كما عن كشف الغمّة<sup>(١٠)</sup> ، ومروج الذهب<sup>(١١)</sup> ، وابن عياش<sup>(١٢)</sup> ، والحافظ عبد العزيز<sup>(١٣)</sup> ، أو احدى وأربعون سنة على رواية إبراهيم بن هاشم<sup>(١٤)</sup> ، أو بزيادة ستة أشهر كما عن الارشاد<sup>(١٥)</sup> أو سبعة أشهر كما عن روضة الواعظين<sup>(١٦)</sup> ، أو

---

(١) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٦ .

(٢) اصول الكافي : ١ / ٤٩٧ باب مولد أبي الحسن عليّ بن محمّد عليها السلام .

(٣) مروج الذهب : ٤ / ٨٤ .

(٤) الارشاد للشيخ المفيد / ٣٠٧ باب ذكر الامام بعد أبي جعفر محمّد بن عليّ عليها السلام .

(٥) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٦ .

(٦) الدروس : ١٥٤ [٢ / ١٥] .

(٧) كشف الغمّة : ٣ / ٢٣٢ .

(٨) اعلام الورى / ٣٣٩ الفصل الاول في ذكر مولده ومبلغ سنّه ووقت وفاته عليه السلام .

(٩) مروج الذهب : ٤ / ٨٤ .

(١٠) كشف الغمّة : ٣ / ٢٣٢ .

(١١) مروج الذهب : ٤ / ٨٤ وزراء المعتز .

(١٢) اعلام الورى / ٢٣٩ الفصل الاول في ذكر مولده ومبلغ سنّه ووقت وفاته إلى ان قال :

وفي رواية ابن عياش ... .

(١٣) كشف الغمّة : ٤ / ٢٣٢ وقال الحافظ عبد العزيز ... .

(١٤) الارشاد للشيخ المفيد / ٣١٤ .

(١٥) الارشاد للشيخ المفيد / ٣٠٧ وتوفى بسرّ من رأى في رجب سنة أربع وخمسين ومائتين وله

يومئذ احدى واربعون سنة وأشهر .

(١٦) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٦ .

اثنتان وأربعون سنة كما قيل<sup>(١)</sup> ، ومدة امامته ثلاث وثلاثون سنة كما عن الارشاد<sup>(٢)</sup> ، وروضة الواعظين<sup>(٣)</sup> ، أو مع زيادة أشهر كما عن كشف الغمة<sup>(٤)</sup> ، واعلام الورى<sup>(٥)</sup> ، وكان سني امامته عليه السلام بقية ملك المعتصم، ثم الواثق، والمنتصر ، والمستعين ، والمعتز .  
وقد سمّه المعتمد أو المعتز لعنّها الله تعالى ودفن بسر من رأى في داره .

وأما الإمام أبو محمد الحسن بن علي العسكري سلام الله عليهما .  
وأُمّه أُم ولد يقال لها : حديثه كما عن الارشاد<sup>(٦)</sup> ، أو حديث كما عن المناقب<sup>(٧)</sup> ، واعلام الورى<sup>(٨)</sup> والدروس<sup>(٩)</sup> ، أو سليل كما عن عيون المعجزات<sup>(١٠)</sup> ، أو سوسن كما قيل<sup>(١١)</sup> ، أو حريبة على قول آخر<sup>(١٢)</sup> .  
ولقبه عليه السلام الصامت ، والهادي ، والرفيق ، والزكي ، والنقي ،

---

(١) مروج الذهب : ٤ / ٨٤ . وزراء المعتز .

(٢) الارشاد للشيخ المفيد / ٣٠٨ .

(٣) روضة الواعظين : ١ / ٢٤٦ .

(٤) كشف الغمة : ٣ / ٢٣٢ .

(٥) اعلام الورى / ٣٣٩ الفصل الاول في ذكر مولده ومبلغ سنّه ووقت وفاته : وكانت مدة امامته ثلاثاً وثلاثين سنة .

(٦) الارشاد للشيخ المفيد / ٣١٥ .

(٧) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤٢١ .

(٨) اعلام الورى / ٣٤٩ الفصل الاول في تاريخ مولده ومبلغ عمره ووقت وفاته .

(٩) الدروس : ١٥٤ [ ١٥ / ٢ ]

(١٠) بحار الانوار : ٥٠ / ٢٣٨ عن عيون المعجزات .

(١١) كشف الغمة : ٣ / ٢٩٢ عن ابن الحشّاب .

(١٢) كشف الغمة : ٣ / ٢٧٣ عن المحافظ عبد العزيز الجنازدي ، وفي الأصل : جريبة .

والخالص ، والسراج ، والعسكري.

ولد بالمدينة على ما صرّح به جمع<sup>(١)</sup> ، وبسر من رأى على قول<sup>(٢)</sup> ، يوم الجمعة كما عن المناقب<sup>(٣)</sup> واعلام الورى<sup>(٤)</sup> ، أو يوم الاثنين كما عن الكفعمي<sup>(٥)</sup> في شهر ربيع الآخر<sup>(٦)</sup> كما عن الارشاد<sup>(٧)</sup> ، في الثامن منه كما عن الكشف<sup>(٨)</sup> ، عن محمد بن طلحة ، أو في ربيع الثاني كما عن الكافي<sup>(٩)</sup> ودلائل الحميري<sup>(١٠)</sup> ، واقبال الاعمال<sup>(١١)</sup> والدروس<sup>(١٢)</sup> ، في العاشر منه كما عن المصباحين<sup>(١٣)</sup> ، أو في الرابع منه كما عن الكفعمي<sup>(١٤)</sup> ، أو في الثامن منه كما عن

(١) كما في الارشاد للشيخ المفيد / ٣٦٥.

(٢) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤٢٢.

(٣) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤٢٢.

(٤) اعلام الورى / ٣٤٦.

(٥) المصباح للكفعمي / ٥٢٣ الجدول.

(٦) في المطبوع : ربيع الاول.

(٧) الارشاد للشيخ المفيد / ٣٦٥ باب ذكر الامام القائم بعد أبي الحسن علي بن محمد عليهما

السلام إلى أن قال : مولده بالمدينة في شهر ربيع الآخر....

(٨) كشف الغمّة : ٤ / ٢٧٢ والمناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤٢٢.

(٩) اصول الكافي : ١ / ٥٠٣ باب مولد أبي محمد الحسن بن عليّ عليهما السلام.

(١٠) وحكاة في دلائل الامامة للطبري/٢٣٣ معرفة ولادة أبي محمد الحسن بن عليّ عليهما السلام.

(١١) الاقبال للسيد ابن طاووس / ٦١٨ اليوم العاشر منه [ ربيع الآخر ] سنة اثنتين وثلاثين

ومائتين من الهجرة كان مولد سيدنا أبي محمد الحسن بن عليّ عليهما السلام .

(١٢) الدروس : ١٥٤ [ ١٥/٢ ] .

(١٣) مصباح المنهج / ٥٥٤ شهر ربيع الآخر يوم العاشر منه سنة اثنتين وثلاثين ومائتين

من الهجرة كان مولد أبي محمد الحسن بن عليّ عليهما السلام .

(١٤) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ في الجدول.



المناقب<sup>(١)</sup> ، وأعلام الوري<sup>(٢)</sup> ، والحافظ عبد العزيز<sup>(٣)</sup> ، سنة مائتين [واثنتين] وثلاثين كما عن الارشاد<sup>(٤)</sup> ، أو سنة احدى وثلاثين ومائتين كما عن الكشف<sup>(٥)</sup> عن محمد بن طلحة<sup>(٦)</sup> ، وعيون المعجزات<sup>(٧)</sup> ، وابن الحشاش<sup>(٨)</sup> ، والحافظ عبد العزيز<sup>(٩)</sup> ، أو سنة اثنتين وثلاثين ومائتين ، كما عن الكافي<sup>(١٠)</sup> ، ودلائل الحميري<sup>(١١)</sup> ، واعلام الوري<sup>(١٢)</sup> ، والكفعمي<sup>(١٣)</sup> .  
وقبض عليه السلام مسموماً يوم الجمعة كما عن الارشاد<sup>(١٤)</sup> ، وروضة

---

(١) المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ٤٢٢ .

(٢) اعلام الوري / ٣٤٩ الفصل الاول في تاريخ مولده ومبلغ عمره ووقت وفاته .

(٣) كشف الغمّة : ٣ / ٢٧٣ عن الحافظ عبد العزيز الجنازدي .

(٤) الارشاد للشيخ المفيد / ٣١٥ .

(٥) كشف الغمّة : ٣ / ٢٩٢ عن ابن الحشاش ولد عليه السلام في سنة إحدى وثلاثين

ومائتين ... .

(٦) كشف الغمّة : ٣ / ٢٧١ قال الشيخ كمال الدين محمد بن طلحة ... .

(٧) بحار الانوار : ٥٠ / ٢٣٨ برقم ١١ عن عيون المعجزات .

(٨) كشف الغمّة : ٣ / ٢٩٢ قال ابن الحشاش ... .

(٩) كشف الغمّة : ٣ / ٢٧٣ عن الحافظ عبد العزيز الجنازدي .

(١٠) اصول الكافي : ١ / ٥٠٣ باب مولد أبي محمد الحسن بن عليّ عليها السلام .

(١١) وحكاية في دلائل الاسامة للطبري / ٢٢٣ معرفة ولادة أبي محمد الحسن بن عليّ عليها السلام .

(١٢) اعلام الوري / ٣٤٩ الفصل الاول في تاريخ مولد ومبلغ عمره ووقت وفاته .

(١٣) الكفعمي في مصابحه / ٥٢٣ في الجدول .

(١٤) الارشاد للشيخ المفيد / ٣١٥ باب ذكر الامام القائم بعد أبي الحسن عليّ بن محمد عليها

السلام .

الواعظين<sup>(١)</sup> ، ودلائل الحميري<sup>(٢)</sup> وإكمال الدين<sup>(٣)</sup> والكفعمي<sup>(٤)</sup> وابن الخشاب<sup>(٥)</sup> ، أو يوم الأحد كما عن الدروس<sup>(٦)</sup> ، أو يوم الأربعاء ، على قول<sup>(٧)</sup> لثمان خلون من ربيع الأول كما عن الارشاد<sup>(٨)</sup> ، وإكمال الدين<sup>(٩)</sup> ، ودلائل الحميري<sup>(١٠)</sup> ، والدروس<sup>(١١)</sup> ، والكفعمي<sup>(١٢)</sup> ، وابن الخشاب<sup>(١٣)</sup> ، بل في البحار أنه المشهور ، أو أول يوم منه كما عن المصباحين<sup>(١٤)</sup> ، والكفعمي<sup>(١٥)</sup> ، أو في ربيع الثاني كما عن عيون المعجزات<sup>(١٦)</sup> ، سنة ستين ومائتين كما عن الارشاد<sup>(١٧)</sup> ، وإكمال

---

(١) روضة الواعظين : ١ / ٢٥١ .

(٢) وحكاه في دلائل الامامة للطبري/ ٢٢٣ معرفة ولادة أبي محمد الحسن بن عليّ عليها السلام .

(٣) كمال الدين وقام النعمة : ٢ / ٤٧٣ .

(٤) المصباح للكفعمي / ٥٢٣ الجدول .

(٥) كشف الغمّة : ٣ / ٢٩٢ قال ابن الخشاب... .

(٦) الدروس : ١٥٤ [١٥/٢] .

(٧) كشف الغمّة : ٣ / ٢٩٢ .

(٨) الارشاد للشيخ المفيد/٣١٥ باب ذكر الامام القائم بعد أبي الحسن عليّ بن محمد عليها السلام .

(٩) كمال الدين وقام النعمة : ٢ / ٤٧٤ باب ٤٣ برقم ٢٥ ذيله .

(١٠) وحكاه في دلائل الامامة للطبري/ ٢٢٣ معرفة ولادة أبي محمد الحسن بن عليّ عليها السلام .

(١١) الدروس : ١٥٤ [١٥/٢] .

(١٢) الكفعمي في مصباحه / ٥٢٣ في الجدول .

(١٣) كشف الغمّة : ٣ / ٢٩٢ قال ابن الخشاب... .

(١٤) مصباح المتعبد : ٥٥٣ .

(١٥) الكفعمي في مصباحه : ٥٢٣ في الجدول .

(١٦) بحار الأنوار : ٥٠ / ٣٣٦ عن عيون المعجزات .

(١٧) الارشاد: ٣١٥ باب ذكر الامام القائم بعد أبي الحسن علي بن محمد عليها السلام .

مواليد المعصومين (ع) ووفياتهم ..... ٣٠٣

الدين<sup>(١)</sup> ، ومروج الذهب<sup>(٢)</sup> ، وعيون المعجزات<sup>(٣)</sup> ، وابن الخشاب<sup>(٤)</sup> ،  
 والحافظ عبد العزيز<sup>(٥)</sup> ، والكفعمي<sup>(٦)</sup> . نقلًا عن محمد بن طلحة<sup>(٧)</sup> .

وعمره الشريف تسع وعشرون كما عن إكمال الدين<sup>(٨)</sup> ، والمناقب<sup>(٩)</sup> ،  
 ومروج الذهب<sup>(١٠)</sup> ، وعيون المعجزات<sup>(١١)</sup> ، وابن الخشاب<sup>(١٢)</sup> ، والكفعمي<sup>(١٣)</sup> ،  
 عن محمد بن طلحة<sup>(١٤)</sup> ، أو ثمان وعشرون سنة كما عن الارشاد<sup>(١٥)</sup> ، ودلائل  
 المعجزات ، والدروس<sup>(١٦)</sup> ، والحافظ عبد العزيز<sup>(١٧)</sup> .

ومدة امامته ست سنين كما عن اعلام الورى<sup>(١٨)</sup> ، أو خمس سنين وأشهر

- 
- (١) كمال الدين وقام النعمة : ٢ / ٤٧٤ .
- (٢) مروج الذهب : ٤ / ١١٢ الامام الثاني عشر ... .
- (٣) بحار الأنوار : ٥٠ / ٣٣٦ عن عيون المعجزات .
- (٤) كشف الغمّة : ٣ / ٢٩٢ قال ابن الخشاب ... .
- (٥) كشف الغمة : ٣ / ٢٧٣ قال الحافظ عبد العزيز الجنابي رحمه الله ... .
- (٦) في مصباحه : ٥٢٣ في الجدول .
- (٧) كشف الغمّة : ٣ / ٢٧٢ قال الشيخ كمال الدين محمد بن طلحة ... .
- (٨) كمال الدين وقام النعمة : ٢ / ٤٧٤ .
- (٩) المناقب : ٤ / ٤٢٢ .
- (١٠) مروج الذهب : ٤ / ١١٢ الامام الثاني عشر ... .
- (١١) كشف الغمة : ٣ / ٣٣٦ عن عيون المعجزات .
- (١٢) كشف الغمة : ٣ / ٢٩٢ قال ابن الخشاب ... .
- (١٣) في مصباحه : ٥٢٣ في الجدول .
- (١٤) كشف الغمة : ٣ / ٢٧٢ عن محمد بن طلحة .
- (١٥) الارشاد : ٣١٥ باب ذكر الامام القائم بعد أبي الحسن علي بن محمد عليها السلام ... .
- (١٦) الدروس : ١٥٤ [١٥/٢] .
- (١٧) كشف الغمة : ٣ / ٢٧٢ وقال الحافظ عبد العزيز... .
- (١٨) اعلام الورى: ٣٤٩ الفصل الأول في تاريخ مولده ومبلغ عمره ووقت وفاته... .

كما عن روضة الواعظين<sup>(١)</sup> ، والكفعمي<sup>(٢)</sup> ، عن محمد بن طلحة<sup>(٣)</sup> .  
وكان سنيّ امامته في بقية ملك المعتزّ ، ثم المهدي ، والمعتمد .  
وقد سمّه المعتمد أو المعتضد عليهما اللعنة والعذاب ، ودفن بسر من رأى  
عند أبيه عليهما السلام .

وأما الامام المنتظر، والمهدي المظفر، صاحب العصر والزمان، وسلطان  
الوقت والأوان، وخليفة الرّحمن، القائم أبو القاسم الحجّة بن الحسن عليه  
أفضل الصلاة والسلام .

وأُمّه نرجس خاتون ولها اساءة آخر : ربحانه ، وصقيل ، وسوسن ، وخط .  
وقد ولد عليه السلام يوم الجمعة منتصف شهر شعبان على أشهر الأقوال  
والروايات<sup>(٤)</sup> ، وقيل : لثمان ليال خلون منه<sup>(٥)</sup> ، كما هو نصّ خبر المفضل ، وفي  
الارشاد : في الثالث والعشرين من شهر رمضان<sup>(٦)</sup> ، سنة مائتين وخمس وخمسين  
على ما نقل عن الكافي<sup>(٧)</sup> ، والارشاد<sup>(٨)</sup> ، وجملة من الروايات ، أو سنة ست

---

(١) روضة الواعظين: ٢٥١ في نسختنا وكانت مدة خلافته ست سنين....

(٢) لم أجده .

(٣) كشف الغمة: ٣ / ٢٧٢ عن محمد بن طلحة .

(٤) اصول الكافي: ١ / ٥١٤ والارشاد: ٣٢٦ واعلام الورى / ٣٩٣ .

(٥) دلائل الامامة: ٢٧٠ إكمال الدين: ٢ / ٤٣٢ باب ٤٢ حديث ١٢ .

(٦) كشف الغمة: ٣ / ٣٢٢ عن محمد بن طلحة فاما مولده بسر من رأى في ثالث وعشرين

رمضان سنة ثمان وخمسين ومائتين للهجرة . والارشاد: ٣٢٦ .

(٧) اصول الكافي: ١ / ٥١٤ باب مولد الصاحب عليه السلام .

(٨) الارشاد: ٣٢٦ باب ذكر القائم بعد أبي محمد عليه السلام .

وخمسين ومائتين كما عن إكمال الدين<sup>(١)</sup> وبعض الروايات<sup>(٢)</sup> ، أو سنة سبع وخمسين ومائتين كما في خبر المفضل الطويل<sup>(٣)</sup> .

وعمره الشريف عند فوت أبيه خمس سنين، آتاه الله سبحانه فيه الحكمة وفصل الخطاب ، وجعله امام أولى الألباب ، وجعله آية للعالمين كما اوتي الحكمة يحيى صبيّاً ، وجعل عيسى بن مريم في المهد نبياً ، وله غيبتان:

إحداها: من ايام وفاة أبيه عليه السلام ، وهي الصغرى ، التي مدتها ثمان أو تسع وستون سنة إلا شهراً لأنّ وفاة مولانا العسكري على أصحّ الروايات وأشهرها في شهر ربيع الأول سنة مائتين وستين كما عرفت ، وموت السمري الذي هو آخر السفراء وبموته وقعت الغيبة الكبرى التي هي أعظم البلايا والمحن ، وأشدّ المصائب والفتن منتصف شعبان سنة ثلاثمائة وثمان أو تسع وعشرين على ما صرح به جمع ، وبين التاريخين ثمان أو تسع وستون سنة ، فما قيل من أنّ الغيبة الصغرى أربع وسبعون سنة اشتباه بلا شبهة إلا ان يحسبها من سنة الولادة فإنه يتم على أحد التاريخين في وفاة السمري وينقص سنة على الآخر ، وكذا اشتبه من قال انه عجل الله تعالى فرجه كان عند الغيبة الكبرى ابن عشرين سنة ، فإن لازمه كون الغيبة الصغرى خمس عشرة سنة ، وهو كما ترى.

وأما الغيبة الكبرى ، فلا يعلم مدتها إلا الله سبحانه وتعالى ، ويلزمنا ان نسأل الله الكريم المنان ان يعجل فرجه ، ويسهل مخرجه ، ويجعلنا من خدمه واعوانه ، ويميتنا على ولايته وولاية آبائه الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين ولعنته على أعدائهم الى يوم الدين.

(١) إكمال الدين : ٢ / ٤٣٠ باب ٤٢ حديث ٣.

(٢) إكمال الدين : ٢ / ٤٣٢ باب ٤٢ حديث ١٢.

(٣) بحار الأنوار : ٥٣ / ٦ باب ٢٥.

### فائدة:

روى في العلل<sup>(١)</sup> خيراً عن [ابن أبي حمزة ثابت بن دينار الشامي يتضمن السؤال عن اشياء من مولانا الباقر عليه السلام من جملتها وجه تسميته عليه السلام بالقائم . قال: قلت: يا بن رسول الله فلستم كلّمكم قائمين بالحق؟ قال: بلى، قلت: [فَلِمَ] سُمِّيَ القائم قائماً، قال: لما قتل جدّي الحسين عليه السلام ضجّت الملائكة الى الله عزّ وجلّ بالبكاء والنحيب ، وقالوا : إلهنا وسيدنا اتغفل عمّن قتل صفوتك وابن صفوتك وخيرتك من خلقك؟! فاوحى الله عزّ وجلّ اليهم : قرّوا ملائكتي فوعزّي وجلالي لاتنقمن منهم ولو بعد حين ، ثم كشف الله عزّ وجلّ عن الأئمة من ولد الحسين عليهم السلام للملائكة فسّرت الملائكة بذلك ، فاذا أحدهم قائم يصليّ، فقال الله عزّ وجلّ: بذلك القائم أنتقم منهم .

تذييل :

يتضمّن اموراً :

الأول: أنه يستحب عند سماع ذكر الحجّة المنتظر ارواحنا فداء وضع اليد على الرأس والقيام والدعاء له بالفرج تأسياً بالرضا عليه السلام حيث أنه فعل ذلك ، وأقلّ ما يدلّ عليه مثل هذا الفعل منه هو الاستحباب ، اما الكبرى فواضحة ، وأما الصغرى فلها حكاة في اواخر جلد احوال الحجّة المنتظر عجل الله تعالى فرجه من الدمعة الساكبة في ذيل خبر المفضل الطويل عن الشيخ محمد بن عبد الجبار في كتاب مشكاة الانوار من انه قال : لما قرأ دعبل قصيدته المعروفه على الرضا عليه السلام وذكره عجلّ الله تعالى فرجه ، وضع الرضا عليه السلام يده على رأسه وتواضع قائماً ودعا له بالفرج .

وهل المسنون الاتيان بذلك عند مطلق ذكره عجلّ الله تعالى فرجه او

(١) علل الشرايع: ١/١٦٠ باب ١٢٩ حديث ١، باختلاف يسير.

مواليد المصومين (ع) ووفياتهم ..... ٣٠٧

يختصّ بها عبّر عنه بالقائم عليه السلام ؟ المتعارف الآن هو الثاني ولكن الاظهر  
الأول ، لخلوّ القصيدة عن تلك الكلمة ، وانا الموجود فيها في اواخر القصيدة  
بعد تعداد مصائبهم.

فلو لا الذي ارجوه في اليوم أو غد      تقطع نفسي اثرهم حشرات  
خروج امام لا محالة خارج      يقوم على اسم الله والبركات  
يميز فينا كلّ حقّ وباطل      ويجزى على النماء والنقبات  
الأ ان يحتاج بكلمة يقوم وهو كما ترى ، والاعتبار ايضا يساعد الاطلاق،  
والله العالم.

الثاني: انه قد وقع الخلاف بين اصحابنا رضوان الله عليهم في تسميته  
عجل الله تعالى فرجه في زمان الغيبة باسمه الذي هو اسم جدّه رسول الله صلّى  
الله عليه وآله ، فعن الشيخ المفيد والطبرسي وجمع التحريم، وعن المحقق الخواجة  
نصير الدين الطوسي و كاشف الغمة والشيخ البهائي وآخرين التجويز، ومنشأ  
هذا الاختلاف اختلاف الاخبار ، فوردت طائفة بالمنع من ذلك واطلقت ، مثل  
قول الصادق عليه السلام في صحيح ابن رثاب : صاحب هذا الامر لا يسميه  
باسمه الا كافر<sup>(١)</sup>.

وقوله عليه السلام في خبر صفوان بن مهران حين قيل له : من المهدي  
من ولدك ؟ ما لفظه عليه السلام : الخامس من ولد السابع ، يغيب عنكم شخصه  
ولا يحلّ لكم تسميته<sup>(٢)</sup>.

وقول الباقر عليه السلام في خبر داود بن قسم الجعفري في حديث  
الخضر عليه السلام : واشهد على رجل من ولد الحسين لا يسمى ولا يكتمى حتى

(١) إكمال الدين : ٢ / ٦٤٨ باب ٥٦ حديث ١.

(٢) إكمال الدين : ١ / ٣٣٣ باب ٣٣ حديث ١.

يظهر امره فيملأها عدلا كما ملئت جوراً<sup>(١)</sup>.

وقول الرضا عليه السلام في خبر الريان بن الصلت حيث سئل عليه السلام عن القائم فقال : لا يرى جسمه ولا يسمى اسمه<sup>(٢)</sup>.

وقول الكاظم عليه السلام في خبر محمد بن زياد الازدي في حديث في اوصاف الامام الثاني عشر: تحفى عن الناس ولادته ولا تحمل لهم تسميته حتى يظهره الله فيملأ الارض عدلا وقسطا كما ملئت جوراً وظلماً<sup>(٣)</sup>.

وقول العسكري عليه السلام في خبر داود بن القاسم الجعفري : لا ترون شخصه ولا يحلّ لكم ذكره باسمه قال : قلت : كيف تذكره ؟ قال : قولوا الحجّة من آل محمّد صلى الله عليه وآله<sup>(٤)</sup>.

وقريب منه قول الهادي عليه السلام في خبر عبد العظيم<sup>(٥)</sup>، وقول الحجّة المنتظر عجل الله تعالى فرجه في بعض توقيعاته : ملعون ملعون من سباني في محفل من الناس<sup>(٦)</sup>، وفي آخر : من سباني في مجمع من الناس فعليه لعنة الله<sup>(٧)</sup> .. الى غير ذلك من الاخبار المؤيدة بتعبيرهم عليهم السلام عنه في جملة من الاخبار بالحروف المقطعة تارة ، وبان اسمه اسم رسول الله صلى الله عليه وآله أخرى ، وبالقائم في ثالثة ، وبالمنتظر في رابعة ، ونحو ذلك من الكنايات. وقد حمل المانعون على ظاهر هذه الاخبار فاطلقوا القول بالتحريم.

(١) الغيبة للشيخ الطوسي : ١٥٥ حديث ١١٤.

(٢) إكمال الدين : ٢ / ٣٧٠ باب ٣٥ حديث ٢.

(٣) إكمال الدين : ٢ / ٣٦٨ باب ٣٤ حديث ٦.

(٤) إكمال الدين : ٢ / ٣٨١ باب ٣٧ حديث ٥.

(٥) إكمال الدين : ٢ / ٣٧٩ باب ٣٧ حديث ١.

(٦) إكمال الدين : ٢ / ٤٨٢ باب ٤٥ حديث ١.

(٧) إكمال الدين : ٢ / ٤٨٣ باب ٤٥ حديث ٣.



واما من جَوَزَ تسميته عليه السلام في مثل هذا الزمان عند عدم التقيّة فقد حمل تلك الاخبار كلّها على التقيّة ، ويشهد له أمور:

أحدها: ان التسمية لو كانت محرّمة حرمة ذاتيّة لما صدرت منهم عليهم السلام ، وقد استفاض ذلك منهم ، فعن محمد بن ابراهيم الكوفي : ان ابا محمد الحسن بن علي العسكري عليهم السلام بعث الى بعض من سمّاه شاة مذبوحة وقال : هذه من عقيقة ولدي محمد (ع)<sup>(١)</sup>.

وعن ابي غانم الخادم قال : ولد لابي محمد مولود فسماه محمّداً ، وعرضه على اصحابه يوم الثالث ، وقال : هذا صاحبكم من بعدي ، وخليفتي عليكم ، وهو القائم من بعدي<sup>(٢)</sup>.

وعن علّان الرازي عن بعض اصحابنا انه لما حملت جارية ابي محمد عليه السلام قال : ستحملين ولداً اسمه محمد ، وهو القائم من بعدي<sup>(٣)</sup>.

وعن جابر انه دخل على فاطمة سلام الله عليها وبين يديها لوح فيه اسماء الاوصياء من ولدها ، فعدد اثني عشر آخرهم القائم ، ثلاثة منهم محمد واربعة منهم علي<sup>(٤)</sup>.

وروى الباقر عليه السلام في خبر ابي نصرّة ، عن جابر بن عبدالله ، عن فاطمة عليها السلام انه وجد معها صحيفة من درّة فيها أسماء الأئمّة من ولدها فقرأها .. الى ان قال : ابو القاسم محمد بن الحسن حجة الله على خلقه القائم ، أمّه جارية اسمها نرجس<sup>(٥)</sup>.

(١) إكمال الدين : ٢ / ٤٣٢ باب ٤٢ برقم ١٠.

(٢) إكمال الدين : ٢ / ٤٣١ باب ٤٢ برقم ٨.

(٣) إكمال الدين : ٢ / ٤٠٨ باب ٣٨ رقم ٤.

(٤) إكمال الدين : ١ / ٣١١ باب ٢٨ رقم ٣.

(٥) إكمال الدين : ١ / ٣٠٥ باب ٢٧ برقم ١.

وعن العسكري عليه السلام حين سئل عن الحجّة والامام من بعده، قال عليه السلام : ابني محمد هو الامام والحجّة بعدي فمن مات ولم يعرفه مات ميتة جاهلية<sup>(١)</sup> .. الى غير ذلك.

وتوهم ان تسميتهم عليه السلام قبل غيبته لا ينافي مدعى المانع من حرمة التسمية بعد غيبته مدفوع ، بان تسميتهم عليهم السلام له يكشف عن عدم حرمة تسميته ذاتا.

ثانيها: ان جريان الاحكام الواردة في الاخبار في حَقْنَا انما هو بمعونة قاعدة الاشتراك في التكليف، وهي انما تجرى مع الاتحاد في الصنف والجهات ، ومن البين ان المدركين زمان الأئمة عليهم السلام وزمانه قبل غيبته الكبرى قد كان فيهم ما فقد الآن - وهو خوف ايراث تسميته عليه السلام لاطلاع العدو ، وفحصه عنه ، والاهتمام في اتلافه كما اتلف اجداده - كما نصّ على التعليل بذلك محمد بن عثمان العمري السفير حيث قيل له : انت رأيت الخلف ؟ قال : اي والله .. الى ان قيل له : فالاسم ؟ قال : يحرم عليكم ان تسألوا عن ذلك ، ولا اقول هذا من عندي ، فليس لي ان احلل ولا احرّم ، ولكن عنه عليه السلام، فان الامر عند السلطان ان ابا محمد مضي ولم يخلف ولداً .. الى ان قال : واذا وقع الاسم وقع الطلب ، فاتقوا الله وامسكوا عن ذلك<sup>(٢)</sup> ، بل هو عَجَل الله تعالى فرجه لوّح الى هذا المعنى بتقييده المنع في الخبرين المزبورين عنه بمجمع من الناس ومحفل من الناس ، فمثل اخبار المنع المزبورة مثل قول الصادق عليه السلام في خبر القاسم شريك المفضل خلق في المسجد يشهرونا ويشهرون انفسهم ، اولئك ليسوا منا ولا نحن منهم ، انطلق فاواري واستر فيهتكون

(١) إكمال الدين : ٢ / ٤٠٩ باب ٣٨ برقم ٩.

(٢) اعلام الورى / ٣٩٦ الفصل الثالث في ذكر من رآه.

ستري ، هتك الله ستورهم ، يقولون امام ، والله ما أنا بامام الآ لمن أطاعني ، فأما من عصاني فلست لهم بامام ، لم يتعلّقون باسمي ؟ الا يكفّون اسمي من افواههم ، فوالله لا يجمعني الله وآيآهم في دار<sup>(١)</sup>.

ومثله ما ورد من المنع من تسمية عليّ وفاطمة عليهما السلام عند من يتّقى منه ، فروى عنبة عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : أيّاكم وذكر عليّ وفاطمة ، فإنّ الناس ليس شيء ابغض اليهم من ذكر علي وفاطمة عليهما السلام .

ثالثها: ان تلك الاخبار معارضة بالاحاديث الكثيرة المتضمّنة للتصريح باسم المهدي محمد بن الحسن ، والامر بتسميته عموماً وخصوصاً تصريحاً وتلويحاً ، فعلاً وتقريراً في النصوص والزيارات والدعوات والتعقيبات والتلقين وغير ذلك ، فتحمل الاخبار المانعة على صورة الخوف عليه من التسمية كما في زمان ما قبل غيبته الكبرى ، فيبقى مثل زماننا تحت الاصل المؤدّب بتلك الاخبار ، فالقول حينئذ بالجواز هو الاظهر ، والله العالم .

بقي هنا شيء وهو أنّ محلّ النزاع التسمية باسم (م ح م د) وظاهر رواية ابي الجارود خلاف ذلك ، حيث روى عن ابي جعفر عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام على المنبر : يخرج رجل من ولدي في آخر الزمان .. وذكر صفة القائم واحواله .. الى ان قال : له اسمان يخفى واسم يعلن ، فاما الذي يخفى فاحمد ، واما الذي يعلن فمحمّد ، الحديث<sup>(٢)</sup>.

الثالث: انه روى الفريقان عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه قال : لو لم يبق من الدنيا الا يوم واحد لطوّل الله ذلك اليوم حتى يبعث الله رجلاً من

(١) الكافي : ٨ الروضة / ٣٧٤ حديث ٥٦٢ .

(٢) بحار الانوار : ٥١ / ٤ باب ٤ .

اهل بيتي يواطى اسمه اسمى واسمه ابيه اسم ابي يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلماً<sup>(١)</sup>.

وقد اورد المخالفون الشبهة بهذا الخبر لان اسم ابي الحجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه هو الحسن عليه السلام واسم ابي النبي صلى الله عليه وآله : عبدالله، فلا يكون المهدي هو ابن الحسن العسكري بل يكون غيره.

واجاب عن ذلك المحقق الاردبيلى رحمه الله بما حاصله على ما حكى: أنه قد ورد في الكلام الفصيح اطلاق لفظ الاب على الجد الاعلى قال الله سبحانه ﴿مَلَّةٌ اَبِيكُمْ اِبْرَاهِيمَ﴾<sup>(٢)</sup> عليه السلام ، وقال سبحانه حكاية عن يوسف ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي اِبْرَاهِيمَ وَاِسْمَاعِيلَ وَاِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾<sup>(٣)</sup> الآية، وفي حديث المعراج قلت: من هذا؟ قال: أبوك ابراهيم عليه السلام<sup>(٤)</sup>.. إلى غير ذلك مما لا يعد ولا يحصى، وكذا ورد إطلاق الاسم على الكنية والصفة، فروى الساعدي عن عليّ عليه السلام أنه قال: والله إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سماني بأبي تراب ولم يكن إسم أحب إليه منه<sup>(٥)</sup>، فأطلق الاسم على الكنية. واذ قد عرفت المقدمتين، وإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان له سبطان: أبو محمد الحسن، وأبو عبدالله الحسين عليهما السلام، وكان الحجة عليه السلام من ولد الثاني، ظهر لك معنى الخبر، وإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أطلق الاسم على الكنية لأجل المقابلة بالاسم في حق أبيه، وأطلق على الجد لفظ الأب، فكأنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: يواطى اسمه اسمي وهو ظاهر، وكنية

(١) الغيبة للشيخ الطوسي / ١٨٠ حديث ١٣٩.

(٢) سورة الحج : آية ٧٨.

(٣) سورة يوسف : آية ٣٨.

(٤) بحار الانوار : ١٨ / ٣٢٧ حديث ٣٤ في اثبات معراج النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(٥) علل الشرائع / ١ / ١٥٦ باب ١٢٥ حديث ٣ والبحار : ٥١ / ١٠٣ عن الطرايف لابن طاووس.

جده اسم أبي إذ هو أبو عبدالله وأبي: عبدالله، فيكون في قوله صلى الله عليه وآله وسلم ايماء إلى انه عجل الله تعالى فرجه من ولد الحسين عليه السلام لا الحسن عليه السلام، فيكون من الكلام الموجز الجامع، والله العالم.

### الجهة الثالثة عشرة

#### في زيارة غير المعصومين من المؤمنين

يستحب زيارة المؤمنين والصلحاء - كما مرّ في الجهة الثالثة من المقام الخامس من مقامات الفصل العاشر في العشرة - ويستحب زيارة قبر كل مؤمن، وقد ورد أنّ الميت يفرح بذلك<sup>(١)</sup>، وانه يدخل على الميت بوقوف قريبه على قبره نحو ما يدخل الانسان بوصول الهدية اليه من الفرح<sup>(٢)</sup>، وتتأكد زيارة قبور المؤمنين يوم الخميس والاثنين والسبت<sup>(٣)</sup>.

وسنن الزيارة امور:

فمنها: طلب الحوائج عند قبر الوالدين<sup>(٤)</sup>.

ومنها: السلام على اهل القبور والترحم عليهم بالمأثور وغيره، فقد ورد أنّ من ترحم على اهل المقابر نجا من النار، ودخل الجنة وهو يضحك<sup>(٥)</sup>، ومن السّلام المأثور ( بسم الله الرحمن الرحيم السلام [عليكم يا] اهل لأله الآ الله، من [أهل] لأله الآ الله، يا [أهل] لأله الآ الله، بحق لا إله إلا الله، كيف

(١) الفقيه: ١ / ١١٥ باب ٢٦ برقم ٥٤٠.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ١٢٩ باب ٤٥ برقم ٦.

(٣) الكافي: ٣ / ٢٢٨ باب زيارة القبور برقم ٣ والفقيه: ١ / ١١٤ باب ٢٦ برقم ٥٣٧.

(٤) الكافي: ٣ / ٢٢٩ باب زيارة القبور برقم ١٠.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ١٤٩ باب ٧٩ برقم ١٩.

٣١٤ ..... مرآة الكمال للماقاني/ج٣

وجدتم قول لا إله إلا الله، من لا إله إلا الله، يا لا إله إلا الله، بحق لا إله إلا الله، اغفر لمن قال لا إله إلا الله، وحشرنا في زمرة من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله، عليّ وليّ الله).

وقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام : أنّ من قال ذلك عند دخول المقابر كتب الله له عبادة خمسين سنة ، ومحى عنه وعن أبيه وعن أمّه ذنوب خمسين سنة<sup>(١)</sup>.

ومنه أيضا : ( السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين انتم لنا فرط، وإنّا ان شاء الله بكم لاحقون )<sup>(٢)</sup>.

ومنه أيضا : ( السلام عليكم اهل الديار من قوم مؤمنين ورحمة الله وبركاته، انتم لنا سلف ، ونحن لكم تبع ، رحم الله المتقدمين منكم والمتأخرين ، وإنّا لله وآنا اليه راجعون )<sup>(٣)</sup>.

ومنها الدعاء لهم بالمأثور وهو : ( اللهم جافض الارض من جنوبهم ، وصاعد اليك ارواحهم ، ولقّهم منك رضوانا ، واسكن اليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم ، وتونس به وحشتهم ، أنّك على كلّ شيء قدير )<sup>(٤)</sup>.  
وورد أنّ احسن ما يقال عند المرور على المقابر : ( اللهم ولهم ما تولّوا وأحشرهم مع من أحبّوا )<sup>(٥)</sup>.

ومنها : عند قصد قبر خاص الوقوف خلفه مستقبل القبلة ، ووضع اليد عليه ، والدعاء بالمأثور وهو « اللهم ارحم غريته ، وصل وحدته ، وأنس وحشته،

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ١٣٠ باب ٤٧ برقم ١١.

(٢) كامل الزيارات / ٣٢١ باب ١٠٥ برقم ٩. وفي الأصل: ونحن، نسخة بدل من: وإنّا.

(٣) قرب الاسناد / ٥٨.

(٤) فلاح السائل / ٨٢ الفصل الثالث عشر.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ١٣١ باب ٤٩ برقم ٤.

وَأَمَّن رَوْعَتَهُ ، وَاسْكُن إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِكَ رَحِمَهُ يَسْتَفْغِي بِهَا عَنْ رَحْمَةٍ مِنْ سِوَاكَ ،  
وَأَلْحَقَهُ بِمَنْ كَانَ يَتَوَلَّاهُ»<sup>(١)</sup>.

ومنها : قراءة شيء من القرآن واهداء ثوابه اليهم ، فقد ورد أنّ من قرأ  
آية من كتاب الله في مقبرة من مقابر المسلمين اعطاه الله ثواب سبعين نبياً<sup>(٢)</sup> ،  
وإنّ من كان بين القبور وقرأ « قل هو الله أحد » إحدى عشرة مرّة واهدى ذلك  
لهم أثابه الله على عدد الاموات<sup>(٣)</sup> ، وإنّه اذا قرأ المؤمن آية الكرسي وجعل  
ثواب قراءة لاهل القبور ادخله [ الله تعالى ] قبر كل ميت ويرفع الله للقارى  
درجة ستين نبياً<sup>(٤)</sup> ، وخلق الله من كلّ حرف ملكا يسبح له الى يوم القيامة<sup>(٥)</sup> ،  
وإنّ من دخل المقابر وقرأ سورة يس خفف الله عنهم يومئذ ، وكان له بعدد من  
فيها حسنات<sup>(٦)</sup> ، وان من قرأ سورة القدر سبعاً على قبر المؤمن ، أمن من الفزع  
الاکبر<sup>(٧)</sup> ، ويفقر الله له ولصاحب القبر ، ويبعث الله تعالى اليه ملكا يعبد الله  
عند قبره ، ويكتب للميت ثواب ما يعمل ذلك الملك ، فاذا بعثه الله من قبره لم  
يمرّ على هول إلاّ صرفه الله عنه بذلك الملك حتّى يدخل به الجنة<sup>(٨)</sup>.

وورد أنّه يقرأ الحمد والمعوذتين والتوحيد وآية الكرسي كلّ سورة ثلاث

(١) الكافي : ٣ / ٢٢٩ باب زيارة القبور برقم ٦.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ١٤٩ باب ٧٩ برقم ١٩ عن البحار.

(٣) مستدرک وسائل : ١ / ١٤٩ باب ٧٩ برقم ٢٠ و ٢١ عن صحيفة الرضا عليه السلام والبلد

الامين.

(٤) في المطبوع : سبعين نبياً.

(٥) بحار الانوار : ١٠٢ / ٣٠٠ برقم ٣٠.

(٦) عدّة الداعي / ١٣٣.

(٧) الكافي : ٣ / ٢٢٩ باب زيارة القبور برقم ٩.

(٨) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ١٣١ باب ٤٨ برقم ٣.

مرّات « وأنا انزلناه » سبعا<sup>(١)</sup>.

وورد أن قراءة « تبارك الذى بيده الملك » هي المنجية من عذاب القبر<sup>(٢)</sup> وأن من زار قبر والديه أو أحدهما فقرأ عنده يس غفر الله له بعدد كل حرف منها.

وظني - والله العالم - أن منشأ ما تعارف الآن من قراءة الفاتحة والاحلاص للميت ما مرّ في المقام الأول ممّا نطق بأنّ ثواب قراءة الفاتحة ثواب ثلثي القرآن<sup>(٣)</sup> ، وثواب قراءة الاحلاص ثواب ثلث القرآن<sup>(٤)</sup> ، فيكون قراءة حمد واخلاص بمنزلة قراءة قرآن تامّ.

ويكره زيارة قبور المؤمنين بالليل لنهي النبي صلى الله عليه وآله أبا ذر عن ذلك ، ولا يكره ذلك في زيارة قبور المعصومين عليهم السلام لورود الاوامر بزيارتهم بالليل<sup>(٥)</sup> ، والفرق أنّهم ليسوا بأموات حقيقة بل هم أحياء عند ربهم يُرزقون، ويمكن الحاق الفقهاء العدول ونحوهم بهم في ذلك في وجهه. ويكره الضحك بين القبور ، لقول النبي صلى الله عليه وآله : إنّ الله تبارك وتعالى كره لآمتي الضحك بين القبور ، والتطلّع في الدور<sup>(٦)</sup>.

وقيل يكره وطء القبور ، ويردّه ما عن الامام موسى بن جعفر عليهم

(١) ذيل الحديث المتقدم.

(٢) بحار الانوار : ١٠٢ / ٢٩٦ باب ٦ زيارة المؤمنين وآدابها برقم ٨.

(٣) جمع البيان : ١ / ١٧ فضلها.

(٤) جمع البيان : ١٠ / ٥٦١ فضلها.

(٥) الروايات الواردة في استحباب زيارة الامام الشهيد الحسين عليه السلام ليلة النصف من شهر رجب والنصف من شهر شعبان وليلة الثلاث والعشرين من شهر رمضان وليلة العيد

وغير هذه الموارد لخير دليل على عدم الكراهة.

(٦) الفقيه : ٤ / ٢٥٨ باب ١٧٦ برقم ٨٢١.



السلام من قوله : اذا دخلت المقابر فطأ القبور ، فمن كان مؤمنا استراح الى ذلك ، ومن كان منافقا وجد آلمه<sup>(١)</sup> .

ويتأكد استحباب زيارة قبر المؤمن فيمن كان من اهل القبور صاحب عزّ وشرف ديني كالانبياء والاصياء والعلماء والصلحاء والاخيار وذرية رسول الله صلى الله عليه وآله وخيار اصحابه واصحاب الأئمة عليهم السلام كسلمان وأبي ذر والمقداد وعمّار وحذيفة وجابر وقنبر وميثم وكميل وزرارة ونحوهم .

وقد ورد التاكيد في زيارة قبور عدّة من اولاد النبي صلى الله عليه وآله<sup>(٢)</sup> . فمنهم: السيد الجليل عبد العظيم بن عبد الله الحسيني ، المدفون بالريّ، وقبره معروف الآن في بلدة قرب طهران تسمّى باسمه عليه السلام ، ونسبه يتصل الى الامام المجتبي عليه السلام بأربع وسائط ، وعلوّ مقامه وجلالة شأنه مصرح به في كتب الرجال<sup>(٣)</sup> ، وهو من اكابر المحدثين ، واعاظم العلماء ، والزهاد ، والعبّاد ، واهل الورع والتقوى ، ومن اصحاب الجواد والهادي عليهما السلام ، وروى عنهما احاديث كثيرة ، وقد امر الهادي عليه السلام ابا حمّاد الرازي بالرجوع اليه فيما أشكل علمه من مسائل الحلال والحرام .

وروى محمد بن يحيى عمّن دخل على أبي الحسن على بن محمد الهادي عليه السلام قال : دخلت على أبي الحسن العسكري عليه السلام فقال لي : أين كنت؟ فقلت : زرت الحسين عليه السلام فقال : اما أنّك لو كنت زرت قبر عبد العظيم

(١) الفقيه : ١ / ١١٥ باب ٢٦ برقم ٥٣٩ .

(٢) الاستحباب المذكور مستفاد من جملة كثيرة من روايات أهل البيت عليهم السلام المصرّح فيها الحث على زيارة قبور المؤمنين وما يترتب عليه من الأجر والثواب ومن الحث على زيارة قبور الذرية الطاهرة وأصحاب الأئمة عليهم أفضل صلوات الله سبحانه فراجع .

(٣) وقد ذكر المؤلف قدّس سرّه ترجمة هذا السيّد الجليل في موسوعته الرجاليّة تنقيح المقال في حرف

عندكم لكننت كمن زار الحسين بن علي عليهما السلام<sup>(١)</sup>.

وعن علي بن موسى الرضا عليه السلام ان : من زار قبره وجبت له الجنة<sup>(٢)</sup>.

ومنهم: السيد الجليل حمزة بن الامام موسى عليه السلام ، المدفون قرب قبر السيد عبد العظيم.

ومنهم: السيدة الجليلة المعظمة فاطمة بنت الامام موسى عليه السلام المدفونة بقم، ولها مزار معروف معظم . وقد ورد عن الرضا عليه السلام ان : من زارها عارفا بحقها وجبت له الجنة<sup>(٣)</sup>.

ورود عن الهادي عليه السلام : ان من زار عمّتي بقم فله الجنة<sup>(٤)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام انه قال - قبل ولادة الكاظم عليه السلام لجمع من اهل الرّي - : ان الله تعالى حرماً وهو مكة ، وان لرسول الله صلى الله عليه وآله حرماً وهو المدينة ، وان لأمير المؤمنين عليه السلام حرماً وهو الكوفة ، وان لنا حرماً وهو بلدة قم، وستدفن فيه امرأة من أولادي تسمى: فاطمة؛ فمن زارها وجبت له الجنة<sup>(٥)</sup>.

وقد ورد عن الرضا عليه السلام لها زياره مذكورة في بحار الأنوار وبعض

(١) كامل الزيارات / ٣٢٤ باب ١٠٧ برقم ١.

(٢) ذكر الشهيد قدس سره في حاشيته على خلاصة العلامة الحلي رحمه الله المخطوطة هذه الرواية في ترجمة السيد عبد العظيم الحسيني رضوان الله عليه فراجع.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ١ / ٣٧١ باب ٦٨ بسنده قال سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن زيارة فاطمة بنت موسى بن جعفر عليهم السلام فقال من زارها فله الجنة .

(٤) كامل الزيارات / ٣٢٤ باب ١٠٦ برقم ٢.

(٥) تاريخ قم / ٢١٤.

كتب المزارات<sup>(١)</sup>.

وقد دفنت مع فاطمة اخواتها زينب وام محمد وعدة اخرى من الهاشميات من بنات الجواد عليه السلام وغيرهن<sup>(٢)</sup>.

ودفن ايضا بقم موسى المبرقع بن الجواد عليه السلام ، وقد وقع الاختلاف في حاله ، والاقرب كونه حسن الحال<sup>(٣)</sup>.

ومنهم: السيدة الجليلة علي بن جعفر الصادق عليه السلام الذي هو من فقهاء الذرية الطاهرة ، ومحدثيهم ، وثقاتهم ، وحاله مشروح في كتب الرجال ، وقد نسب اليه قبور في اماكن مختلفة.

أحدها : في قرية عريض على فرسخ من المدينة المنورة.

ثانيها : مزار معظم في بلدة قم.

ثالثها : مزار آخر قرب قلعة سمنان.

وحقق الفاضل الماهر المحكث النورى المعاصر قدس الله سره في خاتمة مستدرك الوسائل<sup>(٤)</sup> تعيين الاول قبراً له ، وأنه لم يسافر الى بلاد العجم اصلاً ، واحتمل كون القبرين الآخرين لبعض اولاده ، أو اولاد جعفر بن على النقى عليهم السلام المسمين بعلي المعروفين ، والله العالم.

ومنهم: اسماعيل بن الامام الصادق عليه السلام المدفون بالبقيع.

ومنهم: القاسم بن موسى بن جعفر عليهما السلام المدفون على فراسخ من الحلة الذى اخبر مولانا الكاظم عليه السلام بحبه له ، ورافته عليه ، وقد رغب ابن طاووس في زيارته. وأما ما ارسل على الالسن عن الرضا عليه السلام

(١) بحار الانوار : ١٠٢ / ٢٦٥ باب زيارة فاطمة بنت موسى عليهما السلام.

(٢) راجع تاريخ قم / ٢١٤.

(٣) راجع تنقيح المقال : ٣ حرف الميم.

(٤) خاتمة مستدرك الوسائل : ٣ / ٦٢٧.

من ان من لم يقدر على زيارتي فليزر اخي قاسماً ، فقد انكر اهل الحديث والدراية بهذه الامور العثور عليه ، ووجدان أثر له .

ومنها: أحمد بن موسى الكاظم عليه السلام المعروف بشاه جراح المدفون بشيراز ، وأخوه : السيد مير محمد المدفون قريبا من مقبرته ، وأبو حمزة أمير علي بن أبي حمزة بن موسى الكاظم عليه السلام المدفون في خارج شيراز<sup>(١)</sup> .

ومنها: السيد الجليل حمزة المدفون في جنوب الحلة بين دجلة والفرات ، وقبره معروف الى الآن ، وكانوا يزعمون أنه ابن الكاظم عليه السلام ، ولكن حَقَّقَ اهل الدراية بهذا الفن انه أبو يعلى حمزة بن قاسم بن علي بن حمزة بن حسن بن عبدالله بن أبي الفضل العباس بن أمير المؤمنين عليه السلام ، وهو ثقة جليل القدر . وعمدة من بين ذلك علامة عصره ونادرة أوانه السيد مهدي القزويني قدس الله سره لقضية طويلة حاصلها بيان وليّ العصر أرواحنا فداه نسبه ، والثناء عليه ، والأمر بزيارته .. الى غيرهم من أولاد الأئمة عليهم السلام المدفونين بالأقطار ، فينبغي زيارتهم ، فإن زيارتهم حقّ لهم على الشيعة الأطهار، ويشملهم عموم بعض الاخبار الواردة في الحثّ على زيارة ذرية النبيّ صلى الله عليه وآله.

وقد ذكر السيد الجليل علي بن طاووس رحمه الله في محكي مصباح الزائر للقاسم بن الامام الكاظم عليه السلام ومن يجرى مجراه زيارة ، ولجميع أولاد الأئمة عليهم السلام زيارة أخرى ، اوردهما المحدث الماهر الفاضل النورى المعاصر قدس الله سره في نخبة الزائر ، فليراجعه من شاء .

(١) ذكر المؤلف قدس سره ترجمة السادة الابرار في موسوعته الرجالية تنقيح المقال فراجع.

تذييل : يتضمن أمرين :

الأول: ان مقتضى القاعدة بعد ثبوت رجحان الزيارة هو رجحان مقدمته أيضا ، ولازم ذلك هو رجحان السفر لكل زيارة فيها رجحان شرعي ، كزيارة اولاد الأئمة عليهم السلام ، وخيار اصحابهم ، وعلما الفرقة المحقة، والزهاد والعباد ، بل وعموم المؤمنين ، ولكن روى الصدوق في محكى الخصال مسندا عن ياسر الخادم قال: قال على بن موسى الرضا عليه السلام : لا تشد الرحال الى شيء من القبور الا الى قبورنا ، الا واتي مقتول بالسم ظلماً ، ومدفون في موضع غربة ، فمن شد رحله الى زيارتي استجيب دعاؤه ، وغفر له ذنوبه<sup>(١)</sup>. وحيث ان ما تضمنه مناف للقاعدة المتقنة لزم حمله على نفى تأكيد الاستحباب ، والا فكيف يعقل حرمة أو كراهة شد الرحال الى زيارة قبور غير رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام من قبور الانبياء وقبور الأصحاب الأطياب ، والفقهاء العاملين ، واخوان الدين المبين ، واولاد الأئمة الطاهرين.

والعجب من الشيخ الحرّ قدس الله سره<sup>(٢)</sup> حيث عقد الباب الذي ذكر فيه هذه الرواية بباب عدم استحباب السفر الى شيء من القبور غير قبور الانبياء والأئمة عليهم السلام. فإن فيه :

أولاً: أنه إن عمل بالرواية لزم القول بالكراهة أقلًا، لأنها أقل مفاد النهي، والجملة الخبرية المستعملة في مقام الانشاء.

وثانيها: أنه بناءً على العمل بها فما الوجه في استثناء قبور غير نبينا صلى الله عليه وآله من الانبياء عن ذلك ؟ مع عدم كونها من قبورهم عليهم السلام.

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١ / ٣٦١ باب ٦٦.

(٢) في وسائل الشيعة : ١٠ / ٤٤١ باب ٨٤ رقم ١.

ولو توهم لحوقها بقبورهم ، للزم لحوق قبور اولاد الأئمة والفقهاء والاصحاب والالتقياء ايضا ، وبالجملته فالتعمين ما قلناه من الحمل على نفي تأكد الاستحباب أو على الاخبار عن عدم وقوع ذلك في الخارج ، والاول اقرب ، والله العالم .

الثاني: أنا قد حققنا في منتهى المقاصد وذكرنا في المناهج<sup>(١)</sup> ان القول بالمتع من السفر في شهر رمضان لداعي الافطار متروك ، وان الاظهر جوازه حتى مع عدم الضرورة الداعية اليه ، بل لمجرد داعي الافطار من غير فرق بين ما قبل الثالث والعشرين وما بعده ، نعم لا شبهة في كراهة ذلك قبل مضي اثنين وعشرين يوما منه<sup>(٢)</sup> ، وتزول الكراهة في الثالث والعشرون فما بعده ، كما أنه لا كراهة قبل الثالث والعشرين اذا كان السفر لامر راجح يفوت بتأخيره الى انقضاء الشهر من حج ، او زيارة ، او صلة رحم ، او استقبال اخ مؤمن ، او مشايخته ، او حفظ مال يخاف هلاكه ، بل الافضل حينئذ السفر والافطار ، ومنه زيارة سيد الشهداء عليه السلام ليلة أول شهر رمضان ، أو وسطه ، أو آخره ، أو ليلة الثالث والعشرين ، أو ليلة عيد الفطر ، بل الاظهر عدم كراهة السفر لزيارة سيد المظلومين ارواحنا فداءه في أي يوم كان من أول شهر رمضان الى آخره ، بل كون السفر لزيارته عليه السلام افضل من الاقامة للصوم، كما لا يخفى على من امن النظر في ما مر من اجر زيارته عليه السلام ، وتأكد استحبابها ، وأما ما نطق بخلاف ذلك مثل خبر محمد بن الفضل البغدادي قال : كتبت الى

(١) مناهج المتقين / ١٣٠ الركن الرابع في من يصح منه الصوم.

(٢) وسائل الشيعة : ٧ / ١٢٩ باب ٣ برقم ٦ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اذا

دخل شهر رمضان فلله فيه شرط ، قال الله تعالى : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ فليس للرجل إذا دخل شهر رمضان ان يخرج الآ في حج أو عمرة ، او مال يخاف تلفه ، أو أخ يخاف هلاكه ، وليس له أن يخرج في إتلاف مال أخيه . فإذا مضت ليلة ثلاث وعشرين فليخرج

أبي الحسن العسكري عليه السلام : جعلت فداك ، يدخل شهر رمضان على الرجل فيقع بقلبه زيارة الحسين عليه السلام وزيارة أبيك ببغداد فيقيم بمنزله حتى يخرج عنه شهر رمضان ثم يزورهم ، أو يخرج في شهر رمضان ويفطر؟ فكتب عليه السلام : لشهر رمضان من الفضل والاجر ما ليس لغيره من الشهور ، فإذا دخل فهو الماثور<sup>(١)</sup> . وما رواه الحلي رحمه الله في آخر السرائر ، نقلًا من كتاب مسائل الرجال ومكاتباتهم الى مولانا أبي الحسن علي بن محمد عليهما السلام من مسائل داود الصرمي قال : وسألته عن زيارة الحسين عليه السلام وزيارة آبائه ، في شهر رمضان نزورهم ؟ فقال : لرمضان من الفضل وعظيم الاجر ما ليس لغيره ، فإذا دخل فهو الماثور والصيام فيه افضل من قضائه ، وإذا حضر فهو ماثور ينبغي ان يكون ماثوراً<sup>(٢)</sup> ، فحملها على التقية متعين<sup>(٣)</sup> ، سيما مع كونها من المكاتبه التي فيها احتمال التقية أقوى ، والأ فكيف تزول الكراهه ويثبت الرجحان في السفر لاستقبال مؤمن ، أو مشايعته ، أو صلة رحم ، أو نحو ذلك ، ولا تزول الكراهه ولا يثبت الرجحان في السفر لزيارة الارحام الحقيقيه والآباء الروحانية ؟ بل كيف تزول الكراهه ويثبت الرجحان في السفر للحج ولو ندباً ، ولا تزول الكراهه ولا يثبت الرجحان في السفر لما هو أفضل من الحج بمراتب ، بل كل خطوة منه حج وعمرة ، أو حج وعمرات ؟! وأيضاً لو كان السفر

(١) التهذيب : ٦ / ١١٠ باب ٥٢ الزيارات برقم ١٩٨ .

(٢) آخر السرائر بعد الاحاديث المنتزعه من جامع البزنطي والمستطرف من كتاب مسائل الرجال ومكاتباتهم ، مستطرفات السرائر: ٦٧ حديث ٧ .

(٣) ما افتى به المؤلف قدس سره من جواز السفر في شهر رمضان لزيارة حبيب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيّد الشهداء صلوات الله وسلامه عليه هو الصحيح الذي لا يحصى عنه بعد التأمل في جميع ما اشار اليه رحمه الله تعالى ولا يبعد الالتزام برجحانه على الصوم لامور لا تحفى على المتصلع في روايات ائمة المؤمنين صلوات الله عليهم اجمعين فتدبر.

لزيارته عليه السلام مكروهاً لما ورد في زيارته عليه السلام في شهر رمضان سيما  
أوله ، ووسطه ، وآخره ، وليلة الثالث والعشرين ، وليلة الفطر مأمراً من الامر  
الأكيد بها مع شمول اطلاق لمن توقّف زيارته على السفر ، بل يمكن دعوى  
كون موردها من كانت زيارته موقوفة على السفر من حيث عدم مجاورين لقبره  
عليه السلام يومئذ حتى يختصّ بهم، فاذا عارض الخبران المذكوران تلك الاخبار  
الكثيرة لزم حمل هذين على التقية<sup>(١)</sup> التي هي منشأ كلّ بليّة ، فما صدر من بعض  
الأواخر من الفتوى بكراهة السفر في شهر رمضان لزيارة الحسين المظلوم عليه  
السلام ، وغيره من الأئمة الأطهار ، سلام الله عليهم أجمعين اشتباه ناشيء عن  
الغفلة عن فضل زيارتهم عليهم أفضل السلام.

---

(١) حمل تلك الروايتين على التقية لا يحيص عنه فالقول بالكراهة ساقط بلا ريب عندي والله  
العالم.



## المقام السادس

### في السفر وآدابه

لا يجوز السفر الآ في الطاعات والمباحات ، ويستحب السفر في الطاعات ، وقد ورد عنهم عليهم السلام النهي عن سفر يخاف فيه على الدين والصلاة<sup>(١)</sup> ، وفي وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام : يا علي لا ينبغي للرجل العاقل ان يكون ظاعنا الآ في ثلاث : مرمة لعاش ، او تزود لمعاد ، أو لذة في غير محرم .. الى ان قال : يا علي سر سنتين برّ والديك ، سر سنة صل رحمك ، سر ميلاً عدّ مريضاً ، سر ميلين شيع جنازة ، سر ثلاثة أميال أجب دعوة ، سر أربعة أميال زر أخاً في الله ، سر خمسة أميال أجب الملهوف ، سر ستة أميال انصر المظلوم، وعليك بالاستغفار<sup>(٢)</sup>.

وقد مرّت الأخبار الواردة في فضل السفر لزيارة النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام، وورد في فضل ساير الأسفار المسنونة قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : من مشى الى ذي قرابة بنفسه وماله ليصل رحمه أعطاه الله أجر مائة شهيد ، وله بكل خطوة أربعون الف حسنة ، ومحي عنه أربعون الف سيئة، ورفع له من الدرجات مثل ذلك ، وكان كأنها عيد الله مائة سنة صابراً محتسباً<sup>(٣)</sup>.

(١) الخصال : ٢ / ٦٣٠ حديث الاربعائة.

(٢) المحاسن للبرقي : ٣٤٥ باب فضل السفر برقم ٤ و ٥ وسائل الشيعة : ٨ / ٢٤٨ باب ٦ برقم

(٣) وسائل الشيعة : ٨ / ٢٥١ باب ٢ برقم ٥.

وعن امير المؤمنين عليه السلام انه قال : ضمننت لستة الجنة : رجل خرج بصدقة فمات فله الجنة ، ورجل خرج [يعود] مريضاً فمات فله الجنة ، ورجل خرج مجاهداً في سبيل الله فمات فله الجنة ، ورجل خرج حاجاً فمات فله الجنة ، ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنة ، ورجل خرج في جنازة [ رجل مسلم ] فمات فله الجنة<sup>(١)</sup> .

وورد : انَّ الغريب اذا حضره الموت التفت يمنة ويسرة ولم ير أحداً رفع راسه ، فيقول الله جلَّ جلاله : الى من تلفت ؟ الى من هو خير لك مني ، وعزّي وجلالي لئن اطلقتك من عقدتك لاصيرنك الى طاعتي ، وان قبضتك لاصيرنك الى كرامتي<sup>(٢)</sup> .

وورد: انَّ موت الغريب شهادة<sup>(٣)</sup>، وانه ما من مؤمن [يموت] في أرض غربة يغيب عنه فيها بواكيه إلا بكنه بقاع الأرض التي كان يعبد الله عزّ وجلّ وبكنه أثوابه، وبكنه أبواب السماء التي كان يصعد فيها عمله ، وبكاه الملكان الموكلان به<sup>(٤)</sup> .  
وعن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله : ما من مؤمن يموت في غربته إلا بكت الملائكة رحمة له حيث قلّت بواكيه ، والا فسح له في قبره بنور يتلأأ من حيث دفن الى مسقط رأسه<sup>(٥)</sup> .

ويستحب السفر لمن أعسر، لقول النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم: اذا أعسر أحدكم فليخرج ولا يغم نفسه وأهله<sup>(٦)</sup> .

(١) الفقيه : ١ / ٨٤ باب ٢٣ غسل الميت برقم ٣٨٧ .

(٢) الفقيه : ٢ / ١٩٦ باب ١٠٣ برقم ٢ .

(٣) الفقيه : ١ / ٨٤ باب ٢٣ غسل الميت برقم ٣٨٢ .

(٤) الفقيه : ٢ / ١٩٦ باب ١٠٣ برقم ١ .

(٥) بحار الانوار : ٨٢ / ١٧٩ حديث ٢٣ .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤١٤ باب القول في مقدمات التجارة حديث ٣ .

وورد النهي عن السفر للسياحة والترهب، فعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي أُمَّتِي رَهْبَانِيَّةٌ، وَلَا سِيَّاحَةٌ، وَلَا زَمٌّ - يَعْنِي سَكُوتٌ<sup>(١)</sup>.. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَثْمَانَ بْنِ مِظْعُونَ حِينَ عَزَمَ عَلَى السَّفَرِ لِلسِّيَّاحَةِ فِي الْأَرْضِ: لَا تَسْجُحْ فِيهَا، فَإِنَّ سِيَّاحَةَ أُمَّتِي فِي الْمَسَاجِدِ<sup>(٢)</sup>.  
وقد يجب السفر لوجوب غايته من حج عن استطاعة، أو نذر، أو زيارة مندورة، أو حفظ نفس محترمة، أو نفقة عيال إذا انحصر طريقها في السفر.

### واما آداب السفر فكثيرة :

١ - فمنها: الاستخارة بشيء من طرقها الآتية إن شاء الله سيِّئاً على تعيين

طريقه اذا تعدد.

٢ - ومنها: اختيار السبت أو الثلاثاء أو صبح الخميس، لورود الأمر بالسفر في كلِّ منها<sup>(٣)</sup>، وورد انه بورك لهذه الأمة في سببها وخميسها<sup>(٤)</sup>، وان السبت للأئمة عليهم السلام<sup>(٥)</sup>، وان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسَافِرُ يَوْمَ الْخَمِيسِ<sup>(٦)</sup>، وان يوم الخميس يحبه الله وملائكته ورسوله<sup>(٧)</sup>، وان الثلاثاء يوم سهل لين<sup>(٨)</sup>، وان الله سبحانه قد ألان الحديد لداود فيه<sup>(٩)</sup>، وورد

(١) الخصال : ١ / ١٣٧ ليس في هذه الأمة ثلاثة اشياء برقم ١٥٤.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٢٦ باب ٣ حديث ٩.

(٣) الفقيه : ٢ / ١٧٣ باب ٦٨ برقم ١ و ٣ والمحاسن : ٣٤٥ باب ٢ برقم ٧.

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٢٥٣ باب ٣ برقم ٦.

(٥) الفقيه : ٢ / ١٧٤ باب ٦٨ برقم ٧٧٥.

(٦) قرب الاسناد / ٥٧.

(٧) قرب الاسناد / ٥٧.

(٨) الخصال : ٢ / ٣٨٥ باب السبعة برقم ٦٨.

(٩) روضة الكافي : ٨ / ١٤٣ باب حديث النفس برقم ١٠٩.

انه لأنه له يوم الخميس<sup>(١)</sup> ، ويمكن ان يكون ألاته له في يومين. وأجود الأيام الثلاثة للسفر يوم السبت للأمر به معللاً بأن حجراً لو أزيل من جبل في يوم السبت لردّه الله إلى مكانه<sup>(٢)</sup> .

ويستحب لمن أراد الحاجة أن يكثر في طلبها يوم الخميس، ويقرأ اذا خرج من بيته الآيات من آخر سورة آل عمران، وآية الكرسي، وسورة القدر، فإن فيها قضاء الحوائج للدنيا والآخرة<sup>(٣)</sup> .

ويكره السفر بل مطلق طلب الحاجة يوم الاحد للنهي عنه معللاً بأنه يوم بنى أمية<sup>(٤)</sup>، ويوم الاثنين للنهي عنه معللاً بأنه اعظم الأيام شوماً لفقد النبي صلى الله عليه وآله وانقطاع الوحي فيه<sup>(٥)</sup> . وورد الظلم على اهل البيت عليهم السلام بغصب حقهم<sup>(٦)</sup> ، نعم لا بأس بالسفر فيه اذا قرأ في أول ركعة من صلاة الغداة ﴿ هل أتى على الإنسان ﴾ لما تضمنه من قوله ﴿ فَوَقَّاهُمْ اللهُ شَرًّا

(١) قرب الاسناد / ٥٧.

(٢) الفقيه : ٢ / ١٧٣ باب ٦٨ برقم ١.

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٢٠٦ باب ٣٠.

(٤) الفقيه : ٢ / ١٧٤ باب ٦٨ برقم ٧٧٥.

(٥) المحاسن : / ٣٤٦ باب ٥ برقم ١٤ و ١٥ و ١٦.

(٦) الخصال : ٢ / باب ما جاء في يوم الاثنين برقم ٦٧ بسنده عن علي بن جعفر ، قال : جاء

رجل إلى أخي موسى بن جعفر عليها السلام فقال له : جعلت فداك إنني أريد الخروج فادع لي ،

فقال : ومتى تخرج ؟ قال : يوم الاثنين ، فقال له : ولم تخرج يوم الاثنين ؟ قال : اطلب فيه

البركة : لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولد يوم الاثنين ، فقال : كذبوا ، ولد رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الجمعة ، وما من يوم أعظم شوماً من يوم الاثنين ، يوم مات

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وانقطع وحي السماء ، وظلمنا حقنا ، الأ ذلك على يوم

سهل لئن ألان الله لداود عليه السلام فيه الحديد ؟ فقال الرجل : بل جعلت فداك ، فقال :

اخرج يوم الثلاثاء .

ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾<sup>(١)</sup> كما أفاد ذلك مولانا العسكري عليه السلام.

ويكره السفر وطلب الحوائج يوم الأربعاء ، لما ورد من أن يوم الأربعاء يوم نحس<sup>(٢)</sup> مستمر<sup>(٣)</sup> ، واشدّ نحوسة آخر أربعاء في الشهر ، وهو المحاق ، لما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام من أن فيه قتل قابيل أخاه هابيل ، ووضع إبراهيم عليه السلام في المنجنيق وألقي في النار ، وأغرق الله فرعون ، وجعل الله قرية لوط عاليها سافلها ، وأرسل الله الريح على قوم عاد فأصبحت كالصريم ، وسلط الله على نمرود البقرة ، وطلب فرعون موسى ليقتله ، وخرّ عليهم السقف من فوقهم ، وأمر فرعون بذيح الغلمان ، وخرّب بيت القدس ، وأحرق مسجد سليمان بن داود باصطخر من كورة فارس ، وقتل يحيى بن زكريا ، واطلّ قوم فرعون اول العذاب ، وخسف الله بقارون ، وابتلي أيوب بذهاب ماله وولده ، وأدخل يوسف السجن ، ودمّر الله فيه قوم صالح فقال ﴿ إِنَّا دَمَّرْنَا هُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾<sup>(٤)</sup> واخذتهم الصيحة وعقروا الناقة ، وأمطر أصحاب الفيل بحجارة من سجيل ، وشجّ النبي صلى الله عليه وآله ، وكسرت ربايعته ، وأخذت العمالقة التابوت ، الحديث<sup>(٥)</sup>.

ورود عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال : عادانا من كلّ شيء حتى من

(١) سورة الدهر : آية ١١ .

(٢) جاء في حاشية المطبوع منه قدّس سرّه ما نصّه : روي إن معنى « نحس مستمر » ان يكون النهار نحساً من أوله إلى الليل . وقال صلى الله عليه وآله وسلّم : إن معنى مستمرهوان لا يذهب نحسه إلى ان يذهب من يوم الخميس ساعة .

(٣) الخصال : ٢ / ٢٨٧ باب ما جاء في يوم الأربعاء برقم ٧٣ .

(٤) سورة النمل : آية ٥١ .

(٥) الخصال : ٢ / ٣٨٨ باب ما جاء في يوم الأربعاء برقم ٨٧ .

الطيور : الفاخته ، ومن الأيام : الأربعاء<sup>(١)</sup> .

ولكن ينافي ذلك كله ما عن أبي الحسن الثاني عليه السلام من : أن من خرج يوم الأربعاء لا يدور خلافا على أهل الطيرة وقي من كل آفة ، وعوفي من كل عاهة ، وقضى الله له حاجة<sup>(٢)</sup> . وازاد عليه بالذي لا يدور - والله العالم - أربعاء آخر الشهر الذي قد مرَّ أن كراهة السفر فيه أشدَّ .

ويكره السفر يوم الجمعة؛ لما ورد من أنه : ليس فيه سفر حتى قال عليه السلام قال الله تعالى ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾<sup>(٣)</sup> يعنى يوم السبت<sup>(٤)</sup> .

ورود عن أمير المؤمنين انه سُئِلَ عن الأيام وما يجوز فيها العمل ؟ فقال عليه السلام : يوم السبت يوم مكر وخديعة ، ويوم الأحد يوم غرس وبناء ، ويوم الاثنين يوم سفر وطلب ، ويوم الثلاثاء يوم حرب ودم ، ويوم الأربعاء يوم شؤم يتطير فيه الناس ، ويوم الخميس يوم الدخول على الأمراء وقضاء الحوائج ، ويوم الجمعة يوم خطبة ونكاح<sup>(٥)</sup> . قلت : ما تضمَّنه من ان يوم الاثنين يوم سفر محمول على التقية او على الجواز .

وقال الصدوق رحمه الله - بعد نقل الرواية :- أن يوم الاثنين يوم السفر الى موضع الاستسقاء ولطلب المطر<sup>(٦)</sup> ، فحمل الرواية على ذلك ، وقيل : أنه ينبغي ترك السفر يوم الخميس من عند معصوم الى معصوم آخر ، ولم يتبين وجه

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٢٣ باب ٤ برقم ٢ عن مشارق الأنوار للبرسي .

(٢) الفقيه : ٢ / ١٧٣ باب ٦٨ برقم ٧٧٠ .

(٣) سورة الجمعة : آية ١٠ .

(٤) الخصال : ٢ / ٣٩٣ ما جاء في الجمعة وما بعده برقم ٩٦ .

(٥) الخصال : ٢ / ٣٨٤ ما جاء في الأحد وما بعده برقم ٦٢ .

(٦) ذيل الخبر المتقدم من الخصال .

الاستثناء، وأما وجه المستثنى منه فهو ما مرّ في المقام السابق ممّا نطلق بكراهة عدم انتظار الجمعة عند المعصوم عليه السّلام أو مطلقاً.

ويكره السفر والقمر في برج العقرب، لما ورد من أن: من سافر أو تزوج والقمر في برج العقرب لم ير الحسنى<sup>(١)</sup>. وطريق معرفة أنّ القمر في برج العقرب ملاحظة عدد الأيام الماضية من الشهر وإضافة مثلها وخمسة أعداد إليها، وتقسيم المجتمع منها على البروج الاثني عشر وهي الحمل والثور والجوزاء أشهر الربيع، والسرطان والأسد والسنبلة أشهر الصيف، والميزان والعقرب والقوس أشهر الخريف، والجدي والدلو والحوت أشهر الشتاء، خمسا خمسا على كلّ برج خمسة أعداد مبتدئا من البرج الذي في ذلك الوقت الشمس فيه، فان انتهى الى برج العقرب علم أنّ القمر فيه، وان انتهى الى برج آخر علم أنّ القمر في ذلك البرج.

وينبغي ترك السفر والابتداء في الامور المهمّة في الايام المعروفة بالكوامل، وهي الثالث، والخامس، والثالث عشر، والسادس عشر، والحادي والعشرون، والرابع والعشرون، والخامس والعشرون، فأنّه قد ورد النص بكراهة السفر في هذه الايام<sup>(٢)</sup>، وفي الرابع والثامن والرابع عشر والسادس والعشرين من ايام الشهر العربي الهلالي، بل ينبغي اجتناب السفر في ايام كوامل السنة، وهي بعد الجمع بين الروايتين: الثالث، والحادي عشر، والرابع عشر، والعشرون من المحرم، والاول، والعاشر، والعشرون من صفر، والرابع، والعاشر، والعشرون من ربيع الاول، والاول والحادي عشر، والثاني والعشرون من ربيع الثاني، والعاشر، والحادي عشر، والثاني والعشرون من

(١) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٢٣ باب ٩ برقم ١ المحاسن / ٣٤٧.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٣٠ باب ٢٦ برقم ١.

جمادى الاولى ، والاوّل ، والحادي عشر ، والثاني عشر من جمادى الثانية ،  
والحادي عشر ، والثاني عشر ، والثالث عشر من رجب ، والرابع والعشرون  
والسادس والعشرون من شعبان ، والثالث والعشرون ، والرابع والعشرون من  
شهر رمضان ، والثاني، والسادس ، والثامن من شوال ، والسادس ، والعاشر ،  
والثامن والعشرون من ذي القعدة ، والثامن ، والثالث والعشرون من ذي  
الحجّة<sup>(١)</sup>.

وان اضطرّ الى السفر في يوم من الايام المنحوسة من الاسبوع ، أو  
الشهر المزبور ، دفع النحوسة بالصدقة مضافا الى صدقة السفر ، لورود الامر  
بالتصدّق والسفر في اى يوم شاء ، ودفع كراهة السفر في الايام المكروهة  
بالصدقة ، لأنّ الله يدفع النحوسة بها<sup>(٢)</sup>.

وورد أنّ : من تصدّق بصدقة اذا اصبح دفع الله عنه نحس ذلك اليوم<sup>(٣)</sup> ،  
وحيث أنّ وضع الكتاب على استيفاء الآداب ، ووردت اخبار في بيان ما ينبغي  
اختياره من ايام اشهر للسفر وقضاء الحوائج وما لا ينبغي اختياره لذلك ، وكان  
باب السفر انسب به ، وكان التعرّض له هنا موجبا للفصل الكثير بين آداب  
السفر ، نوخّر التعرّض لذلك الى آخر هذا الباب نذيله به ان شاء الله تعالى .  
وينبغي لمن يريد السفر ان يلاحظ ما ورد شرعاً ، ولا يعتنى في تعيين وقته  
بقول المنجم للنهي عنه في الاخبار .

٣ - ومنها: استحباب الوصية بها يلزم الوصية به من اموره ، فإنها تتأكد  
اذا أراد السفر<sup>(٤)</sup> ، لانه محلّ خطر ، ويأتي بيان كيفية الوصية في الفصل الثاني

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٧ باب ٢٦ من صفحة ٢٨ إلى ٤٠ .

(٢) المحاسن / ٤٩ باب ٩ برقم ٢٦ .

(٣) المحاسن / ٤٩ باب ٩ برقم ٢٧ .

(٤) الكافي : ٤ / ٥٤٢ باب النوادر برقم ١٠ .



عشر ان شاء الله تعالى.

٤ - ومنها: إعلام اخوانه بارادة السفر ، لقول النبي صلى الله عليه وآله:  
حقّ المسلم على المسلم اذا اراد سفرأ ان يعلم اخوانه ، وحقّ على اخوانه اذا  
قدم ان يأتوه<sup>(١)</sup>.

٥ - ومنها: استحباب الغسل عند ارادة السفر ، ويستحبّ ان يقول عند  
الغسل: «بسم الله وبالله ولا حول ولا قوّة الا بالله»<sup>(٢)</sup> والافضل ضمّ نيّة غسل  
التوبة والحاجة .. ونحوهما من الأغسال المسنونة الممكنة في حقّه الى نيّة غسل  
السفر<sup>(٣)</sup>.

٦ - ومنها: استحباب ان يصليّ عند شدّ ثياب سفره أربع ركعات يقرأ في  
كلّ ركعة فاتحة الكتاب ، والتوحيد ، ويقول بعدالفراغ منها: «اللهمّ انّي اتقرب  
اليك بهنّ فاجعلهنّ خليفة في اهلي ومالي» فأنه قد ورد : ما استخلف العبد في

(١) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٢٩ باب ٥٦ برقم ١.

(٢) أمان الاخطار لابن طاووس قدس سرّه ص ٢١ ثم ذكر دعاءً من انشائه به وارتجالاته.

(٣) أمان الاخطار ص ٢١ واذا دخلت على موضع الاغتسال قصدت بالنيّة انّي أغتسل غسل  
التوبة من كل ما يكرهه الله جلّ جلاله مني سواء علمته أو جهلته ، وغسل الحاجة ، وغسل  
الزيارة ، وغسل الاستخارة ، وغسل الصلوات ، وغسل الدعوات ، وان كان يوم الجمعة ذكرت  
غسل يوم الجمعة ، وإن كان عليّ غسل واجب ذكرته ، وكلّ من هذه الأغسال وقفت له على  
رواية يقتضي ذكره في هذا الحال فإذا تكلمت هذه النيات أجزاني عنها جميعاً غسل واحد بحسب  
ما رأيته في بعض الروايات...

أقول : ان تداخل الأغسال وغسل واحد بنيات متعدّدة محلّ خلاف عند الفقهاء ، فبعض  
منعوا ذلك بحجة أنّ لكلّ فعل لا بدّ من نيّة مستقلة وآخرون بجواز التداخل مطلقاً وطائفة  
قالوا بالتفصيل بان المنويات اذا كان فيها غسل واجب مطلقاً أو فيها غسل الجنابة جاز التداخل  
والآ فلا والفوا في المسألة رسائل واستدلّ كلّ على ما أختار بدليل ومنهم سيدي الوالد قدس سرّه  
فقد آلف رسالة في جواز تداخل الأغسال المسنونة والمسألة لا تخلو من نقاش علمي.

أهله من خليفة خيراً من ذلك .

٧- ومنها استحباب ان يصلّي ركعتين عند الخروج يعقبها بقوله : « اللهم اني استودعك نفسي ، وأهلي ، ومالي ، وذريتي ، ودنياي ، وآخرتي ، وأمانتي، وخاتمة عملي » فقد ورد : أنه ما قال ذلك أحد إلا اعطاه الله عزّ وجلّ ما سأل<sup>(١)</sup> .

٨ - ومنها: استحباب جمع العيال عند ارادة السفر والدعاء بقول : «اللهم اني استودعك الغداة نفسي ، ومالي ، واهلي ، وولدي ، الشاهد منا والغائب [ اللهم احفظنا واحفظ علينا ] ، اللهم اجعلنا في جوارك ، اللهم لا تسلبنا نعمتك ، ولا تغيّر ما بنا من عافيتك وفضلك»<sup>(٢)</sup> .

وعن الكفعمي في جنته أنه قال : ثم قل بعد ذلك:«مولاي انقطع الرجاء إلا منك ، وخابت الآمال إلا فيك ، أسألك إلهي بحق من حقّه واجب عليك ممن جعلت له الحقّ عندك ، ان تصلّي علي محمد وآل محمد وان تقضي حاجتي » ثم ادع بدعاء السفر فتقول : « محمد رسول الله صلى الله عليه وآله أمامي ، وعليّ عليه السلام ورائي ، وفاطمة عليها السلام فوق رأسي ، والحسن عليه السلام عن يميني ، والحسين عليه السلام عن يساري ، وعلي ، ومحمد ، وجعفر ، وموسى ، وعلي ، ومحمد ، وعلي ، والحسن ، والحجة عليهم السلام حولي ، إلهي ما خلقت خلقاً خيراً منهم فاجعل صلواتي بهم مقبولة، ودعواتي بهم مستجابة ، وحوائجي بهم مقضية ، وذنوبي بهم مغفورة ، وأفاتي بهم مدفوعة ، واعدائي بهم مقهورة ، ورزقي بهم مبسوطاً<sup>(٣)</sup> ، اللهم صلّ علي محمد وآل محمد» تقول ثلاثاً<sup>(٤)</sup> . ثم تدعو بكلمات

(١) المحاسن : ٣٤٩ باب ٩ برقم ٢٩ .

(٢) المحاسن : ٣٥٠ باب ٩ برقم ٣٠ .

(٣) في المطبوع : وارزاقهم بهم مبسوطه .

(٤) المصباح / ١٨٦ .

الفرج<sup>(١)</sup>.

٩ - ومنها: استحباب ان يقول عند ارادة الخروج من المنزل ما مرّ في الفصل الثالث ممّا ورد قراءته عند مطلق الخروج من المنزل من دون تقييده بما إذا أراد سفرًا ، فليراجع ما ذكرناه هناك وليعمل به.

١٠ - ومنها: استحباب ان يدعو عند الخروج للسفر بالادعية الماثورة لخصوص الخروج من المنزل للسفر، مثل قول : « اللهم خلّ سبيلنا ، واحسن تسييرنا ، واعظم عافيتنا »<sup>(٢)</sup> وان يقول حين الخروج من داره : « اعوذ بالله ممّا عاذت به<sup>(٣)</sup> ملائكته من شرّ هذا اليوم الجديد الذي اذا غابت شمسهُ لم تعد<sup>(٤)</sup> ، ومن شرّ نفسي ، ومن شرّ غيري ، ومن شرّ الشياطين ، ومن شرّ من نصب لأولياء الله ، ومن شرّ الجنّ والإنس ، ومن شرّ السباع والهوم ، وشرّ ركوب المحارم كلّها ، أجير نفسي بالله من كلّ شرّ »<sup>(٥)</sup> ويقول ايضا : « بسم الله توكلت على الله ، لا حول ولا قوّة الاّ بالله ، اللهم اني اسألك خير ما خرجت له ، وأعوذ بك من شر ما خرجت له ، اللهم أوسع عليّ من فضلك ، وأتمّ عليّ نعمتك ، واستعملني في طاعتك ، واجعل رغبتني فيما عندك ، وتوفّني على ملّتك وملة رسولك »<sup>(٦)</sup> . ويقول مرید الحجّ اذا خرج من بيته : « لا اله الاّ الله الحليم الكريم ، لا اله الاّ الله العليّ العظيم ، سبحان الله ربّ السموات السبع ، وربّ الأرضين السبع ، وربّ العرش العظيم ،

(١) مصباح الكفعمي / ٨ .

(٢) المحاسن : ٣٥٠ باب ٩ برقم ٣٢ .

(٣) في المطبوع : منه .

(٤) في المطبوع : يعد .

(٥) المحاسن : ٣٥٠ باب ٩ برقم ٣٤ وفي آخر الحديث : غفر الله له وتاب عليه ، وكفاه المهمّ ،

وحجزه عن السوء وعصمه من الشر .

(٦) المحاسن : ٣٥١ باب ٩ برقم ٣٨ .

والحمد لله رب العالمين» ، ثم يقول : « اللهم كن لي جاراً من كل جبار عنيد ، ومن كل شيطان رجيم» ثم يقول : « بسم الله دخلت وبسم الله خرجت ، وفي سبيل الله ، اللهم اني اقدم بين يدي نسياني وعجلتي بسم الله ما شاء الله في سفرى هذا ، ذكرته أو نسيته ، اللهم انت المستعان على الامور كلها ، وانت الصاحب في السفر ، والخليفة في الاهل ، اللهم هون علينا سفرنا ، واطو لنا الارض ، وسيرنا بطاعتك وطاعة رسولك ، اللهم اصلح لنا ظهرنا ، وبارك لنا فيما رزقتنا ، وقنا عذاب النار ، اللهم اني اعوذ بك من وعشاء<sup>(١)</sup> السفر وكآبة المنقلب ، وسوء المنظر في الاهل والمال والولد ، اللهم انت عضدي وناصرى ، بك أحل ، وبك أسير ، اللهم اني اسألك في سفرى هذا السرور ، والعمل لما يرضيك عني ، اللهم اقطع عني بعده ومشقته ، واصحبي فيه واخلفني في أهلي بخير ، ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم [ اللهم اني عبدك ] وهذا حملانك والوجه وجهك ، والسفر اليك ، وقد اطلعت على ما لم يطلع عليه أحد غيرك فاجعل سفرى هذا كفارة لما قبله من ذنوبي ، وكن عوناً عليه ، واكفني وعته ومشقته ، ولقني من القول والعمل رضاك ، فانما انا عبدك وبك ولك»<sup>(٢)</sup>.

١١ - ومنها: استحباب ان يقف بعد الخروج من داره على الباب تلقاء

وجهه الذي يتوجه له ، ويقرأ الحمد امامه وعن يمينه وعن شماله ، وكذلك المعوذتين والتوحيد وآية الكرسي ثم يقول « اللهم احفظني واحفظ ما معي ، وسلمني وسلم ما معي ، وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك الحسن الجميل»<sup>(٣)</sup> .. الى غير ذلك من

(١) في حاشية المطبوع منه قدس سره : أي مشقته.

(٢) الكافي : ٤ / ٢٨٤ باب القول اذا خرج الرجل من بيته برقم ٢.

(٣) الكافي : ٤ / ٢٨٤ باب القول اذا خرج الرجل من بيته برقم ١ بسنده قال : سمعت موسى

بن جعفر عليهما السلام يقول : لو كان الرجل منكم اذا اراد السفر قام على باب داره تلقاء =

### الأدعية الكثيرة.

ويستحب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له عند وداعه ، تأسيًا بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حيث كان يدعو للمؤمنين عند وداعهم بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: « [ رحمكم الله ] زودكم الله التقوى ، وجهكم الى كل خير ، وقضى لكم كل حاجة ، وسلم لكم دينكم وديناكم ، وردكم سالمين الى سالمين»<sup>(١)</sup> . وفي خبر انه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كان اذا ودع مسافراً أخذ بيده ثم قال: «أحسن الله لك الصحابة ، واكمل لك المعونة ، وسهل لك الحزونة ، وقرب لك البعيد ، وكفاك المهم ، وحفظ لك دينك وأمانتك وخواتيم عملك ، وجهك لكل خير ، عليك بتقوى الله، استودعك الله»<sup>(٢)</sup> ، سر على بركة الله عز وجل<sup>(٣)</sup> .. الى غير ذلك من الأدعية المنقولة عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، واخصرها : « سلمك الله [ وغنمك ] والمعاد الله»<sup>(٤)</sup> .

وقد تعارف قبله قوله سبحانه ﴿ **إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُكَ إِلَىٰ مَعَادٍ** ﴾<sup>(٥)</sup> ﴿ **فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ** ﴾<sup>(٦)</sup> في اذنه اليميني ثم

= وجهه الذي يتوجه إليه ، فقرأ فاتحة الكتاب امامه وعن يمينه وعن شماله ، وآية الكرسي امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال : « اللَّهُمَّ أَحْفَظْنِي وَاحْفَظْ مَا مَعِيَ وَسَلِّمْ مَعِيَ ، وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك الحسن » لحفظه الله وحفظ ما معه ، وسلِّمْ ما معه ، وبلغه وبلغ ما معه ، قال : ثم قال : يا صباح اما رأيت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ، ويسلم ولا يسلم ما معه وبلغ ولا يبلغ ما معه ، قلت : بل جعلت فداك .

(١) المحاسن / ٣٥٤ باب ١٣ برقم ٤٦ .

(٢) في المطبوع: استودع الله نفسك .

(٣) المحاسن / ٣٥٤ باب ١٣ برقم ٤٧ .

(٤) المحاسن / ٣٥٥ باب ١٣ برقم ٥٠ .

(٥) سورة القصص آية ٨٥ .

(٦) سورة يوسف آية ٦٤ .

اليسرى عند المفارقة ، والاذان والاقامة خلفه بعد اخذه في السير ، ولم اقف على نصّ خاص في قراءة الآية في اذنه ، نعم يساعد على ذلك الاعتبار<sup>(١)</sup> .

١٢ - ومنها: استحباب التصدّق بها تيسّر سيّما عند الاخذ في الركوب قائلا « اللهم انّي اشتريت بهذه الصدقة سلامتي وسلامة [ سفري ] ما معي<sup>(٢)</sup> وفي خبر آخر : اذا خرج احدكم من منزله فليصدّق بصدقة، وليقل: «اللهم اظنني تحت كفك ، وهب لي السلامة في وجهي هذا ابتغاء السلامة والعافية والمغفرة وصرف انواع البلاء ، اللهم فاجعله لي اماناً في وجهي هذا ، وحجاباً وستراً ومانعاً ، وحاجزاً من كل مكروه ومحذور ، وجميع انواع البلاء انك وهاب جواد كريم» . قال عليه السلام : فانك اذا فعلت ذلك وقلته لم تنزل في ظلّ صدقتك ، ما تنزل بلاء من السماء الا ودفعته عنك ، ولا استقبلك بلاء في وجهك الا وصدّه عنك ، ولا ارادك من هوائ الارض شيء من تحتك ولا عن يمينك ولا عن يسارك الا وقمعته الصدقة<sup>(٣)</sup> .

١٣ - ومنها: استحباب ان يسمى الله عند الركوب ، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله من ان الرجل اذا ركب الدابة فسّمى ردفه ملك يحفظه حتّى ينزل ، وان ركب ولم يسّم ردفه شيطان فيقول له : تغنّ ، فان قال له : لا

(١) كان استنادنا الكبير آية الحكيم الحاج سيّد محسن قدّس سرّه كان يودع مسافريه بقراءة الآية الشريفة المذكورة في الأذن اليمنى ويقرأ من الأذن اليسرى : يا حافظاً لا ينسى يا من نعمه لا تحصى انت قلت وقولك الحق انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ، اللهم احفظه واحفظ ما معه ومن معه ، اللهم احرسه واحرس ما معه ومن معه ، اللهم اوصله إلى مأمنه سالماً إلى سالمين بمحمد وآله الطاهرين صلواتك عليهم أجمعين .

(٢) امان الاخطار / ٢٥ مع زيادة .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٤ باب ١٢ برقم ٣ عن أصل زيد الزرّاد .

أحسن ، قال له : تمنّ ، فلا يزال يتمنّى حتى ينزل<sup>(١)</sup> .

١٤ - ومنها: استحباب ان يقرأ عند الركوب سورة القدر ، ويقول اذا وضع رجله في الركاب « بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله والله أكبر » واذا استوى على الرحلة : « الحمد لله الذي [هدانا للاسلام ، وعلمنا القرآن ، ومنّ علينا بمحمد صلى الله عليه وآله ، سبحان الله الذي] سخر لنا هذا وما كنّا له مقرنين ، وإنا الى ربنا لمنقلبون ، والحمد لله ربّ العالمين ، اللهم انت الحامل على الظهر ، والمستعان على الامر ، اللهم بلغنا بلاغا يبلغ الى خير ، بلاغا يبلغ الى مغفرتك ورضوانك ، اللهم لا طير الا طيرك ، ولا خير الا خيرك ، ولا حافظ غيرك »<sup>(٢)</sup> . وان يقول : « الحمد لله الذي اكرمنا وحملنا في البر والبحر ، ورزقنا من الطيبات ، وفضلنا على كثير ممن خلق تفضيلا »<sup>(٣)</sup> . وان يقرأ آية السخرة وهو قوله سبحانه ﴿ إِنَّ رَبُّكُمْ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين \* ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها وادعوه خوفاً وطمعاً إن رحمت الله قريبٌ من المحسنين<sup>(٤)</sup> ثم يقول : « استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم وأتوب اليه ، اللهم

(١) نواب الاعمال : ٢٢٧ نواب التسمية برقم ١ .

(٢) الكافي فروع : ٤ / ٢٨٥ باب القول اذا خرج الرجل من بيته برقم ٢ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٧ باب ١٧ برقم ٥ وبعد تفضيلاً : سبحان الذي سخر لنا

هذا وما كنّا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون ، رب اغفر لي ، رب اغفر لي ذنوبي انه لا يفر

الذنوب الا انت .

(٤) سورة الاعراف آية ٥٤ الى ٥٦ .

اغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت»<sup>(١)</sup>.

ويستحب امساك الركاب للراكب ، ويستحب للراكب تذكر نعمة الله بالدواب<sup>(٢)</sup>.

١٥ - ومنها: استحباب ان يذكر الله في السفر ، ويسبّحه وهلّله في السير، ويسبح عند الهبوط ، ويكبّر عند الصعود ، وهلّل ويكبّر على كلّ شرف من الاشراف<sup>(٣)</sup>.

١٦ - ومنها: استحباب ان يستعيذ بالذكر والتسمية والدعاء في المخاوف، وان يقول عند دخول مدخل يخافه : ﴿ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾<sup>(٤)</sup> وان يقدّم رجله اليمنى عند الدخول الى المكان المخوف ويسلم ، ويقدمّ رجله اليسرى عند الخروج ويسلم ، فانه لا يرى مكروهاً.

وان يقرأ آية الكرسي عند النظر الى ما يخافه<sup>(٥)</sup>.

وان يقرء ثلاثاً<sup>(٦)</sup> عند رؤية الاسد « اعوذ برّبّ دانيال والجب ، من شرّ

---

(١) الأماي لشبخنا الصدوق رحمه الله / ٥٠٨ المجلس ٧٦ حديث ٣ وفيه قال صلى الله عليه وآله وسلم ليس من أحد يركب ثم يقرء آية الكرسي ثم يقول : استغفر الله ... الا قال السيد الكريم يا ملائكتي عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري فاشهدوا اني قد غفرت له ذنوبه .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٦ باب ١٧ احاديث الباب .

(٣) وسائل الشيعة : ٨ / ٢٨٥ باب ٢١ برقم ١ و٣ .

(٤) سورة الاسراء آية ٨٠ .

(٥) المحاسن / ٣٧٠ باب ٣١ برقم ١١٨ .

(٦) المحاسن / ٣٧٠ باب ٣١ برقم ١٢٢ .

(٧) في المطبوع : وأن يقول ثلاثاً .



هذا الاسد»<sup>(١)</sup>.

وان يسبح اذا وضع جنبه الى فراشه بعد الصلاة تسبيح الزهراء سلام الله عليها ، ثم يقرأ آية الكرسي ، فإنه يكون محفوظاً من كل شيء حتى يصبح<sup>(٢)</sup> .  
وقد ورد عن الصادق عليه السلام : ان من قرأ آية الكرسي مرةً صرف الله عنه ألف مكروه من مكاره الدنيا ، وألف مكروه من مكاره الآخرة ، أيسر مكروه الدنيا الفقر ، وأيسر مكروه الآخرة عذاب القبر . قال عليه السلام :  
واني لاستعين بها على صعود الدرجة<sup>(٣)</sup>.

١٧ - ومنها: استحباب قراءة إنا أنزلناه حال المشي وعند الركوب ، لما عن سيد العابدين عليه السلام من أنه : لو حجَّ رجل ماشياً فقرأ «إنا أنزلناه» ما وجد ألم المشي ، وانه ما قرأ احد « إنا أنزلناه » حين يركب الآ نزل منها سالماً مغفوراً له ، ولقارها اثقل على الدواب من الحديد<sup>(٤)</sup>.

وقال ابو جعفر عليه السلام : لو كان شيء يسبق القدر لقلت قارى «إنا أنزلناه» حين يسافر او يخرج من منزله سيرجع<sup>(٥)</sup>.

١٨ - ومنها: استحباب التسمية والاستعاذة من الشيطان الرجيم عند الوصول الى الجسر ، لأن على ذروة كل جسر شيطاناً يرحل بالتسمية<sup>(٦)</sup>.

١٩ - ومنها: استحباب حمل العصا من لوز مرّ ، فقد ورد أنه ينفي الفقر،

(١) المحاسن / ٣٦٨ باب ٣١ برقم ١١٩ .

(٢) المحاسن / ٣٦٨ باب ٣١ برقم ١٢٠ .

(٣) تفسير العياشي عنه في الوسائل : ٥ / ٢٨٨ باب ٢٤ برقم ٢ .

(٤) مكارم الاخلاق للطبرسي : ٢٧٨ الفصل الاول في السفر والاقوات المحمودة والذمومة .

(٥) مكارم الاخلاق / ٢٧٨ الفصل الاول في السفر والاقوات المحمودة والذمومة .

(٦) المحاسن : ٣٧٣ باب ٣٥ برقم ١٣٧ .

ولا يجاوره شيطان ، وتطوى لحاملها الارض ، وتذهب منه الوحشة<sup>(١)</sup> .  
 وورد : ان من حملها وتلا قوله سبحانه في سورة القصص ﴿ وَلَمَّا تَوَجَّهَ  
 تِلْقَاءَ مَدْيَنَ ﴾ الى قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾<sup>(٢)</sup> آمنه الله من  
 كل سبع ضار ، وكل لص عاد ، وكل ذات حمة حتى يرجع الى اهله ومنزله ، وكان  
 معه سبعة وسبعون من المعقبات يستغفرون له حتى يرجع ويضعها<sup>(٣)</sup> .

والاولى ان يكتب في رق غزال هذه الاحرف : سلمحس وه به لوه باه ابنيه  
 باويه صاف ه بصابه هي ، وفي نسخة اخرى هكذا : سلخص وه به بهو با ابنه  
 باويه صاغ تصابه هي<sup>(٤)</sup> ، ويحفر رأس العصا ويضع الرق فيه<sup>(٥)</sup> .  
 ويستحب حمل العصا مطلقا في السفر والحضر ، والصغر والكبر ، لامر  
 النبي صلى الله عليه وآله به معللاً بأنها من سنن اخواني النبيين<sup>(٦)</sup> .

وورد عنه صلى الله عليه وآله ان حمل العصا ينفي الفقر ، ولا يجاور  
 حاملها شيطان ، وان بنى اسرائيل الصغار والكبار كانوا يمشون على العصا  
 حتى لا يختالوا في مشيهم<sup>(٧)</sup> ، وان من مشى مع العصا في السفر والحضر للتواضع

(١) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٧٤ باب ١٦ برقم ٢ و ٣ و ٤ .

(٢) سورة القصص آية ٢٢ الى آية ٢٨ .

(٣) الفقيه ٢ / ١٧٦ باب ٧٠ برقم ٧٨٦ .

(٤) جاء في المطبوع هكذا : سلمحس وح سر بهوياه الله باور صاره وبعارسره . وفي نسخة اخرى

هكذا : سلمخص وه به بهوه - بهون خ ل - باه ابنه ه باويه صاف ه - صاون خ ل -

تعا به هي .

(٥) امان الاخطار : / ٤٧ الباب الثاني الفصل الاول .

(٦) الفقيه ٢ / ١٧٦ باب ٧٠ برقم ٧٨٨ .

(٧) الحديث المتقدم .

يكتب له بكل خطوة الف حسنة ، ويمحى <sup>(١)</sup> عنه الف سيئة ، ورفع له الف درجة <sup>(٢)</sup> ، ويتأكد استحبابها بعد بلوغ الاربعين : لأن من بلغ الاربعين ولم يتعصَّ فيقد عصبى <sup>(٣)</sup> .

٢٠ - ومنها: استحباب استصحاب خاتم فضة وعقيق أصفر ، منقوش عليه : « ما شاء الله لا قوة الا بالله ، استغفر الله » وعلى الجانب الآخر « محمد وعلى » فانه امان من القطع ، واتم للسلامة ، واصون للدين ، وخاتم آخر فيروزج منقوش عليه « الله الملك » ، وعلى الجانب الآخر « الملك لله الواحد القهار » فانه امان من السباع خاصة وظفر في الحروب .

٢١ - ومنها: استحباب استصحاب شيء من التربة الحسينية عليه السلام ، والأفضل اتخاذ سبحة منها ، والدعاء بدعاء المبيت على الفراش ، ثم تقبيلها <sup>(٤)</sup> ، ووضعها على العينين ، وقول : « اللهم اني اسالك بحق هذه التربة وبحق صاحبها وبحق جدّه و [ بحق ] ابيه وبحقّ أمّه و [ بحق ] اخيه وبحقّ ولده الطاهرين اجعلها شفاءً من كلّ داء ، واماناً من كلّ خوف . وحفظاً من كلّ سوء » ثم وضعها في الجيب لتكون حرزاً <sup>(٥)</sup> .

٢٢ - ومنها: استحباب التحنك ، سيّما اذا ادار الحنك ثلاثا ، فان الامام موسى بن جعفر عليها السلام قد ضمن ان لا يصيب فاعله السرقة والفرق

(١) في المطبوع : ويمحى .

(٢) مكارم الاخلاق / ٢٨٠ في حمل العصا .

(٣) الامان من الاخطار: ٤٨ .

(٤) في المطبوع : ثم تقبيلها ثلاث مرات . ولا يوجد العدد في المصدر .

(٥) الامان من الاخطار : / ٤٧ الباب الثاني وفي آخر الحديث فان فعل ذلك في الغداة فلا يزال

في امان الله حتى العشاء وان فعل ذلك في العشاء فلا يزال في امان الله حتى الغداة .

والحرق<sup>(١)</sup>.

٢٣ - ومنها: كراهة ان يسافر وحده ، فإن الشيطان يكون معه ، وقد لعن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم من سافر وحده<sup>(٢)</sup> ، بل يرافق ولو واحداً ، وأفضل منه اثنان ، وأفضل من ذلك ثلاثة ، حتى يكونوا أربعة<sup>(٣)</sup> .

ولا ينبغي ان يكون أزيد من سبعة ، قال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله: أحب الصحابة الى الله عزوجل أربعة، وما زاد قوم على سبعة الا كثر لفظهم<sup>(٤)</sup> .  
وإن اضطر الى المسافرة وحده أو المبيت وحده فليسمل وليقل « ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله، اللهم آنس وحشتي ، وأعني على وحدتي ، واد غيبيتي »<sup>(٥)</sup> .

ويستحب مرافقة من يتزين به ، ومن يرفق به ، ومن يعرف حقه ، للامر بذلك ، وقال امير المؤمنين عليه السلام : لا تصحبن في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك<sup>(٦)</sup> . وقال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله : ما اصطحب اثنان الا كان أعظمها أجراً وأحبها الى الله أرفقهما<sup>(٧)</sup> بصاحبه<sup>(٨)</sup> .

(١) المحاسن : ٣٧٣ باب ٣٥ برقم ١٧٣ .

(٢) المحاسن / ٣٥٦ باب ١٤ برقم ٥٧ .

(٣) الكافي الروضة : ٨ / ٣٠٢ برقم ٤٦٣ .

(٤) الكافي الروضة : ٨ / ٣٠٣ برقم ٤٦٤ .

وقد جاء في حاشية المطبوع منه قدس سره : اللفظ : بالفين ثم الطاء هو الصوت الذي لا يفهم أو ما لا طائل تحته من الكلام.

(٥) الكافي : ٤ / ٢٨٨ باب الدعاء في الطريق برقم ٤ .

(٦) الفقيه : ٢ / ١٨٢ باب ٧٩ برقم ٨١٤ .

(٧) في المطبوع : أوقفها.

(٨) الفقيه : ٢ / ١٨٢ باب ٧٩ برقم ٨١٣ والمحاسن : ٥٧ باب ١٥ برقم ٦٣ .

ويستحب مرافقة من يكون نظيره في الانفاق ، بل يكره مصاحبة من دونه أو فوجه في الانفاق للنهي عن ذلك ، لأنَّ خروجه مع من فوجه مذلة له ان امسك ولم يطابقهم في البذل، وضرر عليه ان بسط كبسطهم ، وينعكس في خروجه مع من دونه<sup>(١)</sup> ، ولذا ورد الامر بمرافقة النظير في اليسار والاعسار ، قال حسين بن أبي العلاء : خرجنا الى مكّة نيفا وعشرين رجلا فكنت اذبح لهم في كل منزل شاة ، فلما اردت ان ادخل على أبي عبدالله عليه السلام قال : يا حسين ، وتذلل المؤمنين؟! قلت: أعوذ بالله من ذلك ، فقال : بلغني أنك كنت تذبح لهم في كل منزل شاة ، فقلت : ما أردت الا الله ، قال : أما علمت ان منهم من يجب ان يفعل مثل فعالك فلا تبلغ مقدرته فتقاصر اليه نفسه؟ قلت : أستغفر الله ولا أعود<sup>(٢)</sup>.

٢٤ - ومنها: استحباب ان يقول عند التطير او ظهور امارات الشوم له « اعتصمت بك يا ربّ من شرّ ما اجد في نفسي فاعصمني من ذلك »<sup>(٣)</sup> . والشوم للمسافر في طريقه - على ما ورد عن الامام موسى بن جعفر عليهما السلام في خمسة ولكنه عليه السلام عدّ سبعة - : الغراب الناقع عن يمينه ، والكلب الناشز لذنبه ، والذئب العاوى الذى يعوي في وجه الرجل وهو مقع على ذنبه ثم يعود ثم يرتفع ثم ينخفض ثلاثا ، والظبي السانح من يمين الى شمال ، واليومة

(١) المحاسن : ٣٥٧ باب ١٥ برقم ٦٥ بسنده عن شهاب بن عبد ربّه ، قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام قد عرفت حال وسعة يدى وتوسيعى على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق مكّة فاتوسّع عليهم ، قال : لا تفعل يا شهاب ، ان بسطت وبسطوا أجحفت بهم ، وان هم أمسكوا أذللتهم ، فاصحب نظراءك فاصحب نظراءك .

(٢) المحاسن : ٣٥٩ باب ٢٠ برقم ٨٠ .

(٣) الكافي الروضة : ٨ / ٣١٤ برقم ٤٩٣ .

الصارخة ، والمرأة الشمطاء تلقي فرجها<sup>(١)</sup> ، والاتان العضباء يعنى الجدعاء . قال عليه السلام : فمن اوجس في نفسه منهن شيئا فليقل : «اعتصمت».. الى آخر الدعاء المذكور فيعصم من ذلك<sup>(٢)</sup> .

وورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه : لا طيرة ، وان كفارة الطيرة التوكّل ، وانك اذا تطيّرت فامض<sup>(٣)</sup> ، وعن ابي عبدالله عليه السلام ان الطيرة على ما تجعلها ان هونتها تهونت ، وان شدّتها تشدّت ، وان لم تجعلها شيئا لم تكن شيئا<sup>(٤)</sup> .

٢٥ - ومنها: استحباب اتّخاذ سفرة والتنوق فيها باطيب الزاد كاللوز والسكر والسويق المحمّص المخيض المحلى ونحوهما<sup>(٥)</sup> ، حتّى ورد ان الله يبغض الاسراف الا في نفقة الحجّ والعمرة<sup>(٦)</sup> .

ويكره حمل الزاد الطيب في طريق زيارة سيد الشهداء عليه السلام ، كما مر<sup>(٧)</sup> .

وينبغي ان تكون حلقة السفرة في السفر من حديد ، فانه لا يقرب شيئا ممّا فيه الهوامّ.

(١) الظاهر: تلقاء وجهها.

(٢) الحديث المتقدم.

(٣) الكافي الروضة : ٨ / ١٩٦ برقم ٢٣٤.

(٤) الكافي الروضة : ٨ / ١٩٧ برقم ٢٣٥ و ١٩٨ برقم ٢٣٦.

(٥) المحاسن / ٣٦٠ باب ٢١ برقم ٨٣ بسنده عن ابي عبد الله عليه السلام ، قال : كان عليّ

بن الحسين عليه السلام اذا سافر إلى مكة للحجّ والعمرة تزوّد من اطيب الزاد ، من اللوز ،

والسكر ، والسويق المحمّص والمحلى .

(٦) المحاسن : ٣٥٩ باب ٢٠ برقم ٧٧.

(٧) الفقيه : ٢ / ١٨٤ باب ٨٣ برقم ٨٢٩.

٢٦ - ومنها: استحباب اعتنائه بنفقته وحفظها ولو بشدّها في حقويه وان كان مُحرمًا<sup>(١)</sup>.

٢٧ - ومنها: حمله معه جميع ما يحتاج اليه من سلاح وآلات وأدوية ، وقد ورد أنّ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله كان يسافر بستة أشياء : قارورة الدهن ، والمكحلة ، والمقراض ، والمرآة ، والسواك ، والمشط<sup>(٢)</sup>.

وفي وصية لقمان لابنه التي امضاها الصادق عليه السلام بنقله لها : يا بني سافر بسيفك ، وخفك ، وعمامتك ، وحبالك ، وسقائك ، وسوطك ، وخيولك ، ومخزرك ، وتزوّد معك من الادوية ما تنتفع به انت ومن معك ، وكن لاصحابك موافقاً الا في معصية الله عزّ وجلّ<sup>(٣)</sup>.

٢٨ - ومنها: استحباب ان يكون السير ليلا ، أو في الغداة والعشى ، لما ورد من الامر بالسير في الليل ، معللاً بان الارض تطوى بالليل ، والافضل آخر الليل<sup>(٤)</sup> ، بل يكره السير أوّل الليل لنهي لقمان ابنه عن السير في أوّل الليل ، وأمره بالسير في آخره ، على ما نقله الصادق عليه السلام في مقام بيان الحكم والامضاء<sup>(٥)</sup> ، ونهى امير المؤمنين عليه السلام معقل بن قيس عن السير في أوّل الليل معللاً بأنّ الله جعله سكنا ، وقدره مقاما لا ظعنا ، قال عليه السلام : فارح فيه بدنك ، وروح ظهرك . فاذا وقفت حين ينبطح السحر أو حين يفجر الفجر ،

(١) المحاسن : ٣٥٨ باب ١٩ برقم ٧٤.

(٢) الامان من الاخطار / ٤٨ الفصل الثالث.

(٣) المحاسن / ٣٦٠ باب ٢٢ برقم ٨٥ والفقيه : ٢ / ١٨٥ باب ٨٥ برقم ٨٣٤ والكافي الروضة ٣٠٣ / ٨ برقم ٤٦٦.

(٤) الكافي الروضة : ٨ / ٣٦٤ برقم ٤٨٩ و ٤٩٠ و ٤٩١.

(٥) الفقيه : ٢ / ١٩٥ باب ٩٩ برقم ٨٨٤.

فسر على بركة الله<sup>(١)</sup> .

وقال عليه السلام : اتقوا الله ، واتقوا الخروج بعد نومه ، فان لله دواراً [ بينها ] يفعلون ما يؤمرون<sup>(٢)</sup> ، وامر الصادق عليه السلام : بسير البردين<sup>(٣)</sup> يعني الغداة والعشى<sup>(٤)</sup> .

٢٩ - ومنها: استحباب خدمة الرفيق ، وحسن الخلق معه ، وموافقته على كل ما يريد الآ في المعصية ، واعانتة على حوائجه ما لم تكن محرمة ، فقد ورد : ان من أعان مؤمناً مسافراً فرّج الله عنه ثلاثاً وسبعين كربة ، واجاره في الدنيا والآخرة من الغمّ والهّمّ ونفس كربه العظيم يوم يعرض الناس بانفاسهم<sup>(٥)</sup> .

٣٠ - ومنها: كراهة النزول على ظهر الطريق ، وبطون الاودية ، لنهي النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك ، معللاً بأنّها مراح<sup>(٦)</sup> السباع ومأوى الحيات<sup>(٧)</sup> .

٣١ - ومنها: انه ان نزل منزلاً يتخوف فيه السبع استحب له ان يقول : « اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، بيده الخير وهو على كل شىء قدير . اللهم اني اعوذ بك من شر كل سبيع » فانه ان قال ذلك أمن من شر السبع حتى يرحل من ذلك المنزل ان شاء الله تعالى<sup>(٨)</sup> .

(١) نهج البلاغة الجزء الثالث / ١٥ برقم ١٢ ومن وصية له عليه السلام.

(٢) المحاسن : ٣٤٧ باب ٦ برقم ١٩.

(٣) في المطبوع : البريدين.

(٤) المحاسن : ٣٤٦ باب ٣ برقم ٩.

(٥) المحاسن / ٣٦٢ باب ٢٥ معونة المسافر برقم ٩٥ و٩٦.

(٦) مدارج - في الاحسن.

(٧) المحاسن / ٣٦٤ باب ٢٩ الامكنة التي لا ينزل فيها برقم ١٠٣.

(٨) المحاسن / ٣٦٧ باب ٣١ باب التحرز برقم ١١٧.



ويستحب لمن لقي السبع ان يقرأ آية الكرسي في وجهه ثم يقول : « عزمت عليك بعزيمة الله وعزيمة رسول الله صَلَّى الله عليه وآله ، وعزيمة سليمان بن داود عليه السلام ، وعزيمة علي أمير المؤمنين عليه السلام ، والأئمة عليهم السلام من بعده إلا تنحيت عن طريقنا ولم تؤذنا فأننا لا نؤذيك » فقد ورد ان من فعل ذلك انصرف عنه السبع<sup>(١)</sup>.

٣٢ - ومنها: استحباب التعلّق بشيء عند النزول من الراحلة وترك السقوط من غير التعلّق بشيء ، فان فعل ذلك فهات دخل النار ، لأنّه قاتل نفسه ، كما نصّ عليه السلام بذلك<sup>(٢)</sup>.

٣٣ - ومنها: استحباب ان يقول عند الاشراف على المنزل ناظراً اليه قبل اختيار مكان معين للمنزل: «اللهم إني أسألك خيرا، وأعوذ بك من شرّها ، اللهم حببنا الى اهلها ، وحبّب صالحى اهلها لينا »<sup>(٣)</sup> . وان يقول عند النزول : «اللهم أنزلني منزلاً مباركاً وانت خير المنزلين » فأنه ان قال ذلك رزق خيره ودفع عنه شرّه<sup>(٤)</sup>.

ووردت أدعية مأثورة في النزول يجمعها الصّلاة على محمّد وآل محمّد وسؤال خير ذلك المنزل ، والاستعاذة من شرّه<sup>(٥)</sup>.

٣٤ - ومنها: استحباب الاستعانة على السفر بالهداء والشعر دون الغناء وما فيه خنا<sup>(٦)</sup> لما عن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله من أن زاد المسافر الهداء

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٣ باب ٣٧ برقم ١ عن الخرائج والجراح.

(٢) وسائل الشيعة : ٨ / ٢٦٦ باب ١٢ برقم ١.

(٣) الفقيه : ٢ / ١٩٦ باب ١٠٢ برقم ٨٨٨.

(٤) الفقيه : ٢ / ١٩٥ باب ١٠١ برقم ٨٨٧.

(٥) وسائل الشيعة : ٢ / ٣٢٦ باب ٥٤ أحاديث الباب.

(٦) الخنا : الفحش من الكلام.

والشعر ، وما كان منه ليس فيه خنا<sup>(١)</sup>.

وقد امر رسول الله صَلَّى الله عليه وآله - في سفر الهجرة - الطرمّاح بالهداء .

وبحرم الغناء بل هو خلاف الحياء كما قال الصادق عليه السلام : اما يستحي أحدكم ان يغنى على ظهر دابته وهي تسبّح<sup>(٢)</sup>.

٣٥ - ومنها: استحباب ان يتيامن من ضلّ عن الطريق ، ويقول في طريق البرّ : يا صالح أو يا ابا صالح ارشدونا الى الطريق يرحمك الله تعالى ، وفي طريق البحر : يا حمزة ارشدنا الى الطريق يرحمك الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

وقد ورد أنّ في اخوانكم من الجنّ لجنياً يسمى : صالحا يسيح في البلاد لمكانكم محتسبا نفسه لكم، فاذا سمع الصوت اجاب وارشد الضالّ منكم<sup>(٤)</sup>.

ويستحب صلاة ركعتين والدعاء بالمأثور لمن ضلّت له ضالّة ، والأولى قراءة « يس » بعد الفاتحة في كلّ ركعة ورفع اليد الى السماء بعد الفراغ<sup>(٥)</sup>.

ومن الأدعية المأثورة : « اللهم رادّ الضالّة ، والهادى من الضلالة ، صلّ على محمّد وآل محمّد واحفظ عليّ ضالّتي ، واردها الىّ سالمة يا ارحم الراحمين فانّها من فضلك وعطائك ، يا عباد الله في الارض ، وبها سيارة الله في الارض ردّوا عليّ ضالّتي فانّها من فضل الله وعطائه »<sup>(٦)</sup>.

(١) الفقيه : ٢ / ١٨٣ باب ٨٠ برقم ١.

(٢) المحاسن / ٦٢٧ باب ١٢ ارتباط الدابة والمركوب برقم ٩٧.

(٣) الفقيه ٢ / ١٩٥ باب ١٠٠ برقم ٨٨٥ وبرقم ٨٨٦.

(٤) الخصال : ٢ / ٦١٨ حديث الاربعاة

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٦٢٥ كتاب فضل القرآن برقم ٢١.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢ باب ٢٨ برقم ٢.

٣٦ - ومنها: كراهة ركوب البحر عند هيجانه<sup>(١)</sup> ، ويستحب ان يقول عند ركوب البحر: ﴿بِسْمِ اللَّهِ جَمْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، وان يَتَكِي على الأيمن اذا اضطرب، ويقول: «بِسْمِ اللَّهِ أُسْكِنُ بِسْكِينَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَرَّ بِقَرَارِ اللَّهِ، وَاهْدَأْ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»<sup>(٢)</sup>

٣٧ - ومنها: استحباب الاقامة اذا مرض احد من اصحابه ثلاثة ايام<sup>(٣)</sup> الا اذا استلزم الاقامة فوت الواجب أو تلف نفس او مال لا يتحمل<sup>(٤)</sup> .  
٣٨ - ومنها: استحباب العود من غير طريق الذهاب سبيًا من عرفات الى منى<sup>(٥)</sup> .

٣٩ - ومنها: كراهة ان يقول الراكب للماشي اذا كان قدامه: الطريق مريداً عدوله عن الطريق ليمض هو ، بل هو يعدل ، وقد قال الصادق عليه السلام : من الجور قول الراكب للماشي الطريق<sup>(٦)</sup> .

٤٠ - ومنها: استحباب ملازمة المروّة والفتوة ، وقد جعل مولانا الصادق عليه السلام من المروّة في السفر كثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معه ، وكتبان ما يرى ممن معه بعد مفارقتة إياهم ، وحسن الخلق ، وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله ، وقلة الخلاف على من صحبه ، وكثرة ذكر الله في كلّ مصعد ومهبط ونزول وقيام وقعود<sup>(٧)</sup> .

(١) الفقيه : ١ / ٢٩٣ باب ٦٢ برقم ١٣٣٥ .

(٢) الفقيه : ١ / ٢٩٢ باب ٦٢ برقم ١٣٣٢ .

(٣) المحاسن / ٣٥٨ باب ١٧ حقّ الصاحب في السفر برقم ٧٢ .

(٤) هذا الحكم من الاحكام العقلية .

(٥) الكافي : ٤ / ٢٤٨ باب حج النبي صلى الله عليه وآله وسلم برقم ٥ .

(٦) الخصال ١ / ٣ خصلة من الجور برقم ٣ .

(٧) وسائل الشيعة : ٨ / ٣١٧ باب ٤٩ برقم ١ و ٣٢٠ برقم ١٥ .

٤١ - ومنها: كراهة الافراط في سرعة المشي ، فأنها تذهب ببهاء المؤمن<sup>(١)</sup>.

ويكره مدّ اليدين في المشى وتحريكها الى القدم ، والتبختر في المشى ، وقد ورد أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا مشى مشى مشياً يعرف أنّه ليس بمشى عاجز ولا كسلان<sup>(٢)</sup>. وإنه كان يتكفأ كأنها يتقلع<sup>(٣)</sup> من صيب<sup>(٤)</sup> ، وان عليّ بن الحسين عليهما السلام كان يمشى كأنها على رأسه الطير لا يسبق يمينه شماله<sup>(٥)</sup>.

وورد : ان من مشى يخطوا بيديه ويتبختر في مشيه ويحرك منكبيه في موكبه فهو مجنون<sup>(٦)</sup> ، وان من مشى على الارض اختيالاً لعنته الارض من تحته<sup>(٧)</sup>.

٤٢ - ومنها: استحباب النسل في المشي لمن اضرّ به المشى ، لما ورد من امر من أعياء المشى بالنسل وامثاله وذهاب اعيائه به<sup>(٨)</sup> ، وورد أنّ النسل في المشي يذهب بالاعياء ويقطع الطريق<sup>(٩)</sup>.

٤٣ - ومنها: مراعاة حال الأضعف في السير فان كانوا مشاة مشوا على

(١) الخصال : ١ / ٩ خصلة تذهب ببهاء الوجه برقم ٣٠.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦ باب ٤٧ برقم ٧.

(٣) في المطبوع : تقلع.

(٤) مكارم الاخلاق / ٢١ في مشيه صلى الله عليه وآله وسلم.

(٥) المحاسن / ١٢٤ باب ٦٩ عقاب الاختيال في المشي.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦ باب ٤٧ برقم ٤ وفي آخر الحديث : يتمنى على الله الجنة وهو مقيم على معصيته .

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦ باب ٤٧ برقم ٣.

(٨) المحاسن / ٣٧٧ باب ٣٩ المشي برقم ١٥٣.

(٩) الحديث المتقدم ذيله. والنسل: الاسراع.

حسب حال أضعفهم ، وان كان راكبين ساروا سيراً يتحمّله ضعيفهم ، كلّ ذلك لقول النبي صلى الله عليه وآله : سيروا سير أضعفكم<sup>(١)</sup> .

٤٤ - ومنها: استحباب سرعة العود مع أول قافلة وكراهة جعل المنزلين منزلاً إلا عند كون الأرض مجدبة<sup>(٢)</sup> .

٤٥ - ومنها: استحباب استصحاب المسافر هدية لأهله اذا رجع ، لقول الصادق عليه السلام : اذا سافر احدكم فقدم من سفره فليأت اهله بما تيسر ولو بحجر ، فان إبراهيم عليه السلام كان اذا ضاق اتى قومه ، وانه ضاق ضيقة فاتى قومه فوافق منهم ازمة فرجع كما ذهب فلما قرب من منزله نزل عن حماره فملاً خرجه رملاً ارادة أن يسكن من زوجته سارة، فلما دخل منزله اخذ الخرج من الحمار وافتتح الصلاة فجاءت سارة ففتحت الخرج فوجدته مملوءاً دقيقاً، فاعتجنت منه واختبزت ، ثم قالت لابراهيم عليه السلام : انفتل من صلاتك فكل ، فقال لها : اتى لك هذا ؟ قالت : من الدقيق الذي في الخرج ، فرفع رأسه الى السماء فقال : اشهدك أنك الخليل<sup>(٣)</sup> .

٤٦ - ومنها: كراهة ان يطرق المسافر اهله ليلاً اذا جاء من السفر حتى يؤذنه ، والآ يوشك ان يرى ما يكره<sup>(٤)</sup> .

٤٧ - ومنها: استحباب الوليمة بعد الرجوع كما مرّ بيانه في المقام السابع

من الفصل الرابع.

ويستحبّ لمن يرى الحاج والمعتمر وكذا زائر قبور الأئمة عليهم السلام

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٨ باب ٤٩ النوادر برقم ١١.

(٢) المحاسن / ٣٧٧ باب ٣٧ آداب المسافر برقم ١٤٧، والمحاسن / ٣٦١ باب ٢٤ برقم ٨٩.

(٣) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٣٧ باب ٦٧ برقم ١.

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٢٩ باب ٥٦ برقم ٣.

ان يبادر بالسلام ويصافحه ويعانقه ويعظمه ويقول له : قبل الله منك ، وأخلف عليك نفقتك ، وغفر ذنبك ، فإنه يشاركه في الأجر<sup>(١)</sup>.

وورد ان : من عاتق حاجاً بغباره كان كأنما استلم الحجر الاسود<sup>(٢)</sup> ، ومن لقي حاجاً فصافحه كان كمن استلم الحجر<sup>(٣)</sup>.

وعن امير المؤمنين عليه السلام أنه قال : اذا قدم اخوك من مكة فقبل بين عينيه وفاه الذي قبل الحجر الاسود الذي قبله رسول الله صلى الله عليه وآله والعين التي نظر بها الى بيت الله ، وقبل موضع سجوده ووجهه ، واذا هنيتموه فقولوا له : قبل الله نسكك ، ورحم سعيك ، وأخلف عليك نفقتك ، ولا جعلك آخر عهده ببيته الحرام<sup>(٤)</sup> . وجعل رسول الله صلى الله عليه وآله من حق المسلم على اخوانه اذا قدم من سفر ان يأتوه<sup>(٥)</sup> .

هذا ، وقد بقيت جملة اخرى من آداب السفر أحببت ايراد الروايات المتضمنة لها باعيانها.

فقال مولانا الباقر عليه السلام في وصيته لبعض شيعته المرید للسفر :  
لا تسيرن شبرا وانت حاف ، ولا تنزلن عن دابتك ليلاً الآ ورجلاك في خف ، ولا تبولن في نفق ، ولا تذوقن بقله ولا تشمها حتى تعلم ما هي ، ولا تشرب من سقاء حتى تعلم ما فيه ، ولا تسيرن الآ مع من تعرف واحذر من تعرف<sup>(٦)</sup>.

(١) المحاسن / ٣٧٧ باب ٣٨ تهنئة القادم برقم ١٤٩ و ٧١ باب ١١٧ برقم ١٤٢.

(٢) الفقيه : ٢ / ١٩٦ باب ١٠٥ برقم ٨٩٢.

(٣) الأمالي للشيخ الصدوق رحمه الله / ٥٤٦ المجلس ٨٦ حديث ٥.

(٤) الخصال : ٢ / ٦٣٥ حديث الاربعانة.

(٥) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٢٩ باب ٥٦ برقم ١.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٤ باب ٣٩ حديث ١ عن اعلام الدين للدليمي . وقد

استظهر المصنف قدس سره هنا على تعرف : من لا تعرف ، وهو الظاهر .

وقال الصادق عليه السلام في جملة كلام له في آداب السفر : .. فاذا رايت الشخص الواحد فلا تسترشه ، وان ارشدك فخالقه ، واذا رأيت في خراب وقد خرج عليك او في فلاة من الارض فأذن في وجهه ، وارفع صوتك وقل: «سبحان الله الذي جعل في السماء نجوماً رجوماً للشياطين ، عزمت عليك يا خبيث بعزيمة الله التي عزم بها امير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه ورميت بهم الله المصيب الذي لا يخطى ، وجعلت سمع الله على سمعك وبصرك وذلك بعزة الله ، وقهرت سلطانك بسلطان الله يا خبيث لا سبيل لك » فانك تقهره ان شاء الله تعالى ، وتصرفه عنك الخبر<sup>(١)</sup>.

ونقل مولانا الصادق عليه السلام على سبيل الامضاء قول لقمان لابنه في وصيته له : اذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في امرك وامورهم ، وأكثر التبسم في وجوههم ، وكن كريماً على زادك بينهم ، واذا دعوك فأجبههم ، وان استعانوا بك فأعنه ، واستعمل طول الصمت ، وكثرة الصلاة ، وسخاء النفس بها معك من دابة أو مال أو زاد ، واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم ، واجهد رأيك لهم اذا استشاروك ، ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر ، ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقع ، وتنام وتاكل ، وتصلّى ، وانت مستعمل فكرك وحكمتك في مشورتك ، فان من لم يحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله رأيه ونزع عنه<sup>(٢)</sup> الأمانة ، واذا رأيت اصحابك يمشون فامش معهم ، واذا رأيتهم يعملون فاعمل معهم ، واذا تصدقوا وأعطوا قرضاً فأعط معهم ، واسمع لمن هو أكبر منك سنّاً ، واذا أمرك بأمر وسألوك فتبرع لهم وقل<sup>(٣)</sup> : نعم ، ولا تقل : لا فان لا عي ولؤم ،

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٤ باب ٣٩ برقم ٢ عن اصل زيد الزراد.

(٢) في المطبوع : منه بدلاً من عنه.

(٣) في المطبوع : وسألوك شيئاً فقل.

وإذا تحيرتم في طريقكم فانزلوا، وإذا شككتكم [في القصد] ففقوا وتوامروا، وإذا رأيتم شخصاً واحداً فلا تسألوه<sup>(١)</sup> عن طريقكم ولا تسترشدوه، فإن الشخص الواحد في الفلاة مريب، لعله [ان] يكون عيناً للصوص، أو يكون هو الشيطان الذي حيركم، وأحذروا الشخصين أيضاً إلا ان تروا ما لا ارى ، فإن العاقل اذا أبصر بعينه شيئاً عرف الحق منه ، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب.

يا بني! [و] اذا جاء وقت الصلاة فلا تؤخرها لشيء ، صلها واسترح منها، فانها دين ،وصل في جماعة ولو على رأس زج<sup>(٢)</sup> ، ولا تنأمن على دابتك فان ذلك سريع في دبرها ، وليس ذلك من فعل الحكماء ، إلا ان يكون في محمل يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل ، واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك [ فانها تعينك] وابدأ بعلفها قبل نفسك فانها نفسك، واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارضين باحسنها لونها ، والينها تربة ، واكثرها عشباً ، واذا نزلت فصل ركعتين قبل ان تجلس ، واذا أردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض ، واذا ارتحلت فصل ركعتين وودع الارض التي حللت بها ، وسلم عليها وعلى اهلها ، فان لكل بقعة اهلاً من الملائكة ، فان استطعت ان لا تاكل طعاماً حتى تبدأ فنصدق منه فافعل ، وعليك بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكباً ، وعليك بالتنسيب ما دمت عاملاً عملاً ، وعليك بالدعاء ما دمت خالياً وآياك والسير من أول الليل، وعليك بالتعريس والدلجة من لدن نصف الليل إلى آخره، وآياك ورفع الصوت في مسيرك<sup>(٣)</sup>.

وورد عن أئمتنا عليهم السلام ان من أصابه عطش في الطريق حتى

(١) في المطبوع : واحداً خاصاً فلا تسألوه.

(٢) الزج: الحديدية التي في اسفل الرمح [ منه (قدس سره ) ].

(٣) المحاسن / ٢٧٥ باب ٢٧ ذاب المسافر برقم ١٤٥.



أشرف على الهلاك فليقل مخاطباً ربه : « ادم ملكك على ملكك بلطفك الخفي »  
فإن الله عز وجل ينجيهِ من تلك الشدة<sup>(١)</sup>. ومن لقيه لصّ فاراد اخذه فليستمهله  
ويصلّي اربع ركعات ويسجد بعدها ويقول ثلاث مرات : « يا ودود يا ذا العرش  
المجيد ، يا فعّالاً لما يريد ، أسألك بعزّتك التي لا ترام ، وملكك الذي لا يضام ،  
وبنورك الذي ملأ أركان عرشك ان تكفيني شرّ هذا اللصّ يا مغيث اغثنني » فإنه  
اذا فعل ذلك أرسل الله من يدفعه عنه ان شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

ورود في الحديث القدسي : « يا محمد من كان غائباً واحبّ ان اوّديه سالماً  
مع قضائي له الحاجة فليقل في غربته : « يا جامعاً بين اهل الجنة على تألف من  
القلوب ، وشدة تواصل منهم في المحبة ، ويا جامعاً بين اهل طاعته وبين من خلقه  
لها ، ويا مفرّجاً عن كل محزون ، ويا مؤمّل كل غريب ، ويا راحمي في غربتي  
بحسن الحفظ والكلاءة والمعونة اليّ ، ويا مفرّج ما بي من الضيق والحزن ، اجمع  
بيني وبين احبّتي ، يا مؤلفاً بين الاحبة ، صلّ على محمد وآل محمد ولا تفجعني  
بانقطاع رؤية أهلي وولدي عني ، ولا تفجع أهلي بانقطاع رؤيتي عنهم بكلّ  
مسائلك ادعوك فاستجب لي بذلك دعائي اياك يا ارحم الراحمين » فإنه اذا قال  
ذلك آنسته في غربته ، وحفظته في الاهل ، وأديته سالماً مع قضائي له الحاجة<sup>(٣)</sup>.

وعن النبي صلى الله عليه وآله أنه : اذا كان في سفر فاقبل اللّيل قال :  
يا<sup>(٤)</sup> ارض ربي وربك الله ، اعوذ بالله من شرّك وشرّ ما فيك ، وسوء ما يدبّ عليك ،  
واعوذ بالله من اسد واسود ، ومن [ شرّ ] الحية والعقرب ، ومن [ شرّ ] ساكن

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٧ باب ٤٩ برقم ٣.

(٢) الامان من اخطار الاسفار / ١٢٦ الفصل الحادي عشر.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٧ باب ٤٩ برقم ٦.

(٤) وضع علي : يا ، في المطبوع رمز الاستظهار.

البلد [ ومن شر ] والد وما ولد<sup>(١)</sup>.

وورد أن المسافر ان قرأ سورة والذاريات آمن وحرس في طريقه<sup>(٢)</sup>. وان قرأ سورة الممتحنة أمن حوادثه حتى يرجع الى مأمنه<sup>(٣)</sup>، وان قرأ والمرسلات حفظ بقراءتها من كل طارق<sup>(٤)</sup>. وان قرأ الجحد والفتح والتوحيد والمعوذتين في سفره بعد البسملة صار من امثل اصحابه هيبة، واكثرهم زاداً، حتى يرجع من سفره<sup>(٥)</sup>.. الى غير ذلك من الآداب التي لا يمكن استقصاؤها بالمرّة، وفي ما ذكرناه للعامل كفاية.

تذييل :

يتضمن مطالب :

الأول: أنه حيث جرى ذكر الاستخارة وأنها من آداب السفر، وورد الامر بها بالخصوص، اهمنا التعرض هنا لحقيقتها وطرقها.  
فنقول: ان الاستخارة من اقسام الدعاء، وهي من الامور الراجعة في مذهبنا ومن خصائصنا، ووردت بها تأكيدات كثيرة، حتى ورد أنه: ما استخار

(١) مكارم الاخلاق : ١ / ٢٨٣ وقد ذكر تكملة للدعاء وهي:اللهم ربّ السموات السبع وماأظللن، أسألك أن تصليّ علىّ محمد وآل محمد، وأسألك خير هذه الليلة، وخير هذا اليوم وخير هذا الشهر، وخير هذه السنة، وخير هذا البلد وأهله، وخير هذه القرية وأهلها، وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرّها وشر ما فيها، وشرّ كلّ دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٨ باب ٤٩ برقم ١٣.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٨ باب ٤٩ برقم ١٣ ذيله.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٨ باب ٤٩ برقم ١٤.

(٥) مجمع البيان : ١٠ / ٥٥١ سورة قل يا أيها الكافرون فضلها.

الله مسلم الآ خار الله له ألبتة<sup>(١)</sup> ، وأن من استخار الله راضياً بما صنع الله له خار الله له حتى<sup>(٢)</sup> ، وأنه ما حار من استخار ، ولا ندم من استشار<sup>(٣)</sup> . حتى قال عليه السلام : ما ابالى اذا استخرت على أيّ جنبي وقعت<sup>(٤)</sup> .

بل ظاهر جملة من الاخبار كراهة الاقدام على عمل بغير خيرة ، مثل قول الصادق عليه السلام : من دخل في امر بغير استخارة ثم ابتلي لم يؤجر<sup>(٥)</sup> . وقوله عليه السلام : قال الله عز وجل : من شقاء عبدي ان يعمل الاعمال فلا يستخيرني<sup>(٦)</sup> .

ثم ان للاستخارة اطلاقين :

احدهما : الدعاء بطلب العبد من ربه سبحانه الخير فيما يريد فعله او تركه ، بان يجعله الله تعالى خيراً له ، وهذا هو المراد بما نطق بكراهة الإقدام على عمل بغير خيرة، وشقاء من عمل بغير استخارة.

ثانيهما : الدعاء بطلبه من ربه عز وجل ان يبين له ما فيه الخيرة من افعاله المشتبهة عليه منافعها ومضارها ، المجهول لديه صلاحها وفسادها ، أو يبين له الأصلح منها بعد احراز أصل الصلاح.

وهي بكلا القسمين من مقولة طلب العبد من الربّ تعالى الذى هو الدعاء فيترتب على كل منها أجره ومثوبته ، والاطلاق الاول هو الظاهر من اللفظ ، والثاني ما استقر عليه الاصطلاح الآن ، وهي بكلا قسميها مشروعة

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٠ باب صلاة الاستخارة برقم ١ .

(٢) المحاسن / ٥٩٨ باب الاستخارة برقم ١ .

(٣) الامالي للشيخ الطوسي / ١٣٥ الجزء الخامس .

(٤) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٠٧ باب ١ صلاة الاستخارة برقم ١٠ .

(٥) المحاسن / ٥٩٨ باب ١ الاستخارة برقم ٤ .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة / ١ / ٤٥٣ باب ٦ برقم ٢ .

مندوبة راجحة.

اما القسم الاول : فطريقه - على ما ورد - ان يصل ركعتين ويقول في آخر سجدة منها : استخير الله برحمته.. ويكرّر ذلك في آخر سجدة من صلاة الليل، أو ركعتي الفجر<sup>(١)</sup> . وورد التكرار مائة مرّة [ ومرّة ]<sup>(٢)</sup> . وورد تكراره من غير صلاة في الشيء اليسير سبع مرات ، وفي الامر الجسيم مائة مرّة وواحدة<sup>(٣)</sup> . وورد أنّه ما استخار الله عبداً سبعين مرّة بهذه الاستخارة الاّ رماه الله بالخير ، يقول : « يا أبصر الناظرين ، ويا أسمع السامعين ، ويا أسرع الحاسبين ، ويا أرحم الراحمين ، ويا أحكم الحاكمين ، صلّ على محمّد وأهل بيته وخر لي في .. كذا وكذا »<sup>(٤)</sup>.

وورد صلاة ركعتين بسورة الحشر والرحمن ، ثم قراءة المعوذتين والتوحيد، ثم بعدها وهو جالس يقول : « اللهم ان كان .. كذا وكذا<sup>(٥)</sup> - ويسمي مقصده - خيراً لي في ديني ودنياي<sup>(٦)</sup> وعاجل امري وأجله، فصل على محمد وآله ويسرّه لي على احسن الوجوه وأجلها ، اللهم وان كان .. كذا وكذا شراً لي في ديني ودنياي [ وأخرتي ] وعاجل امري وأجله فصل على محمد وآله<sup>(٧)</sup> [ وأصرفه عني، ربّ صلّ على محمد وآله ] واعزم لي على رشدي وان كرهت ذلك أو أبتة

(١) وسائل الشيعة : ٥ / ٢١٣ باب ٤ حديث ٢.

(٢) الفقيه : ١ / ٣٥٥ باب ٨٤ صلاة الاستخارة برقم ١٥٥٦.

(٣) الفقيه : ١ / ٣٥٥ باب ٨٤ صلاة الاستخارة برقم ١٥٥٧.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٢ باب ٤ برقم ٣.

(٥) جاء في حاشية المطبوع منه قدّس سرّه: يُسمي مقصده بدلاً من كذا وكذا في الموضعين الخبير

والشر.

(٦) في المطبوع : ودنياي وأخرتي.

(٧) في المطبوع : وآل محمّد.

نفسى»<sup>(١)</sup>.

وورد ان يصوم الثلاثاء والاربعاء والخميس ويصلى يوم الجمعة في مكان نظيف ركعتين يتشهد وتسليم ، ثم يقول مائة مرة وهو ناظر الى السماء : « اللهم إِنِّي اسألك بأنك عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم ان كان هذا الامر خيرا فيما احاط به علمك فيسره لي ، وبارك لي فيه ، وافتح لي به ، وان كان ذلك لي شراً فيما احاط به علمك فاصرف عني بما تعلم ولا أعلم ، وتقدر ولا أقدر ، وتقضي ولا أقضي ، وأنت علام الغيوب»<sup>(٢)</sup>.

وورد غير ذلك ، ومن اراد استقصاءها راجع ابواب صلاة الاستخارة من مستدركات الوسائل.

واما القسم الثاني : فهو مورد ما ورد عنهم عليهم السلام من أنه: ما حار من استخار ، ولا ندم من استشار<sup>(٣)</sup> ، وان من دخل على امر بغير استخارة ثم ابتلى لم يؤجر<sup>(٤)</sup> . وان من شقاء العبد ان يعمل الاعمال فلا يستخير الله تعالى . وان كان يحتمل اندراج القسم الأول في هذا الخبر الأخير.

ثم ان هذا القسم لما كان دعاء بطلب التمييز والتشخيص من الربّ الجليل احتيج الى مميّز ومشخص حتى يجعل علامة لصلاح الامر وفساده ، وامارة لامر الله سبحانه ونهيه ليستدل المستخير بها على ما يطلبه من التمييز والامارات المنصوصة في اخبار اهل البيت عليهم السلام امور ، وبحسبها تنقسم الاستخاره الى اقسام خمسة :

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٠ باب صلاة الاستخارة برقم ٢.

(٢) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٠٧ باب استحبابها برقم ١١ عن كتاب الاستخارات .

(٣) الامالي للشيخ الطوسي رحمه الله : ١ / ١٣٥ الجزء الخامس .

(٤) المحاسن / ٥٩٨ باب ١ الاستخارة برقم ٤.

أحدها: ما سبق الى قلب المستخير من الطرفين بعد الاستخارة ، وهذا القسم قد ورد في عدّة اخبار ، وطريقه على ما يستفاد منها ان يصلي ركعتين في غير وقت الفريضة ثم يستخير الله مائة مرّة ، ثم ينظر [ الى ] اي شيء يقع في قلبه ، واجزم الامرين له في قلبه ، فيعمل به فان الخير فيه ان شاء الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وفي خبر : ليكن استخارتك في عافية ، فانه ربما خير للرجل في قطع يده ، وموت ولده ، وذهاب ماله<sup>(٢)</sup> ، وغرضه عليه السلام بذلك ان لا يقتصر المستخير على قول مائة مرة استخير الله تعالى ، بل يقول مائة مرة : استخير الله تعالى خيرة في عافية ، وورد اتيان هذه الاستخارة عقيب المكتوبة ، فقال الصادق عليه السلام : اذا عرضت لاحدكم حاجة فليستشر الله ربه ، فان اشار عليه أتبع ، وان لم يشر عليه توقّف ، قال الراوي : يا سيدي كيف اعلم ذلك ؟ فقال : تسجد عقيب المكتوبة وتقول مائة مرّة: اللهم خري لي ، ثم تتوسّل بنا ، وتصلّي علينا وتستشفع بنا ، ثم تنظر ما يلهمك تفعله فهو الذي اشار عليك به<sup>(٣)</sup>.

وورد اتيان هذه الاستخارة من غير تقييد بصلاة ركعتين ولا عقيب مكتوبة<sup>(٤)</sup>.

وورد الاتيان بها سبع مرات من غير تقييد بصلاة ، ولا اعتبار مائة مرّة ، فعن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لأنس : اذا هممت بامر فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر الى الذي يسبق الى قلبك فان الخيرة فيه<sup>(٥)</sup>.

ثانيها: ما اجرى الله على لسان من يشاوره من الامر بالفعل او النهي

(١) الكافي ٣ / ٤٧١ باب صلاة الاستخارة برقم ٤.

(٢) المحاسن / ٥٩٩ باب ١ القول عند الاستخارة برقم ٧.

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٢١٣ باب ٤ حديث ٣.

(٤) راجع الفقيه : ١ / ٣٥٥ باب ٨٤ برقم ١٥٥٣.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٥٢ باب ٤ برقم ٢.

عنه ، لرواية هارون بن خارجة عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا اراد احدكم امراً فلا يشاور فيه احداً من الناس حتى يبدأ فيشاور الله تبارك وتعالى. قال: قلت : جعلت فداك . وما مشاورة الله ؟ قال : تبتدىء فتستخير الله فيه أولاً ، ثم تشاور فيه ، فإنه اذا بُدئ بالله اجرى الله له الخيرة على لسان من يشاء من الخلق<sup>(١)</sup>.

ثالثها: الاستخارة بالمصحف الشريف ، وله طرق :

فمنها: ما في خبر ابي علي اليسع القمي قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : اريد الشيء فاستخير الله فيه فلا يوفق فيه الرأي ، أفعله أو أذعه ؟ فقال : انظر اذا قمت الى الصلاة - فان الشيطان ابعد ما يكون من الانسان اذا قام الى الصلاة - أي شيء يقع في قلبك فخذ به ، وافتح المصحف فانظر الى أول ما ترى فيه فخذ به ان شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

بيان : اراد عليه السلام بقوله : أي شيء يقع في قلبك فخذ به ، بقرينة ما بعده..أي انوه ، ثم ان في قوله عليه السلام : فانظر الى أول ما ترى فيه فخذ به ، اشارة الى ان المدار على ما يستفيدة من مجموع اول آية راها بلحاظ سياقها وخصوصياتها المقامية ، وان المراد بالنظر التدبر في جميع ماله مدخل في تشخيص المراد، ضروره ان اول ما يراه من الكلمة لا يعين له الصلاح الا نادراً ، وان اول ما يراه يصدق على مجموع الآية وان كان بعضها في الصفحة السابقة ، فلا وجه لما وسوس به بعضهم في هذا الطريق ، كما لا وجه لما صدر من آخر من الوسوسة في اصل الاستخارة بالمصحف بأنها من التفاؤل بالقرآن المنهى عنه بقوله عليه السلام : لا تتفاءل بالقرآن ، فان فيه :

(١) الفقيه : ١ / ٣٥٥ باب ٨٤ حديث ١٥٥٣.

(٢) التهذيب : ٣ / ٣١٠ باب ٣١ حديث ٩٦٠.

أولاً : وضوح الفرق بين الاستخارة والتفاؤل ، فإن التفاؤل عبارة عن استكشاف ما جهل حاله مما كان او ما يكون ، ككون الجنين ذكراً أو أنثى ، وشفاء المريض وموته ، ووجدان الضالة وعدمه ، وسلامة المسافر وعدمها ، ورخص السعر وغلانه ، وكشف البلاء الوارد وعدمه ، ونحو ذلك مما هو تعرض لتعرف ما في علم الغيب ، وهذا بخلاف الاستخارة ، فإنها طلب خير من الله الجليل ، واستشارة وتفويض امر الى الله الخبير البصير في تمييز ما فيه الرشد والصلاح والفلاح عما فيه الغي والحرام ، والأول قابل للمنع منه نظراً الى أنه ان تخلف أوجب اساءة الظن ، ونسبة الجهل والعياذ بالله تعالى اليه ، وهذا بخلاف الثانيه فانها ان تخلفت تكون من قبيل ما لا يستجاب من الدعاء لفقد شرط من شرائط الاستجابة ، أو وجود مانع من موانعها ، بل لا يعلم تخلفها اصلاً لأنه لا يحيط علماً بجهات الصلاح والفساد احد الآ الله سبحانه ﴿وعسى ان تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيئاً وهو شر لكم﴾<sup>(١)</sup> . وقد نرى بالوجدان منع الخيره أياتا عن فعل نراه صلاحا ويتبين بعد حين أنه لم يكن صلاحا.

وثانيا : أن حرمة التفاؤل بالقرآن الشريف ايضا غير ثابتة حتى تكون سببا للاستشكال في الاستخارة به ، ضرورة أن النهي في الخبر لم يثبت كونه للتحريم بعد عدم وضوح سنده ، وعدم العثور على قائل به سيما بعد صدور التفاؤل من سيد العابدين عليه السلام في قصة تسمية ابنه زيد ، حيث انه عليه السلام لما اخبر بولادته التفت الى اصحابه واستشارهم في اسمه ، فعين كل منهم اسماً ، فطلب المصحف ووضعه على حجره ، ثم فتحه فنظر الى اول حرف من



الورقة فاذا فيه ﴿ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ ﴾<sup>(١)</sup> الآية ، ثم فتحه ثانية فاذا في أول الورقة ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾<sup>(٢)</sup> الآية، فقال عليه السلام : هو والله ، هو والله زيد ، فسماه زيدا ، فتفاهل بالقرآن المجيد ، وعلم بشهادة آيتي الجهاد أنه ولده الذي اخبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِأَنَّهُ يَقْتُلُ فِي الْجِهَادِ وَاسْمُهُ زَيْدٌ ، فسماه زيدا ، وليس ذلك من باب الاستخارة بل التفاؤل . ففعله عليه السلام يدل على عدم الحرمة ، بل ولا الكراهة ، بل امر عليه السلام في الطريق الآتي بالتفأل أولا ثم الاستخاره ، ولعله لذا ونحوه قد صدر التفاؤل بالقرآن المجيد من غير واحد من العلماء الاعلام في موارد ليس هنا محل شرحها . ومنها: ما في خبر المفضل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام : من أتته يصلي صلاة جعفر عليه السلام ويدعو بدعائها ، فاذا فرغ من ذلك فليأخذ المصحف ثم ينوي فرج آل محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِدَوَاءٍ وَعَوْدًا ، ثم يقول : «اللهم ان كان في قضائك وقدرك ان تفرج عن وليك وحببتك في خلقك في عامنا هذا ، و [ في ] شهرنا هذا ، فاخرج لنا آية من كتابك نستدل بها على ذلك» ثم يعد سبع ورقات ، ويعد عشرة اسطر من خلف الورقة السابعة ، وينظر ما يأتيه في الاحد عشر من السطور ، فانه يبين له حاجته ، ثم يعيد الفعل ثانيا لنفسه<sup>(٣)</sup> . ومنها : ما في رواية العلامة الحلي قدس الله سره عن الصادق عليه السلام مما يقرب من سابقه من دون صلاة جعفر والنظر في السطر السادس من الورقة السابعة<sup>(٤)</sup> .

(١) سورة النساء آية ٩٥ .

(٢) سورة التوبة آية ١١١ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٢ باب ٥ برقم ٢ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٣ باب ٥ برقم ٤ .

ومنها: ما في مرسل الشيخ جعفر البحراني عن الصادق عليه السلام من تناول المصحف باليد ناويا مقصده وقراءة فاتحة الكتاب ثلاثا ، وآية الكرسي ثلاثاً ، وعنده مفاتيح الغيب ثلاثاً ، والقدر ثلاثاً ، والمجد ثلاثاً ، والمعوذتين ثلاثاً، ثم التوجّه بالقرآن قائلاً : « اللهم اني اتوجه اليك بالقرآن العظيم من فاتحته الى خاتمته ، وفيه اسمك الاكبر ، وكلها تك التأمات يا سامع كل صوت ، ويا جامع كل فوت ، ويا بارئ النفوس بعد الموت ، يا من لا تغشاه الظلمات ، ولا تشبته عليه الاصوات اسألك ان تخير لي بما أشكل عليّ به فانك عالم بكل معلوم غير معلّم، بحق محمد، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين، وعليّ بن الحسين ، ومحمد الباقر ، وجعفر الصادق ، وموسى الكاظم ، وعلي بن موسى الرضا ، ومحمد الجواد، وعلي الهادي ، والحسن العسكري ، والخلف الحجة من آل محمد عليه وعليهم السلام» ثم افتح المصحف وعدّ الجلالات التي في الصفحة اليمنى ، ثم عدّ اوراقاً بعدد الجلالات ثم أسطراً بعددها من الصفحة اليسرى ثم انظر في آخر الصفحة الذي يصل اليه العدد ، فانه يكون كالوحي فيما تريد ان شاء الله تعالى<sup>(١)</sup>.

رابعها: الاستخاره بالرقاع والبندق ، ولا شبهة في شرعيّتها ، لاستفاضة النصوص بها ، فمناقشة ابن ادريس رحمه الله فيها مقابلة بردّ العلامة في المختلف له .

ثمّ انّ هذه الاستخاره طرقا كثيرة واردة.

فمنها: ان ياخذ ست رقايع ويكتب في ثلاث منها : ( بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم .. لفلان بن فلانة افعل ) وفي ثلاث منها كذلك ( لا تفعل ) ، ثم يضعها تحت مصلاة ، ويصلّي ركعتين ويسجد بعد الصلاة سجدة يقول فيها مائة مرّة : استخير الله برحمته خيرة في عافية ، ثم يجلس

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٣ باب ٥ برقم ٥ .

ويقول : « اللهم خر لي واختر لي في جميع اموري في يسر منك وعافيه » ثم يمدّ يده ويشوّش الرقاع وينوى مقصده ويخرج واحدة واحدة ، فان خرجت ثلاث متواليات افعّل ، فعل ذلك الامر الذي يريد ، وان خرجت ثلاث متواليات لا تفعل تركه ، وان خرجت واحدة افعّل واخرى لا تفعل اخرج من الرقاع الى خمّن وترك السادسة لا حاجة اليها ، ثم نظر الى اكثر الخمس وعمل به وترك الآخر<sup>(١)</sup>.

ومنها: ان ينوى حاجته في نفسه ، ويكتب رقتين في واحدة ( لا ) وفي واحدة ( نعم ) ويجعلها في بندقتين من طين ، ثم يصلي ركعتين ويجعلها تحت ذيله ، ويقول : « يا الله اني اشاورك في امري هذا وانت خير مستشار ومشير ، فاشر عليّ بما فيه صلاح وحسن عاقبة » ثم يدخل يده ويخرج احدى البندقتين ، فان كان فيها ( نعم ) فعل ، وان كان فيها ( لا ) لم يفعل<sup>(٢)</sup>.

ومنها: الاستخاره بالقرعة والمساهمة من غير صلاة ، بان ياخذ رقاعا بعدد اطراف حيرته ويكتب في كلّ منها بعد البسملة « اللهم انه لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة ، وانت العالم وانا المعلم فانظر في اي الامرين خيري حتى اتوكّل عليك فيه واعمل به » ثم يكتب تحت الدعاء في كل واحدة احد اطراف حيرته ثم يجمعها ويدفعها الى من يسترها عنه ، ثم يدخل وياخذ رقعة ويتوكّل على الله ويعمل<sup>(٣)</sup>.

خامسها: الاستخارة بالسبحة ، والحصى ، والمستفاد من مجموع الأخبار جريان ذلك في كل معدود يمكن الاستكشاف به عن الجودة والرداءة ، كما افتي

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٠ باب صلاة الاستخارة برقم ٣.

(٢) الكافي : ٣ / ٤٧١ باب صلاة الاستخارة برقم ٨.

(٣) أمان الاخطار / ٨٥.

بذلك كاشف الغطاء<sup>(١)</sup> ، والكاشاني وغيرها ، وأن ذكر البندقة، والسبحة ، والحصى تعليم وارشاد الى كل كاشف عن الجودة والرداءة ، ولكن الاقتصار على الطرق الواردة احوط ، سيما بعد المنع من الاستخارة بالخواتيم<sup>(٢)</sup> ، كما ان الاقتصار على السبحة الحسينية والرضوية افضل.

ولا يعتبر العدد المخصوص في السبحة كالمائة ، ولا الثلاث أو الاربع والثلاثين ، فشرع الاستخارة بالسبحة الناقصة عن العدين على الاظهر<sup>(٣)</sup> .  
ثم ان الاستفادة من مجموع الاخبار هو ذكر الله سبحانه والاستخارة منه، وقبض قبضة من الحصى او السبحة ونحوها وعدّها ، وتييز الجيد من الرديء بالشفع والوتر على النحو الذى قصده المستخير وجعله امارة فيما بينه وبين ربه، ولكن الاولى ايقاع ذلك على احد الوجوه الخاصة الواردة ، ولا بأس بالاشارة الى عدّة منها .

فمنها: ان يقرأ الحمد عشراً، ودونه ثلاثا، ودونه مرة، ثم يقرأ القدر كذلك، ثم يقول ثلاث مرّات «اللهم اني استخيرك لعلمك بعاقبة الامور، واستشيرك لحسن ظني بك في المأمول والمحذور، اللهم ان كان الذي قد عزمت عليه مما قد

(١) كشف الغطاء : ٥٤ - حجري.

(٢) وسائل الشيعة: ٢١٢/٥ باب ٣ حديث ١ عن الطبرسي عن الحميري عن صاحب الزمان عجّل الله تعالى فرجه إنه كتب إليه يسأله عن الرجل تعرض له الحاجة بما لا يدري يفعلها أم لا فيأخذ خاتمين فيكتب في أحدهما: نعم افعل . ويكتب في الآخر : لا تفعل، فيستخير الله مراراً فيخرج أحدهما فيعمل ما يخرج فهل يجوز ذلك أم لا، والعامل به والتارك له أهو يجوز مثل الاستخارة أم هو سوى ذلك؟ فأجاب عليه السلام: الذي سنّه العالم عليه السلام في هذه الاستخارة بالرقاع والصلاة. وقد جاء في حاشية المطبوع من المصنّف قدس سرّه، أشار بذلك على ما رواه الطبرسي.. الى آخره.

(٣) اقول الروايات الواردة في المقام لم تشر إلى اعتبار عدد خاص في السبحة وان شئت الوقوف على تلك الروايات فراجع الذكرى للشهيد والوسائل للشيخ الحر والمستدرک للشيخ التوري.

نيطت بالبركة اعجازه وبواديه، وحفّت بالكرامة أيامه ولياليه، فخر لي اللهم  
 [فيه] خيرة ترد شموسه<sup>(١)</sup> ذلولا، وتقمض<sup>(٢)</sup> أيامه سرورا، اللهم أما امرأتكم،  
 وأما نهيأ فانتهمي، اللهم أني استخريك برحمتك خيرة في عافية» ثم يقبض على  
 قطعة من السبحة ويضمر حاجته، ويخرج، فان كان عدد المقبوض وترأ كان  
 امراً، وان كان زوجاً كان نهيأ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ان يقرأ الحمد مرة، والاخلاص ثلاثاً، ويصلى على النبي محمد  
 وآله خمسة عشر مرة، ثم يقول: « اللهم أنى اسألك بحق الحسين عليه السلام  
 وجده وأبيه وأمه واخيه، والأئمة التسعة من ذريته ان تصلى على محمد وآل  
 محمد، وان تجعل لي الخيرة في هذه السبحة، وان تريني ما هو اصلح في الدين  
 والدنيا، اللهم ان كان الاصلح في ديني ودنياي وعاجل أمري وآجله فعل ما انا  
 عازم عليه فمرني وإلا فانهني أنك على كل شيء قدير» ثم يقبض قبضة من  
 السبحة ويعدّها: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله، فان كان الأخير سبحان  
 الله فهو مخير بين الفعل والترك، وان كان الحمد لله فهو أمر، وان كان لا إله إلا  
 الله فهو نهي<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ما عن مولانا الحجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه وجعل روعي  
 وارواح العالمين له الفداء من اخذ السبحة والصلاة على محمد وآله ثلاث مرّات،  
 والقبض على السبحة قبضة وعدّها اثنتين اثنتين، فان بقيت واحدة فهو أفعال،

(١) جاء في حاشية المطبوع: الشمس كرسول، الفرس المستعصي على راكمه، والممانع على ظهره  
 مجمع البحرين: ٤ / ٨٠.

(٢) تقمض من قمضت العود اذا عطفته كما تعطف عروش الكرم والهودج، مجمع البحرين: ٤ /  
 ٢٢٨ منه قدس سره.

(٣) ذكرى الشيعة / ٢٥٢ ووسائل الشيعة: ٥ / ٢٦٩ باب ٨ حديث ١.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة: ١ / ٤٥٣ باب ٧ برقم ٢.

وان بقيت اثنتان فهو لا تفعل<sup>(١)</sup> .. الى غير ذلك من الطرق.

وقال الشيخ الاعظم في الجواهر : استخارة مستعملة عند بعض اهل زماننا وربما نسبت الى مولانا القائم عجل الله تعالى فرجه، وهي ان تقبض على السبحة بعد قراءة دعاء وتسقط ثماني ثماني فان بقيت واحدة فحسنة في الجملة، وان بقيت اثنتان فهى واحد، وان بقي ثلاثة فصاحبها بالخيار لتساوى الأمرين، وان بقيت أربع فنهيان، وان بقي خمسة فعند بعض أنه يكون فيها تعب، وعند بعض أن فيها ملامة، وان بقي ستة فهى الحسنة الكاملة التي تجب العجلة فيها، وان بقيت سبع فالحال فيها كما ذكر في الخمس من اختلاف الرايين أو الروايتين، وان بقي ثمانية فقد نهى عن ذلك اربع مرّات .. الى ان قال : ويخطر بالبال أنّي عثرت في غير واحد من المجاميع على فال لمعرفة قضاء الحاجة وعدمها ينسب الى امير المؤمنين عليه السلام، يقبض قبضة من حنطة أو غيرها ثم يسقط ثماني ثماني، ويحتمل انه على التفصيل المزبور، ولعلّه هو المستند في ذلك .. الى آخر ما قال<sup>(٢)</sup>.

### تنبيهات :

الأول: انه حيث كانت الاستخارة عبارة عن استعلام ما فيه الخير والصلاح وتمييزه عن غيره، كان ما علم نفعه وصلاحه كفعل الواجبات، وكذا ما علم ضرّه وفساده كشرب السموم وفعل المحرمات خارجاً عن موضع الاستخارة، ولذا قال الشيخ المفيد رحمه الله في المحكى من العزبة أنه : لا ينبغي للانسان ان يستخير الله تعالى في شيء نهاه عنه ولا في اداء فرض، وان الاستخاره في المباح

(١) مستدرک وسائل الشیعة ١ / ٤٥٤ باب ٧ حدیث ٥ .

(٢) جواهر الكلام : ١٢ / ١٧٢ .

وترك نفل الى نفل لا يمكنه الجمع بينها كالحج والجهاد تطوعا ، وكزيارة مشهد  
دون آخر ، وصلة اخ دون آخر<sup>(١)</sup>.

الثاني: انه لما كانت الاستخارة من سنخ الدعاء فينبغي للمستخير  
مراعاة ماله دخل في استجابته من الاوقات والازمنة والامكنة والاحوال ، بان  
يكون على غسل ، او وضوء ، مستغفرا من ذنوبه ، متوجهاً الى القبلة ، مقبلاً  
بوجهه الى الله سبحانه .. وغير ذلك مما مرّ في المقام الثالث في آداب الدعاء ،  
ومن هذا القبيل ما ورد عن الصادق عليه السلام من انه : ما استخار الله عبد  
قطّ في امر مائة مرّة عند قبر الحسين عليه السلام فيحمد الله ويشئى عليه الأرماء  
الله بخير الامرين<sup>(٢)</sup> . وكذا ما ورد في بعض الطرق من قوله عليه السلام: انظر  
اذا قمت الى الصلاة فإن الشيطان أبعد ما يكون [من] الانسان اذا قام الى صلاة  
اى شيء يقع في قلبك<sup>(٣)</sup>.. الحديث<sup>(٤)</sup> ، فان مقتضى عموم العلة كون اقتران طرق  
الاستخارة الخالية عن الصلوة بصلاة فريضة أو نافلة اولى.

الثالث: انه ينبغي عدم التكلم في اثناء الاستخارة ، لخبر شهاب بن عبد  
ربه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان أبي اذا اراد الاستخارة في امرتوضاً ،  
وصلّى ركعتين ، وان كانت الخادمة تكلمه<sup>(٥)</sup> فيقول: سبحان الله، ولا يتكلم حتى  
يفرغ<sup>(٦)</sup>.

الرابع: انه ينبغي تقييد الاستخارة في جميع طرقها بالخيرة في عافية ،

(١) جواهر الكلام : ١٢ / ١٧٣ .

(٢) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٢٠ باب ٩ برقم ١ .

(٣) وخذ به ان شاء الله تعالى .

(٤) التهذيب : ٣ / ٣١٠ باب ٣١ برقم ٩٦٠ .

(٥) في المطبوع: لتكلمه .

(٦) المحاسن / ٥٩٩ باب ١ الاستخارة برقم ٨ .

لقول أبي عبدالله عليه السلام في آخر خبر اسحاق بن عمار: ولتكن استخارتك في عافية ، فانه ربّما خير للرجل في قطع يده ، وموت ولده ، وذهاب ماله <sup>(١)</sup>. فما اشتهر في اللسن من أنّ الاستخارة بعد استشارة المخلوق لا وجه له ، كما لا وجه لما اشتهر من ان الخيرة عند الحيرة ، فإنّنا لم نقف له على مستند ، وكون مورد بعض الاخبار صورة الحيرة لا يقيد ما لا تقييد فيه ، سيما بالنسبة الى القسم الاول من الاستخارة.

الخامس: ان الاستخارة لما كانت من خصائص مذهب اهل البيت عليهم السلام ومن جملة حقوقهم العظام علينا ، كان من الراجح التوسّل فيها بالنبي واهل بيته صلّى الله عليه وآله ، والصلاة عليهم ، والاستشفاع بهم ، ويرشدك الى ذلك الامر بذلك فيما مرّ في القسم الأوّل من الاقسام الخمسة المزبورة للاستخارة ، مضافا الى أنّ التوسّل بهم من اسباب استجابة الدعاء ، وقد مرّ ترجّح طلب تلك الاسباب عند الخيرة لكونها من اقسام الدعاء <sup>(٢)</sup>.

السادس: أنّه ينبغي طيب النفس بما تقضي به الخيرة ، لانها بيان مصلحة من الله العالم بالعواقب والمحيط بها وراء الاستار من المفسد والمصالح ، فالسخط وعدم الرضا بما تقضي به الخيرة جهل وقلة فهم ، وقد قال مولانا الصادق عليه السلام ما روي: أنّ ابغض الخلق الى الله من يتهم الله ، قال الراوي : وَأَحَدُ يَتَّهَمُ اللَّهَ؟! قال : نعم ، من استخار الله فجاءته الخيرة بما يكره

(١) المحاسن / ٥٩٩ باب ١ الاستخارة برقم ٧.

(٢) اقول: اذا شئت فراجع ادعية الاستخارة فإنّها تضمنت التوسل والصلاة على النبي واله صلّى الله عليه وآله وسلم ومما اجمعت عليه الامامية رفع الله شأنهم بان اقرب الخلق الى الله سبحانه وتعالى واعزّهم عليه هم المعصومين الاربعة عشر صلوات الله عليهم اجمعين ومن قدمهم في دعائه استجيب دعاؤه واثيب عليه فما ذكره المؤلف قدس الله روحه الطاهرة لا خلاف فيه من احد من الامامية فتدبر.



فسخط، فذلك الذى يتهم الله<sup>(١)</sup>. وعن امير المؤمنين عليه السلام انه [قال]: قال الله عز وجل: ان عبدى ليستخيرني فاخير له فيغضب<sup>(٢)</sup>. ويندرج في عدم الرضا، وطيب النفس بما تقضى به الخيرة اعادتها ثانياه على عين ما استخار له أولاً كما وكيفاً، وزمانا ومكانا .. وغير ذلك من المشخصات، ومن هنا نقول: ان اعادة الاستخارة من دون تغيير شيء من مشخصاته غلط لا ينبغي ارتكابه، كما ان مخالفة الاستخارة، وترك العمل بها من دون استخارة ثانية سفه، وتفويت للنفع المحرز بالطريق الشرعى الواصل من اهل بيت الوحي عليهم السلام، بل عن الفاضل الكلباسي قدس سره تحريم المخالفة لمن ظن اصابته بالتجربة، قال رحمه الله في محكى منهاجه: ولا يجب متابعة الاستخارة مطلقا، ولا يحرم مخالفتها، الا ان يظن بالتجربة فيحرم مخالفتها، وقد ظهر لي من غرائبها ما لا يسع المقام ذكرها بحيث صار الضرر بمخالفتها والنفع بموافقته من العلميات . ثم انه لا يخفى عليك انه ليس من اعادة الاستخارة ما تعارف من الاستخارة على الترك، ضرورة ان الاستخارة على الفعل مثبت للرجحان في الفعل، فاي مانع من استعمال كون هذا الرجحان الزامياً موجباً لمفسدة في الترك بالاستخارة على الترك؟ ومن تأمل في ذلك غفل عن حقيقة الحال.

السابع: ان مورد اخبار الاستخارة انها هو صورة المباشرة لها، وقد تعارف الآن تكليف الغير بالاستخارة تارة من الجاهل بطريقها، واخرى من المطلع على طرقها، بزعم كون استخارة الغير اولى، لوجود بعض اسباب الاستجابة فيه، كحالة الخضوع، او القرب عند الله، او نحو ذلك، وتأمل بعضهم في مشروعية ذلك نظراً الى خلو الاخبار عن الاذن في ذلك، وهو كما

(١) المحاسن / ٥٩٨ باب ١ الاستخارة برقم ٥.

(٢) التهذيب / ٣ / ٣٠٩ باب ٣٦ العلوات المرغب فيها برقم ٩٥٨.

ترى ناشيء من فقد القوّة الراسخة ، ضرورة أنّه بعد تحقّق أنّ الاستخارة من اقسام الدعاء فإيّ مانع من اندراج تكليف الغير بالاستخارة تحت ادلّة رجحان التماس المؤمن الدعاء ؟ وربّما جعل بعضهم تكليف الغير بالاستخارة من باب الاستنابة ، وناقش فيه بانها من باب العبادة ، والاصل عدم مشروعية النيابة فيها.

واقول : قد عرفت أنّها دعاء ، والتماس المؤمن الدعاء قد ورد الاذن فيه بل رجحانه.

ولو تنزّلنا عن ذلك نقول أنّها وان كانت من العبادات إلّا أنّ فيها جهة اخرى وهي جهة الاستشارة التي اشير إليها في جملة من الأخبار المزبورة وغيرها، ولا مانع من كون من يستخير للغير في الاتيان بالذكر والصلاة والدعاء اصيلاً وفي الاستشارة الخارجة عن جهة العبادة نائباً، ولذا ان المستخير لا يأتي بالصلاة والدعاء عن المستخار له بل يأتي بها لنفسه، ثم يستشير من ربّه في خصوص حاجة الغير، والاستنابة في الاستشارة قاعدة مطرّدة بين العقلاء الموكول إليهم طريق الاطاعة.

الثامن: أنّه قال المحدث الكاشاني قدّس الله سرّه في تقويم المحسنين<sup>(١)</sup>:  
 اذا اردت ان تستخير بكلام الله فاختر ساعة تصلح لذلك ليكون على حسب المرام على ما هو المشهور وان لم نجد على ذلك حديثنا عن اهل البيت عليهم السلام ، يوم الاحد جيّد الى الظهر ، ثم من العصر الى المغرب ، ويوم الاثنين جيّد الى طلوع الشمس ، ثم من الضحى الى الظهر ، ومن العصر الى العشاء الآخرة ، ويوم الثلاثاء جيّد من الضحى الى الظهر ، ثم من العصر الى العشاء الآخرة ، ويوم الاربعاء جيّد الى الظهر . ثم من العصر الى العشاء الآخرة ،

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٠٤ باب ١٠ حديث ١ عن تقويم المحسنين.

ويوم الخميس جيد إلى طلوع الشمس ثم من الظهر إلى العشاء الآخرة، ويوم الجمعة جيد إلى طلوع الشمس ثم من الزوال إلى العصر، ويوم السبت جيد إلى الضحى ثم من الزوال إلى العصر .  
وقال الفاضل المتبحر المحدث النوري المعاصر قدس الله سره في المستدركات بعد نقله : ان في غير موضع من المجاميع بل المؤلفات نسبتة إلى الصادق عليه السلام .

### المطلب الثاني :

أنه لما كان من آداب السفر المؤكدة الصدقة كما عرفت وجرى ذكرها ، ناسب ان نشير إلى فضلها وآدابها الواردة عن أهل البيت عليهم السلام، فنقول:  
ان الصدقة - وهي التطوع بإعطاء مال وتخليكه من غير عوض لله سبحانه - فضلها كثير، فقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ان الصدقة تدفع ميتة السوء<sup>(١)</sup>، وان صدقة المؤمن تظله يوم القيامة<sup>(٢)</sup>، وانها تزيد في المال كثرة<sup>(٣)</sup>، وانّه خير مال المرء وذخائره<sup>(٤)</sup>، وانها دواء المرضى<sup>(٥)</sup>، وعن أمير

(١) الكافي : ٤ / ٢ باب فضل الصدقة برقم ١.

(٢) الكافي : ٤ / ٣ فضل الصدقة برقم ٦ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ارض القيامة نار ما خلا ظل المؤمن فإن الصدقة تظله .

(٣) الكافي : ٤ / ٩ باب في ان الصدقة تزيد في المال برقم ٢ بسنده عن أبي عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : تصدقوا فإن الصدقة تزيد في المال كثرة ، وتصدقوا رحمكم الله .

(٤) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٢٢٢ باب ٣٠ وبإسناده عن عليّ عليه السلام قال : قال النبي صلى الله عليه وآله : خير مال المرء وذخائره الصدقة.

(٥) قرب الاسناد / ٥٥.

المؤمنين عليه السلام انها جنة من النار<sup>(١)</sup>، وعن سائر الائمة عليهم السلام ان البرّ والصدقة ينفيان الفقر، ويزيدان في العمر، ويدفعان عن صاحبها سبعين مئة سوء<sup>(٢)</sup>، وانها تدفع سبعين باباً من السوء، منها الداء، والدبيلة<sup>(٣)</sup>، والحرق، والفرق، والهدم، والجنون<sup>(٤)</sup>، وان الله عز وجل يعطي بصدقة واحدة عشرة الى مائة الف فما زاد<sup>(٥)</sup>، وانها مفتاح الرزق<sup>(٦)</sup>، وانها تزيد في المال كثرة<sup>(٧)</sup>، وانها تقضي الدين، وتخلف بالبركة<sup>(٨)</sup>، وان صدقة المؤمن لا تخرج من يده حتى

(١) بصائر الدرجات: ١ / ١١ نادر من الباب برقم ٤ بسنده عن عليّ عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: قراءة القرآن في الصلاة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلاة وذكر الله أفضل من الصدقة، والصدقة أفضل من الصوم، والصوم جنة، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا تقول الآ بعمل، ولا عمل إلا بنية، ولا نية إلا باصابة السنة (٢) الفقيه: ٢ / ٣٧ باب ١٩ فضل الصدقة برقم ١٥٥.

(٣) في المطبوع: الداء الدبيلة.

(٤) الفقيه: ٢ / ٣٨ باب ١٩ فضل الصدقة رقم ١٦٠ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ان الله لا إله إلا هو ليدفع بالصدقة الداء، والدبيلة، والحرق والفرق والهدم، والجنون، وعدّ عليه السلام سبعين باباً من الشرّ.

(٥) الكافي: ٤ / ٤٦ باب النوادر برقم ٥.

(٦) الكافي: ٤ / ٩ باب في ان الصدقة تزيد في المال برقم ٣ بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام لمحمد ابنه: يا بنيّ كم فضل معك من تلك النفقة، قال: اربعون ديناراً، قال: اخرج فنصدق بها، قال: أنه لم يبق معي غيرها، قال: تصدّق بها فإن الله عز وجل يخلّفها، أما علمت ان لكلّ شيء مفتاحاً ومفتاح الرزق الصدقة فتصدّق بها، ففعل فمالبت أبو عبدالله عليه السلام عشرة أيام حتى جاءه من موضع أربعة آلاف دينار فقال: يا بنيّ أعطينا الله أربعين ديناراً فأعطانا الله أربعة آلاف دينار.

(٧) الكافي: ٤ / ٩ باب في ان الصدقة تزيد في المال برقم ٢.

(٨) الكافي: ٤ / ٩ باب في ان الصدقة تزيد في المال برقم ١.

يفك عنها من لحمي سبعين شيطاناً كلهم يأمره بان لا يفعل ، وما تقع في يد السائل حتى تقع في يد الربّ جلّ جلاله<sup>(١)</sup> ، وان خير مال المرء وذخائره الصدقة<sup>(٢)</sup> . والصدقة المندوبة سرّاً أفضل من الجهر<sup>(٣)</sup> . وورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: انّ صدقة السرّ تطفى غضب الرب تبارك وتعالى<sup>(٤)</sup> ، ومعنى السرّ ان لا يعلم بها ثالث ، وأفضل منها ان لا يعرف المتصدق عليه المتصدّق ، واما الواجبة فإظهارها أفضل بل الأقرب افضلية الاعلان بالمندوبة أيضاً عند اداء الاسرار بها إلى تهمة عدم المواساة للفقراء<sup>(٥)</sup> .

ويستحب ان يعول الانسان اهل بيت من المسلمين بل يختاره على الحج والعتق ، وقد ورد أنّ الحجّ أحبّ من عتق سبعين رقبة ، وأنّ الاعالة لاهل بيت من المسلمين بأشباع جوعتهم ، واكساء عورتهم ، وكفّ وجوههم من الناس أحبّ من سبعين حجة<sup>(٦)</sup> .

ويستحب المبادرة بالصدقة في الصّحة قبل المرض<sup>(٧)</sup> ، ومداواة المريض بالصدقة<sup>(٨)</sup> ، والافضل ان يعطى المريض الفقير بيده ، ويأمره بان يدعو له<sup>(٩)</sup> ،

---

(١) نواب الاعمال / ١٧١ نواب الصدقة برقم ١٢ . وفي آخر الحديث ثم تلا هذه الآية ﴿الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات وأن الله هو التواب الرحيم﴾ .

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٢٢٢ باب ٣٠ .

(٣) الكافي : ٤ / ٨ باب فضل صدقة السرّ برقم ٢ .

(٤) الكافي : ٤ / ٧ باب فضل صدقة السرّ برقم ١ .

(٥) وجه الافضلية في المقامين ظاهر .

(٦) الكافي : ٤ / ٢ باب فضل الصدقة برقم ٣ .

(٧) الأمالي للشيخ الطوسي : ٢ / ١٢ .

(٨) الكافي : ٤ / ٣ باب فضل الصدقة برقم ٥ .

(٩) الكافي : ٤ / ٣ باب فضل الصدقة برقم ٩ .

وكذا الطفل<sup>(١)</sup> ولا فرق في فضل الصدقة المندوبة بين ان يكون المتصدق به كثيراً أو قليلاً ، والمتصدق عليه فقيراً أو غنياً<sup>(٢)</sup> ، وان كان التصدق بالكثير افضل ، وعلى الفقير افضل. ويستحب التصدق كل بكرة وعشيّة بشيء ليوقى الله تعالى شرّ ما ينزل من السماء الى الارض في ذلك اليوم وتلك العشيّة<sup>(٣)</sup> ، ويستحبّ التصدق بشيء من المال الذي يخاف عليه لحفظ الباقي<sup>(٤)</sup> ، ومع عدم المستحقّ يعزل المقدار ويقصد به الصدقة<sup>(٥)</sup> .  
وينبغي ان يكون المتصدق عليه قنوعاً، وان يحمد الله اذا اخذ ويدعو لمن اعطاه.

وينبغي ردّ غير القانع ، والازادة للقانع<sup>(٦)</sup> .

(١) الكافي : ٤ / ٤ باب فضل الصدقة برقم ١٠ .

(٢) الأمالي للشيخ الطوسي : ٢ / ٧٣ .

(٣) الفقيه : ٢ / ٣٧ باب ١٩ برقم ١٨٩ وقال عليه السلام : باكروا بالصدقة فإنّ البلايا لا تتخطاها ، ومن تصدّق بصدقة أول النهار دفع الله عنه شرّ ما ينزل من السماء في ذلك اليوم ، فإن تصدق أول الليل دفع الله عنه شرّ ما ينزل من السماء في تلك الليلة .

(٤) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ١٨٠ ومن الاخبار المنثورة عن الرضا عليه السلام .

(٥) الحديث المتقدم .

(٦) الكافي : ٤ / ٤٩ باب النواذر برقم ١٢ بسنده عن مسمع بن عبد الملك قال : كنّا عند أبي

عبدالله عليه السلام بمنى وبين ايدينا عنب نأكله فجاء سائل فسأله فأمر بعنقود فأعطاه . فقال

السائل : لا حاجة لي في هذا ، ان كان درهم ، قال : يسع الله عليك فذهب ، ثم رجع ، فقال :

ردّوا العنقود ، فقال : يسع الله لك ولم يعطه شيئاً ، ثم جاء سائل آخر فأخذ أبو عبدالله عليه

السلام ثلاث حبّات عنب فناولها إياه فأخذ السائل من يده ثم قال : الحمد لله ربّ العالمين

الذي رزقني ، فقال أبو عبدالله عليه السلام مكانك فحشامء كفيّه عنباً فناولها إياه فأخذها

السائل من يده ثم قال : الحمد لله رب العالمين ، فقال أبو عبدالله عليه السلام مكانك يا غلام أيّ

شيء معك من الدراهم فاذا معه نحو عشرين درهماً فيها أحرزناه أو نحوها فناولها إياه فأخذها ، ثم =

ويتأكد استحباب الصدقة في الاوقات الشريفة كيوم الجمعة ، ويوم  
عرفة<sup>(١)</sup> ، وشهر رمضان<sup>(٢)</sup> ، والاعیاد ، ونحوها .  
ويستحب التصدق على الحيوانات ايضاً<sup>(٣)</sup> .  
والتصدق على الارحام افضل من التصدق على الاجانب<sup>(٤)</sup> .  
ويكره ردّ السائل ولو ظنّ غناه ، بل يعطيه شيئاً ولو يسيراً ، أو يعده به ،  
فبان لم يجد ردّه رداً جميلاً<sup>(٥)</sup> .  
ولا يكره ردّ السائل الرابع اذا تصدق على ثلاثة<sup>(٦)</sup> .  
ويستحب التماس السائل الدعاء ، فقد ورد أنّه يستجاب دعاؤه فيكم

قال : الحمد لله هذا منك وحدك لا شريك لك ، فقال أبو عبدالله عليه السلام مكانك فخلع قميصاً  
كان عليه فقال : اليس هذا فلبسه ثم قال : الحمد لله الذي كساني وسترتني يا أبا عبدالله - أو قال  
جزاك الله خيراً لم يدع لأبي عبدالله إلاّ بدأ - ثم انصرف فذهب ، قال : فظننا أنّه لو لم يدع له لم  
يزل يعطيه لأنّه كلّما كان يعطيه حمد الله أعطاه .

(١) نواب الاعمال / ٢١٩ نواب الصدقة يوم الجمعة رقم ١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام  
قال : كان أبي عليه السلام أقل أهل بيته مالاً وأعظمهم مؤونة ، قال : وكان يتصدق كلّ جمعة  
بدينار ، وكان يقول : الصدقة يوم الجمعة تضاعف لفضل يوم الجمعة على غيره من الأيام و  
١٧١ برقم ٢١ كان أبو جعفر عليه السلام إذا كان يوم عرفة لم يردّ سائلاً .  
(٢) نواب الأعمال / ١٧١ نواب الصدقة برقم ١٩ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال :  
من تصدق في شهر رمضان بصدقة صرف الله عنه سبعين نوعاً من البلاء .

(٣) نواب الاعمال / ١٧٣ نواب صدقة النهار برقم ٢ .

(٤) نواب الاعمال / ١٧١ الصدقة برقم ٨ بسنده قال سنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
أيّ الصدقة أفضل ؟ فقال : على ذي الرحم الكاشح والكافي : ٤ / ١٠ باب الصدقة على  
القرابة حديث ٣ .

(٥) الكافي : ٤ / ١٥ باب كراهية ردّ السائل برقم ٣ .

(٦) الكافي : ٤ / ١٧٧ باب قدر ما يعطي السائل برقم ٢ .

وان لم يستجب في نفسه لكذبه<sup>(١)</sup>.

ويستحب المساعدة على إيصال الصدقة إلى المستحق ، فقد ورد أنه لو تداولها أربعون ألف إنسان ثم وصلت إلى المسكين كان لهم اجر كامل<sup>(٢)</sup> . بمعنى أنه يؤجر كلهم من غير ان ينقص من أجر صاحبه شيء.

ويكره المن بعد الصدقة ، وقد ورد ان الله تعالى حرم الجنة على جمع منهم المتأن بفعل الخير اذا عمله<sup>(٣)</sup> .

ويستحب تقبيل المتصدق يد نفسه بعد الاعطاء لأن الله تعالى يأخذ الصدقة قبل ان تقع في يد المتصدق عليه<sup>(٤)</sup> .

ويكره لوم المتصدق في كثرة التصدق<sup>(٥)</sup> .

ويستحب الابتداء بالعطاء قبل السؤال<sup>(٦)</sup> . والاستتار من الأخذ بحجاب أو ظلمة لئلا يتعرض للذل<sup>(٧)</sup> .

ويستحب الصدقة بأحب الاشياء إليه<sup>(٨)</sup> ، ويحرم التصدق بالمال

(١) الكافي : ٤ / ١٧ باب دعاء السائل برقم ٢ بسنده عن أبي الحسن عليه السلام قال : لا تحمقوا دعوة أحد فإنه يستجاب لليهودي والنصراني فيكم ولا يستجاب لهم في أنفسهم وبرقم ١ قال : إذا اعطيتموهم فلقنوهم الدعاء فإنه يستجاب الدعاء لهم فيكم ولا يستجاب لهم في أنفسهم .

(٢) الكافي : ٤ / ١٧ باب ان الذي يقسم الصدقة شريك صاحبها في الأجر حديث ١ و ٢ و ٣ .

(٣) الكافي : ٤ / ٢٢ باب المن حديث ١ و ٢ .

(٤) عدة الداعي : ٥٩ وكان زين العابدين عليه السلام يقبل يده عند الصدقة وسئل عن ذلك فقال عليه السلام : أنها تقع في يد الله قبل ان تقع في يد السائل .

(٥) الفقيه : ٢ / ٤٢ باب ١٩ حديث ١٨٨ .

(٦) الحديث المتقدم .

(٧) الكافي : ٤ / ٢٣ باب من أعطى بعد المسألة حديث ٣ و ٤ .

(٨) الكافي : ٤ / ٥٢ باب فضل اطعام الطعام حديث ١٢ بسنده عن معمر بن خلاد . قال : =



الحرام<sup>(١)</sup> إلا بقصد التصدق عن صاحبه المجهول<sup>(٢)</sup>.  
 ويستحب اطعام الطعام<sup>(٣)</sup>. وسقي الماء ولو عند الماء فإنه يعدل عتق رقبة،  
 وأما السقي فيما لا يوجد الماء فكاحياء النفس<sup>(٤)</sup>.  
 ويستحب البرّ بالاخوان والسعي في حوائجهم<sup>(٥)</sup>. وصلة فقراء  
 الشيعة<sup>(٦)</sup>.

= كان أبو الحسن الرضا عليه السلام اذا أكل أتى بصحفة فتوضع بقرب مائدته فيعمد إلى  
 أطيب الطعام مما يؤتى به فيأخذ من كل شيء شيئاً فيضع في تلك الصحفة ، ثم يأمر بها  
 للمساكين ، ثم يتلو هذه الآية ﴿ فلا اقتحم العقبة ﴾ ثم يقول : علم الله عز وجل أنه ليس  
 كل انسان يقدر على عتق رقبة فجعل لهم السبيل إلى الجنة .  
 (١) المقنع / ٥٤ .

(٢) حرمة التصدق بالمال الحرام وجهه ظاهر لأنه لا يملكه بل المال باق في ملك مالكة الأصلي وأما  
 التصدق عن صاحبه المجهول فهو مشروط بمن لا يمكن معرفته .  
 (٣) الكافي : ٤ / ٥٢ باب فضل إطعام الطعام حديث ١١ و ١٢ .  
 (٤) الكافي : ٤ / ٥٧ باب سقى الماء حديث ٣ .

(٥) الكافي : ٤ / ٤١ باب معرفة الجود والسخاء برقم ١٥ بسنده عن جميل بن دراج قال :  
 سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : خياركم سمحاؤكم ، وشراركم بخلاؤكم ، ومن خالص  
 الايمان البرّ بالاخوان ، والسعي في حوائجهم ، وإن البارّ بالاخوان ليجبه الرحمن وفي ذلك  
 مرغمة للشيطان ، وتزحزح عن النيران ، ودخول الجنان ، باجميل اخبر بهذا غرر أصحابك ،  
 قلت : جعلت فداك من غرر أصحابي ؟ قال : هم البارون بالاخوان في العسر واليسر ، ثم قال :  
 يا جميل أما أن صاحب الكثير يهون عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل في ذلك صاحب القليل  
 فقال في كتابه : ﴿ يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك  
 هم المفلحون ﴾ [ سورة المحشر : ٩ ] .

(٦) وسائل الشيعة : ٦ / ٣٣٢ باب ٥٠ حديث ١ بسنده عن أبي الحسن الأول عليه السلام  
 قال : من لم يستطع ان يصلنا فليصل فقراء شيعتنا ، ومن لم يستطع ان يزور قهورنا فليزر قهور =

ويستحب الصدقة في حال الركوع<sup>(١)</sup> .  
ويكره التصدق بجميع المال فيبقى لا مال له<sup>(٢)</sup> ، لقوله تعالى لنبيه صلى  
الله عليه وآله وسلم : ﴿ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾<sup>(٣)</sup> .

### المطلب الثالث :

إنّا قد واعدناك في اوائل آداب السفر بيان اختيارات أيام الشهر على  
طبق الأخبار الواردة في ذلك عن الصادق عليه السلام - غير ما مرّ هناك من  
حكم أيام الاسبوع ، وایام كوامل الشهر - والأخبار في اختيارات أيام الشهر  
مختلفة ، نشير في كل يوم بجميع ما ورد فيه ان شاء الله تعالى ، ونبتدئ في كل  
يوم بما ذكره مولانا الصادق عليه السلام لمعلّى بن خنيس حين سأله عن ذلك ،  
فبين في كل يوم اسمه بالفارسية وما تقول الفرس فيه ، وما يقول هو عليه السلام  
فيه ، ونضيف إليه ما ورد في أخبار آخر كلها عنه عليه السلام إلا رواية في أيام  
النصف الأخير عن أمير المؤمنين عليه السلام ، ونشير إلى ذلك أيضاً ان شاء الله  
تعالى.

فاليوم الأول : هرمز روز ، اسم من اسماء الله تعالى ، خلق الله عزوجل  
فيه آدم عليه السلام ، تقول الفرس أنّه يوم جيّد صالح للشرب والفرح ، ويقول  
الصادق عليه السلام: أنّه يوم سعيد مبارك ، يوم سرور ، فكلّموا فيه الامراء  
والكبراء ، واطلبوا فيه الموائج ، فإتّما تنجح بإذن الله تعالى ، واشتروا وبيعوا ،  
وازرعوا ، واغرسوا ، وابنوا ، وسافروا فإنه مختار يصلح لجميع الامور ، وللتزويج ،

= صلحاء اخواننا .

(١) وسائل الشيعة : ٦ / ٣٣٤ باب ٥١ برقم ١ .

(٢) الكافي : ٤ / ٥٥ كراهية السرف والتقتير حديث ٣ .

(٣) سورة الاسراء آية ٢٩ .

ومن ولد فيه يكون مباركاً ، محبوباً ، مقبولاً ، مرزوقاً ، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً بإذن الله تعالى ، ومن ضلّت له ضالّة وجدّها ان شاء الله ، وفي بقية الأخبار انه سعيد محمود لابتداء الاعمال ، والأخذ والعطاء ، والدخول على السلطان ، وطلب الحوائج ، ولطلب العلم ، واتخاذ الماشية ، والعبيد ، والبناء ، واللّبس ، وصحبة الملوك ، والتجارة ، ولا يصلح للحمام والفصد والقرض والحرب والمناظرة . لكن في خبر آخر أنّه يصلح لمناظرة الامراء ، وأن من خرج فيه هارباً أو ضالاً قدر عليه إلى ثمان ليال .

الثاني : بهمن روز ، يوم صالح خلق الله فيه حواء - وهي ضلع من اضلاع آدم عليه السلام - وهو اسم الملك الموكل بحجب القدس والكرامة ، تقول الفرس انه يوم صالح مختار ، ويقول الصادق عليه السلام : انه يوم مبارك محمود سعيد جميعه ، تزوجوا فيه ، واتوا اهل بيوتكم من اسفاركم ، وسافروا فيه ، واشتروا وبيعوا ، واطلبوا الحوائج من كلّ نوع ، فانها تقضى ، وهو يوم مختار ، ومن مرض فيه أول النهار يكون مرضه خفيفاً ، ومن مرض في آخره اشتد مرضه ، وخيف من موته في ذلك المرض ، وزاد في بقية الأخبار انه يوم يصلح للتحويل والتزويج والدخول بالأهل ، وكتابة العهد ، والشركة ، والتجارة ، وقطع الحديد ولبسه ، والبناء ، والزرع ، والفرس ، والسلف ، والقرض ، والمعاملة ، ولقاء السلطان ، ولا يصلح للفصد ، والحجامة ، والحمام ، ومن ولد فيه كان مباركاً ميموناً .

الثالث : اردي بهشت روز ، اسم الملك الموكل بالشفاء والسقم ، تقول الفرس انه يوم ثقيل ، ويقول الصادق عليه السلام : انه يوم نحس مستمر ثقيل ، فاتقوا فيه الحوائج ، وجميع الاعمال ، ولا تدخلوا فيه على السلطان ، ولا تبيعوا ، ولا تشتروا ، ولا تزوجوا ، ولا تسألوا فيه حاجة ، ولا تكلفوها احداً ، واحفظوا انفسكم ، واتقوا اعمال السلطان ، وتصدقوا ما امكنكم ، وهو اليوم الذي اخرج الله فيه آدم وحواء من الجنة ، وسلبا فيه لباسهما ، وقتل هابيل - قتله اخوه قابيل

عليه اللعنة والعذاب الشديد - ومن سافر فيه ذهب ماله وقطع عليه لا بد . وفي بقية الأخبار : لا تشارك فيه احداً ، ولا تلق فيه احداً ، واجعل شغلك في علاج امر منزلك ، وان امكنك ان لا تخرج من دارك فافعل ، واستعد بالله من شره بعودة أمير المؤمنين عليه السلام ، ومن مرض فيه أو في ليلته خيف عليه إلا ان يشاء الله تعالى . ومن ولد فيه كان منحوساً ، ولكن في رواية اخرى ان من ولد فيه كان مرزوقاً طويل العمر ، والهارب فيه يوجد ، والمريض فيه يجهد ، وفي ثالث : انه يصلح للصيد وشراء الدواب.

الرابع: شهر يور روز ، اسم الملك الذي خلقت منه الجواهر ، ووكل بها، وهو موكل ببحر الروم ، وتقول الفرس انه يوم مختار ، ويقول الصادق عليه السلام : انه يوم مبارك ولد فيه هايبيل بن آدم ، وفي رواية اخرى انه ولد فيه هبة الله شيث بن آدم عليه السلام ، وهو يوم صالح جيد للتزويج ، وطلب الصيد في البر والبحر ، وقضاء الحوائج ، والصلح ، والتجارة ، والصيد.

ويستحب فيه العمارة والبناء ، واتخاذ الماشية ، ومن ولد فيه يكون رجلاً صالحاً ، مباركاً ، ومحبباً الى الناس ، الا انه لا يصلح فيه النقل والتحويل ، والحلق والفسر ، لان من سافر فيه خيف القطع والسلب والقتل وبلاء وغم يصيبه . وفي رواية : انه يسلب كما سلب آدم وحواء لباسهما ، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً ليلته ان شاء الله تعالى ، ومن هرب فيه عسر طلبه ولجأ [ولجاء] الى من يمنع منه. الخامس: اسفندار روز ، اسم الملك الموكل بالارضين ، تقول الفرس انه

يوم ثقيل ، ويقول الصادق عليه السلام: انه يوم ملعون نحس رديء ، ولد فيه قابيل بن آدم عليه السلام ، وكان ملعوناً كافراً ، وهو الذي قتل اخاه هايبيل فيه ودعى بالويل والثبور على اهله ، وادخل عليهم الغم والبكاء ، وفيه لعن ابلis هاروت وماروت وفرعون و [ كل ] جبار فيه لعن وعذب ، فاجتنبوه ، فانه يوم شؤم نحس مستمر مذموم ، نكد ، عسر ، لا خير فيه، فاستعد بالله من شره ، ولا

تبتدىء فيه بعمل ، ولا تطلب فيه حاجة ، ولا تدخل فيه على السلطان ، وادخل منزلك وتعاهده ، واحذر فيه كل الحذر من السباع ، والحديد ، والاسواء ، وأتق فيه الآ من العمارة ، وشرب الدواء ، وحلق الشعر ، واحذر فيه المناظرة ، ومن كذب فيه عجل الله له الجزاء ، ومن ولد فيه كان مشؤماً ثقيلاً ، نكد الحياة ، عسير الرزق ، ومن مرض فيه أو في ليلته ثقل مرضه وخيف عليه .

السادس: خرداد روز ، اسم الملك الموكل بالجبال ، تقول الفرس انه يوم خفيف ، ويقول الصادق عليه السلام: أنه يوم ولد فيه نوح عليه السلام مبارك ، جيد ، صالح للتزويج ، وشراء الماشية ، ولقاء السلطان في كل حاجة ، والسفر ، والبيع والشراء ، والصلح ، والديون ، والقضاء ، والاحذ والعطاء ، والنزهة ، ولبس الجديد ، وطلب الحوائج ، ولكل ما يسعى فيه من الامر في البر والبحر والصيد فيها ، وطلب المعاش ، ولبس الجديد ، والمناظرة ، والحجامة ، وكل حاجة ، والاحلام فيه تصح ، ويظهر تأويلها بعد يوم أو يومين ، واحذر فيه الفصد ، والحرب ، والتعليم على ما في خبر ، وفي آخراته: يصلح للتعليم ، ومن ولد فيه كان مباركاً ميموناً موسعاً عليه في حياته ، ومن سافر فيه رجع الى اهله سريعاً بكل ما يحبّه ويريده . وبكل غنيمة ، فجدوا في كل حاجة تريدونها فيه ، فانها مقضية إن شاء الله تعالى . ومن مرض فيه أو في ليلته لم يجاوز مرضه اسبوعاً ثم يبرأ باذن الله تعالى .

السابع: مرداد روز ، اسم الملك الموكل بالناس وأرزاقهم ، تقول الفرس انه يوم جيد ، ويقول الصادق عليه السلام: أنه يوم سعيد ، مختار مبارك ، عظيم البركة ، محمود لطلب الحوائج ، والسعي فيها ، فاعملوا فيه جميع ما شتتم من السعي في حوائجكم من البناء والغرس والذر والزرع ، وطلب المعاش والصيد والمناظرة ، وابتداء كل امر ، ولقاء القضاة وغيرهم ، والدخول على السلطان ، وعمل الكتابة ، ولقاء العدو ، والسفر ، وقد ركب فيه نوح عليه السلام السفينة

فأركب البحر ، وسافر في البر، وعالج ما تريد ، واقض كل حاجة ، ومن بدأ فيه بالعامة وغرس الاشجار والنخل حمد امره في ذلك، ومن ولد فيه كان مباركاً ميمونا على نفسه وابويه خفيف النجم ، موسّعاً عيشه ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء باذن الله تعالى.

الثامن: ديبان روز[خ.ل: ديبا] ، اسم من اساء الله تعالى ، تقول الفرس أنه يوم جيد ، ويقول الصادق عليه السلام: انه يوم مبارك سعيد صالح لكل حاجة يسعى فيها ، وللشراء وللبيع ، والاخذ والعطاء ، والضيافة ، والفصد ، وطلب الحوائج ، ولقاء القضاة وغيرهم ، والخصومة ، وكلّ ابتداء ، والدخول على السلطان وغيره فإنه يقضى فيه الحوائج ، ولا يصلح للحمام ، ولا للصيد ، والمناظرة على رواية ويصلح لها على رواية اخرى.

ويكره فيه سفر البر والبحر ، وركوب السفن فأتقوه فيه ، ويكره فيه ايضا الخروج الى الحرب ، وكتب العهود ، ومن ولد فيه كان متوسط الحال ، طويل العمر ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء باذن الله تعالى ، وفي رواية : هلك ، ومن هرب فيه لم يقدر عليه الا بتعب ، ومن ضلّ فيه لم يرشد الا بجهد.

التاسع: آذر روز ، اسم الملك الموكل بالنيران يوم القيامة ، تقول الفرس أنه يوم خفيف ، ويقول الصادق عليه السلام: أنه يوم جيد في أوله ، ردىء في آخره ، وليس هذا التفصيل في باقى الروايات ، بل في خبر المعلّى بن خنيس ، عنه عليه السلام : أنه يوم صالح محمود خفيف سعيد مبارك من أول النهار الى آخر النهار ، يصلح للسفر ولكل ما تريد ، ولد فيه سام بن نوح عليه السلام. يصلح لطلب الحوائج ، والصيد ، وشرب الدواء ، والدخول على السلطان ، ولقاء الملوك ، وجميع الاعمال ، والدين ، والقرض ، والاخذ والعطاء ، فاطلبوا الحوائج فيه فانها تقضى لكم بمشية الله وتوفيقه ، وابدأ فيه بالعمل واقترض فيه ، وازرع فيه ، واغرس فيه ، ولا يشتري فيه الملك لانه يخرب سرّيعا ، ومن ولد فيه كان محبوباً

مقبولاً عند الناس ، يطلب العلم ، ويعمل اعمال الصالحين ، ومن سافر فيه رزق مالا كثيراً ويرى في سفره كل خير ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء سريعاً باذن الله تعالى ، ولا يناله في علته مكروه ان شاء الله تعالى ، وفي خبر : من مرض فيه ثقل، ومن حارب فيه غلب ، ومن هرب فيه لجأ الى سلطان يمنع منه ، والاحلام فيه تصح من يومها.

العاشرة: آبان روز ، اسم الملك الموكل بالبحار والمياه والأودية ، تقول الفرس أنه يوم ثقيل ، ويقول الصادق عليه السلام: انه يوم محمود خفيف صالح جيد لكل شيء ما خلا الدخول على السلطان ، وهو اليوم الذي ولد فيه نوح عليه السلام، ورفع فيه إدريس عليه السلام مكاناً علياً ، وفيه اخذ موسى عليه السلام التوراة ، يصلح للشراء والبيع ، وكتب الكتب ، وارسال الرسل ، والشروط ، والعهود ، واعمال الدواوين ، والحساب ، والسفر على خبر ، وفي خبر آخر أنه ليحذر فيه من السفر ، والصيد ، والمعالجة ، والصعود على مرتفع فانه يخاف عليه السقوط ، ومن ولد فيه يكون مباركاً حليماً صالحاً عفيفاً مرزوقاً في معاشه ، ولا يصيبه ضيق ابداً ، ولا يموت حتى يهرم ، ولا يبتلئ بفقر ، ومن فرّ فيه من السلطان أو غيره ظفر به واخذ وحبس وسجن ، ومن ضلّت له ضالة وجدها ، ومن مرض فيه برىء ان شاء الله تعالى ، وفي خبر ابن طاووس: ان من مرض فيه او في ليله يخاف عليه ، وفي خبر ثالث: أنه يستحب لمن مرض فيه ان يوصي ويكتب العهود.

الحادي عشر: خور روز ، اسم الملك الموكل بالشمس ، تقول الفرس أنه يوم ثقيل مثل امسه ، ويقول الصادق عليه السلام: أنه اليوم الذي ولد فيه شيث بن آدم ، وموسى عليه السلام والنبي صلى الله عليه وآله ، وهو يوم صالح للشراء والبيع والمعاملة ، والقرض ، والزرع ، والمناظرة ، والصيد ، والبناء ، وشراء الدواب ، وابتداء العمل ، وجميع الاحوال والحوائج ، والسفر ، وهو جيد للقاء

الملوك ، ولا يصلح للدخول على السلطان ومعاملته ، والتصرف فيه ، فإنه مكروه ،  
والتواري عنه فيه اصلح من الدخول عليه ، فاجتنبوا فيه ذلك ، وهو رديء  
للفصد والحمام ، والنكاح ، ولبس الجديد ، وشراء الممالك ، ومن ولد فيه يكون  
مباركاً مرزوقاً في معاشه ، طويل العمر ، ولا يفتقر ابداً ، فاطلبوا فيه حوائجكم  
ما خلا السلطان ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء باذن الله تعالى ، ومن ضلَّ  
فيه سلم ، وفي رواية اخرى : انه يموت فقيراً ، أو يهرب من السلطان ، ومن  
هرب فيه رجع طايحاً .

الثاني عشر: ماه روز ، اسم الملك الموكل بالقمر، وفي رواية أنه اسم الملك  
الموكل بالأرزاق، تقول الفرس أنه يوم خفيف يسمى : روز به ، ويقول الصادق  
عليه السلام: أنه يوم صالح جيد مبارك مختار ، فيه قضى موسى الأجل ، يقال له:  
مخزن الاسرار ، يصلح للتزويج ، والبيع والشراء ، والاخذ والعطاء ، والشركة ،  
وركوب الماء ، وفتح الحوانيت ، وعمارة المنازل ، وشرب الدواء ، والصيد ، والحمام ،  
والزرع ، والتحويل ، والسفر ، وكل ما يراد - مثل اليوم الحادى عشر - فاطلبوا  
فيه حوائجكم ، وادخلوا فيه على السلطان ، ولا تدخلوا عليه في آخره ، واستعينوا  
بالله عز وجل فيها ، فانها تقضى لكم بمشية الله .

ويستحب فيه ركوب الماء ويتجنب فيه الوساطة بين الناس ، ومن ولد فيه  
يكون طويل العمر عفيفاً ، ناسكاً ، صالحاً ، ومن مرض فيه أو في ليلته من حمى  
خيف عليه إلا ان يشاء الله عز وجل ، وليحذر فيه من الهرب فانه يظفر به .

الثالث عشر: تير روز ، اسم الملك الموكل بالنجوم ، تقول الفرس انه  
يوم ثقيل شوم جداً ، ويقول الصادق عليه السلام: انه يوم مذموم رديء نحس  
مستمر ، هلك فيه ابن نوح عليه السلام ، وامرأة لوط ، فاتقوه في جميع الاعمال  
[ ما استطعتم ] سيما لقاء الاكابر ، واستعينوا بالله من شره ، ولا تقصدوا ولا  
تطلبوا فيه الحاجة اصلاً ، ولا تدخلوا فيه على السلطان وغيره جهدكم .



ويكره فيه كل امر ويتقى فيه المنازعات والحكومة ، ويحذره الرمي فانه مشوم ، ولا يدهن فيه الرأس ولا يخلق الشعر ، ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم.

نعم يصلح هذا اليوم لمجالسة اهل الصلاح ، والاشتغال بالدعاء ، ومن ولد فيه كان مشوماً ، عسير الرزق ، كثير الحقد ، نكد الخلق وان ولد [ فيه ] ذكر لم يعيش ، ومن مرض فيه او في ليلته يخاف عليه ، ومن ضل او هرب فيه سلم، والاحلام فيه تصح من بعد تسعة ايام.

الرابع عشر: جوش روز ، اسم الملك الموكل بالبشر والانعام والمواشي وعن سلمان الفارسي انه اسم الملك الموكل بالانفاس والالسن والريح ، تقول الفرس انه يوم خفيف ، ويقول الصادق عليه السلام: انه يوم ولد فيه ابراهيم عليه السلام جيد ، صالح لكل عمل وامر يراد ، يصلح للبيع والشراء ، والتجارة ، والشركة ، والقرض ، والاستقراض ، واعمال الديوان ، والمناظرة والركوب في البحر ، والفصد ، وطلب العلم ، وطلب الحوائج ، ولقاء الاشراف والعلماء والملوك والسلطان ، وليحذر فيه الاعمال السيئة، ومن ولد فيه كان حسن الكمال مشغولاً بطلب العلم كاتباً ، اديباً ، سليماً ، سعيداً ، وكان في اموره مسدداً محموداً مرزوقاً ويعمر طويلاً ويكثر ماله في آخر عمره ويكون غنياً ، ومن مرض فيه برئ بمشية الله عزوجل من مرضه ولم يطل.

وفي رواية اخرى : طال مرضه وخيف عليه الهلاك ، ومن هرب فيه يؤخذ، والاحلام فيه تصح بعد ستة عشر يوماً، والله اعلم.

الخامس عشر: دي مهر روز ، اسم من اسماء الله تعالى ، وفي خبر انه اسم الملك الموكل بالعرش ، ولد فيه عيسى عليه السلام ، ونجى ابراهيم عليه السلام من النار ، تقول الفرس انه يوم خفيف ، ويقول الصادق عليه السلام: انه يوم صالح مبارك لكل عمل وكل حاجة تريدها ، فاطلبوا الحوائج فانها تقضى

ان شاء الله تعالى ، وهو صالح للتجارة ، والنكاح ، والسفر ، والصيد ، وليس الجديد ، وقطعه ، ولقاء الاشراف ، والعطاء ، والرؤساء ، والقضاة ، والسلطان ، والعلماء ، والتعليم ، وطلب ما عند الرؤساء والكتّاب ، فاعمل فيه ما بدا لك فإنه يوم سعيد ، واحذر فيه الفصد ، ومن ولد فيه يكون ألتغ أو أخرس ، وسبب الخلق ومن مرض فيه أو في ليلته خيف عليه إلا ان يشاء الله عزّ وجلّ ، والاحلام تصحّ فيه بعد ثلاثة أيام ، والله اعلم.

وربما ينافي ما ذكر في هذا اليوم من مفاد الاخبار ما في خبر يونس بن ظبيان عن الصادق عليه السلام من أنه: يوم محذور في كل الامور الا من اراد ان يستقرض ، او يقرض ، او يشاهد ما يشتري ، ومن هرب فيه يظفر به في مكان قريب [خ.ل: غريب] ومن مرض فيه برىء عاجلاً باذن الله سبحانه. وفي خبر آخر: مات ، وأنه ولد فيه قابيل ، وكان ملعوناً فاحذروا فيه كل الحذر ، وفيه خلق الغضب ، ويوافق هذه الرواية ما في خبر محمد بن إبراهيم عن الصادق عليه السلام من أنه يوم نحس من سافر فيه هلك وبناله المكروه ، ومن ولد فيه كان مجنوناً لا محاله ، وظني أنه اشتباه باليوم الآتي ، والله العالم.

السادس عشر: مهر روز ، اسم الملك الموكل بالرحمة - كما في خبر معلى بن خنيس عن الصادق عليه السلام - وفي خبر آخر عن سلمان الفارسي أنه اسم ملك موكل بالجحيم ، تقول الفرس انه يوم خفيف جيد جداً ، ويقول الصادق عليه السلام: أنه يوم نحس مستمردي مذموم يصلح لدخول الحمام ، وحلق الرأس ، وعمل الخير ولا يصلح لسائر الاعمال والحوائج فلا تطلبوها سيما السفر فان من سافر فيه هلك وبناله مكروه ، فاجتنبوا فيه الحركات ، واتقوا فيه طلب الحوائج ما استطعتم فانها ان قضيت تُقضَى بمشقة وربما لم تتم فأتقوا ما استطعتم ، وتصدقوا فيه ، وتعودوا من شره ، ويكره فيه لقاء السلطان ، وفي رواية: أنه يصلح للتجارة ، والبيع ، والمشاركة ، والخروج الى البحر ، ويصلح للابنية ،

ووضع الاساسات ، ويصلح لعمل الخير ، وفي خبر : أنه خلقت فيه المحبة والشهوة ، وهو يوم السفر فيه جيد في البر والبحر ، استاجر [ فيه ] من شنت ، وارفح فيه الى من شنت، وهو مناف لما في بقيه الاخبار من التحذير فيه من السفر، واوضح منه منافاة واعم منه مناقضة ما في خبر آخر من : أنه يوم جيد لكل ما يراد من الاعمال والنيات والتصرفات ، والمولود فيه يكون عاملاً وهو يوم لجميع ما يطلب فيه من الأمور الجيدة، ومن ولد فيه يكون مشوماً، عسر التربية، منحوساً في عيشه، ويكون لا بد مجنوناً.

وفصل في خبر آخر بانه ان ولد صباحا الى الزوال يكون مجنوناً [خ.ل: بخيلاً] ، وان ولد بعد الزوال صحت حاله وتكون اعماله سالحة ، ومن مرض فيه لا يكاد ينجو.

وفي خبر آخر : انه خيف عليه الهلاك ويطول مرضه.

وفي ثالث : انه برىء عاجلاً، وبينها تناف ، والذي يهرب فيه يرجع ، والضال فيه يسلم ويوجد، والاحلام تصح فيه بعد يومين.

السابع عشر: نمروش روز ، وقيل : سروس ، وقيل : شروس، وقيل : شروش روز ، اسم الملك الموكل بحراسة العالم ، وهو جبرائيل ، وفي رواية أنه اسم الملك الموكل بخراب العالم، واظنه من غلط الناسخ، لأن جبرئيل ليس موكلًا بخراب العالم بل بحراسته ، تقول الفرس أنه يوم مختار خفيف متوسط ، ويقول الصادق عليه السلام أنه يوم محمود صالح لكل ما يراد ، جيد موافق ، صاف ، مختار لجميع الحوائج ، فاطلبوا فيه ما شئتم ، وتزوجوا ، وبيعوا واشتروا ، وازرعوا وابنوا ، وادخلوا على السلطان وغيره ، فإن حوائجكم تقضى بمشية الله سبحانه، واطلبوا فيه ما تريدون فانه جيد خلقت فيه القوة ، وخلق فيه ملك الموت ، وهو الذي بارك فيه الحق على يعقوب عليه السلام ، جيد صالح للعارة ، وفتق الانهار، وغرس الاشجار ، والتزويج ، والمختانه ، والشركة ، والتجارة ، ولقاء الاخوان ،

والمضاربة للاموال ، وفي خبر آخر أنه متوسط الحال يحذر فيه المنازعة ، والقرض ، والاقتراض ، ومن اقترض فيه شيئاً لم يردّ اليه ، وان ردّ فبجهد ، ومن استقرض فيه شيئاً لم يردّه . وهذا الخبر لا ينافي سابقه ، وأنها ينافي ما في خبر معمر من انه يوم ثقيل لا يصلح لطلب الحوائج واحذر فيه ، واحسن الى ولدك وعبدك . وكيف كان ، فمن ولد في هذا اليوم يكون مباركاً سعيداً في كلّ امره ، وعاش طويلاً طيباً لا يرى فيه فقراً ، وصلحت حاله وتربيته ، ومن مرض فيه خلص وبرىء باذن الله تعالى.

الثامن عشر: رش روز - على نسخة - وروش روز - على نسخة أخرى وروشاً روز، على الثالثة، وروشن - على رابعة -، ووشن - على خامسة -، ورش رس - على سادسة، اسم الملك الموكل بالنيران، تقول الفرس أنه يوم خفيف، ويقول الصادق عليه السلام: يوم مختار جيد، مبارك، صالح للسفر، والبيع والشراء، والزرع، والشركة، والتجارة، وقطع الثياب، والفصد والعمارة والبناء، وشراء البيوت والمنازل، والتزويج، وطلب الحوائج والمهمات، وكلّ أمر يراد، فاسع فيها فانها تقضى، واطلب فيه ما شئت فانك تظفر، ويصلح للدخول على السلطان، والقضاة والعمال، وليحذر فيه الفسق، والفجور، والاعمال السيئة، ومن تزوج فيه يرى خيراً، ومن اقترض فيه قرضاً رده إلى من اقترض منه، ومن خاصم فيه عدوه خصمه وغلب عليه وقهره وظفر به بقدره الله تعالى، ومن سافر فيه قضيت حاجته، ومن ولد فيه كان حسن التربية، محمود العيش، حسن الحال، ولا يرى فقراً، ولا يموت إلا عن توبة، ومن مرض فيه أو في ليلته برئ ونجى بإذن الله تعالى.

التاسع عشر: فروردين روز، اسم الملك الموكل بارواح الخلائق وقبضها، سمي باسمه لولادته فيه ، تقول الفرس انه يوم ثقيل ، ويقول الصادق عليه السلام: أنه يوم مختار مبارك جيد ، خفيف ، صالح لكل شيء من التزويج ، وطلب

المعاش ، والحوائج ، وتعلّم العلم ، وشراء الرقيق والماشية : ولقاء السلطان وكتابة الكتب ، واعمل الاعمال ، وارسال الرسل ، والصيد ، والحمام ، والتحويل ، ولقاء الاشراف ، والسفر ، فإن من سافر فيه تقضى حوائجه واموره ، وكلّ ما يصل اليه ، وهو اليوم الذي ولد فيه اسحاق بن ابراهيم عليه السلام ، وليحذر فيه من اخراج الدماء ، وحلق الشعر ، ومن ولد فيه يكون مباركاً ، كاتباً ، مرزوقاً ان شاء الله ، صالح الحال ، متوقفاً لكل خير ، ومن ضلّ فيه او هرب قدر عليه بعد نصف شهر ، ومن مرض فيه أو في ليلته يخلص باذن الله تعالى ، ويعارض ما ذكر ما روي عنه عليه السلام - ايضاً - من انه يوم شديد ، كثير شرّه ، لا تعمل فيه عملاً من اعمال الدنيا ، والزّم فيه بيتك ، واكثر فيه ذكر الله عزّ وجلّ وذكر النبي صلّى الله عليه وآله ، ولا تسافر فيه ، ولا تدفع الى احد شيئاً ، ولا تدخل على سلطان ، ومن ولد فيه يكن سيّء الخلق ، ومن مرض فيه خيف عليه ، وفي رواية اخرى : انه يحمّد فيه لقاء الملوك والسلاطين لطلب الحوائج وطلب ما عندهم وفي ايديهم .

العشرون : بهرام روز ، اسم الملك الموكل بالنصر والخذلان في الحرب ، وفي رواية اخرى : انه اسم الملك الموكل بالسحاب ، وفي ثالثة : انه اسم الملك الموكل بالارواح ، تقول الفرس انه يوم خفيف ، ويقول الصادق عليه السلام : انه يوم خفيف مبارك ، محمود ، مسعود ، صالح ، جيّد ، مختار لما تحبّ ، يصلح لطلب الحوائج والبناء ووضع الاساس ، والتزويج ، والفرس ، والدخول على السلطان وغيره ، والشراء والبيع ، وحصاد الزرع ، وغرس الشجر ، والكرم ، واتخاذ الماشية ، وطلب المعاش ، والتوجّه بالانتقال والاشغال ، والفصد ، وحلق الشعر ، والمعالجة والاعمال الرضيه ، والابتداءات للامور ، والسفر بالخصوص فان من سافر فيه رجع سالماً غانماً ، وقضى الله حوائجه ، وحصّنه من جميع المكاره على ما روي عن امير المؤمنين عليه السلام ، وورد الامر بالتحذر فيه عن الخصومة ، والصيد ،

والتقاضي للعرفاء ، وفي شراء العبد فيه خبران: احدهما ينهى عنه ، والآخر يوجبه ، ومن ولد فيه ففي خبر انه يكون في صعوبة من العيش ويكون ضعيفا ، وفي آخر : انه يكون طويل العمر ملكا يملك بلداً أو ناحية منه ، ويكون حليماً فاضلاً ، ومن مرض فيه او في ليلته ففي خبر انه صعب مرضه ، وفي آخر انه مات ، وفي ثالث انه يخلص باذن الله تعالى ، ومن هرب فيه كان بعيد الدرك ، ومن ضل فيه خفي امره .

الحادي والعشرون: رام روز، اسم الملك الموكل بالفرح والسرور، تقول الفرس انه يوم جيد يتبرك به ، ويقول الصادق عليه السلام: انه يوم نحس مستمر مذموم ، اكل فيه آدم عليه السلام من الشجرة ، وعصى ربه ، وهو يوم اهراق الدماء ، يصلح له ، فاتقوا فيه ما استطعتم من الاذى ، ولا تطلبوا فيه حاجة ، ولا تنازعوا فيه خصماً ، ولا تلق فيه سلطاناً تتقيه ، فهو يوم رديء منحوس مذموم لسائر الامور ، ولا تخرج من بيتك ، وتوق ما استطعت وتجنب فيه اليمين الصادقة ، وتجنب فيه الهوام ، فان من فيه لسع مات ، ولا تواصل فيه احداً ، ولا تعمل فيه عملاً ، ولا تشارك فيه احداً ، واقعد في منزلك ، واستعد من شره ، وصم ، وتصدق ، وتب ، واستغفر ، واعتصم من المكاره ، واحذر الاعمال ، فانه اول يوم اريق فيه الدم ، وحاضت فيه حواء ، ومن سافر فيه لم يربح ، وفي نسخة لم يرجع وخيف عليه ، ومن مرض فيه تشدد علته ولم يبرأ ، ومن ولد فيه يكون ضيق الامور نكد الحياة محتاجاً فقيراً في اكثر امره<sup>(١)</sup> ودهره ، وفي خبر آخر : ان من ولد فيه يكون صالحاً ، ويتقى فيه من السلطان والسفر ، ويكره فيه سائر الاعمال ، والفسد ، والحجامة ، ولقاء الاجناد والقواد ، والساسة .

ويعارض ما ذكر ما في خبر آخر من انه اسم ملك موكل بالسحاب يوم مبارك جيد للنكاح ، والمناظرة ، والبيع والشراء ، والعمارة ، رديء للصيد ، والمعالجة ،

(١) استظهر المصنف رحمه الله في حاشية المطبوع : عمره .

ودخول الحمام.

الثاني والعشرون: باد روز ، اسم الملك الموكل بالرياح ، وقيل اسم الموكل بالسحاب ، وقيل اسم من أساء الله سبحانه ، تقول الفرس أنه يوم ثقيل ، ويقول الصادق عليه السلام: أنه يوم سعيد مبارك مختار جيد صاف حسن، ما فيه مكروه، يصلح لكل حاجة تريدها، فاطلبوا فيه الحوائج فإنه يوم جيد، خاصة للشراء والبيع ، وكذا يصلح فيه الصيد والنكاح والمناظرة والعمارة والحمام والحلق والسفر وغيرها وطلب الحوائج والمهمات وسائر الاعمال والصدقة فيه مقبولة، ولها ثواب جزيل جليل عظيم. والرؤيا فيه مقصودة ، والتجارة فيه مباركة ، والآبق فيه يوجد ، والتزويج فيه جيد ، وان خاصمت فيه كانت الغلبة لك ، ويجد فيه كل حاجة ، والاعمال السلطانية وسائر التصاريف في الاعمال المرضية ، ومن ولد فيه يكون مباركاً محبوباً ميموناً ، سعيداً طيب العيش ، ومن مرض فيه أو في ليلته لا يخاف عليه ويخلص ويبرأ سريعاً ، ومن سافر فيه ربح وخصب ورجع معافى الى اهله سالمًا ان شاء الله تعالى ، ومن دخل الى السلطان بلغ محابه ، ووجد عنده نجاحا لما قصده له ، وليحذر فيه من الفسق والفجور.

الثالث والعشرون: ديبدين روز، وفي بعض الاخبار: ريدين روز، اسم الملك الموكل بالنوم واليقظة وحراسة الارواح حتى ترجع الى الابدان ، وفي خبر: انه اسم من أساء الله تعالى ، يقول الفرس أنه خفيف ، ويقول الصادق عليه السلام: أنه يوم سعيد مختار مبارك ، ولد فيه يوسف النبي الصديق عليه السلام ، صالح لكل حاجة ولكل ما يراد ، وخاصة للتزويج والتجارات كلها ، والدخول على السلطان ، والسفر والتماس الحوائج، جيد للقاء الملوك والاشراف والمهمات ، والفصد والحمام ، واخذ الشعر ، والاخذ والعتاء ، والنقلة والتحويل من مكان الى مكان ، وسائر الاعمال، وهو يوم خفيف يصلح للبيع والشراء ، وفي روايه شاذة: أنه نحس لا يصلح الا للفصد ونحوه من اراقة الدم حسب ، وليحذر

فيه من الطعام الرديء ، ومن الاعمال وخصوصا السفر ، ولا تلق فيه سلطانا ، ولا تخرج من بيتك ، ولا تطلب فيه حاجة ، ومن ولد فيه يكون صالحا طيب النفس ، حسنا ، محبوباً ، حسن التربيه في كل حاله ، رخي البال ، سعيداً ، وعاش عيشاً طيباً . وفي خبر : انه ولد فيه ابن يامين اخى يوسف عليه السلام ، ومن ولد فيه يكون مرزوقاً مباركاً هذا على اكثر الاخبار ، لكن في خبر انه يوم نحس مشوم من ولد فيه لا يموت الا مقتولاً ، ولد فيه فرعون ، ومن سافر فيه يغنم ويصيب خيراً بمشية الله عز وجل ، ومن مرض فيه أو في ليلته ينجو ويبرأ باذن الله تعالى ، والآبق فيه يوجد ، والضالّة ترجع ، والرؤيا فيه كاذبة .

الرابع والعشرون: دين روز ، اسم الملك الموكل بالسعي والحركة ، وزاد في خبر : الموكل بالنوم واليقظة ، وحراسة الارواح حتى ترجع الى الابدان ، تقول الفرس انه يوم خفيف جيّد ، ويقول الصادق عليه السلام : انه يوم نحس مستمرّ مذموم مشؤوم ملعون ، ولد فيه فرعون ذو الاوتاد لعنه الله ، وهو يوم عسر نكد مكروه لكلّ حال وعمل ، فاحذره ، ولا تعمل فيه عملاً ولا تلق فيه احداً ، واتق الله ما استطعت ، واقعد في منزلك ، واستعد بالله من شرّه ، لا ينبغي لاحد ان يبتدئ فيه بحاجة .

ويكره فيه جميع الاحوال والاعمال ، نحس لكلّ امر يطلب فيه ، غير صالح الا للفصد ، وليحذر فيه من الطعام الرديء ، ومن الاعمال خصوصا السفر ، فان من سافر فيه مات في سفره ، وفي نادر من الاخبار انه جيّد للسفر ، ومن ولد فيه يموت في سفره ، أو يقتل ، أو يفرق ، ويكون مدّة عمره حتى يموت سقيماً محزوناً مكدوراً ، نكد العيش ، لا يوفّق للخير ابداً وان حرص عليه جهده وفي خبر آخر انه يقتل في آخر عمره اذا حرص في طلب الرزق أو يفرق ، لكن عن أمير المؤمنين عليه السلام : ان من ولد فيه علا أمره إلاّ انه يكون حزيناً حقيراً ، ومن مرض فيه أو في ليلته طال مرضه وخيف عليه ، ولا يكاد ينتفع بمقصده



ولو جهد جهده، والرؤيا فيه كاذبة.

الخامس والعشرون: ارد روز ، اسم الملك الموكل بالجن والشياطين ، تقول الفرس أنه يوم ثقيل ، ويقول الصادق عليه السلام: أنه يوم مكروه نكد ثقيل نحس رديء مدموم ، وهو اليوم الذي اصاب فيه اهل مصر سبعة اضرب من الآفات <sup>(١)</sup> ، وفي رواية تسعة اضرب ، وهو يوم شديد البلاء فلا تطلب فيه حاجة ، ولا تلق فيه احداً ، ولا تحلف فيه صادقاً ولا كاذباً ، واحفظ فيه نفسك واخل بها ، واحترز واتق فيه جهدك ، فإنه اليوم الذي ضرب الله عز وجل فيه اهل الآيات مع فرعون ، واحذر من جميع الاعمال سبب السفر والتجارة ، والنكاح والحمام والصيد ، نحس لا ينبغي ان يبدأ فيه بشيء ، وافزع فيه الى الدعاء والصلاة وعمل الخير ، واقعد في منزلك واستعد بالله تعالى ، ومن ولد فيه كان ثقيل التربية نكد الحياة ، وفي خبر آخر انه يكون ملكا مرزوقا نجيباً من الناس ، تصيبه علة شديدة ويسلم منها ، وفي خبر ثالث : أنه يكون فقيهاً عالماً ، وفي رابع : انه يكون كذاباً تماماً لا خير فيه ، وهو يوم سوء ، ومن سافر فيه لا يرجع ولا يربح ، ومن مرض فيه اجهد ولا يكاد يبرأ وهو الى الموت اقرب من الحياة ، وفي خبر : لا ينجو ، وفي ثالث : من لم يبق من مرضه فاتقه ، هذا وفي نادر من الاخبار ان هذا اليوم جيد للشراء والبيع ، والبناء والزرع ويصلح لقضاء الحوائج ، وهو مخالف لبقية اخبار الباب.

السادس والعشرون: اسناد روز - كما في خبر - واشتاد روز - كما في عدّة اخبار - اسم الملك الذي خلق عند ظهور الدين - كما في خبر - واسم الملك الموكل بالانس - كما في آخر - تقول الفرس : أنه يوم جيد ، ويقول الصادق عليه السلام : أنه يوم صالح مبارك للسيف ، ضرب فيه موسى البحر فانفلق ، يصلح للشراء والبيع ، وقضاء الحوائج ، والبناء ، والفرس ، والزرع ، وشراء

الاملاك ولكل حاجة ما خلا التزويج ، والسفر ، والعمارة ، والفصد ، والتحويل ، فإن من تزوج فيه لم يتم امره ، ويفارق اهله ، ومن سافر فيه لم يصلح له ذلك ولم يربح ولم يرجع ، وعليكم بالصدقة فإن المنفعة بها وافرة ، ولمضاره رافعة بمشية الله تعالى وعونه ، واقتصر في غير واحد من الاخبار على استثناء التزويج ، ورفع المنع عن غيره حتى عن السفر لانه عليه السلام قال : هو يوم صالح للسفر ولكل امر يراد الآ التزويج ، فإن من تزوج فيه فرّق بينها كما انفرق البحر لموسى عليه السلام ، ويكون عيشها بغيضاً ، ولا تدخل اذا وردت من سفرك فيه الى اهلك ، بل صرح في خبر بان النقلة فيه جيدة ، وانه يوم جيد للسفر فسافر فيه والتقى من شئت تغنم، وتقض حوائجك ، ومن ولد فيه ففي خبر انه يكون متوسط الحال ، وفي آخر انه يكون قليل الحظ ، ويفرق كما غرق فرعون في اليمّ ، وفي ثالث : ان من ولد فيه طال عمره ، وفي رابع : انه يكون مجنوناً مخبلاً بخيلاً ، ومن مرض فيه أو في ليلته اجهد وبرىء بعد مدة.

السابع والعشرون: آسمان روز - كما في خبر - واسميان روز - كما في آخر - اسم الملك الموكل بالسموات - كما في خبر - ، والموكل بالطير - كما في آخر - تقول الفرس : انه يوم مختار ، ويقول الصادق عليه السلام : انه يوم صاف ، جيد ، سعيد ، مبارك ، مختار ، صالح لطلب الحوائج الى السلطان ، والى الاخوان ، والسفر الى البلدان خصوصاً في الضحى ، وانه صالح للشراء والبيع ، والدخول على السلطان والنساء ، والزرع ، والغرس ، والبناء ، والخصومة ، ولقاء القضاة ، والابتداءات والاسباب والتزويج ، ودخول الحمام ، والمناظرة ، وهو يوم سعيد جيد ، وفيه ليلة القدر ، فاطلب فيه ما شئت ، خفيف لسائر الاحوال ، ائجر فيه وطالب بحقك ، واطلب عدوك ، والتقى فيه من شئت ، واعمل ما شئت واسع في حوائجك ، وسافر الى حيث اردت فإن من سافر فيه يحمد امره ، واتي فيه الفصد ، واخراج الدم ، والصيد ، وشراء الدواب ، وفي خبر : وليتق التزويج ، ويرده التصريح في

بقية الأخبار بصلاحه للتزويج، ومن ولد فيه كان جميلاً، حسناً، مليحاً، خفيف التريية، طويل العمر، كثير الخير، مرزوقاً كثير الرزق، محبوباً عند أهله، قريباً إلى الناس، محبباً إليهم، مقبلاً، وفي خبر: انه يكون غشوماً، مرزوقاً، وعن أمير المؤمنين عليه السلام: انه ولد فيه يعقوب عليه السلام، من ولد فيه يكون مرزوقاً، محبوباً عند أهله، لكنّه تكثر احزانه، ويفسد بصره، ومن مرض فيه أو في ليلته برئ من مرضه كما في خبر، ومات كما في آخر.

الثامن والعشرون: دامياذ روز - كما في خبر - ورامياذ - كما في آخرين - واماياذ كما في ثالث -، اسم الملك الموكل بالقضاء بين الخلق - كما في خبر - وبالأرضين - كما في آخر - وبالسموات - كما في ثالث - تقول الفرس: انه يوم ثقيل منحوس، ويقول الصادق عليه السلام: انه يوم سعيد مبارك ممزوج بمدوح، ولد فيه يعقوب النبي عليه السلام، يصلح للسفر ولجميع الحوائج، وكل أمر والعمارة، والبيع، والشراء والتزويج والبناء والغرس والمناظرة وشرب الدواء، والدخول على السلطان، وقضاء الحوائج، والأمور، والمهات، ودفن الضرورات، ولقاء القواد والحجاب والاجناد، وقاتل فيه أعداءك فانك تظفر بهم، واعمل فيه ماشئت، وألق من شئت، وأحذر فيه الفصد، واخراج الدم، والحمام، والاحلام فيه تصح من يومها، ومن مرض فيه أو في ليلته برئ من مرضه كما في خبر، ويموت كما في آخر، ومن أبق فيه رجع، ومن ولد فيه يكون مباركاً مقبلاً حسناً جميلاً مرزوقاً محبوباً محبباً إلى الناس وإلى أهله، محسناً إليهم مشعوفاً، محزوناً، يطول عمره، ويصيه الغموم، ويبتلى في بدنه، ويعاني في آخر عمره ويعمر طويلاً، ويبتلى في بصره، ولا يؤمن عليه من ذهابه. وعن أمير المؤمنين عليه السلام: ان من ولد فيه يكون صبيح الوجه، مسعود الجدد، مباركاً ميموناً، ومن طلب فيه شيئاً تم له وكانت عاقبته محموده.

التاسع والعشرون: مهر اسفند روز - كما في خبر - وماراسفندار - كما في آخر -، ومار اسفند - كما في ثالث - وفار اسفند - كما في رابع - اسم الملك الموكل

بالأفنية والازمان والعقول والاسماع والابصار كما في خبر ، وبالأفئدة والعقول والاسماع والابصار كما في آخر ، واسم ميكائيل كما في ثالث ، تقول الفرس : أنه يوم جيد ، ويقول الصادق عليه السلام : أنه يوم مختار جيد ، خفيف مبارك ، قريب الامر ، يصلح لكل حاجة ، واخراج الدم ، وهو يوم سعيد لسائر الامور والحوائج والاعمال ، فيه بارك الله تعالى على الارض المقدسة ، ويصلح للنقلة ، وشراء العبيد والبهائم ، ولقاء الاخوان والاصدقاء ، والاداء ، والاشراف ، والملوك ، وفعل البر والخير، والحركة والنكاح، وتعمير البلاد، والدخول على السلطان، والنقلة ، واقض فيه كل حاجة ، ولا تستخلف فيه أحداً ، ولا تأخذ فيه من احد، ولا تضرب فيه حرأً ولا عبداً ، وأما السفر ففي اكثر الاخبار أنه صالح سعيد فيه ، وأن من سافر فيه يصيب مالا كثيراً إلا من كان كاتباً ، فإنه يكره له ذلك ولا ارى له السعي في حاجة ان قدر عليه ، وفي خبر : وسافر والى من شئت، وفي آخر : أنه يوم جيد صالح يحمد فيه النقلة ، والسفر ، والحركة ، وفي خبر : أنه لا يصلح هذا اليوم للسفر ، وطلب العلم ، ولبس الجديد وقطعه ، وشراء الدواب ، وفي خبر : أنه يكره فيه الدين والسلف والايان ، ومن ولد فيه كان مباركاً شجاعاً صالحاً حليماً ، ومن مرض فيه او في ليلته يخاف عليه كما في خبر ، ويموت كما في آخر ، ويبرأ كما في ثالث ، والآبق فيه يوجد ، ومن ضلت له ضالة وجدها ، والاحلام فيه تصح من يومها ، وفي خبر ان الرؤيا فيه صادقة ، ولا تقصها إلا بعد يوم.

اليوم الثلاثون: انيران روز- كما في خبرين - وايران روز- كما في آخرين-، اسم الملك الموكل بالادوار والازمان - كما في خبر - وبالدهور والازمنة - كما في آخر - وبالايام - كما في ثالث - وبالحروب - كما في رابع - تتبرك به الفرس ، وتقول انه يوم خفيف يحمد فيه ساير الاعمال والتصرفات. ويقول الصادق عليه السلام: انه يوم مختار جيد مبارك ميمون مسعود مفلح منجح مفرح، صالح لكل

شيء، وهو اليوم الذي ولد فيه إسماعيل عليه السلام بن إبراهيم عليه السلام، وفيه خلق الله العقل واسكنه رؤوس من أحب من عباده، وهو يوم يصلح لكل شيء ولكل حاجة من شراء وبيع وزرع وغرس وتزويج وبناء واخراج الدم والفصد والشركة والجمام والحلق والمعالجة وطلب الحوائج، فاعمل فيه ما شئت والتق من أردت، وخذ واعط وانتقل فانه صالح لكل ما تريد، موافق لكل ما يعمل، واما السفر ففي أكثر الأخبار انه صالح له، لكن في خبر: لا تسافر فيه ولا تتعرض لغيره إلا للمعاملة، وفي آخر: انه يكره فيه السفر وليجتنب فيه الأعمال السيئة وليعمل الخير، ومن ولد فيه - ففي خبر - انه كان مباركاً ميموناً مقبلاً حسن التربية موسعاً عليه، وفي آخر: ان المولود فيه يرزق رزقاً واسعاً يكون لغيره ويمنع من التمتع بشيء منه، وفي ثالث: انه يكون حليماً مباركاً صالحاً يرتفع أمره ويعلو شأنه، وتعسر تربيته، ويسوء خلقه ويرزق رزقاً يكون لغيره، ويمنع من التمتع بشيء منه، وفي رابع: ان من ولد فيه كفي كل أمر يؤذيه ويكون المولود فيه مباركاً صالحاً يرتفع أمره ويعلو شأنه، وفي خامس عن أمير المؤمنين عليه السلام: ان من ولد فيه يكون حليماً مباركاً صادقاً أميناً يعلو شأنه، ومن مرض فيه أو في ليلته لم تطل علته وبرئ سريعاً ونجى سالماً بإذن الله تعالى، ومن اقترض فيه شيئاً رده سريعاً، ومن ابق فيه وجد، ومن ضلت له فيه ضالة وجدها ان شاء الله تعالى، ومن هرب فيه أخذ<sup>(١)</sup>.

### تبيينها :

الأول: ان المراد بهذه الايام - وان كان ظاهر شطر من الاخبار هو ايام الشهر الهلالي العربي ، إلا ان بعض الاخبار فسر ذلك ونص على ان المراد بها-

(١) ذكر في مستدرک وسائل الشیمة : ٢ / ٢٨ باب ٢١ خمس روایات والمصنف قدس سره اختار من هذه الروایات ما ذكره هنا فمن شاء الوقوف علی تفصیلها فلیراجع المستدرک.

هي أيام الشهور الفارسية دون العربية الهلالية والتركية ، وقد شرح ذلك في الخبر المفصل في الاختيارات الذي رواه معلّى بن خنيس ، قال : دخلت على الصادق عليه السلام يوم النيروز ، قال : اتعرف هذا اليوم ؟ فقلت : جعلت فداك ، هذا يوم تعظمه العجم وتتهادى فيه . فقال أبو عبدالله عليه السلام : والبيت العتيق الذي بمكة ما هذا إلا لأمر قديم أفسره لك حتى تفهمه . قلت : يا سيدي ان علم هذا من عندك احب اليّ من ان يعيش امواتي وتموت اعدائي . فقال : يا معلّى ان يوم النيروز هو اليوم الذي اخذ الله فيه موثيق العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً .. الى ان قال : وهو أول يوم من سنة الفرس ، قال : فقلت : يا سيدي ، ألا تعرفني - جعلت فداك - اساء الايام بالفارسية ؟ فقال : يا معلّى ، هي أيام قديمة من الشهور القديمة كلّ شهر ثلاثون يوماً لا زيادة فيه ولا نقصان ، فأول يوم من كلّ شهر هرمز روز . الحديث . فما تعارف من العمل بها على ترتيب الأشهر الهلالية اشتباه ، بل من أراد العمل بها يلاحظ كم شهراً مضى من يوم النيروز وكم يوم ناقص من الأشهر الماضية ، فيعين بذلك ان كم يوماً مضى من النيروز فيحذف ثلاثين ثلاثين فالباقي هو من الشهر الذي هو فيه ، فيستعلم حكمه ممّا مرّ .

الثاني: انه لا بأس للشيعة ان يراجع احكام الاختيارات المزبورة بل يتوكّل على الله سبحانه وتعالى ويتحصّن بالأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين ويمضى في حوائجه في ايّ يوم اراد ، لما رواه أبو علي بن الشيخ الطوسي قدس سرهما في محكي أماليه<sup>(١)</sup> عن أبي نواس سهل بن يعقوب قال : قلت للعسكري عليه السلام ذات يوم : يا سيدي ! قد وقع إليّ اختيارات الايام عن سيدنا الصادق عليه السلام .. الى ان قال : فاعرضه عليك ؟ فقال عليه السلام : افعل فلما عرضته عليه وصحّحته ، قلت له : يا سيدي في اكثر هذه الايام قواطع

عن المقاصد لما ذكر فيها من النحس والمخاوف ، فتدلتني على الاحتراز من المخاوف فيها ، فأننا تدعو في الضرورة الى التوجه في الحوائج فيها ، فقال لي : يا سهل ! ان لشيعتنا بولايتنا لعصمة ، لو سلكوا بها في لجة البحار الغامرة وسبابس<sup>(١)</sup> البيداء الغابرة بين سباع وذئاب واعادي الجن والانس لأنموا من مخاوفهم بولايتهم لنا ، فتق بالله عز وجل ، واخلص في الولاء لأتمتك الطاهرين عليهم السلام ، وتوجه حيث شئت ، واقصد ما شئت ، اذا اصبحت وقلت ثلاثاً : « اصبحت اللهم معتصماً بدمامك المنيع الذي لا يطأؤل ولا يحأول من شر كل طارق وغاشم من ساير ما خلقت ومن خلقت من خلقك الصامت والناطق في جنة من كل مخوف بلباس سابقة حصينة وهي ولاء اهل بيت نبيك صلى الله عليه وآله محتجباً من كل قاصد [خ.ل:قصد] الى اذية بجدار حصين الاخلاص في الاعتراف بحقهم والتسلك بحبلهم جميعاً موقناً ان الحق لهم ومعهم وفيهم وهم أوالي من والوا وأعادي من عادوا ، واجانب من جانبوا ، فاعذني اللهم بهم من شر كل ما أتقيه ، يا عظيم حجرت الاعادي عني بيدع السموات والأرض ، ﴿ انا جعلنا من بين ايديهم سداً ومن خلفهم سداً فاغشيناهم فهم لا يبصرون ﴾<sup>(٢)</sup> وقتلتها عشياً حصلت في حصن من مخاوفك وأمن من محذورك ، فاذا اردت التوجه في يوم قد حذرت فيه فقدم امام توجهك : الحمد لله رب العالمين والمعوذتين ، وآية الكرسي ، وسورة القدر ، وآخر آية في<sup>(٣)</sup> سورة آل عمران . الحديث<sup>(٤)</sup> .

(١) السبابس : المفازة .

(٢) سورة آل عمران : ٢٠٠ .

(٣) في المصدر : من .

(٤) وللحديث تنعيم مذكور في الامالي فراجع .

### المطلب الرابع

أن السفر لما كان غالباً يحتاج الى الراحة . وكان لاقتناء الدواب وركوبها آداب واردة عن أئمتنا عليهم السلام ، ناسب تذييل آداب السفر باحكام الدواب في السفر ، والتطفّل بذكر آداب غير المركب تنميماً للقائدة ، فنقول :  
 أن من جملة احكام الدواب استحباب اقتنائها ، وارتباطها لنصر الحق ، وقضاء الحوائج ، وسفر الطاعة والمباح ، بل قيل يكره ترك الاقتناء للقادر خوفاً من نفقتها ، لما ورد من أنّ الدابة زين ، وتقضى عليها الحوائج ، ورزقها على الله <sup>(١)</sup> ، وأن من سعادة المؤمن دابة يركبها في حوائجه ، ويقضى عليها حقوق اخوانه <sup>(٢)</sup> ، وان تسعة اعشار الرزق مع صاحب الدابة <sup>(٣)</sup> ، وقال أبو الحسن عليه السلام في حديث : اما علمت أنّ من ارتبط دابة متوقّفاً بها امرنا ، ويغيبها <sup>(٤)</sup> عدونا ، وهو منسوب الينا ، ادر الله رزقه ، وشرح صدره ، ويلفه أمله ، وكان عوناً على حوائجه <sup>(٥)</sup> .

وقال يونس بن يعقوب : قال لي أبو عبدالله عليه السلام : اتّخذ حماراً يحمل رحلك ، فإن رزقه على الله . فاتخذت حماراً وكنت انا ويوسف اخي اذا تمت السنّة حسبنا نفقتنا فنعلم مقدارها ، فحسبنا بعد شراء الحمار نفقتنا فاذا هي كما

(١) الكافي : ٦ / ٥٣٧ باب ارتباط الدابة والمركوب برقم ٩ بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام:

اتّخذوا الدابة فإتيا زين ، وتقضى عليها الحوائج ، ورزقها على الله جلّ ذكره ، قال : وحديثي به عمّار بن المبارك وزاد فيه وتلقني عليها اخوانك .

(٢) الكافي : ٦ / ٥٣٦ باب ارتباط الدابة والمركوب حديث ٧.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣٥ باب ارتباط الدابة والمركوب حديث ٢.

(٤) في المطبوع : به .

(٥) الكافي : ٦ / ٥٣٥ باب ارتباط الدابة والمركوب حديث ١.



كانت في كل عام لم تزد شيئاً<sup>(١)</sup>.

ومنها: استحباب اقتناء الخيل وإكرامها ، لما ورد من أنّ الخير كلّ معقود في نواصي الخيل الى يوم القيامة<sup>(٢)</sup> ، وأنّ ظهور الخيل عزّ ، وبطونها كنز<sup>(٣)</sup> ، وأنّ من ارتبط فرساً لرهيّة عدوّ أو يستعين به على جماله لم يزل معاناً [عليه ابدأ] مادام في ملكه، ولا يدخل بيته خصاصة<sup>(٤)</sup>.

وورد : أنّ الخيل العراب كانت وحوشاً في بلاد العرب فلما رفع ابراهيم عليه السلام واسماعيل عليه السلام القواعد من البيت قال الله تعالى : اني اعطيتك كنزاً لم اعطه احداً كان قبلك ، [ قال ] فخرج ابراهيم عليه السلام واسماعيل عليه السلام حتى صعدا جياداً . فقال : الأ هلاً .. الأ هلم ، فلم يبق في بلاد العرب فرس الا اتاه وتذلل له ، واعطته بنواصيها ، وانما سميت جياداً لهذا ، فما زالت الخيل بعد تدعو الله ان يحببها الى اربابها فلم تزل الخيل حتى اتخذها سليمان<sup>(٥)</sup> . والافضل على ما قيل- ارتباط العتيق ودونه في الفضل الهجين ، ودونه البرذون ، لما عن أبي الحسن عليه السلام من أنّ من ارتبط فرساً عتيقا محبت عنه<sup>(٦)</sup> عشر سيئات ، وكتبت له احدى عشرة حسنة في كلّ يوم ، ومن ارتبط هجيناً محبت عنه في كلّ يوم سيئتان ، وكتب له تسع حسنات في كلّ يوم ، ومن ارتبط برذوناً يريد به جمالاً ، أو قضاء حاجة ، أو دفع عدوّ محبت عنه في كل

(١) الكافي : ٦ / ٥٣٦ باب ارتباط الدابة والمركوب حديث ٦.

(٢) المحاسن / ٦٣٠ باب ١٤ فضل الخيل وارتباطها برقم ١١١.

(٣) المجازات النبويّة / ٩.

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٤٩ باب ٧ برقم ١١.

(٥) علل الشرائع : ١ / ٣٧ باب ٣٥ العلّة التي من اجلها سُمي الافراس جياداً برقم ١.

(٦) في الحديث - محبت عنه في كلّ يوم.

يوم سيئة وكتبت له ست حسنات ، الحديث<sup>(١)</sup> .  
ولا يختص الفضل بالارتباط للجهد لجعله عليه السلام دفع العدو احد  
محال [موارد] استعماله حيث عطفه على التجمل وقضاء الحاجة .

وافتى الشيخ الحرّ قدس سره في الوسائل<sup>(٢)</sup> باستحباب التوسعة على الخيل  
في الانفاق لقول رسول الله صلى الله عليه وآله : الخيل معقود بنواصيها الخير الى  
يوم القيامة ، والمنفق عليها في سبيل الله كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها<sup>(٣)</sup> .  
وظاهر قوله : ( في سبيل الله ) هو ما اذا كان الاقتناء للجهد فلا يدل الخبر على  
الاستحباب على الاطلاق الذي افتى به ، وكذا ما ورد في فضل ارتباط الخيل  
يوشك ان يكون المراد به الارتباط للجهد كما يكشف عن ذلك ساير الاخبار ،  
مثل قول رسول الله صلى الله عليه وآله : ان الله وملائكته يصلون على اصحاب  
الخيل من اتخذها واعدها لمارق في دينه ، او مشرك<sup>(٤)</sup> . وقوله صلى الله عليه  
وآله : سهل فرس في سبيل الله وعندى جبرئيل فتبسم ، فقلت ، لم تبسمت يا  
جبرئيل ؟ قال : وما يعني ان اتبسم والكفار ترتاح قلوبهم وترعد كلاهم عند  
سهيل خيول المسلمين<sup>(٥)</sup> ، وما روي من انه مرّ رجل من المسلمين على رسول  
الله صلى الله عليه وآله وهو على فرس له فسلم فقال صلى الله عليه وآله : وعليكما  
السلام ، فقيل : يا رسول الله ( ص ) أليس هو واحداً ؟ فقال صلى الله  
عليه وآله : سلّمت عليه وعلى فرسه<sup>(٦)</sup> .

(١) الفقيه : ٢ / ١٨٦ / باب ٨٦ برقم ٨٣٧ .

(٢) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٤٤ / باب ٣ برقم ١ .

(٣) الفقيه : ٢ / ١٨٥ / باب ٨٦ برقم ٨٣٥ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٨ / باب ١ برقم ١ والجمعريات / ٨٦ باب السيرة في الخيل .

(٥) الجمعريات / ٨٦ باب السيرة في الخيل ودعائم الاسلام .

(٦) الجمعريات / ٨٧ باب السيرة في الخيل .

نعم يمكن استفادة رجحان اقتناء الخيل مطلقاً من الخبرين الأولين، ومن ذيل ما عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنَّهُ: لَمَّا ارَادَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَخْلُقَ الْخَيْلَ قَالَ لِرِيحِ الْجَنُوبِ أَيُّ خَالِقٍ مِنْكَ خَلَقْنَا فَاجْعَلْهُ عَزَّوَجَلَّ لِأَوْلِيَائِي، وَمِثْلَهُ عَلَى أَعْدَائِي، وَجَمَالاً لِأَهْلِ طَاعَتِي، فَقَالَتْ الرِّيحُ: أَخْلُقُ فِقْبِضَ مِنْهَا قِبْضَةً فَخَلَقَ فَرَساً، فَقَالَ لَهُ: خَلَقْتِكَ خَلْقاً غَرِيباً، وَجَعَلْتَ الْخَيْرَ مَعْقُوداً بِنَاصِيَتِكَ، وَالغَنَائِمَ بِمَجْمُوعَةٍ عَلَى ظَهْرِكَ، وَعَطَفْتَ عَلَيْكَ صَاحِبَكَ، وَجَعَلْتِكَ تَطِيرُ بِبَلَا جَنَاحٍ، فَانْتَ لِلطَّلَبِ، وَأَنْتَ لِلهَرَبِ، وَسَأَجْعَلُ عَلَى ظَهْرِكَ رَجَالاً يَسْبِحُونَنِي وَيَمْحَدُونَنِي، وَيَكْبُرُونَنِي، فَتَسْبِحِينَ إِذَا سَبَّحُوا، وَتَهَلَّلِينَ إِذَا هَلَّلُوا، وَتَكْبُرِينَ إِذَا كَبَّرُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ تَسْبِيحَةٍ وَتَحْمِيدَةٍ وَتَمْجِيدَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ يَكْبُرُهَا صَاحِبُهَا فَتَسْمَعُهَا إِلَّا وَتَجِيبُ بِمِثْلِهَا، ثُمَّ قَالَ: لَمَّا سَمِعْتَ الْمَلَائِكَةَ صَفَةَ الْفَرَسِ، وَعَايَنُوا خَلْقَهَا، قَالَتْ: رَبِّ نَحْنُ مَلَائِكَتُكَ نَسْبِحُكَ وَنُحَمِّدُكَ فَهَذَا لَنَا، فَخَلَقَ اللهُ لَهَا خَلْقاً بَلِغاً اعْنَاقَهَا كَاعْنَاقِ الْبَخْتِ، فَلَمَّا أُرْسِلَ الْفَرَسُ إِلَى الْأَرْضِ وَاسْتَوَتْ قَدَمَاهُ عَلَى الْأَرْضِ صَهْلًا، فَقِيلَ: بَوْرَكَتْ مِنْ دَابَّةٍ أَدَلَّ بِصَهْلِكَ الْمَشْرُوكِينَ وَأَدَلَّ بِهِ اعْنَاقَهُمْ، وَمَلَأَ بِهِ آذَانَهُمْ، وَارْعَدَ بِهِ <sup>(١)</sup> قُلُوبَهُمْ: فَلَمَّا عَرَضَ اللهُ عَلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَالَ تَعَالَى لَهُ: أَخْتَرْتُ مِنْ خَلْقِي مَا شِئْتَ فَاخْتَارَ الْفَرَسَ، فَقِيلَ لَهُ: اخْتَرْتَ عَزَّكَ وَعَزَّ وَلَدُكَ خَالِداً مَا خَلَدُوا وَبَاقِياً مَا بَقُوا، بِرُكَّتِي عَلَيْكَ وَعَلَيْهِمْ، مَا خَلَقْتَ خَلْقاً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْكَ وَمِنْهُ <sup>(٢)</sup>.

وكيف كان ، فاقْتناء الخيل حتى البرذون أفضل من اقتناء الحمار ، لما ورد من ان ابا الحسن عليه السلام سأل ابن طيفور المتطبيب أي شيء تركب ؟ فقال : حماراً ، قال عليه السلام : بكم ابتعته ؟ فقال : بثلاثة عشر ديناراً . قال عليه

(١) في المطبوع : وارسد به.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٩ باب ١ برقم ١٢ عن تفسير أبو الفتوح الرازي وتفسير

٤٠٨ ..... مرآة الكمال للهامقاني/ج ٣

السلام : أنّ هذا هو السرف ان تشتري حماراً بثلاثة عشر ديناراً وتدع برذونا فقال : يا سيدي أنّ مؤونة البرذون أكثر من مؤونة الحمار ، فقال عليه السلام : الذي يمون الحمار هو يمون البرذون<sup>(١)</sup>.

نعم المستفاد من فعل باب الحوائج عليه السلام وقوله : ان ركوب البغل أولى من ركوب الخيل ، لأنّه عليه السلام كان يركب البغل . فقال له الرشيد : مثلك في حسبك ونسبك وتقدمك تلقاني على بغل ، فقال عليه السلام : تطأطأت عن خيلاء الخيل ، وارتفعت عن ذلة الحمير . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم : خيار الأمور أوسطها<sup>(٢)</sup>.

لكن المستفاد من اختيار مولانا الباقر عليه السلام ركوب الحمار ، حيث عرض عليه الحمار والبغل جميعاً ، وقوله عليه السلام : أحب المطايا إليّ الحمير<sup>(٣)</sup>. هو كون ركوب الحمار أرجح ، لما فيه من التواضع.

وينبغي لمن يقتني الخيل ان يجرب ناصيتها<sup>(٤)</sup> ، وانها مباركة أو شؤم ، ولا يقتني الشؤم ، لما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم من : إنّ الشؤم في المرأة والفرس والدار<sup>(٥)</sup>.

وورد في الوان الخيل ما ينبغي ذكره ، فورد أنّ شقرها خيارها<sup>(٦)</sup> ، والأشقر هو الفرس الأحمر حمرة صافية يحمر معها العرف والذنب ، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم دعا بالبركة فيه ، وقال صلى الله عليه وآله وسلّم : يمن الخيل في

(١) الكافي : ٦ / ٥٣٥ باب ارتباط الدابة والمركوب برقم ١.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٩ باب ٤ برقم ٢.

(٣) المحاسن / ٣٥٢ باب ١٠ القول عند الركوب برقم ٤٩.

(٤) في المطبوع : ناصيته.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٨ باب ٤٥ حديث ٢.

(٦) الجمعريات / ٨٧ باب السيرة في الخيل.

سقرها<sup>(١)</sup>، ويزيد الأشقر حسناً اذا كان به وضاح، يعني بياضاً في جبهتها ويديها ورجليها، سيما اذا كانت له غرة سائلة، أي بياض من جبهته إلى قريب انفه، لقول أبي الحسن عليه السلام: من خرج من منزلة، أو منزل غير منزله في أول الغداة فلقنى فرساً أشقر به أوضاح، بورك له من يومه وإن كانت به غرة سائلة فهو العيش، ولم يلق في يومه ذلك إلا سروراً، وقضى الله حاجته<sup>(٢)</sup>.

وقوله عليه السلام: من ربط فرساً أشقر أقرح أو أقرح، فان كان أقرح سائل الغرة به وضاح في قوائمه فهو أحب إليّ لم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه وما دام في ملك صاحبه، لا يدخل بيته حيف<sup>(٣)</sup>.

بيان: الأقرح من الخيل هو ما في وجهه دون مكان الغرة بياض يسير، وورد مدح الأقرح والأرثم محجل الثلاثة مطلقاً، فعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: اذا اعددت شيئاً فاعده أقرح أرثم محجل الثلاثة طلق اليمنى كميئاً ثم أقر تسلم وتغنم<sup>(٤)</sup>، وقد عرفت معنى الأقرح، وأما الأرثم فالذي انفه مع جحفلته - يعني مع شفته العليا - أبيض، والمراد بمحجل الثلاثة طلق اليمنى ان يكون يده اليمنى بلون ساير بدنه، وفي يده اليسرى ورجليه بياض قل أو كثر بشرط ان يتجاوز الأوساغ ولا يتجاوز الركبتين والعرقوبين، ولا يكون التحجيل باليد واليدين، ما لم يكن معها رجل أو رجلان، والكميت الفرس الأحمر الذي عرفه وذنبه اسود، وورد: ان خير الخيل الأدهم الأقرح المحجل ثلاثاً طلق اليمنى<sup>(٥)</sup>، وقد عرفت معنى الأقرح والمحجل، وأما الأدهم

(١) الجعفریات / ٨٧ باب السيرة في الخيل ومستدرک وسائل الشیعة: ٢ / ٥٠ باب ٥ حدیث ٧.

(٢) المحاسن / ٦٣٣ باب ١٤ فضل الخيل وارتباطها برقم ١٢٢.

(٣) المحاسن / ٦٣١ باب ١٤ فضل الخيل وارتباطها برقم ١١٤.

(٤) الفقيه: ٢ / ١٨٧ حدیث ٨٤٤.

(٥) مستدرک وسائل الشیعة: ٢ / ٥٠ باب ٥ برقم ٤.

فهو الفرس الذي يشتد سواده ، ويفهم من قول أبي الحسن العسكري عليه السلام : كرهنا البهيم من الدواب كلها إلا الحمار والبغل<sup>(١)</sup> .

وكرهة الفرس البهيم ، وهو الذي لا يخالط لونه شيء سوى لونه ، فكون جميعه على لون واحد في الفرس مذموم، لا في الحمار والبغل، فإن كونها على لونين مذموم ، لقوله عليه السلام : وكرهت شبه الاوضاع في الحمار والبغل إلا لون ، وكرهت القرح في البغل إلا ان يكون له غرة سائلة ، ولا اشتبهها على حال<sup>(٢)</sup> .

نعم يستفاد من خبر طرخان النخاس محبوبية قسم من البغل ذى اللونين، قال: مررت بأبي عبدالله عليه السلام وقد نزل الحيرة فقال لي : ما علاجك ؟ فقلت : نخاس ، فقال لي : اصب لي بغله فضحاء . فقلت : جعلت فداك ، ما الفضحاء ؟ قال دهما ، بيضاء البطن ، بيضاء الافحاج ، بيضاء الجحفلة .. الى ان قال : فاشتريتها واتيته بها ، فقال : هذه الصفة التي اردتها<sup>(٣)</sup> . وقد عرفت ان الدهماء السوداء شديدة السواد ، واما الافحاج فجمع الفحج وهو تباعد ما بين الرجلين في الاعتقاب مع تقارب صدور القدمين، فيكون المراد بالافحاج هنا الاقدام ، والجحفلة لذي الحافر كالشفة للانسان.

ومنها: استحباب اختيار المركب الهنيء ، وكرهة الاقتصار على المركب السوء ، لما عن رسول الله صلى الله عليه وآله من ان : من سعادة الرجل المسلم المركب الهنيء<sup>(٤)</sup> . ومن شقاء العيش المركب السوء<sup>(٥)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ٥٣٦ باب ارتباط الدابة والمركوب برقم ٣.

(٢) الحديث المتقدم ذيله.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣٧ باب نوادر في الدواب برقم ٣.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٣٦ باب ارتباط الدابة والمركوب برقم ٨.

(٥) الكافي : ٦ / ٥٣٧ باب ارتباط الدابة والمركوب برقم ١٠.

ومنها: استحباب استسمان الدّواب وفراحتها ، لما عن أبي الحسن عليه السلام من أنّ : من مروّة الرجل ان يكون دوابه سناناً ، وإنّ ثلاثاً من المروّة : فراهة الدّابة ، وحسن وجه المملوك ، والفرش السّري<sup>(١)</sup> .

ومنها: كراهة ضرب الدّابة على وجهها ، للنهي عن ذلك معللاً بأنّها تسبح بحمد الله<sup>(٢)</sup> . وورد : أنّ لكلّ شيء حرمة وحرمة البهائم في وجوهها<sup>(٣)</sup> ، وورد النهي عن سُمها في وجوهها ، والاذن في سُمها في اذنها .. وغيرها<sup>(٤)</sup> . كما ورد الاذن في ضربها عند التقصير في المشى لما روى من انه سأل الصادق عليه السلام: متى اضرب دابّتي ؟ قال : اذا لم تمش تحتك كمشيتها الى مذودها<sup>(٥)</sup> ، وورد عن النبي صلّى الله عليه وآله أنّه قال : اضربوها على النفار ، ولا تضربوها على العثار<sup>(٦)</sup> ، واختلفت الرواية عن الصادق عليه السلام، ففي خبر مثل ما عن النبي صلّى الله عليه وآله ، وفي آخر : اضربوها على العثار ولا تضربوها على النفار ، فإنّها ترى ما لا ترون<sup>(٧)</sup> ، وهذا اوفق بالاعتبار والتعليل.

وردد أنّ علياً عليه السلام كان اذا عثرت دابته قال : اللهمّ آني اعوذ بك من زوال نعمتك ، ومن تحويل عافيتك ، ومن فجاءة نعمتك<sup>(٨)</sup> . وورد أنّ الدّابة

(١) الكافي : ٦ / ٤٧٩ باب النوادر برقم ٩. وفي الأصل: الفرس السري.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٣٨ باب نوادر في الدواب برقم ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣٩ باب نوادر في الدواب برقم ١٠.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٤٥ باب سمة المواشي برقم ١ و ٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٥٣٨ باب نوادر في الدواب برقم ٦.

وجاء في حاشية المطبوع منه قدّس سرّه : المذود كمنبر ، معلق الدابة.

(٦) الكافي : ٦ / ٥٣٨ باب نوادر في الدواب برقم ٧.

(٧) الفقيه : ٢ / ١٨٧ باب ٨٧ باب حقّ الدابة على صاحبها برقم ٨٤٣.

(٨) قرب الاستاد / ٤١.

إذا استصعبت على صاحبها من لجام ونفار فليقرأ في اذنها أو عليها ﴿أَفْقِيرِدِينَ  
اللّٰهُ يَغْفِرُونَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾<sup>(١)</sup>،  
وان على كل منخر من الدواب شيطانا فاذا اراد احدكم ان يلجمها فليسم<sup>(٢)</sup>.

وورد قراءة آية الكرسي عند نفار الدابة<sup>(٣)</sup>، وورد عند تمنع الدابة ان  
يقرأ في اذنه ﴿أو لم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا انعاماً فهم لها مالكون •  
وذرلناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون﴾<sup>(٤)(٥)</sup>.

ومنها : كراهة لعن الدابة ، وكذا قول : تعست له عند العثار ، لما ورد  
من ان الدواب اذا لعنت لزمتهما اللعنة ، واذا قيل لها عند العثار : تعست تقول :  
تعس اعصانا لربه عزوجل<sup>(٦)</sup> .

ومنها : استحباب تأديب الخيل وسائر الدواب واجرائها لغرض صحيح  
لا لمجرد اللهو<sup>(٧)</sup> . وجواز اخذ السابق ما يجعل له بشرطه ، لما عن رسول الله  
قال : كلّ هو المؤمن باطل الآ في ثلاث : في تأديبه الفرس ، ورميه عن قوسه ،  
وملاعبته امرأته ، فإنهن حق<sup>(٨)</sup> . وورد انه صلى الله عليه وآله اجري الخيل  
وجعل سبقها أواقمي من فضة<sup>(٩)</sup> .

(١) الكافي : ٦ / ٥٣٩ باب نوادر في الدواب برقم ١٤ . سورة آل عمران آية : ٨٣ .

(٢) الكافي : ٦ / ٥٣٩ باب نوادر في الدواب برقم ١٣ وفيه - فليسم الله عزوجل .

(٣) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٥٩ باب ١٥ برقم ٣ .

(٤) سورة يس آية ٧١ - ٧٢ .

(٥) طب الأئمة / ٥١ وسائل الشيعة : ٨ / ٣٥٩ باب ١٥ برقم ٣ .

(٦) الكافي : ٦ / ٥٣٨ باب نوادر في الدواب برقم ٥ والفقيه : ٢ / ١٨٨ باب ٨٧ برقم ٨٤٧ .

(٧) المحاسن / ٦٢٧ باب ١١٢ ارتباط الدابة برقم ٩٤ .

(٨) الكافي : ٥ / ٥٠ باب فضل ارتباط الخيل برقم ١٣ .

(٩) الكافي : ٥ / ٤٩ باب فضل ارتباط الخيل برقم ٧ .



ومنها : انّ للدابة على صاحبها حقوقاً : ان يبدأ بعلفها اذا نزل ، ويعرض عليها الماء اذا مرّ به ، ولا يضرب وجهها ، ولا يقف على ظهرها من غير سير حتى بقدر فواق الناقة وهو ما بين الحلبتين من الراحة ، بل اما ان يسير أو ينزل الا في سبيل الله فلا بأس بالوقوف على ظهرها لداع ، وهذا هو المراد بان لا يتخذ ظهرها مجالس يتحدث عليها<sup>(١)</sup> ، وان لا يحملها فوق طاقتها ، ولا يكلفها من المشى الا ما تطيق ، ولا يشتمها ، ولا يضربها على النفار ، ولا يضربها الا على حق<sup>(٢)</sup> .

وورد النهي عن ارتداف ثلاثة على الدابة لأن أحدهم ملعون<sup>(٣)</sup> . ولا بأس بارتداف اثنين<sup>(٤)</sup> . ولا يبعد عدم الكراهة في ارتداف ثلاثة في البعير سيما عند الضرورة ، لصدور ذلك من النبي صلى الله عليه وآله في غزوة بدر ، وورد النهي عن التورك على الدابة وهو المراد بالنهي عن انخاذ ظهورها كراسي<sup>(٥)</sup> .

ومنها : ان من خاف على دابته العين والسرقة يكتب بين عينيها ﴿ لا تَخَافُ دَرْكًا وَلَا تَخْشَى ﴾<sup>(٦)</sup> ، ويقرأ على وجع الدابة ﴿ مَا مِنْ ذَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا ﴾<sup>(٧)</sup> ، واذا امغلت الدابة فاقرأ في اذنها اليمنى سورة الكوثر ثلاثاً ، وفي اليسرى ثلاثاً ، واضربها في جنبها برجلك تقوم ان شاء الله تعالى .

ومنها : كراهة ركوب النساء السرج لجعله عليه السلام ذلك من علائم

(١) الكافي : ٦ / ٥٣٨ باب نوادر في الدواب حديث ٤ و ٨ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٠ باب ٧ حقوق الدابة الواجبة والمندوبة حديث ١ و ٥ .

(٣) المحاسن / ٦٢٧ باب ١٢ حديث ٩٥ .

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٦٣ باب ١٩ حديث ٢ .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٠ باب ٧ حديث ٢ .

(٦) سورة طه آية ٧٧ .

(٧) سورة هود آية ٥٦ .

آخر الزمان<sup>(١)</sup> . ولعن رسول الله صلى الله عليه وآله آياهن<sup>(٢)</sup> ، والاسف على أن اول امرأة خالفته صلى الله عليه وآله وركبت السرج في الاسلام فلا تسمى .

ومنها : كراهة المشي مع الراكب لغير حاجة ، وخفق النعال خلف الرجل لغير حاجة ، لما ورد من أن مشى الماشى مع الراكب مفسدة للراكب ومذلة للماشى ، وان خفق النعال خلف اعقاب الرجال مفسدة لقلوب النوكى<sup>(٣)</sup> . جمع انوك بمعنى حق وأحمق .

ومنها : كراهة ركوب دابة عليها جلجل - اى جرس صغير - ، إلا ان يكون اصم لا صوت له ، وافتى الشيخ الحر رحمة الله بحرمة<sup>(٤)</sup> ، وهو كما ترى .  
ومنها : استحباب التواضع ووضع الرأس على القربوس عند اختيال الدابة ، تأسيا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وولده الصادق عليه السلام .

ومنها : كراهة المغالاة في أثمان الإبل وسائر الدواب ، لما استفاض عنهم عليهم السلام من انه : لو يعلم الناس كنه حملان الله على الضعيف ما غالوا بهيمة<sup>(٥)</sup> . وقال الصادق عليه السلام : أترئى الله أعطى من أعطى من كرامته عليه ومنع من منع من هوان به عليه؟! كلا! ولكن المال مال الله يضعه عند الرجل ودائع ، وجوز لهم أن يأكلوا قصداً ، ويشربوا قصداً ، ويلبسوا قصداً ، ويركبوا قصداً ، وينكحوا قصداً ، ويعودوا بها سوى ذلك على فقراء المؤمنين ، ويرموا به

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٣ باب ١٧ حديث ١ .

(٢) الحديث المتقدم .

(٣) المحاسن / ٦٢٩ باب ١٢ حديث ١٠٤ .

(٤) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٦٥ باب ٢٢ حديث ١ وفيه قال قدس سره اقول ويأتى ما يدل على تحريم الملاهي واستماعها .

(٥) الكافي : ٦ / ٥٤٢ باب اتخاذ الإبل حديث ٢ .

شَعَنَهُمْ، فمن فعل ذلك كان ما يأكل حلالاً، ويشرب حلالاً، ويركب حلالاً، وينكح حلالاً، ومن عدى ذلك كان عليه حراماً. ثم قال: لا تسرفوا أن الله لا يحب المسرفين، أترى الله ائتمن رجلاً على مال يقول له أن يشتري فرساً بعشرة آلاف درهم وتجزيه فرس بعشرين درهماً، ويشترى جارية بألف وتجزيه جارية بعشرين ديناراً؟ ثم قال: لا تسرفوا أن الله لا يحب المسرفين<sup>(١)</sup>.

نعم، لا بأس بالقدر الموافق للحاجة والشأن، فقد ورد أن علي بن الحسين عليهما السلام كان يبتاع الراحلة بيائة دينار يكرم بها نفسه<sup>(٢)</sup>.

ولا يرجح اقتناء الإبل مثل رجحان الفرس لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين سئل عن خير الأموال وعدد بعضها منها، وقيل له: فأين الإبل؟ قال: فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار، تغدو مدبرة، وتروح مدبرة، لا يأتي خيرها إلا من جانبها إلا شام، أما إنها لن تعدوا الأشقياء الفجرة<sup>(٣)</sup>. ومن أراد اقتناءها فالأولى أن يختار الإناث منها، لما ورد من أن الله عز وجل اختار من كل شيء شيئاً واختار من الإبل الناقة<sup>(٤)</sup>.

ويستحب اختيار السود القباح منها للأمر بذلك، معللاً بأنها أطول شيء أعماراً<sup>(٥)</sup>. وورد النهي عن اقتناء الحمر، لأنها أقصر الإبل أعماراً<sup>(٦)</sup>.

وينبغي امتهان الإبل وتذليلها وذكر اسم الله عليها، لما ورد من أن على ذروة كل بعير شيطاناً فامتهنوها لأنفسكم وذللوها، واذكروا اسم الله عليها فإنها

(١) وسائل الشيعة: ٨ / ٣٦٦ باب ٢٣ حديث ٥، عن تفسير العياشي.

(٢) الكافي: ٦ / ٥٤٢ باب اتخاذ الإبل حديث ١.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٥٣ باب ١٨ حديث ١، عن الجعفریات.

(٤) الكافي: ٦ / ٥٤٤ باب اتخاذ الإبل حديث ١١.

(٥) الكافي: ٦ / ٥٤٣ باب اتخاذ الإبل حديث ٨.

(٦) الكافي: ٦ / ٥٤٣ باب اتخاذ الإبل حديث ١٠.

يحمل الله عزَّوجلَّ<sup>(١)</sup>. وعن عبدالله بن يعفور قال: مرَّ بي أبو عبدالله عليه السلام - وأنا أمشي عرض ناقتي - فقال: مالك لا تركب؟ فقلت: ضعفت ناقتي فأردت أن أخفف عنها، فقال: رحمك الله اركب [فإن الله يحمل على الضعيف والقوي<sup>(٢)</sup>].  
ويكره إبقاء الإبل معقولة بعد الحمل، لأنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم أبصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال: أين صاحبها؟ مروه فليستعد غدًا للخصومة<sup>(٣)</sup>.

ويكره تخطي القطار، لنهي رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم عن ذلك، معللاً بأنَّه ليس من قطار إلاَّ وما بين البعير إلى البعير شيطان<sup>(٤)</sup>.

ومنها: استحباب اعتدال حمل الدابة وتأخره، للأمر بهما معللاً الثاني بان اليدين معلقة والرجلين موثقة .

ومنها: كراهة التصفير للدابة حتَّى تشرب الماء أو تذهب، لما ورد من ان امرأة لوط كانت عند مجيء رجال إلى لوط تخرج فتصفر ليعلم القوم بمجيء الرجال، فاذا سمعوا التصفير جاءوا، فلذلك كره التصفير<sup>(٥)</sup>.

ومنها: كراهة ورود<sup>(٦)</sup> الإبل الجرب فوق الصحاح للنهي عنه<sup>(٧)</sup>، ولازمه أنه يعدي، وينافيه ما نطق بأنَّه لا عدوى<sup>(٨)</sup>.

(١) الكافي: ٦ / ٥٤٢ باب اتخاذ الإبل حديث ٣.

(٢) الكافي: ٦ / ٥٤٢ باب اتخاذ الإبل حديث ٥.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٥٠ باب ٧ حديث ٥، عن دعائم الإسلام، والمعفرات / ١٦٢.

(٤) الكافي: ٦ / ٥٤٣ باب اتخاذ الإبل حديث ٦.

(٥) وسائل الشيعة: ٨ / ٣٧١ باب ٢٨ حديث ٤.

(٦) في المطبوع: ورد، والمعنى واحد.

(٧) وسائل الشيعة: ٨ / ٣٧١ باب ٢٨ حديث ٢.

(٨) روضة الكافي: ٨ / ١٩٦ حديث ٢٣٤.

ومنها : رجحان اقتناء الغنم على اقتناء الإبل، لما ورد من الأمر باتخاذ الغنم، والنهي عن اتخاذ الإبل<sup>(١)</sup>، وقوله عليه السلام: في الغنم إذا أقبلت أقبلت، وإذا أدبرت أقبلت، والبقر إذا أقبلت أقبلت، وإذا أدبرت أدبرت، والإبل إذا أقبلت أدبرت، وإذا أدبرت أدبرت<sup>(٢)</sup>. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: نعم المال الشاة<sup>(٣)</sup>. وقال الصادق عليه السلام: ما من أهل بيت يكون عندهم شاة لبون إلا قدسوا كل يوم مرتين، يقف عليهم ملك في صباح ومساء ويقول لهم: قدستم ويورك عليكم، وطبتم وطاب إدامكم<sup>(٤)</sup>. وقال عليه السلام: إذا اتخذ أهل بيت شاة أتاهها الله برزقها، وزاد في أرزاقهم، وارتحل عنهم الفقر مرحلة، وإن اتخذوا شاتين ارتحل عنهم الفقر مرحلتين، وإن اتخذوا ثلاثاً أتاهم الله بأرزاقها، وارتحل عنهم الفقر رأساً<sup>(٥)</sup>. وما من أهل بيت تروح عليهم ثلاثون شاة إلا لم تزل الملائكة تحرسهم حتى يصبحوا<sup>(٦)</sup>. وإن من كان في منزله شاة تحلب، أو نعجة أو بقرة فيركات كلهن<sup>(٧)</sup>.

ورود أن الله اختار من كل شيء شيئاً واختار من الغنم الضائنة<sup>(٨)</sup>.  
ويستحب مسح رغام الغنم، وهو ما يخرج من أنوفها، وتنظيف مرائبها،

- 
- (١) الكافي: ٦ / ٥٤٤ باب الغنم حديث ١، بسنده عن إسحاق بن جعفر، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا بني! اتخذ الغنم ولا تتخذ الإبل.
- (٢) وسائل الشيمة: ٨ / ٣٩٣ باب ٤٨ حديث ٢.
- (٣) المعاسن: ٦٤٠ باب ١٦ الغنم حديث ١٤٩.
- (٤) المعاسن: ٦٤٠ باب ١٦ الغنم حديث ١٥٢، والكافي: ٦ / ٥٤٤ باب الغنم حديث ٥.
- (٥) المعاسن: ٦٤١ باب ١٦ الغنم حديث ١٥٩، والكافي: ٦ / ٥٤٤ باب الغنم حديث ٤.
- (٦) الكافي: ٦ / ٥٤٥ باب الغنم حديث ٩.
- (٧) الكافي: ٦ / ٥٤٥ باب الغنم حديث ٧.
- (٨) الكافي: ٦ / ٥٤٤ باب اتخاذ الإبل حديث ١١.

والصلاة في مراحلها للأمر بذلك معللاً بأنها دابة من دواب الجنة<sup>(١)</sup>.

ومنها : استحباب اقتناء الحمام في المنزل، لما ورد عنهم عليهم السلام من أنه طير من طيور الأنبياء التي كانوا يمسكون في بيوتهم<sup>(٢)</sup>، وليس من بيت فيه حمام إلا لم يصب البيت آفة من الجن، إن سفهاء الجن يعبثون بالبيت فيعبثون بالحمام ويدعون الإنسان<sup>(٣)</sup>. وإن حمام الحرم من نسل حمام إسماعيل بن إبراهيم عليها السلام التي كانت له<sup>(٤)</sup>. وإن حفيف أجنحة الحمام لتطرد الشياطين<sup>(٥)</sup>. وما من انتفاض ينتفض بها إلا نقر الله بها من دخل البيت من عزمة أهل الأرض<sup>(٦)</sup>، واتخذوها في منازلكم فأنها محبوبة، لحقتها دعوة نوح عليه السلام، وهي آنس شيء في البيوت<sup>(٧)</sup>.

ويتأكد استحباب اتخاذ الحمام الراعي في المنزل للأمر بذلك؛ معللاً بأنها بتقرقرها تلحن قتلة الحسين عليه السلام<sup>(٨)</sup>. وفي خبر أنها بهديرها تدعوا على أهل المعازف والقينات والمزامير والعيدان<sup>(٩)</sup>.

(١) الكافي : ٦ / ٥٤٤ باب الغنم حديث ٣، والمعاسن : ٦٤٢ باب ١٦ الغنم حديث ١٦٠.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٤٧ باب الحمام حديث ٨.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٤٦ باب الحمام حديث ٥. وفي المطبوع: الناس بدلاً من: الانسان.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٤٦ باب الحمام حديث ٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٥٤٧ باب الحمام حديث ١١.

(٦) الكافي : ٦ / ٥٤٧ باب الحمام حديث ٩.

(٧) الكافي : ٦ / ٥٤٦ باب الحمام حديث ٧.

(٨) الكافي : ٦ / ٥٤٧ باب الحمام حديث ١٣.

(٩) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٣٦ باب ٢٤ سؤال رجل من أهل الشام من أمير المؤمنين

ويستحب فتّ الخبز للحمام تأسياً بالصادق عليه السلام<sup>(١)</sup>.  
ويستحب اتخاذ الحمام الأخضر والأحمر للإمساك في البيت للأمر  
بذلك<sup>(٢)</sup>.

ويستحب اتخاذ الحمام المنمر الذي ليس جميعه على لون واحد، لما ورد من  
أن نفضة من حمامة منمرّة أفضل من سبعة ديوك فرق بيض<sup>(٣)</sup>.

ويستحب اتخاذ الورشان؛ لقول الصادق عليه السلام: من اتخذ في بيته  
طير فليتخذ ورشانا، فإنه أكثر شيء لذكر الله عزّ وجل وأكثر تسبيحاً، وهو طير  
يجبنا أهل البيت عليهم السلام<sup>(٤)</sup>، وأنه يقول: بوركتم بوركتم<sup>(٥)</sup>.

ويكره اتخاذ الفاخته في الدار. ويستحب ذبحها أو إخراجها، لأنها تقول:  
فقدتكم فقدتكم، فيستحب أن يفقده الانسان بالذبح قبل ان يفقد هو  
الإنسان<sup>(٦)</sup>. وقال عليه السلام: أنّها شومة [مشومة]، تدعو على أربابها تقول:  
فقدتكم فقدتكم فأخرجوها.

ومثل الفاخته في الكراهة الصلصل، فإنه أهدي إلى اسماعيل فلما رآه أبو  
عبدالله عليه السلام قال: ما هذا الطائر المشوم فإنه يقول: فقدتكم فقدتكم  
فافقدوه قبل ان يفقدكم<sup>(٧)</sup>.

ويستحب لمن ذبح الحمام غضباً ان يتصدق عن كل واحدة بدينار، للأمر

(١) الكافي: ٦ / ٥٤٨ باب الحمام حديث ١٤.

(٢) الكافي: ٦ / ٥٤٨ باب الحمام حديث ١٥ و١٦.

(٣) الكافي: ٦ / ٥٤٩ باب الديك حديث ٢. وفي المطبوع: بيض فرق.

(٤) الكافي: ٦ / ٥٥٠ باب الورشان حديث ١.

(٥) الكافي: ٦ / ٥٥١ باب الورشان حديث ٢.

(٦) الكافي: ٦ / ٥٥١ باب الفاخته والصلصل حديث ١.

(٧) الكافي: ٦ / ٥٥١ باب الفاخته والصلصل حديث ٢.

بذلك<sup>(١)</sup> .

ومنها : استحباب اتخاذ الديك والدجاج في المنزل؛ لأن أهل البيت عليهم السلام كانوا يحبّون أن يكون في البيت الشيء الداخن مثل الحمام والدجاج ليعبث به صبيان الجنّ ولا يعبثون بصبيانهم<sup>(٢)</sup> . وورد ان صياح الديك صلاته، وضربه بجناحه ركوعه وسجوده<sup>(٣)</sup> . وأنّه إذا صاح الديك في السحر نادى مناد من الجنان: أين الخاشعون الذاكرون الراكعون الساجدون السائحون المستغفرون؟ فأول من يسمع ذلك ملك من ملائكة السماوات على صورة الديك، له زغب وريش أبيض، رأسه تحت العرش، ورجلاه تحت الأرض السفلى، وجناحان منشوران فإذا سمع ذلك النداء من الجنة ضرب جناحيه ضربة، وقال: يا غافلين أذكروا الله<sup>(٤)</sup> ، وقال الديك فيها قال لسليمان: يا نبي الله! إنّي لا أصيح صيحة في ليل أو نهار إلّا أفزعت الجنّ والشياطين، وأمّا إبليس فإنه يذوب كما يذوب الرصاص في النار<sup>(٥)</sup> .

ويتأكد استحباب اتخاذ الديك الأبيض الأفرق؛ لما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: ديك أفرق أبيض يحرس دويرة أهله، وسبع دويرات حوله<sup>(٦)</sup> . وان إبليس لا يدخل بيتاً فيه ديك أفرق<sup>(٧)</sup> . وانه أحسن صوتاً من

(١) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٨٠ باب ٣٤ حديث ٤، عن طب الأئمة عليهم السلام.

(٢) قرب الاسناد : ٤٥.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٥٠ باب الديك حديث ٦.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٥ باب ٣٢ حديث ٣.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٥ باب ٣٢ حديث ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٥٤٩ باب الديك حديث ١.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٥ باب ٣٢ حديث ٣.



الطاوس وأعظم بركة<sup>(١)</sup>. وقال الصادق عليه السلام: الديك الأبيض صديقي وصديق كل مؤمن، وعدّو عدّوي<sup>(٢)</sup>.

ويكره اتخاذ الطاوس لأنه طير مشوم ما نزل بساحة قوم إلا آذنهـم بالرحيل<sup>(٣)</sup>. وأنه يدعو بالويل بخطبته التي ابتلي بها<sup>(٤)</sup>. وان أحب الطير إلى إبليس الطاوس وأبغضها إليه الديك<sup>(٥)</sup>.

ويجوز تزويج الذكر من الطير والبهائم بابنته وأمه<sup>(٦)</sup>. ويستحب لمن مرّ على حيوانات في حال السّفاد ان يعرض بوجهه عَفّة وحياء<sup>(٧)</sup>. ويجوز اخفاء الديك والدوابّ على كراهية<sup>(٨)</sup>. ويكره التحريش<sup>(٩)</sup> بينها إلا الكلاب<sup>(١٠)</sup> فما تعارف من التحريش بين الغنم والديك والجاموس ونحوها مكروه.

ومنها : كراهة اتخاذ الكلب في الدار؛ للنهي عنه<sup>(١١)</sup>. وقال الصادق عليه السلام: ما من أحد يتخذ كلباً إلا نقص كل يوم من عمل صاحبه قيراط<sup>(١٢)</sup>.

(١) الكافي: ٦ / ٥٥٠ باب الديك حديث ٣.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٥٥ باب ٣٢ حديث ١، عن القطب الراوندي.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٥٥ باب ٣٢ حديث ٢.

(٤) الكافي: ٦ / ٥٥٠ باب الديك حديث ٣.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٥٥ باب ٣٢ حديث ٥.

(٦) الكافي: ٦ / ٥٤٨ باب الحمام حديث ١٩.

(٧) المحاسن: ٦٣٤ باب ١٤ فضل الخيل وارتباطها حديث ١٢٤.

(٨) المحاسن: ٦٣٤ باب ١٤ حديث ١٢٥.

(٩) التحريش: هو الاغراء بين الحيوانين ليقتتلا، وانظر مجمع البحرين: ٤ / ١٣٣.

(١٠) وسائل الشيعة: ٨ / ٣٨٢ باب ٣٦ حديث ١، عن الفقيه، والكافي: ٦ / ٥٥٣ باب التحريش

بين البهائم حديث ١.

(١١) الكافي: ٦ / ٥٥٢ باب الكلاب حديث ١.

(١٢) الكافي: ٦ / ٥٥٢ باب الكلاب حديث ٢.

وقال عليه السلام: لا تمسك كلب الصيد في الدار إلا أن يكون بينك وبينه باب<sup>(١)</sup>. وقال عليه السلام: لا خير في الكلاب إلا كلب صيد أو كلب ماشية<sup>(٢)</sup>. وقد رخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اقتناء كلب الصيد وكل كلب فيه منفعة مثل كلب الماشية والحائط والزرع ونهى عن اقتناء ما ليس فيه نفع<sup>(٣)</sup>. وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إن من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع، فقد انتقص من أجره كل يوم قيراطاً<sup>(٤)</sup>. وإن الملائكة لا يدخلون بيتاً فيه كلب<sup>(٥)</sup>. وأشد كراهة الأسود، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: لولا أن الكلاب أمة لأمرت بقتلها، ولكن اقتلوا منها كل أسود بهيم<sup>(٦)</sup>. وقال صلى الله عليه وآله وسلم: الأسود شيطان<sup>(٧)</sup>.

ويستحب قتل كلب الهراش؛ لأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم علماً عليه السلام حين بعته إلى المدينة بأن لا يدع كلباً إلا قتله<sup>(٨)</sup>. ويكره الأكل مع حضور الكلب إلا أن يطعم أو يطرد؛ لما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أن الكلاب من ضعفة الجن فإذا أكل أحدكم الطعام

(١) الكافي: ٦ / ٥٥٢ باب الكلاب حديث ٥.

(٢) الكافي: ٦ / ٥٥٢ باب الكلاب حديث ٤.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٥٦ باب ٣٥ حديث ٤، عن تفسير أبي الفتوح.

(٤) الكافي: ٦ / ٥٥٢ باب الكلاب حديث ٢، ومستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٥٦ باب ٣٥

حديث ١، باختلاف يسير بينها.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٥٦ باب ٣٥ حديث ٣، عن تفسير التبيان، والمحاسن: ٦١٥

باب ٥ تزويق البيوت حديث ٤٠.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٥٦ باب ٣٦ حديث ٢، عن غوالي اللآلي.

(٧) ذيل الحديث المتقدم.

(٨) المحاسن: ٦١٣ باب ٥ تزويق البيوت والتصاوير حديث ٣٤.

وشيء منها بين يديه فليطعمه أو ليطرده، فإن لها أنفوس سوء<sup>(١)</sup> .  
 ومنها : جواز قتل الحية والعقرب والنمل والذرة<sup>(٢)</sup> وسائر الهوام المؤذية للإذن في ذلك<sup>(٣)</sup> ، بل استفاض الأمر بقتل الحية، بل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أن من قتل حية فكأنما قتل كافراً، ومن تركهن خشية ثارهن فقد كفر بها أنزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٤)</sup> . وقال صلى الله عليه وآله وسلم: من ترك الحية مخافة طلبتهن فليس مناً<sup>(٥)</sup> . لكن في وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام: إذا رأيت حية في رحلك فلا تقتلها حتى تخرج عليها ثلاثاً، فإذا رأيتها في الرابعة فاقتلها فإنها كافرة<sup>(٦)</sup> . وقال صلى الله عليه وآله وسلم: يا علي! إذا رأيت حية في طريق فاقتلها، فإني اشتطت على الجن أن لا يظهروا في صورة الحيات<sup>(٧)</sup> .

نعم يكره قتل حيات البيوت مع عدم الخوف من أذاها، لأن أبا جعفر عليه السلام - بعد نفي البأس عن قتل الحيات والنمل في الدور إذا آذين وإحراقهن - قال: ولكن لا تقتلوا من الحيات عوامر البيوت<sup>(٨)</sup> <sup>(٩)</sup> .  
 وورد عند رؤية حيات البيوت قول: أنشدكم العهد الذي أخذ عليكم

(١) الكافي : ٦ / ٥٥٣ باب الكلاب حديث ٩ .

(٢) خ.ل: والدود.

(٣) قرب الاسناد : ٤٠ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٧ باب ٣٩ حديث ١ .

(٥) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٩٠ باب ٤٧ حديث ١ ، عن معاني الأخبار .

(٦) وسائل الشيعة : ٨ / ٣٩١ باب ٤٧ حديث ٨ ، عن تحف العقول .

(٧) ذيل الحديث المتقدم .

(٨) قرب الاسناد : ٤٠ .

(٩) جاء في حاشية المطبوع منه قدس سره: سيما في النجف الأشرف كما قضت بذلك التجربة .

نوح عليه السلام، أنشدكم العهد الذي أخذ عليكم سليمان عليه السلام؛ أن لا تؤذونا، فإن عدن فاقتلوهم<sup>(١)</sup>.

ومنها : كراهة إيذاء المهدهد وذبحه، لمنعه عليه السلام من ذلك<sup>(٢)</sup>. وكذا يكره قتل الهرة والبهيمة، بل أفتى الشيخ الحرّ رحمه الله بعدم جوازه، لما عن الصادق عليه السلام من أن امرأة عذبت في هرة ربطتها حتى ماتت عطشاً<sup>(٣)</sup>. وإن أقدر الذنوب ثلاثة: قتل البهيمة، وحبس مهر المرأة، ومنع الأجير أجرته<sup>(٤)</sup>. وقال صلى الله عليه وآله وسلم: أكرموا الهرة، فإنها من الطوافين عليكم والطوافات<sup>(٥)</sup>.

ويكره قتل العصفور من الطيور المحللة عبثاً من غير ذبح؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: من قتل عصفوراً عبثاً جاء يوم القيامة يعجج إلى الله يقول: يا ربّ إن هذا قتلتني عبثاً لم ينتفع بي ولم يدعني فأكل من حشاوة [الظاهر: حشائش] الأرض<sup>(٦)</sup>.

ويكره أن تعرقب الدابة إن حرنت<sup>(٧)</sup> في أرض العدو، بل تذبح للنبي عن أن يعرقب، والأمر بالذبح<sup>(٨)</sup>. ويكره تمكين إن ينزى حمار على فرس عتيقة. ويستحب دفن الدابة التي تكرّر عليها الحج خمس مرات أو سبعمائة زاد

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٥٧ باب ٣٩ حدیث ٣، عن بحار الأنوار.

(٢) بحار الأنوار : ١٠ / ٢٧١.

(٣) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٥٨ باب ٢٤ حدیث ٤.

(٤) وسائل الشیعة : ٨ / ٣٩٧ باب ٥٢ حدیث ٢.

(٥) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٥٨ باب ٤٤ حدیث ٤، عن غوالي اللآلی.

(٦) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٥٨ باب ٤٤ حدیث ٦.

(٧) حرنت.. - حرن الفرس - لا يتقاد وإذا اشتد به الجري وقف، وحرن - بالضم - صار حروناً.

(٨) الكافي : ٥ / ٤٩ باب فضل ارتباط الخيل حدیث ٨.

إذا ماتت لثلا تأكلها السباع، لأمر السجاد عليه السلام بدفن ناقته التي حجّ عليها عشرين حجّة، معللاً بأنّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: كل بعير توقف عليه موقف عرفات سبع حجج إلا جعله الله من نعم الجنّة وبارك في نسله<sup>(١)</sup>، وفي رواية: خمس حجج<sup>(٢)</sup>.

ويكره المثلثة بالحيوان، للعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من مثل بالحيوان<sup>(٣)</sup>. وورد إن من قتل الوزغة في الضربة الأولى فله حسنة، ومن قتلها في الضربة الثانية فله سبعون حسنة<sup>(٤)</sup>.

---

(١) المحاسن : ٦٣٥ باب الإبل حديث ١٣٣ و ١٣٤.

(٢) المحاسن : ٦٣٦ باب الإبل حديث ١٣٤.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٥٩ باب ٤٥ حديث ٩.

(٤) الحديث المتقدم.



## الفصل الثاني عشر

في أسباب حفظ الصحة، وآداب المرض، وما يتعلّق به،  
وآداب الاحتضار، والموت، والغسل، والتشييع، والكفن، والدفن،  
والتعزية

فها هنا مقامات :

الأول: في أسباب حفظ الصحة :

ينبغي للعاقل حفظ صحّة بدنه وأعضائه، لتوقّف استفادة الدنيا والآخرة،  
والطاعة والعبادة على صحّة البدن وأعضائه، وقد اسبقنا في طيّ الفصول السابقة  
بيان آداب جملة من أسباب حفظ البدن والأعضاء، مثل ما مرّ في الفصل الرابع  
والخامس من حفظ قلة الأكل والشرب وعدم الأكل على التخمّة ونحو ذلك، وقلة  
النوم صحة البدن، وما يحفظ الصحّة من المأكّل. وما مرّ في الفصل السابع من  
حفظ الكحل صحّة العين، والسواك صحّة الأسنان، والعطر صحّة الدماغ، ونحو  
ذلك. وما مرّ في الفصل الثامن من بعض آداب النكاح الراجع إلى حفظ الصحّة.  
بل تقدم في طيّ كل فصل ماله نوع مدخل في حفظ الصحة.

ومن جملة أسباب حفظ الصّحة الحمية، فقد ورد أنّ المعدة بيت كلّ داء والحمية رأس كلّ دواء<sup>(١)</sup>، وإن رأس الحمية الرفق بالبدن<sup>(٢)</sup>، نعم ينبغي الحمية عن محتمل الضرر لا من كلّ شيء، لما روي من أنّ اثنين عليّان: صحيح محتمي، وعليّ مخلّط<sup>(٣)</sup>.

ومنها : السعوط، فإنّه يحفظ الدماغ ويقوّيه، وقد جعله عليه السلام في نصوص مستفيضة أحد الأدوية الأربعة التي جعلها الله تعالى خير ما يتداوى به<sup>(٤)</sup>. وورد الأمر بالسعوط بالبنفسج<sup>(٥)</sup>، والمراد بالسعوط جعل الدواء في الأنف لترطيب الدماغ، ودفع الرطوبات الزائدة. وعن ابن حجر: إنّ السعوط ان يستلقي على ظهره، ويجعل بين كتفيه ما يرفعها لينحدر رأسه، ويقطر في أنفه ماء أو دهناً فيه دواء، مفرداً ومركباً، ليتمكّن بذلك من الوصول إلى دماغه لاستخراج ما فيه من الداء بالعطاس.

ومنها : الحقنة، فإنها حافظة لصّحة من التزم بها في كلّ اسبوع مرّة، على ما ورد عنهم عليهم السلام . وعن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: أفضل ما تداويتم به الحقنة، وهي تعظم البطن، وتنفي داء الجوف، وتقوّي البدن<sup>(٦)</sup>.

ومنها : القيء، فانه يحفظ صحة البدن بسبب إخراج البلقم والصفراء، والرطوبات اللزجة الزائدة على قدر الحاجة المفسدة للغذاء. وقال أبو جعفر عليه

(١) مكارم الأخلاق للطبرسي : ٤١٩ في معالجة المريض .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٢ باب ٤ حديث ٣، عن فقه الرضا عليه السلام.

(٣) ذيل الحديث المتقدم.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٨ باب ١١ حديث ٨.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢ باب ٧٢ حديث ١ و ٣.

(٦) الخصال : ٢ / ٦٣٧.



السلام: من تقياً قبل ان يتقياً كان أفضل من سبعين دواء، ويخرج القيء على هذا السبيل كل داء وعلّة، والمراد بالقيء قبل ان يتقياً - والله العالم - القيء قبل ان يسبقه القيء بغير اختياره بسبب زيادة الأخلاط. أو المراد به قبل ان يتقياً في تلك العلة.

ومنها: اخراج الدّم عند زيادته وطغيانه، فإني قد مثلت الدّم بالولد، فالصالح منه أعظم نعم الباري تعالى، والفاسد منه بلاء عظيم مهلك لا ينجي منه إلا عقوقه وإخراجه من دار البدن، وطريق إخراجه المتعارف الفصد والحجامة، وفيما يترجّح منها كلام بين الأطباء، فرجّح بعضهم الفصد مطلقاً نظراً إلى أنّ الحجامة لرفع مخارج الدم، لا يخرج بها إلا الدم اللطيف، بخلاف الفصد فإنه لوسعة المنفذ يخرج الفاسد والصحيح، وهو كما ترى، والذي يقتضيه النظر هو التفصيل بين ما إذا كان إخراج الدم لداعي مرض في الجلد أو اللّحم فالأرجح الحجامة، وبين ما إذا كان لداعي مرض جوفي كخفقان القلب، وفساد الصدر ونحو ذلك فالأرجح الفصد، وما يأتي من ترجيح الحجامة في الرسالة الذهبية لا ينافي ذلك، لأنّ الظاهر كون مراده عليه السلام بيان حكم الشقّ الأوّل، كما يشهد بذلك وصفهم عليهم السلام الحجامة في الأمراض الظاهرية مثل الحكّة ونحوها، والفصد في الأمراض الداخلية، فقد شكّا رجل إلى أبي عبد الله عليه السلام وجع الكبد فدعا بالفاسد ففصده من قدمه<sup>(١)</sup>. وشكّا بعضهم إلى أبي الحسن عليه السلام كثرة ما يصيبه من الجرب، فقال عليه السلام: إن الجرب من بخار الكبد فاذهب واقتصد من قدمك اليمنى، والزمه بأخذ درهمين من دهن اللّوز الحلو وشربه على ماء الكشك، واجتنب الحيتان والخل<sup>(٢)</sup>، وفي

(١) مكارم الأخلاق : ٨٥ الفصل الرابع في الحجامة.

(٢) مكارم الأخلاق : ٨٥ الفصل الرابع في الحجامة.

خبر آخر أمر من كان به الجرب والحرارة على جسده بالافتصاد من الأكل<sup>(١)</sup>.  
وربما يفصل بين البلاد الحارة والباردة بأن الحجامة في الحارة أنجح من  
الفصد، والفصد في الباردة أنجح من الحجم.

وقال الفاضل المجلسي رحمه الله: ان علة تخصيص الحجامة في أكثر  
الأخبار وعدم التعرض للفصد فيها، لكون الحجامة في تلك البلاد أنفع وأنجح  
من الفصد، وإنما ذكر الفصد في بعض الأخبار عن بعضهم عليهم السلام بعد  
تحولهم عن بلاد الحجاز إلى البلاد التي الفصد فيها أوفق وأليق.

قلت: يتنافى ذلك ترجيح الرضا عليه السلام الحجامة في خراسان التي هي  
من البلاد الباردة<sup>(٢)</sup>.

وقال الموفق البغدادي: الحجامة تنقي سطح البدن أكثر من الفصد،  
والفصد لأعماق البدن، والحجامة للصبيان، وفي البلاد الحارة أولى من الفصد  
وآمن غائلة، وقد يغني عن كثير من الأدوية، ولهذا وردت الأحاديث بذكرها دون  
الفصد، لأن العرب غالباً ما كانت تعرف إلا الحجامة. وقال صاحب الهداية:  
التحقيق في أمر الفصد والحجامة إنها يختلفان باختلاف الزمان والمكان والمزاج،  
فالحجامة في الأزمان الحارة والأمكنة الحارة، والأبدان الحارة التي دم أصحابها في  
غاية النضج أنفع، والفصد بالعكس، ولهذا كانت الحجامة أنفع للصبيان، ولمن لا  
يقوى على الفصد.

وكيف كان، فقد ورد مدح الحجامة في أخبار أهل البيت عليهم السلام  
على وجه الاستفاضة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قصة المعراج:  
ثم سعدنا إلى السماء السابعة فما مررت بملك من الملائكة إلا قالوا: يا محمداً

(١) مكارم الأخلاق : ٨٦ الفصل الرابع في الحجامة.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٣٠ باب ١١ حديث ٤٩، عن الرسالة الذهبية.

احتجم وأمر أمتك بالحجامة<sup>(١)</sup>. وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: نعم العيد<sup>(٢)</sup> الحجامة تجلو البصر، وتذهب بالداء<sup>(٣)</sup>. وَأَنَّ الداء ثلاث، والدواء ثلاث، فالدَاءُ المرّة، والبلغم، والدم، فدواء الدم الحجامة، ودواء المرّة المشي، ودواء البلغم الحَمَامُ<sup>(٤)</sup>.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: الحجامة تصحّ البدن، وتشدّ العقل<sup>(٥)</sup>. وعن الصادق عليه السلام إِنَّ الحجامة تنفع الدّوران، وَأَنَّهُ إِنْ أَخَذَ الرَّجُلُ الدّورَانَ فليحتجم<sup>(٦)</sup>.

وَأَنَّ خَيْرَ مَا تداوَيْتُمْ بِهِ الحجامة والسعوط<sup>(٧)</sup>.  
وان الدّواء أربعة: الحجامة، والطلّي، والقيئ، والحقنة<sup>(٨)</sup>. وعن الباقر عليه السلام: إِنْ خَيْرَ مَا تداوَيْتُمْ: الحقنة، والسعوط، والحجامة، والحَمَامُ<sup>(٩)</sup>. وَأَنَّهُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَجَعاً قَطُّ إِلَّا كَانَ مَفْرَعُهُ إِلَى الحجامة<sup>(١٠)</sup>. وَأَنَّ الحجامة تزيد العقل، وتزيد الحافظ حفظاً<sup>(١١)</sup>.

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٤٢٨ باب ١١ حدیث ١، عن تفسیر علی بن ابراهیم.

(٢) یعنی العادة [ منه قدس سره ] .

(٣) معانی الأخبار : ٢٤٧ باب معنی قول النبی صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: نعم العيد الحجامة.

(٤) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حدیث ٤٤.

(٥) الخصال : ٢ / ٦١١ حدیث الاربعائة.

(٦) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٤٢٨ باب ١١ حدیث ٥.

(٧) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٤٢٨ باب ١١ حدیث ٨.

(٨) الخصال : ١ / ٢٤٩ الدّواء أربعة حدیث ١١٢.

(٩) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٤٢٨ باب ١١ حدیث ١٨.

(١٠) الجمعریات : ١٦٢ باب الحجامة.

(١١) مکارم الأخلاق : ٨٤ الفصل الرابع فی الحجامة.

وتتأكد الحجامة في حزيران، لقول أبي الحسن عليه السلام: لا تدع الحجامة في سبع حزيران، فإن فاتك فالأربع عشرة<sup>(١)</sup>.

وفي شهر آذار لقول الصادق عليه السلام: إن أول ثلثاء تدخل في شهر آذار بالرومية الحجامة، فيه مصحة سنة بإذن الله تعالى<sup>(٢)</sup>. وفي السابع عشر من الشهر لقول الصادق عليه السلام: إن الحجامة لسبعة عشر من هلال مصحة سنة<sup>(٣)</sup>. وأفضل الأيام لها يوم الأحد والاثنين، لما ورد عن الصادق عليه السلام من أن الحجامة يوم الأحد شفاء من كل داء<sup>(٤)</sup>. وإن حجامتنا يوم الأحد وحجامة موالينا يوم الاثنين<sup>(٥)</sup>.

والأفضل في كل من يوم الأحد والاثنين ما بعد العصر. لما ورد من أن الصادق عليه السلام مرّ بقوم يجتمعون فقال: ما كان عليكم لو أخرتموه إلى عشية الأحد فكان يكون أنزل للداء<sup>(٦)</sup>. وأنه نقل أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يحتجم يوم الاثنين بعد العصر<sup>(٧)</sup>، وأنه قال: إن الحجامة يوم الاثنين من آخر النهار تسلب الداء سلاً من البدن<sup>(٨)</sup>. وقال عليه السلام: احتجموا يوم الاثنين بعد العصر<sup>(٩)</sup>. وكذا ترجح الحجامة يوم الخميس لاحتجام الصادق عليه

(١) مستدرک وسائل الشیعة: ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حدیث ٤١.

(٢) مستدرک وسائل الشیعة: ٢ / ٤٢٨ باب ١١ حدیث ١٤.

(٣) مستدرک وسائل الشیعة: ٢ / ٤٢٨ باب ١١ حدیث ١٥. وروي أيضاً عنهم عليهم السلام:

أن الحجامة يوم الثلاثاء لسبعة عشر من هلال مصحة سنة.

(٤) مستدرک وسائل الشیعة: ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حدیث ٣٧.

(٥) مستدرک وسائل الشیعة: ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حدیث ٣٠.

(٦) الخصال: ٢ / ٣٨٣ ما جاء في الأحد وما بعده حدیث ٦٠.

(٧) الخصال: ٢ / ٣٨٤ ما جاء في يوم الاثنين حدیث ٦٤.

(٨) الخصال: ٢ / ٣٨٥ ما جاء في يوم الاثنين حدیث ٦٥.

(٩) الخصال: ٢ / ٣٨٥ ما جاء في يوم الاثنين حدیث ٦٥، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: =

السلام فيه، وقوله عليه السلام: من كان محتجباً فليحتجم يوم الخميس، فإنَّ عشية كل جمعة يبتدر الدّم فرقاً من القيامة ولا يرجع إلى وكره إلى غداة الخميس<sup>(١)</sup>. ويتأكد آخر خميس من الشهر، لما ورد من أنّ من احتجم في آخر خميس من الشهر في أول النهار سلّ منه الداء سلاً<sup>(٢)</sup>. وأنّ الدم يجتمع في موضع الحجامة يوم الخميس فإذا زالت الشمس فخذ حظك من الحجامة قبل الزوال<sup>(٣)</sup>. ويكره الحجامة يوم الجمعة، لما عن أمير المؤمنين عليه السلام من: أنّ في يوم الجمعة ساعة لا يجتمع فيها أحد إلا مات<sup>(٤)</sup>. وتشدّ الكراهة عند الزوال، لقول الصادق عليه السلام: لا تحتجموا في يوم الجمعة مع الزوال، فإنّ من احتجم مع الزوال في يوم الجمعة فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه<sup>(٥)</sup>.

واختلفت الأخبار في الحجامة في يوم السبت والثلاثاء والاربعاء، اما يوم السبت؛ فعن الصادق عليه السلام: ان الحجامة يوم السبت تضعف<sup>(٦)</sup>. وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ من احتجم فيه فأصابه وضع فلا يؤمن إلا نفسه<sup>(٧)</sup>. وفي خبر ثالث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ من كان منكم محتجباً فليحتجم يوم السبت<sup>(٨)</sup>.

---

= الحجامة يوم الاثنين من آخر النهار تسلّ الداء سلاً من البدن.

(١) الخصال: ٢ / ٣٨٩ ما جاء في يوم الخميس حديث ٧٩.

(٢) ذيل الحديث المتقدم.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حديث ٤٠.

(٤) الخصال: ٢ / ٦٣٧ حديث الاربعانة.

(٥) روضة الكافي: ٨ / ١٩٢ حديث ٢٢٥.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حديث ٢٨.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة: ٢ / ٤٢٨ باب ٩ حديث ٥، عن دعائم الاسلام.

(٨) مكارم الأخلاق: ٨٢ الفصل الرابع في الحجامة.

وأما الثلاثاء؛ فقد ورد فيه عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مِنْ احْتَجَمَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ، أَوْ لِإِحْدَى وَعَشْرِينَ مِنَ الشَّهْرِ كَانَتْ لَهُ شِفَاءٌ مِنْ أَدْوَاءِ السَّنَةِ كُلِّهَا، وَكَانَتْ لِمَا سِوَى ذَلِكَ شِفَاءً مِنْ وَجَعِ الرَّأْسِ، وَالْأَضْرَاسِ، وَالْجُنُونِ، وَالْبَرَصِ، وَالْجُذَامِ<sup>(١)</sup>.

وورد فيه عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيْضاً: أَنَّ مَنْ احْتَجَمَ فِيهِ فَأَصَابَهُ وَضَحٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ<sup>(٢)</sup>. وَعَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ حِجَامَةَ يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ لِبَنِي أُمِيَّةٍ<sup>(٣)</sup>، وَأَنَّ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ يَوْمَ الدَّمِ فَأَحْرَىٰ إِنْ لَا يَهِيحُ فِي يَوْمِهِ، وَأَنَّ فِي يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ سَاعَةٌ مِنْ وَاقِفِهَا لَمْ يَرِقَّ دَمُهُ حَتَّىٰ يَمُوتَ أَوْ مَا شَاءَ اللهُ<sup>(٤)</sup>.  
وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِحَمْلِ الْقَادِحِ عَلَىٰ غَيْرِ الثَّلَاثَاءِ الَّذِي هُوَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ، أَوْ لِتِسْعِ عَشْرَةَ، أَوْ لِإِحْدَى وَعَشْرِينَ، وَقَصْرُ الْإِذْنِ وَالْمَدْحُ عَلَىٰ مُورِدِ الْخَبْرِ هُوَ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ.

وأما الأربعاء؛ فقد ورد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ النَّهْيُ عَنِ الْحِجَامَةِ فِيهِ، وَأَنَّ مَنْ احْتَجَمَ فِيهِ فَأَصَابَهُ وَضَحٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ<sup>(٥)</sup>. وَعَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَمْرُ بِتَوْقِي الْحِجَامَةِ فِيهِ مَعْلَلاً بِأَنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٌ مُسْتَمَرٌّ، فِيهِ

(١) الخصال : ٢ / ٣٨٥ ما جاء في يوم الثلاثاء حديث ٦٨.

(٢) مكارم الأخلاق : ٨٣ الفصل الرابع في الحجامة، بسنده قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ احْتَجَمَ يَوْمَ الْارْبِعَاءِ فَأَصَابَهُ وَضَحٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَمُسْتَدْرِكُ وَسَائِلِ الشِّيْعَةِ : ٢ / ٤٢٨ باب ٩ حديث ٥.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٨ باب ٩ حديث ٤، عن طب الأئمة عليهم السلام.

(٤) روضة الكافي : ٨ / ١٩١ حديث ٢٢٣.

(٥) مكارم الأخلاق : ٨٢ الفصل الرابع في الحجامة.

خلقت جهنم<sup>(١)</sup>، ولكن ورد أن الصادق عليه السلام احتجم يوم الأربعاء<sup>(٢)</sup>، وأن العسكري عليه السلام كان يحتجم يوم الأربعاء، فقيل له: إن أهل الحرمين يروون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: من احتجم يوم الأربعاء فأصابه بياض فلا يلومن إلا نفسه؟ فقال: كذبوا! إنما يصيب ذلك من حملته أمه في طمث<sup>(٣)</sup>. وفي خبر ثالث: أن من احتجم يوم الأربعاء لا يدور<sup>(٤)</sup> خلافاً على أهل الطيرة، وقى من كل آفة، وعوفي من كل عاهة، ولم تخضّر محاجمه<sup>(٥)</sup>. ويمكن الجمع بكرة الحجامة يوم الأربعاء لمن احتلم في حقه - ولو ضعيفاً - إن أمه حملت به في الطمث، لأنها تورث له البرص، وعدم كراهتها في أربعاء آخر الشهر إذا حجم بقصد الخلاف على أهل الطيرة، فلا تكره الحجامة يوم الأربعاء لمن يقطع بعدم كونه حمل حيض كالإمام عليه السلام، ويكره لغيره إلا في الأربعاء آخر الشهر بالقصد المذكور.

وكيف كان؛ فمقتضى الجمع بين الأخبار كون أفضل أيام الشهر للحجامة من الثاني عشر إلى الخامس عشر، ودونه في الفضل اليوم الخامس عشر، والسابع عشر، والتاسع عشر، والحادي والعشرين للأمر بالحجامة فيها<sup>(٦)</sup>. ثم إن ملاحظة أيام الأسبوع وأيام الشهر للحجامة إنما هو عند السعة، وأما عند الضرورة وخوف بغى الدم فيسقط مراعات الأيام كما بينه سادات الأنام، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا تعادوا الأيام فتعاديكم، وإذا

(١) مكارم الأخلاق: ٨٣ الفصل الرابع في الحجامة.

(٢) الخصال: ٢ / ٣٨٧ ما جاء في يوم الأربعاء حديث ٧٥.

(٣) الخصال: ٢ / ٣٨٦ ما جاء في يوم الأربعاء حديث ٧٠.

(٤) يعني أربعاء آخر الشهر. [ منه (قدس سره) ].

(٥) الخصال: ٢ / ٣٨٦ ما جاء في يوم الأربعاء حديث ٧٢.

(٦) الخصال: ٢ / ٣٨٥ ما جاء في يوم الثلاثاء حديث ٦٨.

تبيغ الدم<sup>(١)</sup> فليهرقه ولو بمشقص<sup>(٢)</sup>. وقال صلى الله عليه وآله وسلم: لا تعادوا الأيام فتعاديكم، إذا تبيغ الدم بأحدكم فليحتجم في أي الأيام، وليقرء آية الكرسي، ويستخير الله، ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٣)</sup>، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: احتجموا إذا تبيغ بكم الدم<sup>(٤)</sup>. وروي أن مولانا الرضا عليه السلام كان ربما تبيغ به الدم فاحتجم في جوف الليل<sup>(٥)</sup>.

وأما موضع الحجامة، فقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يحتجم ثلاثة؛ واحدة منها في الرأس، ويسمّيها، المتقدمة، وواحدة بين الكتفين ويسمّيها: الناقصة، وواحدة بين الوركين، ويسمّيها: المغيثة<sup>(٦)</sup>.

وورد إن الحجامة في الرأس شفاء من كل داء إلا السام، وإنما المغيثة<sup>(٧)</sup>، وإن الحجامة في الرأس شفاء من سبع: من الجنون، والجذام، والبرص، والنعاس، ووجع الضرس، وظلمة العين، والصداع<sup>(٨)</sup>، وعدّ في خبر آخر من جملة ما تدفعه الحجامة في الرأس الآكلة<sup>(٩)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام: إن الحجامة على الرأس على شبر من طرف الأنف، وفتر ما بين الحاجبين، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسمّيها:

(١) تبيغ الدم: هاج.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حديث ٤٨، عن دعائم الاسلام.

(٣) الجعفریات : ١٦٢ باب الحجامة.

(٤) مكارم الأخلاق : ٨١ الفصل الرابع في الحجامة.

(٥) مكارم الأخلاق : ٨١ الفصل الرابع في الحجامة.

(٦) معاني الأخبار : ٢٤٧ باب معنى الحجامة النافعة والمغيثة والمنقذة حديث ٧١.

(٧) روضة الكافي : ٨ / ١٦٠ حديث ١٦٠.

(٨) مكارم الأخلاق : ٨٤ الفصل الرابع في الحجامة.

(٩) مكارم الأخلاق : ٨٥ الفصل الرابع في الحجامة.



المنقذة<sup>(١)</sup> . وعنه عليه السلام أيضاً: انه كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يحتجم في الأخدعين فأتاه جبرئيل عن الله تبارك وتعالى بحجامة الكاهل<sup>(٢)</sup> ، وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم: احتجم في باطن رجله من وجع أصابه<sup>(٣)</sup> ، وشكا رجل إلى الصادق عليه السلام فقال: احتجم في واحد عقبيك من الرجلين جميعاً ثلاث مرات. وشكا آخر إليه الحكمة فقال عليه السلام: احتجم ثلاث مرآت في الرجلين جميعاً بين العرقوب والكعب، ففعل الرجل ذلك فذهب عنه<sup>(٤)</sup> . وتكره الحجامة في خصوص النقرة<sup>(٥)</sup> ، لما ورد من انها تورث النسيان<sup>(٦)</sup> ، نعم ورد انه إذا بلغ الصبي أربعة أشهر فاحتجموه في كل شهر مرة في النقرة، فإنه يحفظ لعابه ويهبط بالحرارة من رأسه وجسده<sup>(٧)</sup> . ويستحب قبل الحجامة أكل شيء يشغل المعدة، لقوله عليه السلام: إياك والحجامة على الريق<sup>(٨)</sup> ، ولا تحتجم حتى تأكل شيئاً، فإنه آدر للعرق، وأسهل لخروجه، وأقوى للبدن<sup>(٩)</sup> . وقال عليه السلام: الحجامة بعد الأكل، لأنه إذا شبع الرجل ثم احتجم اجتمع الدم وأخرج الداء، وإذا احتجم قبل الأكل خرج

(١) معاني الأخبار: ٢٤٧ باب معنى الحجامة النافعة والمغينة والمنقذة حديث ٢.

(٢) مستدرک وسائل الشیعة: ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حديث ٢٤. وفي الأصل: الكامل.

(٣) المعفریات: ١٦٢ باب الحجامة.

(٤) مستدرک وسائل الشیعة: ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حديث ٤٥.

(٥) النقرة: حفرة صغيرة في الأرض، ومنه نقرة القفا، ونقرة الورك... أي ثقبها ونقرة الرأس حفرة صغيرة في أعلى الرأس.

(٦) مكارم الأخلاق: ٨٤ الفصل الرابع في الحجامة.

(٧) مكارم الأخلاق: ٨٥ الفصل الرابع في الحجامة.

(٨) مكارم الأخلاق: ٨١ الفصل الرابع في الحجامة.

(٩) مكارم الأخلاق: ٨١ الفصل الرابع في الحجامة.

وبقي الداء<sup>(١)</sup>. وكذا يستحب بعد الحجامة أكل ثلاث سكرات، أو الرمان الحلو، أو الهندباء والخَل، لما ورد من أنه عليه السلام: أكل ثلاث سكرات بعد الحجامة. وقال عليه السلام: إن السكر بعد الحجامة يورد الدم الصافي ويقطع الحرارة<sup>(٢)</sup>. وفي رواية أخرى: إنه يرّد الدم الصافي ويزيد في القوة<sup>(٣)</sup>. وأنه عليه السلام أمر بعد الحجامة بإكل الرمان الحلو معللاً بأنه يسكن الدم في الجوف، ويطفي المرار، وأكل هو عليه السلام رمانة قبل الحجامة وأخرى بعدها. وقال عليه السلام: إنه يطفي المرارة<sup>(٤)</sup>. وقال عليه السلام إنه: لا بأس بأكل الهندباء والخَل بعد الحجامة<sup>(٥)</sup>.

ويستحب لمن احتجم أن ينظر إلى أول محجمة، لما روي من أن من نظر إلى أول محجمة من دمه أمن الواهنة - أي وجع العنق - إلى الحجامة الأخرى كما في خبر<sup>(٦)</sup>، ومن الرمد إلى الحجامة الأخرى كما في آخر<sup>(٧)</sup>.

ويستحب أن يقرأ قبل أن يفرغ ويقطع الدم: «بسم الله الرحمن الرحيم أعوذ بالله الكريم في حجاتي من العين في الدم، ومن كل سوء واعلال وأمراض وأسقام وأوجاع، وأسألك العافية والمعافة والشفاء من كل داء». وفي خبر أنه إذا استعاذ من السوء فقد طلب كل شيء، لأن السوء في موضع من القرآن بمعنى الفقر، وهو قوله سبحانه: ﴿وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَا سَتَكُنَّ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا

(١) مكارم الأخلاق : ٨٢ الفصل الرابع في الحجامة.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حديث ٢٦.

(٣) مكارم الأخلاق : ٨٢ الفصل الرابع في الحجامة.

(٤) مكارم الأخلاق : ٨٢ الفصل الرابع في الحجامة.

(٥) المصدر المتقدم.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حديث ٢١.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٩ باب ١١ حديث ٢٢.

مَسْنَى السُّوءِ<sup>(١)</sup> . وفي موضع آخر بمعنى الدخول في الزنا، وهو قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ﴾<sup>(٢)</sup> . وفي ثالث: بمعنى البرص ، وهو قوله عزَّ شَأْنَهُ: ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجَ بَيْضًا مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾<sup>(٣)(٤)</sup> .

وقد مرَّ في فصل طلب الرزق حال أجرة الحجَّام.

وهناك آداب أخر للحجامة تضمنتها الرسالة الذهبية التي كتبها مولانا الرضا عليه السلام بطلب المأمون العباسي لعنه الله تعالى لحفظ صحته. قال عليه السلام في أثناء الرسالة - ما لفظه -: فإذا أردت الحجامة فليكن في اثنتي عشرة ليلة من الهلال إلى خمس عشرة ليلة فانه أصح لبدنك، فإذا انقضى الشهر فلا تحتجم إلا أن تكون مضطراً إلى ذلك، وهو لأن الدَّم ينقص في نقصان الهلال، ويزيد في زيادته، ولتكن الحجامة بقدر ما يمضي من السنين، ابن عشرين سنة يحتجم في كل عشرين يوماً، وابن الثلاثين في كل ثلاثين يوماً مرة واحدة، وكذلك من بلغ من العمر اربعين سنة يحتجم في كل أربعين يوماً وما زاد فبحسب ذلك. واعلم - يا أمير المؤمنين! - إن الحجامة أنها تأخذ دمها من صغار العروق المبتوثة في اللحم، ومصداق ذلك ما أذكره أنها لا تضعف القوة كما يوجد من الضعف عند الفصد، وحجامة النقرة تنفع من ثقل الرأس، وحجامة الأخدعين تخفف عن الرأس والوجه والعينين، وهي نافعة لوجع الأضراس، وربما ناب الفصد عن جميع ذلك.

وقد يحتجم تحت الذقن لعلاج القلاع في الفم، ومن فساد اللثة وغير ذلك من أوجاع الفم، وكذلك الحجامة بين الكتفين تنفع من الخفقان الذي يكون من

(١) سورة الأعراف : ١٨٨.

(٢) سورة يوسف : ٢٤.

(٣) سورة النمل : ١٢.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٨ باب ١١ حديث ٧.

الامتلاء والحرارة، والذي يوضع على الساقين قد ينقص من الامتلاء نقصاً بيناً، وينفع من الأوجاع المزمّنة في الكلى والمثانة والأرحام، ويدرّ الطمث غير انها تنهك الجسد.

وقد يعرض منها الغشي [خ.ل: الغشوة البدنية] الشديد إلا انها تنفع ذوي البثور والدمامل، والذي يخفف من ألم الحجامة تخفيف المصّ عند أول ما يضع المحاجم ثم يدرج المص قليلاً قليلاً، والثواني في المص أزيد من الأوائل، وكذلك الثوالت فصاعداً، ويتوقف عن الشرط حتى يحمرّ الموضع جيداً بتكرير المحاجم عليه، ويلين الشرط على جلود لينة ويمسح الموضع قبل شرطه بالدهن، وكذلك الفصد، ويمسح الموضع الذي يفصد بالدهن، فإنه يقلل الألم، وكذلك يلين المشروط والمبضع بالدهن عند الحجامة، وعند الفراغ منها يلين الموضع بالدهن وليقتر على العروق إذا فصد شيئاً من الدهن لئلا يحتجب فيضّر ذلك بالمفصود، وليعمد الفاصد أن يفصد من العروق ما كان من المواضع القليلة اللحم، لأن قلة اللحم من فوق العروق قلة الألم، وأكثر العروق ألماً إذا فصد جبل الذراع والقيفال لاتصالهما بالعضل وصلابة الجلد. فاما الباسليق والأكحل فإنها في الفصد أقل ألماً، إذ لم يكن فوقهما لحم، والواجب تكميد موضع الفصد بالماء الحارّ ليظهر الدم، وخاصة في الشتاء فانه يلين الجلد، ويقلل الألم، ويسهل الفصد.

ويجب في كل ما ذكرناه من إخراج الدم اجتناب النساء قبل ذلك باثني عشر ساعة، ويحتجم في يوم صاف لا غيم فيه ولا ريع شديدة، ويخرج من الدم بقدر ما ترى من تغييره، ولا تدخل يومك ذلك الحمام، فإنه يورث الداء، وصّب على رأسك وجسدك الماء الحارّ ولا تفعل ذلك من ساعتك، وإيّاك والحمام إذا احتجمت، فإن الحمى الدائمة تكون منه، فإذا اغتسلت من الحجامة فخذ خرقة مرغزياً فألقها على محاجمك، أو ثوباً ليناً من قرّ أو غيره، وخذ قدر حمصة من الترياق الأكبر وامزجه بالشراب المفرّح المعتدل وتناوله، أو بشراب الفاكهة،

وإن تعذر ذلك فشراب الأترج، فإن لم تجد شيئاً من ذلك فتناوله بعد عركه<sup>(١)</sup> ناعماً تحت الأسنان، واشرب عليه جرعة ماء فاتر، وإن كان في زمان الشتاء والبرد فاشرب عليه السكنجبين الفصلي العسلي، فإنك متى فعلت ذلك أمنت من اللقوة والبرص والبهق والجذام بإذن الله تعالى، وامتص من الرمان المز فإنه يقوي النفس، ويحيي الدم، ولا تأكل طعاماً مالحاً بعد ذلك بثلاث ساعات فإنه يخاف أن يعرض بعد ذلك للجرب، وإن كان الشتاء فكل من الطياهيح<sup>(٢)</sup> إذا احتجمت، واشرب عليه الشراب المذكى الذي ذكرته أولاً، وادهن بدهن الخيري، أو شيء من المسك وماء ورد، وصب منه على هامتك ساعة فراغك من الحجامة، وأما في الصيف فإذا احتجمت فكل الصكباج والهلام والمصوص أيضاً والحامض، وصب على هامتك من البنفسج بهاء الورد وشيء من الكافور، واشرب من ذلك الشراب الذي وصفته لك بعد طعامك، وإياك وكثرة الحركة والغضب وبجماعة النساء ليومك.

هذا ما يتعلّق بالحجامة والفصد من عبارة الرسالة الشريفة الذهبية، وقد مرّ في الاختيارات أيام الفصد والحجامة من الشهر رجحاناً ومرجوحية، وحيث أنّ وضع الرسالة الشريفة لبيان أسباب حفظ الصّحة أعجبنى نقلها برمتها هنا والاجتزاء بها في هذا الباب.

قال عليه السلام: بسم الله الرحمن الرحيم اعتصمت بالله.  
أما بعد، فإنه وصل إليّ كتاب أمير المؤمنين فيما أمرني من توفيقه على ما يحتاج إليه مما جرّبته وسمعته في الأطعمة والأشربة، وأخذ الأدوية، والفصد،

(١) خ. ل: علكة.

(٢) جمع طيهوج، طائر معروف، [منه (قدس سره)].

والحجامة، والنورة، والباء، وغير ذلك مما يدبر استقامة الجسد، وقد فسرت له ما يحتاج إليه، وشرحت له ما يعمل عليه من تدبير مطعمة، ومشربه، وأخذه الدواء، وفصده، وحجامة، وباهه، وغير ذلك مما يحتاج إليه من سياسة جسمه، وبالله التوفيق.

اعلم أنّ الله عزّوجلّ لم يبتل العبد المؤمن ببلاء حتى جعل له دواء يعالج به، ولكل صنف من الداء صنف من الدواء وتدبير ونعت، وذلك ان الأجسام الإنسانية جعلت على مثال الملك، فملك الجسد هو القلب، والعمال العروق والأوصال، والدماغ، وبيت الملك قلبه، وأرضه الجسد، والأعوان يداه ورجلاه وشفتهاه وعيناه ولسانه وأذناه، وخزائنه معدته وبطنه، وحجابه صدره، فاليدان عونان يقربان ويبعدان ويعملان على ما يوحي إليهما الملك، والرجلان تنقلان الملك حيث يشاء، والعينان تدلانه على ما يغيب عنه، لأنّ الملك من وراء الحجاب لا يوصل إليه شيء إلاّ بالإذن، وهما سراجان أيضاً، وحصن الجسد وحرزه الأذنان لا يدخلان على الملك إلاّ ما يوافقهما، لأنهما لا يقدران أن يدخلتا شيئاً حتى يوحي الملك إليهما، فإذا أوحى الملك إليهما أطرق الملك منصتاً لهما حتى يسمع منهما ثم يجيب بما يريد، فيترجم عنه اللسان بأدوات كثيرة، منها ريح الفؤاد، وبخار المعدة، ومعونة الشفتين، وليس للشفتين قوة إلاّ باللسان<sup>(١)</sup>، وليس يستغني بعضها عن بعض، والكلام لا يحسن إلاّ بترجيحه في الأنف، لأنّ الأنف يزبن الكلام كما يزبن النافخ<sup>(٢)</sup> في المزمار، وكذلك المنخران، وهما ثقبتا الأنف يدخلان على الملك ما يحبّ من الرياح الطيبة، فإذا جاءت ريح تسوء إلى الملك أوحى إلى اليدين فحجبا بين الملك وبين تلك الريح، وللملك مع هذا ثواب وعقاب، فعذابه

(١) بالاسنان: خ.ل.

(٢) النفخ: خ.ل.

اشد من عذاب الملوك الظاهرة القاهرة في الدنيا، وثوابه أفضل من ثوابهم، فأما عذابه فالحزن، وأما ثوابه فالفرح، وأصل الحزن في الطحال، وأصل الفرح في الثرب والكليتين، ومنها عرقان موصلان إلى الوجه فمن هناك يظهر الفرح والحزن، فترى علامتها في الوجه، وهذه العروق كلها طرق من العمال إلى الملك، ومن الملك إلى العمال، ومصدق ذلك إنك إذا تناولت الدواء أدته العروق إلى موضع الداء بإعانتها.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - أن الجسد بمنزلة الأرض الطيبة متى تعهدت بالعمارة والسقي - من حيث لا يزداد في الماء فتغرق، ولا ينقص منه فتعطش - دامت عمارتها، وكثر ريعها، وزكا زرعها، وان تغوفل عنها فسدت، ولم ينبت فيها العشب، فالجسد بهذه المنزلة، وبالتدبير في الأغذية والأشربة يصلح ويصح، وتزكو العافية فيه، فانظر ما يوافقك ويوافق معدتك، ويقوى عليه بدنك، ويستمرنه من الطعام، فقدم لنفسك واجعله غذاءك.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - ان كل واحدة من هذه الطبائع تحت ما يشاكلها، فاغتنذ ما يشاكل جسدك، ومن أخذ من الطعام زيادة ضره ولم يغذه ذرة، ومن أخذ بقدر لا زيادة عليه ولا نقص في غذائه نفعه، وكذلك الماء، فسبيله أن تأخذ من الطعام كفايتك في أيامه، وأرفع يديك منه وبك إليه بعض القرم، وعندك إليه ميل، فإنه أصلح لمعدتك ولبدنك، وأزكى لعقلك<sup>(١)</sup> وأخف لجسمك<sup>(٢)</sup>.

يا أمير المؤمنين! كل البارد في الصيف، والحار في الشتاء، والمعتدل في الفصلين على قدر قوتك وشهوتك، وابدأ في أول الطعام بأخف الأغذية التي يفتدى بها بدنك، ويقدر عادتك، وبحسب طاقتك، ونشاطك، وزمانك الذي يجب

(١) لعلمك: خ.ل.

(٢) على جسمك: خ.ل.

أن يكون أكلك في كلِّ يوم عندما يمضي من النهار ثمان ساعات أكلة واحدة، أو ثلاث أكالات في يومين، تغتذي باكراً في أول يوم ثم تتعشى فإذا كان في يوم الثاني فعند مضي ثمان ساعات من النهار أكلت أكلة واحدة ولم تحتج إلى العشاء. وكذا أمر محمد جدِّي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَجِبَةً، وَفِي كُلِّ عِدَّةٍ وَجِبَتَيْنِ، وَلِيَكُنْ ذَلِكَ بِقَدْرِ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، وَأَرْفَعُ يَدَيْكَ مِنَ الطَّعَامِ وَأَنْتَ تَشْتَهِيهِ، وَلِيَكُنْ شَرَابُكَ عَلَىٰ أَثَرِ طَعَامِكَ مِنَ الشَّرَابِ الصَّافِي الْعَتِيقِ مِمَّا يَجِلُّ شَرِبَهُ، وَالذِّي أَنَا وَاصِفُهُ<sup>(١)</sup> فِيهَا بَعْدَ.

ونذكر الآن ما ينبغي ذكره من تدبير فصول السنة وشهورها الرومية الواقعة فيها في كل فصل على حذو ما يستعمل من الأطعمة والأشربة وما يجتنب منه، وكيفية حفظ الصحة من أقاويل القدماء، ونعود إلى قول الأئمة عليهم السلام في صفة شراب يجلُّ شربه، ويستعمل بعد الطعام.

### ذكر فصول السنة

أما فصل الربيع ؛ فإنه روح الأزمان، وأوله آذار، وعدد أيامه ثلاثون يوماً، وفيه يطيب الليل والنهار، وتلين الأرض، ويذهب سلطان البلغم، وهيج الدم، ويستعمل فيه الغذاء اللطيف، واللحوم، والبيض النيمبرشت، ويشرب الشراب بعد تعديله بالماء، ويتقى فيه أكل البصل والثوم والحمض، ويحمد فيه شرب المسهل، ويستعمل فيه الفصد والحجامة.

نيسان : ثلاثون يوماً، فيه يطول النهار، ويقوى مزاج الفصل، ويتحرك الدم، وتهب فيه الرياح الشرقية، ويستعمل فيه من المأكول المشوية وما يعمل

(١) واصله: خ.ل.



بالخل، ولحوم الصيد، ويعالج الجماع، والتمرّيح بالدهن في الحمام، ولا يشرب الماء على الريق، ويشم الرياحين والطيب.

أيار ؛ أحد وثلاثون يوماً، وتصفو فيه الرياح، وهو آخر فصل الربيع، وقد نهي فيه عن أكل الملوّحات واللحوم الغليظة، كالرؤوس ولحم البقر واللبن، وينفع فيه دخول الحمام أول النهار، ويكره فيه الرياضة قبل الغذاء.

حزيران ؛ ثلاثون يوماً، يذهب فيه سلطان البلغم والدم، ويقبل زمان المرة الصفراوية، ونهي فيه عن التعب، وأكل اللحم داساً، والإكثار منه، وشم المسك والعنبر، وينفع فيه أكل البقول الباردة، كالهندباء وبقلة الحمقاء، وأكل الخضر كالخيار والقثاء، والشيرخشت، والفاكهة الرطبة، واستعمال المحمصّات، ومن اللحوم لحم المعز الثني والجذع، ومن الطيور الدجاج والطيهورج والدراج، والألبان، والسّمك الطري.

تمّوز ؛ أحد وثلاثون يوماً، فيه شدّة الحرارة، وتغور المياه، ويستعمل فيه شرب الماء البارد على الريق، ويؤكل فيه الأشياء الباردة الرطبة، ويكسر فيه مزاج الشراب، وتؤكل فيه الأغذية اللطيفة السريعة الهضم، كما ذكر في حزيران، ويستعمل فيه من النور والرياحين الباردة الرطبة الطيبة الرائحة.

آب ؛ أحد وثلاثون يوماً، فيه تشدّد السموم، ويهيج الزكام بالليل، وتهبّ الشمال، ويصلح المزاج بالتبريد والترطيب، وينفع فيه شرب اللبن الرائب، ويجتنب فيه الجماع والمسهل، ويقلّ من الرياضة، ويشم من الرياحين الباردة.

أيلول ؛ ثلاثون يوماً، فيه يطيب الهواء، ويقوى سلطان المرة السوداء، ويصلح شرب المسهل، وينفع فيه أكل الحلاوات، واصناف اللحوم المعتدلة كالحداء والحولي من الضأن، ويجتنب فيه لحم البقر، والإكثار من الشواء، ودخول الحمام، ويستعمل فيه الطيب المعتدل المزاج، ويجتنب فيه أكل البطيخ والقثاء.

تشرين الأول ؛ أحد وثلاثون يوماً، فيه تهبّ الرياح المختلفة، ويتنفس

فيه ريح الصبا، ويحْتَنَب فيه الفصد، وشرب الدواء، ويحمد فيه الجماع، وينفع فيه أكل اللّحم السمين، والرّمّان المّز، والفاكهة بعد الطعام، ويستعمل فيه أكل اللحوم بالتوابل، ويقلّل فيه من شرب الماء، ويحمد فيه الرياضة.

تشرين الآخر؛ ثلاثون يوماً، فيه يقطع المطر الوسمي، وينهى فيه عن شرب الماء بالليل، ويقلّل فيه من دخول الحمام والجماع، ويشرب بكرة كل يوم جرعة ماء حار، ويحْتَنَب أكل البقول كالكرفس والنعناع والجرجير.

كانون الأول؛ أحد وثلاثون يوماً، يقوى فيه العواصف، ويشد فيه البرد، وينفع فيه كلما ذكرناه في تشرين الآخر، ويحذر فيه من أكل الطعام البارد، ويتقي فيه الحجامة والفصد، ويستعمل فيه الأغذية الحارة بالقوة والفعل.

كانون الآخر؛ أحد وثلاثون يوماً، يقوى فيه غلبة البلغم، وينبغي أن يتجرع فيه الماء الحار على الريق، ويحمد فيه الجماع، وينفع الأعشاب<sup>(١)</sup> فيه مثل البقول الحارة كالكرفس والجرجير والكراث، وينفع فيه دخول الحمام أول النهار، والتمرّيح بدهن الخيري وما ناسبه، ويحذر فيه الحلو<sup>(٢)</sup> وأكل السمك الطري واللبن.

شباط؛ ثمانية وعشرون يوماً، تختلف فيه الرياح، وتكثر الأمطار ويظهر فيه العشب، ويجري فيه الماء في العود، وينفع فيه أكل الثوم، ولحم الطير والصيد، والفاكهة اليابسة، ويقلل من أكل الحلاوة، ويحمد فيه كثرة الجماع، والحركة، والرياضة.

صفة الشراب الذي يحلّ شربه واستعماله بعد الطعام، وقد تقدّم ذكر نفعه في ابتدائنا بالقول على فصول السنة وما يعتمد فيها من حفظ الصّحة.

(١) في المطبوع: الاحشاء.

(٢) الحلق: خ.ل.

وصفته: ان يؤخذ من الزبيب المنقى عشرة أرطال فيغسل وينقع في ماء صاف وزيادة عليه أربع أصابع<sup>(١)</sup>، ويترك في إنائه ذلك ثلاثة أيام في الشتاء وفي الصيف يوماً وليلة، ثم يجعل في قدر نظيفة، وليكن الماء بهاء السهء إن قدر عليه، وإلا فمن الماء العذب الذي ينبوعه من ناحية المشرق ماءً براقاً أبيض خفيفاً، وهو القابل لما يعترضه على سرعة من السخونة والبرودة، وتلك دلالة على صفة [خ.ل: خفة] الماء، ويطبخ حتى ينشف<sup>(٢)</sup> الزبيب وينضح ثم يعصر ويصفى ماؤه ويبرد ثم يرد إلى القدر ثانياً، ويؤخذ مقداره يعود، ويغلى بنار ليئة غلياناً لينا رقيقاً حتى يمضي ثلثاه ويبقى ثلثه، ثم يؤخذ من عسل النحل المصفى رطلاً فيلقى عليه ويؤخذ مقداره ومقدار الماء إلى اين كان من القدر، ويغلى حتى يذهب قدر العسل ويعود إلى حدّه، ويؤخذ خرقة صفيقة ليجعل فيها زنجبيل وزن درهم ومن القرنفل نصف درهم، ومن الدارجيني نصف درهم، ومن الزعفران درهم، ومن سنبل الطيب نصف درهم، ومن الهندباء مثله، ومن مصطكى نصف درهم بعد ان يسحق الجميع كل واحدة على حدة، وينخل ويجعل في الخرقة ويشد بخيط شداً جيداً وتلقى فيه وتقرس الخرقة في الشراب بحيث تنزل قوى العقاقير التي فيها، ولا يزال يعاهد بالتحريك على نار ليئة برفق حتى يذهب عنه مقدار العسل، ويرفع القدر ويبرد، ويؤخذ لمدة ثلاثة أشهر حتى يتداخل مزاجه بعضه ببعض، وحينئذ يستعمل.

ومقدار ما يشرب منه أوقية إلى أوقيتين من الماء القراح، فإذا أكلت مقدار ما وصفت لك من الطعام فاشرب من هذا الشراب مقدار ثلاثة أقداح بعد طعامك، فإذا فعلت ذلك فقد أمنت بإذن الله تعالى يومك وليلتك من الأوجاع

(١) ارطال: خ.ل.

(٢) ينتفخ: خ.ل.

الباردة المزمنة كالنقرس والرياح وغير ذلك من أوجاع العصب والدماغ والمعدة وبعض أوجاع الكبد والطحال والمعاء والأحشاء. فان صدقت بعد ذلك شهوة الماء فليشرب مقدار النصف مما كان يشرب قبله، فانه أصلح لبدن أمير المؤمنين، وأكثر للجماعه، وأشد لضبطه وحفظه، فان صلاح البدن وقوامه يكون بالطعام والشراب وفساده يكون بهما، فان أصلحتها صلح البدن وان أفسدتها فسد البدن.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - ان قوّة النفس تابعة لأمزجة الأبدان، وان الأمزجة تابعة للهواء وتتغير بحسب تغير الهواء في الأمكنة، فإذا برد الهواء مرّة وسخن أخرى تغيرت بسبب أمزجة الأبدان وأثر ذلك التغير في الصور، فإذا كان الهواء معتدلاً اعتدلت أمزجة الأبدان وصلحت تصرفات الأمزجة في الحركات الطبيعية كالهضم، والجماع، والنوم، والحركة، وسائر الحركات، لأن الله تعالى بنى الأجسام على أربع طبائع، وهي المرتان، والدم، والبلغم.

وبالجملة، حارّان وباردان قد خولف بينهما فجعل الحارين ليّنا ويابسا وكذلك الباردين رطباً يابساً، ثم فرّق ذلك على أربعة أجزاء من الجسد على الرأس، والصدر، والشراسيف، وأسفل البطن.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - ان الرأس والأذنين والعينين والمنخرين والفم والأنف من الدم، وان الصدر من البلغم والريح، وان الشراسيف من المرة الصفراء، وان أسفل البطن من المرة<sup>(١)</sup> السوداء.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - ان النوم سلطان الدماغ، وهو قوام الجسد وقوته، فإذا أردت النوم فليكن اضطجاعك أولاً على شقك الأيمن ثم انقلب على الأيسر، وكذلك فقم من مضجعك على شقك الأيمن كما بدأت به عند نومك،

وعود نفسك القعود من الليل ساعتين مثل ما تنام، فإذا بقي من الليل ساعتان فادخل الخلاء لحاجة الإنسان، والبث فيه بقدر ما تقضي حاجتك، ولا تظل فيه، فإن ذلك يورث داء الفيل.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - ان أجود ما استتكت به ليف الأراك، فانه يجلو الأسنان، ويطيب النكهة، ويشد اللثة ويسننها<sup>(١)</sup>، وهو نافع من الحفر إذا كان باعتدال، والإكثار منه يرق الإنسان ويزعزعها، ويضعف أصولها، فمن أراد حفظ الأسنان فليأخذ قرن الأثل محرقاً وكز مازجاً، وسعداً، وورداً، وسنبل الطيب، وحب الأثل اجزاء سواء، وملحاً اندرانيا ربع جزء، فيدق الجميع ناعماً ويستن به، فإنه يمكس الأسنان ويحفظ أصولها من الآفات العارضية، ومن أراد أن يبيض أسنانه فليأخذ جزء من ملح اندراني، ومثله زبد البحر، فيسحقها ناعماً ويستن به.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - ان أحوال الإنسان التي بناه الله تعالى عليها وجعله متصرفاً بها، فإنها أربعة أحوال.

الحالة الأولى: الخمس عشرة سنة، وفيها شبابه وحسنه وبهاؤه، وسلطان الدم في جسمه.

ثم الحالة الثانية من خمس عشرة سنة إلى خمس وثلاثين سنة، وفيها سلطان المرة الصفراء، وقوة غلبتها على الشخص، وهي أقوى ما يكون، ولا يزال كذلك حتى يستوفي المدة المذكورة وهي خمس وثلاثون سنة.

ثم يدخل في الحالة الثالثة إلى ان تتكأب مدة العمر<sup>(٢)</sup> ستين سنة فيكون في سلطان المرّة السوداء، وهي سنّ الحكمة، والمعرفة، والدراية، وانتظام الأمور

(١) ويسمئها:خ.ل.

(٢) خ.ل: عمره.

وصحة النظر في العواقب، وصدق الرأي، وثبات الجأش في التصرفات.

ثم يدخل في الحالة الرابعة وهي سلطان البلغم، وهي الحالة التي لا يتحول عنها ما بقي إلا الهرم ونكد عيش، وذبول، ونقص في القوة، وفساد في كونه، ونكته ان كل شيء كان لا يعرفه حتى ينام عند القوة، ويسهر عند النوم، ولا يتذكر ما تقدم، وينسى ما يحدث في الأوقات، ويذبل عوده، ويتغير معهوده، ويجف ماء رونقه وبهائه، ويقل نبت شعره وأظفاره، ولا يزال جسمه في انعكاس وادبار ما عاش، لأنه في سلطان المرة البلغم، وهو بارد وجامد، فبجموده وبرده يكون فناء كل جسم يستولي عليه في آخر القوة البلغمية.

وقد ذكرت لأمر المؤمنين جميع ما يحتاج إليه في سياسة المزاج وأحوال جسمه وعلاجه، وأنا أذكر ما يحتاج إلى تناوله من الأغذية والأدوية وما يجب ان يفعله في أوقاته.

فإذا أردت الحجامة.. ثم ساق عليه السلام ما أسبقنا نقله عنه في الحجامة. ثم قال : واحذر - يا أمير المؤمنين! - أن تجمع بين البيض والسّمك في المعدة في وقت واحد، فإنها متى اجتمعا في جوف الإنسان ولد عليه النقرس، والقولنج، والبواسير، ووجع الأضراس، واللبن والتبيذ الذي يشربه أهله إذا اجتمعا ولد النقرس والبرص، ومداومة أكل البيض يعرض منه الكلف في الوجه، وأكل المملوحة واللحمان المملوحة وأكل السمك المملوح بعد الفصد والحجامة يعرض منه البهق والجرب، وأكل كلية الغنم وأجواف الغنم يغير المثانة. ودخول الحمام على البطننة يولد القولنج، والاعتسال بالماء البارد بعد أكل السمك يورث الفالج، وأكل الأترج بالليل يقلب العين ويوجب الحول، وإتيان المرأة الحائض يورث الجذام في الولد، والجماع من غير إهراق الماء على أثره يوجب الحصة. والجماع بعد الجماع من غير فصل بينها بغسل يورث للولد الجنون، وكثرة أكل البيض وإدمانه يولد الطحال ورياحاً في رأس المعدة، والامتلاء من البيض

المسلوق يورث الربو والأنبهار، وأكل اللحم النيّ<sup>(١)</sup> يولد الدود في البطن، وأكل التين يقمل منه الجسد اذا أدمن عليه، وشرب الماء البارد عقيب الشيء الحار أو الحلاوة يذهب بالأسنان، والإكثار من أكل لحوم الوحش والبقر يورث تغيير العقل، وتحير الفهم، وتبّد الذهن، وكثرة النسيان، وإذا أردت دخول الحمام وان لا تجد في رأسك ما يؤذيكَ فابدأ قبل دخولك بخمس جرّع من ماء فاتر فانك تسلم إن شاء الله تعالى من وجع الرأس، والشقيقة، وقيل خمس مرّات يصبّ الماء الحار عليه<sup>(٢)</sup> عند دخول الحمام.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - أنّ الحمام ركب على تركيب الجسد، للحمام أربعة بيوت مثل أربع طباع الجسد، البيت الأول: بارد يابس، والثاني: بارد رطب، والثالث: حار رطب، والرابع: حار يابس، ومنفعته عظيمة تؤدي إلى الاعتدال، وينقي السورك، ويلين العصب والعروق، ويقوي الأعضاء الكبار، ويذيب الفضول، ويذهب العفن، فإذا أردت أن لا يظهر في بدنك بثرة ولا غيرها فابدأ عند دخول الحمام بدهن بدنك بدهن البنفسج.. ثم ذكر عليه السلام ما يتعلق باطلاء التورة ممّا مرّ نقله عينا في المقام الأول من الفصل السابع.

ثم قال عليه السلام: ومن أراد أن لا يشتكي مثانته فلا يحبس البول ولو على ظهر دابة، ومن أراد أن لا تؤذيّه معدته فلا يشرب بين طعامه ماء حتى يفرغ، ومن فعل ذلك رطب بدنه، وضعفت معدته، ولم يأخذ العروق قوة الطعام، فإنه يصير في المعدة فجاً إذا صب الماء على الطعام أولاً فأولاً، ومن أراد أن لا يجد الحصى، وحصر البول، فلا يحبس المني عند نزول الشهوة، ولا يطل المكث على النساء، ومن أراد أن يأمن من وجع السفلى ولا يظهر به وجع البواسير فليأكل

(١) جاء في حاشية المطبوع: أي غير المطبوخ.

(٢) في نسخة: خمس أكف ماء حار القيته على رأسك.

كل ليلة سبع تمرات برني بسمن البقر، ويدهن بين انثييه بدهن زنبق خالص، ومن أراد أن يزيد حفظه فليأكل سبعة مثاقيل زبيباً بالغداة على الريق، ومن أراد أن يقل نسيانه ويكون حافظاً فليأكل كل يوم ثلاث قطع زنجبيل مرّبي بالعسل، ويصطبغ بالخردل مع طعامه في كل يوم، ومن أراد أن يزيد في عقله يتناول كل يوم ثلاث هليلجات بسكر البلوج، ومن أراد أن لا ينشق ظفره، ولا يميل إلى الصفرة، ولا يفسد حول ظفره فلا يقلم أظفاره إلا يوم الخميس، ومن أراد أن لا تؤله أذنه فيجعل فيها عند النوم قطنه، ومن أراد ردع الزكام مدة أيام الشتاء فليأكل كل يوم ثلاث لقم من الشهد.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - أن للعسل دلائل يعرف بها نفعه من ضره، وذلك ان منه شيئاً إذا أدركه الشم عطش، ومنه شيء يسكر، وله عند الذوق حراقة شديدة، فهذه الأنواع من العسل قاتلة.

ولا يؤخر شم النرجس فإنه يمنع الزكام في مدة أيام الشتاء، وكذلك الحبة السوداء، وإذا خاف الإنسان الزكام في زمان الصيف فليأكل كل يوم خياره، وليحذر الجلوس في الشمس، ومتى خشي الشقيقة والشوصة فلا يؤخر أكل السمك الطري صيفاً وشتاء، ومن أراد أن يكون صالحاً خفيف الجسم واللحم فليقلل من عشائه بالليل، ومن أراد أن لا يشتكي سرته فيدهنها متى دهن رأسه، ومن أراد أن لا تنشق شفثاه ولا يخرج فيها باسور فليدهن حاجبه من دهن رأسه، ومن أراد ان لا تسقط أذناه وهاتيه فلا يأكل حلوا حتى يتفرغر بعده بخل، ومن أراد أن لا يصيبه اليرقان فلا يدخل بيتاً في الصيف أول ما يفتح بابه، ولا يخرج أول ما يفتح بابه في الشتاء غدوة، ومن أراد أن لا يصيبه ريح في بدنه فليأكل الثوم كل سبعة أيام مرّة، ومن أراد أن لا تفسد أسنانه فلا يأكل حلوا إلا بعد كسرة خبز، ومن أراد أن يستمرى طعامه فليستلق بعد الأكل على شقه الأيمن ثم ينقلب بعد ذلك على شقه الأيسر حتى ينام، ومن أراد ان يذهب البلغم



من بدنه وينقصه فيأكل كل يوم بكرة شيئاً من الجوارش الحريف. ويكثر دخول الحمام ومضاجعة النساء والجلوس في الشمس، ويجتنب كل بارد من الأغذية فانه يذهب البلغم ويحرقه، ومن أراد أن يطفي لهب الصفراء فليأكل كل يوم شيئاً رطباً بارداً، ويروِّح بدنه، ويقل الحركة، ويكثر النظر إلى من يحب، ومن أراد ان يحرق السوداء فعليه بكثرة القيء، وفصد العروق، ومداومة النورة، ومن أراد أن يذهب بالريح الباردة فعليه بالحقنة والأدهان اللينة على الجسد، وعليه بالتكسيد بالماء الحار في الازن، ويجتنب كل بارد، ويلزم كل حار لين، ومن أراد أن يذهب عنه البلغم فليتناول بكرة كل يوم من الاطريفل الصغير مثقالاً واحداً.

وأعلم - يا أمير المؤمنين! - ان المسافر ينبغي له ان يتحرَّز بالحر اذا سافر وهو ممتلئ من الطعام ولا خالي الجوف، وليكن على حد الاعتدال، وليتناول من الأغذية الباردة مثل العريض<sup>(١)</sup>، والهلام، والخل، والزيت، وماء الحصرم، ونحو ذلك من الأطعمة الباردة.

وأعلم - يا أمير المؤمنين! - ان السير الشديد في الحار ضار بالأبدان المنهوكة إذا كانت خالية عن الطعام، وهو نافع في الأبدان الخصبه، فأما صلاح المسافر ودفع الأذى عنه فهو أن لا يشرب من ماء كل منزل يريد إلا بعد أن يمزجه بهاء المنزل الذي قبله شراب واحد غير مختلف يشوبه بالمياه على الأهواء على اختلافها<sup>(٢)</sup>، والواجب ان يتزود المسافر من تربة بلده وطينه التي رنى عليها، وكل ما ورد إلى منزل طرح في الإناء الذي يشرب منه الماء شيئاً من الطين الذي تزوده من بلده، ويشوب الماء والطين في الانية بالتحريك ويؤخر قبل شربه حتى يصفو صفواً جيداً، وخير الماء شرباً لمن هو مقيم أو مسافر ما كان ينهوعه من

(١) خ. ل: القرمص.

(٢) خ. ل: يسوي فيه فإنه يصلح الإهواء على اختلافها.

الجهة الشرقية من الخفيف الأبيض، وأفضل المياه ما كان مخرجها من مشرق الشمس الصيفي، وأصحها وأفضلها ما كان بهذا الوصف الذي نبع منه، وكان مجراه في جبال الطين، وذلك أنها تكون في الشتاء باردة، وفي الصيف مليئة للبطن، نافعة لأصحاب الحرارة، وأمّا الماء المالح والمياه الثقيلة فإنها تيبس البطن، ومياه الثلوج والجليد رديّة لسائر الأجساد وكثيرة الضرر جداً، وأمّا مياه السحب فإنها خفيفة عذبة صافية نافعة للأجسام إذا لم يطل خزنها وحبسها في الأرض، وأمّا مياه الجب فإنها عذبة صافية نافعة إن دام جريها ولم يدم حبسها في الأرض، وأمّا البطايح والسباخ فإنها حارة غليظة في الصيف لركودها ودوام طلوع الشمس عليها، وقد يتولد من دوام شربها المرّة الصفراوية، وتعظم به أطلحتهم.

وقد وصفت لك يا أمير المؤمنين فيما تقدم من كتابي هذا ما فيه كفاية لمن

أخذه.

وإنّما أذكر أمر الجماع؛ فلا تدخل النساء من أوّل الليل صيفاً ولا شتاء، وذلك لأنّ المعدة والعروق تكون ممتلية، وهو غير محمود، ويتولّد منه القولنج، والفالج، واللقوة، والنقرس، والحصاة، والتقطير، والفتق، وضعف البصر ورقته، فإذا أردت ذلك فليكن في آخر الليل فإنه أصلح للبدن، وأرجى للولد، وأزكى للعقل في الولد الذي يقضي الله بينها، ولا يجامع امرأة حتى يلاعبها ويكثر ملاعبتها وتغمز تديبها، فإنك إذا فعلت ذلك غلبت شهوتها، واجتمع ماؤها، لأنّ ماءها يخرج من تديبها، والشهوة تظهر من وجهها وعينيها واشتتهت منك مثل الذي تشتهيها منها، ولا تجامع النساء إلا وهي طاهرة، فإذا فعلت ذلك فلا تقم قائماً ولا تجلس جالساً، ولكن قم على يمينك ثم انهض للبول إذا فرغت من ساعتك شيئاً فإنك تأمن الحصاة بإذن الله تعالى، ثم اغتسل واشرب من ساعتك شيئاً من الموميائي بشراب العسل أو بعسل منزوع الرغوة، فإنه يردّ من الماء مثل الذي خرج منك.

واعلم - يا أمير المؤمنين! - ان جماعهن والقمر في برج الحمل أو الدلو من البروج أفضل، وخير من ذلك أن يكون في برج الثور لكونه شرف القمر. ومن عمل فيما وصفت في كتابي هذا ودبر به جسده أمن بإذن الله تعالى من كل داء، وصح جسمه بحول الله وقوته، فإن الله تعالى يعطي العافية لمن يشاء، ويمنحه إياه، والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً.

هذا آخر الرسالة الذهبية التي حررها مولانا الرضا عليه السلام لحفظ الصحة بإمر اللعين بن اللعين المأمون، ونقتصر على ذلك في هذا المقام مع ما مرّ من الآداب في الفصول المزبورة الراجع شطر منها إلى حفظ الصحة أيضاً.

## المقام الثاني

### في آداب المرض

الذي أجوره [كذا] وفضائله عظيمة، فقد ورد عنهم عليهم السلام ان المرض سجن الله الذي به يعتقد المؤمن من النار، ويكتب له في مرضه أفضل ما كان يعمل من خير في صحته، ولا تكتب له سيئة ما دامه في حبس الله<sup>(١)</sup>. وان سهر ليلة من مرض أو وجع أفضل وأعظم أجراً من عبادة سنة<sup>(٢)</sup>. وان الحمى رائد الموت، وسجن الله في الأرض، وفورها من جهنم، وهي حظ كل مؤمن من النار<sup>(٣)</sup>. وان حمى ليلة كفارة لما قبلها وما بعدها<sup>(٤)</sup>. وان المؤمن إذا حمّ حماة واحدة تناثرت ذنوبه كورق الشجر<sup>(٥)</sup>، وان حمى ليلة تعدل عبادة سنة، وذلك ان المأها يبقى في الجسد سنة<sup>(٦)</sup>، وان حمى ليلتين تعدل عبادة سنتين، وحمى ثلاث ليال تعدل عبادة سبعين سنة، فان لم يبلغ عمره سبعين سنة فلا يبه وأمه، فان لم يبلغ ذلك فلقرابته، فان لم يبلغ أيضاً ذلك فلجيرانه<sup>(٧)</sup>. وان أنين المؤمن تسييح، وصياحه

---

(١) الكافي: ٣ / ١١٤ باب ثواب المرض حديث ٥.

(٢) الكافي: ٣ / ١١٤ باب ثواب المرض حديث ٦.

(٣) الكافي: ٣ / ١١٢ باب علل الموت حديث ٧.

(٤) الكافي: ٣ / ١١٥ باب ثواب المرض حديث ١٠.

(٥) مكارم الأخلاق: ٤١٣ آداب المريض.

(٦) مكارم الأخلاق: ٤١٤ في آداب المريض.

(٧) الكافي: ٣ / ١١٤ باب ثواب المرض حديث ٩.

تهليل، ونومه على الفراش عبادة، وتقلبه من جنب إلى آخر جهاد في سبيل الله، وإن عوفي مشى في الناس وما عليه ذنب<sup>(١)</sup>، وإن مثل المؤمن إذا عوفي من مرضه مثل البردة البيضاء تنزل من السماء في حسنها وصفاتها<sup>(٢)</sup>، وإن المؤمن إذا أشتكى أخلصه الله من الذنوب كما يخلص الكير الخبث من الحديد<sup>(٣)</sup>، وأن الله تعالى إذا أحب عبداً نظر إليه، فإذا نظر إليه أتخفه بواحدة من ثلاث: إما الصداق، وإما حمى، وإما رمد<sup>(٤)</sup>. وإن صداع ليلة تحط كل خطيئة إلا الكبائر<sup>(٥)</sup>، وإن المرض للمؤمن تطهير ورحمة، وللكافر تعذيب ولعنة، وإن المرض لا يزال بالمؤمن حتى لا يكون عليه ذنب<sup>(٦)</sup>. وقال أمير المؤمنين عليه أفضل الصلاة والسلام لما عاد سلمان: يا سلمان! ما من أحد من شيعتنا يصيبه وجع إلا بذنب قد سبق، وذلك الوجع تطهير له، قال سلمان: فليس لنا في شيء من ذلك أجر خلا التطهير؟! فقال عليه السلام: يا سلمان! لكم الأجر بالصبر عليه، والتضرع إلى الله، والدعاء له، بهما تكتب لكم الحسنات وترفع لكم الدرجات، فاما الوجع خاصة فهو تطهير وكفارة<sup>(٧)</sup>.

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن للمريض أربع خصال: يرفع عنه القلم، ويأمر الله الملك فيكتب له كل فضل كان يعمله في صحته، ويتبع مرضه كل عضو في جسده فيستخرج ذنوبه منه، فإن مات مات مغفوراً له، وإن عاش

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٣ باب استحباب احتساب المرض والصبر عليه حديث ١١.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٧٩ باب ١ حديث ١٤.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٠ باب ١ حديث ٢٤.

(٤) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٣ حديث ١٢، عن الخصال.

(٥) ثواب الأعمال : ٢٣٠ ثواب صداع ليلة حديث ١.

(٦) ثواب الأعمال : ٢٢٩ ثواب المرض حديث ١.

(٧) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٥ باب استحباب احتساب المرض والصبر عليه حديث ٢٠.

عاش مغفوراً له<sup>(١)</sup>.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: عجبت للمؤمن وجزعه من السقم ولو يعلم ماله في السقم من الثواب لأحب أن لا يزال سقيماً حتى يلقي ربه عز وجل<sup>(٢)</sup>.  
 وورد عنهم عليهم السلام أن العبد إذا كثرت ذنوبه ولم يجد ما يكفرها به ابتلاه الله بالحزن في الدنيا ليكفرها به، فإن فعل ذلك به وإلا أسقم بدنه ليكفرها به، فإن فعل ذلك به وإلا شدد عليه عند موته ليكفرها به، فإن فعل ذلك به وإلا عذب في قبره ليلقى الله عز وجل يوم يلقاه وليس شيء يشهد عليه بشيء من ذنوبه<sup>(٣)</sup>، وإن المؤمن أكرم على الله من أن يمر به أربعون يوماً لا يمحصه الله فيه من ذنوبه، وإن الخدش والعثرة وانقطاع الشسع واختلاج العين وأشبه ذلك ليحص به ولينا، وإن لا يفتّم لا يدري ما وجهه<sup>(٤)</sup>. وزاد في خبر قوله عليه السلام: والله إن أحدكم ليضع الدرهم بين يديه فيزنها فيجدها ناقصة فيفتّم بذلك فيجدها سواء فيكون ذلك خطأ لبعض ذنوبه<sup>(٥)</sup> بل ورد ذم سلامة البدن دائماً حتى قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ملعون كل جسد لا يزكّي ولو في كل أربعين يوماً مرة، ثم جعل صلوات الله عليه وآله زكاة الجسد أن يصاب بأفة، وعم الآفة لمثل الخدش والنكبة والعثرة والمرض وما أشبه ذلك حتى نحو اختلاج العين<sup>(٦)</sup>. وفي خبر آخر عنه صلى الله عليه وآله وسلم: ملعون ملعون كل بدن لا يصاب في

(١) ثواب الأعمال : ٢٣٠ باب ثواب المريض حديث ١.

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٥ باب استحباب احتساب المرض والصبر عليه حديث ١٩، عن

مجالس الشيخ الطوسي.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٧٩ باب ١ حديث ٦، عن مجالس الصدوق.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٧٩ باب ١ حديث ١٥. واستظهر المصنف رحمه الله: ليغتم.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٠ باب ١ حديث ٢٨، عن الكراچكي في كنز الفوائد.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٧٩ باب ١ حديث ٩، عن قرب الاسناد.

كل أربعين يوماً، ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم: إن من البلية الخدش، واللطمة، والعثرة، والنكبة، والقفزة، وانقطاع الشسع وأشباه ذلك<sup>(١)</sup>، لكن لا يخفى عليك ان تفضل الله سبحانه على عبده بهذه الأجور العظام إذا صبر واحتسب لا ما إذا جزع وفزع، فعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه: يقول الله عز وجل: إذا وجهت إلى عبد من عبيدي مصيبة في بدنه أو ماله أو ولده ثم استقبل ذلك بصبر جميل استحيتت منه يوم القيامة ان أنصب له ميزاناً أو أنشر له ديواناً<sup>(٢)</sup>. وقال صلى الله عليه وآله وسلم: يكتب أنين المريض فإذا كان صابراً كتب حسنات، وان كان جازعاً كتب هلوفاً لا أجر له<sup>(٣)</sup>. وعنهم عليهم السلام: ان البدن إذا صحَّ أشر وبطر فإذا اعتلَّ ذهب ذلك عنه، فان صبر جعل ذلك كفارة لما قد أذنب، وإن لم يصبر جعله وبالاً عليه<sup>(٤)</sup>. وعن رسول الله انه لا يذهب حبيبتاً<sup>(٥)</sup> عبد فيصبر ويحتسب إلا أدخل الجنة<sup>(٦)</sup>. وعن الصادق عليه السلام: إن أيما رجل اشتكى فصبر واحتسب كتب الله له من الأجر أجر ألف شهيد<sup>(٧)</sup>، وإن العبد يكون له عند ربه درجة لا يبلغها بعمله فيبتلى في جسده، أو يصاب في ماله، أو يصاب في ولده، فإن هو صبر بلغه الله إياه<sup>(٨)</sup>. ومن ذلك كله عدوا الاحتساب والصبر من آداب المرض وأفتوا باستحبابه كما أفتوا باستحباب احتساب مرض

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٨٠ باب ١ حديث ٢٨ عن الكراجكي في كنز الفوائد.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٨٠ باب ١ حديث ٢٥.

(٣) المعفرات : ٢١١ باب ثواب صبر المريض .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٨١ باب ١ حديث ٤٩، عن فقه الرضا عليه السلام.

(٥) يعني عينيه، كذا في حاشية المطبوع.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٨١ باب ٢ حديث ٣، عن دعوات القطب الراوندي.

(٧) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٥ باب ١ حديث ٢٣، عن طب الأئمة.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٨١ باب ٢ حديث ١.

الطفل. لما عن أمير المؤمنين عليه السلام في المرض الذي يصيب الطفل قال عليه السلام: كفارة لوالديه<sup>(١)</sup>.

ثم انه لا بأس بقول المريض: آه، لما رواه جعفر بن يحيى قال: دخلت مع أبي عبدالله عليه السلام على بعض مواليه نعوذه، فرأيت الرجل يكثر من قول: آه، فقلت: يا أخي! اذكر ربك واستغث به، فقال ابو عبدالله عليه السلام: آه اسم من أسماء الله تعالى، فمن قال آه استغاث بالله عزوجل<sup>(٢)</sup>.

### وأما بقية آداب المرض

فمنها : استحباب كتم المرض على العائدين وترك الشكوى منه، لما عن مولانا الصادق عليه السلام، قال عليه السلام: قال الله عزوجل: آيا عبد ابتليته ببليّة فكنتم ذلك عوآده ثلاثاً أبدلته لحماً خيراً من لحمه، ودماً خيراً من دمه، وبشراً خيراً من بشره، فإن أبقيته أبقيته ولا ذنب له، وإن مات مات إلى رحمتي<sup>(٣)</sup>. وفسّر عليه السلام إبدال لحمه ودمه وبشره بخير مما كان، بأنه يبدله لحماً ودماً وبشراً لم يذنب فيها.

وعنه عليه السلام: إن من أشتكى ليلة فقبلها بقبولها وأدّى إلى الله شكرها كانت كعبادة ستين سنة. قال له الراوي: ما قبولها؟ فقال عليه السلام: يصبر عليها ولا يخبر بها كان فيها، فإذا أصبح حمد الله على ما كان<sup>(٤)</sup>.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: من مرض يوماً وليلة

(١) نواب الأعمال : ٢٣٠ نواب مرض الصبي حديث ١.

(٢) مستدرک وسائل الشيعه : ١ / ٩٥ باب ٣٩ حديث ١٥.

(٣) الكافي : ٣ / ١١٥ باب آخر حديث ٣.

(٤) الكافي : ٣ / ١١٦ باب آخر حديث ٥.



فلم يشك إلى عَوَّاده بعثه الله يوم القيامة مع خليله إبراهيم عليه السلام خليل الرحمن حتى يجوز الصراط كالبرق اللامع<sup>(١)</sup>.

وعنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَرْبَعَةَ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ: كِتَابَانِ الْحَاجَةِ، وَكِتَابَانِ الصَّدَقَةِ، وَكِتَابَانِ الْمَرَضِ، وَكِتَابَانِ الْمَصِيبَةِ<sup>(٢)</sup>.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: من كتم وجعاً أصابه ثلاثة أيام من الناس وشكا إلى الله عزوجل كان حقاً على الله أن يعافيه منه<sup>(٣)</sup>. وعنه عليه السلام: إن المريض في سجن الله ما لم يشك إلى عَوَّاده تمحى سيئاته<sup>(٤)</sup>. بل ورد عنهم عليهم السلام المنع الأكيد من الشكوى، وإن الأجور العظام المزبورة للمرض إنما هو ما لو لم يشك، فعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إن من شكا مصيبة نزلت به فإنها يشكو ربّه<sup>(٥)</sup>. وعنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إنه أوحى الله إلى عزير عليه السلام: يا عزير! إذا وقعت في معصية فلا تنظر إلى صغرها ولكن انظر من عصيت، وإذا أوتيت رزقاً فلا تنظر إلى قلته ولكن انظر من أهداه، وإذا نزلت إليك بليّة فلا تشك إلى خلقي كما لا أشكوك إلى ملائكتي عند صعود مساويك وفضائحك<sup>(٦)</sup>.

ثم إن ظاهر جملة من الأخبار المزبورة ان مطلق إخبار الغير بالمرض والبليّة شكوى ممنوع منه، مزيل لأجر المرض، ولكن ورد عنهم عليهم السلام ما

(١) الفقيه : ٤ / ٩ حديث المناهي.

(٢) الأماي للشيخ المفيد : ٨ المجلس الأول حديث ٤.

(٣) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٨ باب ٣ حديث ٩.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨١ باب ٣ حديث ٥، عن دعائم الاسلام.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨١ باب ٣ حديث ٢.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨١ باب ٣ حديث ٣.

يدلّ على عدم كون مجرد إخبار المؤمن بالمرض والبليّة شكوى، ففي صحيح جميل ابن صالح وغيره عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن حدّ الشكاة للمريض، قال عليه السلام: إن الرجل يقول: حممت اليوم وسهرت البارحة، وقد صدق وليس هذا شكاة، وإنها الشكوى أن يقول: لقد ابتليت بها لم يبتل به أحد، أو يقول: لقد أصابني ما لم يصب أحداً، وليس الشكوى أن يقول سهرت البارحة، وحممت اليوم.. ونحو هذا<sup>(١)</sup>. بل عنه عليه السلام أنه قال: إذا صعد ملكا العبد المريض إلى السماء عند كل مساء، يقول الربّ تبارك وتعالى: ماذا كتبنا لعبدي في مرضه؟ فيقولان: الشكاية، فيقول: ما أنصف عبدي ان حبسته<sup>(٢)</sup> في حبس من حبسي ثم أمنعه الشكاية، [فيقول]: اكتبنا لعبدي مثل ما كتبنا تكتبان له من الخير في صحته، ولا تكتبنا عليه سيئة حتى أطلقه من حبسي، فإنه في حبس من حبسي<sup>(٣)</sup>.

وأقول: لولا هذا الخبر الأخير لأمكن الجمع بين الأخبار بكون المراد بالشكاية التي قال عليه السلام انه ليس منها قول حممت اليوم وسهرت البارحة الشكاية المحرمة دون الشكاية المكروهة المانعة من ترتب الأجور العظام المزبورة على المرض، لكن هذا الخبر الأخير يمنع من الجمع المذكور، إلا أن يقال: إن كتابة ما كان يعمل من الخير في صحته عند الشكاية لا تستلزم ترتب ساير أجور المرض المزبورة المقيّدة بعدم إخبار أحد بما فيه، حتى ورد في بعض الأخبار تفسير قول الحمى - التي هي كفارة ستين سنة -، بأن يحمد الله ويشكو إليه تعالى، ولا يشكوه، وإذا سُئل عن خبره قال خيراً<sup>(٤)</sup>، فالجمع المذكور لا

(١) الكافي: ٣ / ١١٦ باب حدّ الشكاية حديث ١.

(٢) في المطبوع: إذا حبسته.

(٣) الكافي: ٣ / ١١٤ باب نواب المرض حديث ٥.

(٤) الكافي: ٣ / ١١٦ باب آخر منه حديث ٥، ومستدرک وسائل الشيعة: ١ / ٨٢ باب ٣ حديث =

بأس به.

وهناك أخبار آخر خصّت الشكوى الممنوعة بالشكوى إلى كافرٍ أو مخالفٍ في دينه، ففي مصحح يونس بن عمار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أيّما مؤمن شكّا حاجته أو ضرّه إلى كافرٍ أو إلى من يخالفه على دينه فإنّما شكّا الله عزّوجل إلى عدوّ من أعداء الله، وأيّما رجل شكّا حاجته وضرّه إلى مؤمن مثله كانت شكواه إلى الله عزّوجل<sup>(١)</sup>.

وقال عليه السلام للحسن بن راشد: يا حسن! إذا نزلت بك نازلة فلا تشكها إلى أحد من أهل الخلاف ولكن أذكرها لبعض إخوانك، فإنك لن تعدم خصلة من خصال أربع: إمّا كفاية، وإمّا معونة بجاه، أو دعوة تستجاب، أو مشورة برأي<sup>(٢)</sup>.

ومنها: استحباب ترك المداواة<sup>(٣)</sup> مع إمكان الصبر وعدم الخطر سيما من الزكام، والدماويل، والرمد، والسعال، لما ورد عن أبي الحسن عليه السلام من أنّه: ليس من دواء إلّا وهيج داء، وليس شيء أنفع للبدن من إمساك اليد إلّا عمّا يحتاج إليه<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي عبد الله عليه السلام: إن من ظهرت صحته على سقمه فيعالج نفسه بشيء فمات فأنا إلى الله منه برىء<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو الحسن عليه السلام: أَدْفَعُوا مَعَالِجَةَ الْأَطْبَاءِ مَا أَدْفَعُ الدَّاءَ

٦ =

(١) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٣١ باب ٦ حديث ١، عن روضة الكافي.

(٢) روضة الكافي: ٨ / ١٧٠ حديث ١٩٢.

(٣) في الطبوع: المداومة، وهو غلط.

(٤) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٢٩ باب ٤ حديث ١.

(٥) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٢٩ باب ٤ حديث ٣.

عنكم، فإنه بمنزلة البناء قليله يجبر إلى كثيره<sup>(١)</sup>.  
وقال عليه السلام: تجنبّ الدواء ما أحتمل بدتك الداء، فإذا لم يحتمل  
الداء فالدواء<sup>(٢)</sup>.

نعم يجب التداوي مع الضرورة إلى الدواء، وعليه يحمل ما عن الصادق  
عليه السلام من أن نبياً من الأنبياء مرض فقال: لا أتداوى حتى يكون الذي  
أمرضني هو يشفيني، فأوحى الله إليه: لا أشفيك حتى تتداوى، فإن الشفاء مني<sup>(٣)</sup>.  
وعن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال: لا يتداوى المسلم حتى يقلب  
مرضه على صحته<sup>(٤)</sup>.

ومنها : كراهة مشي المريض إلى حاجته بل يحمل إليها، لما ورد من أن  
الباقر عليه السلام كان إذا اعتلّ جعل في ثوب فحمل لحاجته - يعني الوضوء -  
وذلك أنه كان يقول: إن المشي للمريض نكس<sup>(٥)</sup>.

ومنها : استحباب إيدان المريض إخوانه بمرضه وإذنه لهم فيعودونه  
فيؤجرون فيه بالعبادة، ويؤجر فيهم باكتسابه لهم الحسنات، فيكتب له بذلك  
عشر حسنات، ويرفع له عشر درجات، ويمحى بها عنهم عشر سيئات<sup>(٦)</sup>، كما  
ورد التنصيص بذلك عن مولانا الصادق عليه السلام.

وقال أبو الحسن عليه السلام: إذا مرض أحدكم فليأذن للناس يدخلون  
عليه، فإنه ليس من أحد إلا وله دعوة مستجابة، ثم قال: أتدري من الناس؟

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٠ باب ٤ حديث ٤.

(٢) مكارم الأخلاق : ٤١٩ في معالجة المريض .

(٣) مكارم الاخلاق : ٤١٩ في معالجة المريض .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٢ باب ٤ حديث ١.

(٥) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٢ باب ٧ حديث ١، عن روضة الكافي.

(٦) الكافي : ٣ / ١١٧ باب المريض يؤذن به الناس حديث ١.

قلت: أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، قال: الناس هم شيعتنا<sup>(١)</sup>.  
ثم إن فضل عيادة المريض عظيم، وثوابها جسيم، فقد قال الباقر عليه السلام: أيما عبد مؤمن عاد مؤمناً خاض الرحمة خوفاً، فإذا جلس غمرته الرحمة، فإذا انصرف وكلّ الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له، ويسترحمون عليه، ويقولون له: طبت وطابت لك الجنة إلى تلك الساعة من غد، وكان له خريف في الجنة. ثم فسّر عليه السلام الخريف: بزاوية في الجنة يسير الراكب فيها أربعين عاماً<sup>(٢)</sup>.

وقال الصادق عليه السلام: أي مؤمن عاد مؤمناً في الله عزّوجلّ في مرضه وكلّ الله به ملكاً من العواد يعودوه في قبره، ويستغفر له إلى يوم القيامة<sup>(٣)</sup>.  
وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن من عاد مريضاً فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع إلى منزله سبعون ألف ألف حسنة، ويمحى عنه سبعون ألف ألف سيئة، ويرفع له سبعون ألف ألف درجة، ووكّل به سبعون ألف ألف ملك يعودونه في قبره، ويستغفرون له إلى يوم القيامة<sup>(٤)</sup>.  
ويستحب العيادة في كل صباح ومساء، لما ورد من أن أيما مؤمن عاد مؤمناً حين يصبح شيّعه سبعون ألف ملك، فإذا قعد غمرته الرحمة، واستغفروا له حتى يمسي، وإن عاد مساء كان له مثل ذلك حتى يصبح<sup>(٥)</sup>، وزاد في خبر آخر: مع أن له خريفاً في الجنة<sup>(٦)</sup>.

(١) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٣٣ باب ٩ حديث ٢، عن طب الأئمة.

(٢) الكافي: ٣ / ١٢٠ باب ثواب عيادة المريض حديث ٣.

(٣) الكافي: ٣ / ١٢٠ باب ثواب عيادة المريض حديث ٤.

(٤) عقاب الأعمال: ٣٢٥ باب يجمع عقوبات الأعمال.

(٥) الكافي: ٣ / ١٢١ باب ثواب عيادة المريض حديث ٨.

(٦) الكافي: ٣ / ١١٩ باب ثواب عيادة المريض حديث ١.

ويتأكد الاستحباب في مرضى بني هاشم، لما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من: ان عيادة بني هاشم فريضة، وزيارتهم سنة<sup>(١)</sup>. بل عنه صلى الله عليه وآله وسلم ما يدل على كراهة ترك عيادة المريض، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: يعير الله عز وجل عبداً من عباده يوم القيامة فيقول: عبدي! اما منعك إذا مرضت أن تعودني؟! فيقول: سبحانك سبحانك أنت رب العباد لا تمرض ولا تألم. فيقول: مرض أخوك المؤمن فلم تعد [كذا]، فوعزتي وجلالي ، لو<sup>(٢)</sup> عدته لوجدتني عنده، ثم لتكفلت بحوائجك فقضيتها لك، وذلك من كرامة عبدي المؤمن وأنا الرحمن الرحيم<sup>(٣)</sup>.

ويستحب التماس العائد الدعاء من المريض، وتوقي دعائه عليه بترك إغاضته وإضجاره، للامر بذلك عن أئمتنا عليهم السلام، معللين بأن دعاء المريض مثل دعاء الملائكة<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو جعفر عليه السلام: من عاد مريضاً في الله لم يسأل المريض شيئاً للعائد إلا استجاب الله له<sup>(٥)</sup>. ثم لا يتأكد استحباب العيادة في وجع العين، وفي أقل من ثلاثة أيام بعد العيادة أو يومين، وعند طول العلة، لما ورد عنهم عليهم السلام من: ان ثلاثة لا يعاد: صاحب الدم، والضرس، والرمد، وانه لا عيادة في وجع العين، ولا تكون عيادة في أقل من ثلاثة أيام. فإذا وجبت فيوم ويوم لا، فإذا طالت العلة ترك المريض وعياله<sup>(٦)</sup>.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٣ باب ٦ حديث ٢١.

(٢) في المطبوع : ولو.

(٣) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٥ باب ١٠ حديث ١٠، عن أمالي الشيخ الطوسي: ٢ / ٢٤٢.

(٤) الكافي : ٣ / ١١٧ باب المريض يؤذن به الناس حديث ٣.

(٥) نواب الأعمال : ٢٣٠ نواب المريض حديث ٣.

(٦) الكافي : ٣ / ١١٧ باب في كم يعاد المريض وقد ما يجلس وقام العيادة حديث ١.

ومنها : استحباب تخفيف الجلوس عند المريض حال العيادة إلا أن يحبّ المريض ذلك أو يسأله<sup>(١)</sup>. لما ورد من أن العيادة قدر فواق ناقة أو حلب ناقة<sup>(٢)</sup>، وأن من أعظم العواد أجراً عند الله لمن إذا عاد أخاه خفف الجلوس إلا أن يكون المريض يحبّ ذلك أو يريده ويسأله ذلك<sup>(٣)</sup>، وأن تمام العيادة للمريض أن تضع يدك على ذراعه وتعجل القيام من عنده، فإن عيادة النوكي أشدّ على المريض من وجعه<sup>(٤)</sup>.

ومنها : استحباب وضع العائد يده على المريض، ووضع إحدى يديه على الأخرى أو على رأسه أو على جبهته<sup>(٥)</sup>. لما ورد من أن تمام العيادة للمريض أن تضع يدك على ذراعه، وفي خبر آخر: على رأسه، وفي ثالث: جبهته أو يده، ويسأله كيف هو، وتمام التحية المصافحة.

ومنها : استحباب استصحاب العائد هدية إلى المريض من فاكهة أو طيب، أو بخور، أو نحوه، ما لم يكن إهداؤه مضرّاً بالمريض، للأمر بذلك معللاً بأن المريض يستريح إلى كل ما أدخل به عليه<sup>(٦)</sup>.

ومنها : استحباب السعي في قضاء حاجة المريض والضرير سبباً القرابة، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أن: من كفى ضريراً حاجة من حوائج الدنيا، ومشيئ له فيها حتى يقضى الله له حاجته، أعطاه الله براءة<sup>(٧)</sup>.

(١) الكافي: ٣ / ١١٨ باب في كم يعاد المريض وقد مر ما يجلس حديث ٦.

(٢) الكافي: ٣ / ١١٧ باب في كم يعاد المريض حديث ٢، والفواق: ما بين الحلبتين من الوقت.

(٣) الكافي: ٣ / ١١٨ باب في كم يعاد المريض حديث ٦.

(٤) الكافي: ٣ / ١١٨ باب في كم يعاد المريض حديث ٤.

(٥) الكافي: ٣ / ١١٨ باب في كم يعاد المريض حديث ٦.

(٦) الكافي: ٣ / ١١٨ باب في كم يعاد المريض حديث ٣.

(٧) وضع على: براءة رمز الاستظهار من المصنف قدس سره.

من النفاق، وبراءة من النار، وقضى له سبعين حاجة من حوائج الدنيا، ولا يزال يخوض في رحمة الله حتى يرجع، ومن سعى لمريض في حاجة قضاها أو لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فقال رجل من الأنصار: بأبي أنت وأمي يا رسول الله فإن كان المريض من أهل بيته أو ليس أعظم أجراً إذا سعى في حاجة أهل بيته؟ قال: نعم<sup>(١)</sup>.

ورود أن من قام على مريض يوماً وليلة بعثه الله مع إبراهيم خليل الرحمن عليه السلام فجاز على الصراط كالبرق اللامع<sup>(٢)</sup>، وأن من أطعم مريضاً شهوته أطعمه الله من ثمار الجنة<sup>(٣)</sup>.

ومنها : استحباب الصدقة للمريض والصدقة عنه.

لما ورد من الأمر بمداواة المرضى بالصدقة لأنها تدفع ميتة السوء عن صاحبها<sup>(٤)</sup>.

ومنها : استحباب رفع السقيم صوته بالأذان في منزله، لأن رجلاً شكاً إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وأنه لا يولد له ولد، فأمره أن يرفع صوته بالأذان في منزله، ففعل ذلك فأذهب الله عنه سقمه وكثر ولده<sup>(٥)</sup>.

ومنها : استحباب أن يقال عند رؤية المريض: أعيذك بالله العظيم ربّ العرش العظيم من كلّ عرق نّفار، ومن شرّ حرّ النار<sup>(٦)</sup>، وقد مرّ استحباب أن يقال عند رؤية من مرّ به البلاء إخفاتاً بحيث لا يسمعه المبتلى: الحمد لله الذي

(١) الفقيه : ٤ / ١٠ باب جل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث ١.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٦ باب ١٢ حديث ١، عن بحار الأنوار.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٦ باب ١٢ حديث ٢، عن دعوات القطب الراوندي.

(٤) الخصال : ٢ / ٦٢٠ حديث الاربعانة، والکافي : ٤ / ٢ باب فضل الصدقة حديث ١.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٥٢ باب ١٧ حديث ٢.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٩٥ باب ٣٩ نوادر ما يتعلق باهواب الاحتضار حديث ٩.



عافاني مما ابتلاك به، وفضلني عليك وعلى كثير ممن خلق<sup>(١)</sup>.  
ومنها: كراهة التهارض من غير مرض وعلة، والتشعث من غير مصيبة،  
لأمر الصادق عليه السلام بترك فاعل ذلك<sup>(٢)</sup>.

### فائدة :

يستحب كثرة ذكر الموت وما بعده والاستعداد لذلك للمريض  
والصحيح جميعاً، لما ورد من أنه لم يكثر ذكر الموت إنسان إلا زهد في الدنيا<sup>(٣)</sup>،  
وان من أكثر ذكر الموت أحبه الله<sup>(٤)</sup>. وقال الصادق عليه السلام لأبي بصير:  
أذكر تقطع أوصالك في قبرك ورجوع أحبائك عنك إذا دفنوك في حفرتك،  
وخروج بنات الماء من منخريك، وأكل الدود لحملك، فإن ذلك يسلي عنك ما أنت  
فيه.

قال أبو بصير: فوالله ما ذكرته إلا سلى عني ما أنا فيه من هم الدنيا<sup>(٥)</sup>.  
وقال عليه السلام: أذكر الموت ووحدتك في قبرك، وسيلان عينيك على خديك،  
وتقطع أوصالك، وأكل الدود من لحملك، وبلاك وانقطاعك عن الدنيا، فإن ذلك  
يحثك على العمل، ويردعك عن كثير من الحرص على الدنيا<sup>(٦)</sup>. وسئل رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم: أي المؤمنين أكيس؟ فقال: أكثرهم ذكراً للموت،

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٩٥ باب ٣٩ نوادر ما يتعلق بابواب الاحتضار حديث ٨.

(٢) المحاسن : ١١ باب الثمانية حديث ٣٥.

(٣) الكافي : ٣ / ٢٥٥ باب النوادر حديث ١٨.

(٤) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٩ باب ٢٣ حديث ٢. عن أصول الكافي.

(٥) الكافي : ٣ / ٢٥٥ باب النوادر حديث ٢٠.

(٦) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٥٠ باب ٢٣ حديث ٧. عن أمالي الشيخ الطوسي.

٤٧٠ ..... مرآة الكمال للهامقاني/ج٣

واشدّهم له استعداداً<sup>(١)</sup>. وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَكثَرُوا ذَكَرَ الْمَوْتِ فَإِنَّهُ هَادِمُ اللَّذَاتِ، حَائِلٌ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الشَّهَوَاتِ<sup>(٢)</sup>، بَلْ يَكْرَهُ طَوْلَ الْأَمَلِ، وَعَدَّ غَدًى مِنَ الْأَجْلِ، لَمَّا وَرَدَ مِنْ أَنَّ طَوْلَ الْأَمَلِ يَنْسِي الْآخِرَةَ<sup>(٣)</sup>، وَلَقَدْ أَجَادَ مِنْ قَالَ:  
تَوَمَّلْ مِنَ الدُّنْيَا طَوِيلًا وَلَا تَدْرِي إِذَا جَنَّ لَيْلٌ هَلْ تَعِيشُ إِلَى فَجْرِ  
فَكَمْ مِنْ صَحِيحٍ مَاتَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَكَمْ مِنْ مَرِيضٍ عَاشَ دَهْرًا إِلَى دَهْرٍ  
وَكََمْ مِنْ فَتَى يَمْسِي وَيُصْبِحُ آمِنًا وَقَدْ نَسَجَتْ أَكْفَانَهُ وَهُوَ لَا يَسْـدِرِي  
وَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا اسْتَحَقَّ وَايَةَ اللَّهِ وَالسَّعَادَةَ جَاءَ الْأَجَلَ بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ،  
وَذَهَبَ الْأَمَلُ وَرَاءَ الظُّهْرِ، وَإِذَا اسْتَحَقَّ وَايَةَ الشَّيْطَانِ وَالشَّقَاوَةَ جَاءَ الْأَمَلُ بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ،  
وَذَهَبَ الْأَجَلَ وَرَاءَ الظُّهْرِ<sup>(٤)</sup>. وَأَنَّهُ مَا أَطَالَ عَبْدُ الْأَمَلِ إِلَّا أَسَاءَ الْعَمَلُ<sup>(٥)</sup>، وَأَنَّ مِنْ  
عَدَّ غَدًا مِنْ أَجَلِهِ فَقَدْ أَسَاءَ صَحْبَةَ الْمَوْتِ<sup>(٦)</sup>. وَفِي وَصَايَا النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ: يَا أَبَا ذَرٍّ! إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْمَسَاءِ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا

(١) الكافي : ٣ / ٢٥٧ باب النوادر حديث ٢٧ آخر الحديث.

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٥٠ باب ٧٣ حديث ٩.

(٣) الخصال : ١ / ٥١ أخوف ما يخاف على الناس خصلتين حديث ٢، بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ - فِي كَلَامٍ لَهُ -: الْعُلَمَاءُ رَجُلَانِ، رَجُلٌ عَالِمٌ أَخَذَ بَعْلَمَهُ فَهَذَا نَاجٍ، وَرَجُلٌ عَالِمٌ تَارَكَ لِعَلْمِهِ فَهَذَا هَالِكٌ، وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَيَتَأَذُونَ بِرِيحِ الْعَالِمِ التَّارِكِ لِعَلْمِهِ، وَإِنَّ أَشَدَّ أَهْلَ النَّارِ نَدَامَةً وَحَسْرَةً رَجُلٌ دَعَا عَبْدًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاسْتَجَابَ لَهُ وَقَبِلَ مِنْهُ وَأَطَاعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَأَدْخَلَ الدَّاعِيَ النَّارَ بِتَرْكِهِ عِلْمَهُ وَاتِّبَاعَهُ الْهُوَى، ثُمَّ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَلَّا إِنَّ أَخُوفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ خَصْلَتَيْنِ: اتِّبَاعَ الْهُوَى وَطَوْلَ الْأَمَلِ، أَمَّا اتِّبَاعَ الْهُوَى فَيَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ، وَطَوْلَ الْأَمَلِ يَنْسِي الْآخِرَةَ .

(٤) الكافي : ٣ / ٢٥٧ باب النوادر حديث ٢٧.

(٥) الكافي : ٣ / ٢٥٩ باب النوادر حديث ٣٠.

(٦) الكافي : ٣ / ٢٥٩ باب النوادر حديث ٣٠ قريب منه.

تحدّث نفسك بالصباح<sup>(١)</sup>. وورد أنّه لو رأى العبد أجله وسرعه إليه لأبغض العمل من طلب الدنيا<sup>(٢)</sup>.

نعم يكره تمني الإنسان الموت لنفسه ولو لضرّ نزل به، لنهي النبي صلّى الله عليه وآله وسلم عن ذلك معللاً بأنك إن تك محسناً تزداد بالبقاء إحساناً، إن كنت مسيئاً فتؤخر تسعّتب، ولا تتمنوا الموت<sup>(٣)</sup>. وقال صلّى الله عليه وآله وسلم: لا يتمنى أحدكم الموت لضرّ نزل به، وليقل: «اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي»<sup>(٤)</sup>. وسمع باب الحوائج عليه السلام رجلاً يتمنى الموت فقال عليه السلام: هل بينك وبين الله قرابة يحاميك لها؟ قال: لا، قال: فهل لك حسنات تزيد على سيئاتك؟ قال: لا، قال: فإذا أنت تتمنى هلاك الأبد<sup>(٥)</sup>.

ثم إن كثرة ذكر الموت وقبح طول الأمل لا ينافيان كراهة الإنسان الموت، فإن ذلك مقتضى جبلته، ولذا قال الله تعالى فيما قال للنبي صلّى الله عليه وآله وسلم لما أسري به: ما ترددت في شيء أنا فاعله كترددني في قبض روح عبدي المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساءته<sup>(٦)</sup>.

وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: شيثان يكرههما ابن آدم؛ الموت، والموت راحة المؤمن من الفتنة، ويكره قلة المال، وقلة المال أقل

(١) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ٨٨ باب ١٨ حديث ٤.

(٢) الكافي: ٣ / ٢٥٩ باب النوادر حديث ٣٠ آخر الحديث.

(٣) وسائل الشيعة: ٢ / ٢٥٩ باب ٣٢ حديث ١، عن أمالي الشيخ الطوسي.

(٤) المنتهى للعلامة الحلّي: ٤٢٥، ووسائل الشيعة: ٢ / ٢٥٩ باب ٣٢ حديث ٢.

(٥) كشف الغمّة: ٣ / ٦١ ذكر دلالات الإمام أبي الحسن موسى الكاظم عليه السلام.

(٦) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٤٤ باب ١٩ حديث ١، عن أصول الكافي.

للحساب<sup>(١)</sup>. وقيل للصادق عليه السلام: أصلحك الله، من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن أبغض لقاء الله أبغض الله لقاءه؟ قال عليه السلام: نعم، قيل: فوالله إننا لنكره الموت، قال: ليس ذلك حيث تذهب، إننا ذلك عند المعاينة إذا رأى ما يجب، فليس شيء أحب إليه من أن يتقدم والله تعالى يحب لقاءه، وهو يحب لقاء الله حينئذ، وإذا رأى ما يكره فليس شيء أبغض إليه من لقاء الله، والله يبغض لقاءه<sup>(٢)</sup>.

ثم إنه لا بأس بالفرار من محل الطاعون والوباء ونحوهما من الأمراض العامة المعروفة سرايتها، للإذن في ذلك عن أئمة الهدى عليهم السلام، ونهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الفرار وجعله له كالفرار من الزحف قضية في واقعة كان لازم تجويز الفرار من هناك خلّو مراكز المسلمين من المجاهدين والمدافعين، وإلا فلا مانع من الفرار فراراً من الخوف<sup>(٣)</sup>، بل قد يجب إذا وصل خوف البقاء إلى حد يخاف منه الضرر على النفس<sup>(٤)</sup>.

بقي هنا من آداب المرض أمران:

أحدهما: أنه يستحب مداواة المريض بأمر:

(١) الخصال: ١ / ٧٤ خصلتان يكرهها ابن آدم حديث ١١٥.

(٢) الكافي: ٣ / ١٣٤ باب ما يعاين المؤمن والكافر حديث ١٢.

(٣) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٤٥ باب ٢٠ حديث ١، بسنده عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن الوباء يكون في ناحية المصر فيتحول الرجل إلى ناحية أخرى، أو يكون في مصر فيخرج منه إلى غيره؟ فقال: لا بأس، إننا نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك لمكان ربيته كانت بحيمال العدو فوقع فيهم الوباء فهربوا منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الفار منه كالفار من الزحف، كراهية أن يخلو مراكزهم.

(٤) لا خلاف في وجوب حفظ النفس وحرمة التفريط بها والمخاطرة بها إلا في موارد خاصة قام الدليل على الجواز أو الوجوب، كالدفاع عن المسلمين أو عن النفس والعرض.

فمنها : الصدقة، كما تقدم آنفاً، وتقدم آداب الصدقة في ذيل باب آداب السفر.

ومنها : تربة سيد المظلومين أبي عبدالله الحسين عليه السلام أرواحنا فداها، فإنها شفاء من كل داء، وقد مرّ في ذيل آداب الزيارات فضلها، وآداب أخذها، وآداب أكلها استشفاءً.

ومنها : إرسال من يزور عنه ويدعو له إلى زيارة أبي عبدالله الحسين عليه السلام، لفعل الإمام الهادي عليه السلام وأمره به، كما مرّ في المقام الخامس من الفصل الحادي عشر.

ومنها : المداواة بالأدعية، والرُقَى، والعُوذُ الواردة للأمراض والأوجاع، وهي كثيرة لا يسعنا إيرادها هنا، فمن شاء هافليراجع مظانها كطبّ الأئمة، والثلاث الأخير من الجلد التاسع عشر من بحار الأنوار، وغيرها، ولعلنا نحرر في ذلك رسالة وافية إن ساعدتنا سواعد التوفيق إن شاء الله تعالى، ونقتصر هنا على بيان ما ورد من قراءة سورة الحمد، فإن فيها شفاء من كل داء، كما استفاض بذلك الأخبار<sup>(١)</sup>. نعم استثنى في خبر مرسل: السام، وقد ورد أن فيها شفاء من كل سم<sup>(٢)</sup>، وورد قرائتها سبعا لكل مرض تارة<sup>(٣)</sup>، وأربعين أخرى<sup>(٤)</sup>، وسبعين ثلاثة<sup>(٥)</sup>، ومائة رابعة<sup>(٦)</sup>، وفي رواية خامسة ان من نالته علة فليقرأ في جيبه أم الكتاب سبع مرات، فإن سكنت وإلا فليقرأ سبعين مرّة، فإنها تسكن<sup>(٧)</sup>، وفي سادسة: إن في

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٠ باب ٣٠ حديث ٩.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٠٠ باب ٣٠ حديث ٨.

(٣) مكارم الأخلاق : ٤٢٠ الفصل الثاني في السور وما جاء فيها.

(٤) مكارم الاخلاق : ٤٢٠ الفصل الثاني.

(٥) مكارم الأخلاق : ٤٢٠ في السور وما جاء فيها.

(٦ و ٧) المصدر المتقدم.

الحمد سبع مرات شفاء من كل داء، فإن عوّذ بها صاحبها مائة مرّة، وكان الروح قد خرج من الجسد ردّ الله عليه الروح<sup>(١)</sup>.

وقد ورد علاج الحمى بالماء البارد، وليس الثوب المبلّل بالماء البارد<sup>(٢)</sup>، حتّى ورد عن [أبي] ابراهيم عليه السلام انه قال: ما وجدنا لها عندنا دواء أكد [من] الدعاء والماء البارد<sup>(٣)</sup>. وعن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: الحمى من فيح جهنم كما في رواية<sup>(٤)</sup>، وفورها كما في أخرى، فاطفئوها بالمياه الباردة<sup>(٥)</sup>. وروي: ان الماء البارد يطفى الحرارة، ويسكنّ الصفراء، ويهضم الطعام، ويذهب الفضلة التي على رأس المعدة [ويذهب بالحمى]<sup>(٦)</sup>، وقال الصادق عليه السلام: ما أختار جدنا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم للحمى إلّا وزن عشرة دراهم سكر بماء بارد على الريق<sup>(٧)</sup>، وعن أمير المؤمنين عليه السلام: انه ليس من داء إلّا وهو من داخل الجوف إلّا الجراحة والحمى فإنّهما يردان وروداً، اكسروا الحمى بالنفسج، والماء البارد، فإن حرّها من فيح جهنم<sup>(٨)</sup>، وورد المنع من التّدثر للمحموم، وأنّه مخالفة للنبي صلّى الله عليه وآله وسلم<sup>(٩)</sup>.

(١) مكارم الأخلاق : ٤٢٠ الفصل الثاني في الاستشفاء بالقرآن.

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٧ باب ٢١ أحاديث الباب.

(٣) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٧ باب ٢١ حديث ٢.

(٤) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٧ باب ٢١ حديث ٤.

(٥) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٧ باب ٢١ حديث ٣، عن طب الأئمة.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٧ باب ١٥ حديث ٤، عن فقه الرضا عليه السلام.

(٧) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٧ باب ٢١ حديث ٧.

(٨) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٦ باب ١٥ حديث ١.

(٩) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٧ باب ٢١ حديث ٣، عن طب الأئمة عليهم السلام.

الثاني : انه يستحب للمريض الوصية، بل تجب على<sup>(١)</sup> من عليه حق، بل وجوبها على من عليه حق لا يختص بحال المرض ، بل تجب في الصحة أيضاً مقدّمة لأداء حق الغير، بعد إمكان الفجأة وعدم المهلة وفوات حق الغير بإهمال الوصية<sup>(٢)</sup>.

وقد وردت الأخبار عن أهل بيت الوحي صلوات الله عليهم أجمعين في الحثّ عليها، وانها حق على كل مسلم<sup>(٣)</sup>، وأن من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية<sup>(٤)</sup>، وأن من لم يحسن وصيته عند موته كان نقصاً في مروته<sup>(٥)</sup>، ولم يملك الشفاعة، وانه ما ينبغي لامرئ أن يبني ليلة إلا ووصيته تحت رأسه<sup>(٦)</sup>، ويتأكد ذلك في حال المرض، وورد أن ما من ميت تحضره الوفاة إلا ردّ الله عليه من بصره وسمعه وعقله للوصية، آخذاً لوصيته أو تاركاً، وهي الراحة التي يقال لها: راحة الموت<sup>(٧)</sup>، فهي حق على كل مسلم... إلى غير ذلك من الأخبار.

فيلزم العاقل الوصية في كل وقت بها يتوقف إحقاق الحق على بيانه بما للناس عليه وما له على الناس، وما لله تعالى عليه، وبالأعيان التي عنده للناس حتى يخلص نفسه من حقوق الله، ومظالم عباده، ويصل كل حق إلى ذويه.

(١) في المطبوع : تجب ذلك على.

(٢) لا ينبغي التأمل في وجوب الوصية إذا كان تركها موجباً لضياع حق الغير، كما أشار إليه

المؤلف قدس سره.

(٣) مكارم الأخلاق : ٤١٩ في الوصية.

(٤) مكارم الأخلاق : ٤١٩ في الوصية.

(٥) المصدر المتقدم.

(٦) الجعفریات : ١٩٩ كتاب الجنائز باب الوصية.

(٧) الفقيه : ٤ / ٨٣ باب ٢٣ غسل الميت حديث ٣٧٧.

وهناك اختلاف يسير بين المصدر والمطبوع.

ويتأكد ذلك عند ظنّ الموت.

وقد ورد في كيفية رسم الوصية عن مولانا الصادق عليه السلام ما ينبغي نقله. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من لم يحسن وصيته عند الموت كان نقصاً في مروته وعقله، قيل: يا رسول الله (ص)! وكيف يوصي الميت؟ قال: إذا حضرته وفاته واجتمع الناس إليه<sup>(١)</sup> قال: اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم، اللهم إني أعهد إليك في دار الدنيا أنني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، وأن محمداً عبدك ورسولك، وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن البعث حق، والحساب حق، والقدر<sup>(٢)</sup> [حق] والميزان حق، وأن الدين كما وصفت، وأن الإسلام كما شرعت، وأن القول كما حدثت، وأن القرآن كما أنزلت، وأنك أنت الله الحق المبين، جزئى الله محمداً صلى الله عليه وآله وسلم خير الجزاء، وحيًا محمداً وآل محمد بالسلام، اللهم يا عدتي عند كربتي، وصاحبي عند شدتي، ويا ولي نعمتي، إلهي وإله آبائي لا تكلفني إلى نفسي طرفة عين أبداً، فإنك إن تكلفني إلى نفسي أقرب من الشر، وأبعد من الخير، فأنس في القبر وحشتي، واجعل لي عهداً يوم ألقاك منشوراً... ثم يوصي بحاجته. قال عليه السلام: وتصديق هذه الوصية في القرآن في السورة التي يذكر فيها مريم عليها السلام في قوله عز وجل: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾<sup>(٣)</sup>. فهذا عهد الميت.

والوصية حق كل مسلم أن يحفظ هذه الوصية ويعلمها. قال أمير المؤمنين عليه السلام: علمتها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وقال رسول الله صلى

(١) في المطبوع: إليه الناس.

(٢) جاء في حاشية المطبوع: كذا في نسخة الكافي، ويحتمل: الصراط بدله. [منه (قدس سره)].

(٣) سورة مريم: ٨٧.



الله عليه وآله وسلم: علمتها جبرئيل عليه السلام<sup>(١)</sup>. وزاد في خير آخر قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام: تعلمها أنت وعلمها شيعتك<sup>(٢)</sup>. ويستحب الوصية بشيء من المال في أبواب البر والخير، والوقف الصدقة، لما ورد مما دل على عود منافعتها إليه. وورد ان ستة يلحقن المؤمن بعد وفاته: ولد يستغفر له، ومصحف يخلفه، وغرس يفرسه، وبئر يحفرها، وصدقة يجريها، وسنة يؤخذ بها من بعده<sup>(٣)</sup>. بل يكره ترك ذلك لما ورد عنهم عليهم السلام من: ان الله تبارك وتعالى يقول: يا ابن آدم! تطولت عليك بثلاث: سترت عليك ما لو لم يعلم به أهلك ما واروك، وأوسعت عليك فاستقرضت منك فلم تقدم خيراً، وجعلت لك نظرة عند موتك في ثلثك فلم تقدم خيراً<sup>(٤)</sup>. بل ينبغي للإنسان الكامل أن لا يكمل الأمر الذي بيده إلى يد غيره، بل يفعل في ماله في حياته ما يحب أن يفعل به بعد موته، فإنه يرشد إلى ذلك العقل السليم، والخبر المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: كُنْ وصي نفسك فاعمل في مالك ما شئت. وما تضمنته وصية الصادق عليه السلام لعائذ من قوله عليه السلام: اعدّ جهازك، وقدم زادك، وكن وصي نفسك، ولا تقل لغيرك يبعث إليك بما يصلحك<sup>(٥)</sup>.

(١) الكافي: ٧ / ١ كتاب الوصايا، باب الوصية وما أمر بها حديث ١.

(٢) وسائل الشيعة: ١٣ / ٣٥٤ باب ٣ حديث ١ ذيله.

(٣) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٥٧ باب ٣٠ حديث ١ و ٢.

(٤) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٥٨ باب ٣٠ حديث ٣.

(٥) الكافي: ٧ / ٦٥ باب النوادر حديث ٢٩.

## المقام الثالث

### في آداب الاحتضار والموت

اعاننا الله تعالى عليه وثبتنا بالقول الثابت لديه

فمنها : ما هو عمدتها : وهو حسن الظن بالله سبحانه.

لما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: لا يموتن أحدكم حتى يحسن ظنه بالله عز وجل، فإن حسن الظن بالله ثمن الجنة<sup>(١)</sup>. وورد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عاد رجلاً من الأنصار فوافقته وهو في الموت، فقال: كيف تجدك؟ قال: أجدني أرجو رحمة ربي وأتخوف من ذنوبي، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ما اجتمعوا في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله رجاءه، وأمنه مما يخافه<sup>(٢)</sup>.

وقد مرّ في المقام الثامن من الفصل العاشر أن القنوط من رحمة الله سبحانه، واليأس من روجه من الكبائر.

ومنها : توجيهه قبل خروج الروح إلى القبلة.

فإنه واجب مع الإمكان إذا كان مسلماً أو بحكمه ليموت عليها، حرّاً كان

---

(١) وسائل الشريعة : ٢ / ٦٥٩ باب ٣٦ حديث ٢.

(٢) الأمالي للشيخ المفيد : ١٣٨ المجلس السابع عشر حديث ١. وفي الأصل: وأمنه خوفه.

أو عبداً، صغيراً [كان] أو كبيراً<sup>(١)</sup>، وقيل: يستحب، والأول أحوط<sup>(٢)</sup>.

وكيفيته، أن يُلقَى على ظهره، ويُجْعَل وجهه وباطن رجليه إلى القبلة، وفي وجوب إدارته إلى القبلة لو مات إلى غيرها كوجوب إبقائه عليها لو مات إليها إلى أن يرفع للغسل تأمل<sup>(٣)</sup>، نعم هما أولى وأحوط. وحيثما يجب فهو فرض على المحتضر نفسه مع استشعاره وتمكنه من الاستقبال، وإلا فكفاية على كل عالم بالحال متمكن من الامتثال.

ومنها: استحباب تلقيته شهادة أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم عبده ورسوله، والإقرار بالأنمة الأطهار سلام الله عليهم أجمعين وتسميتهم واحداً بعد واحد.

للامر بذلك معللاً بأنه ما من أحد يحضره الموت إلا وكلّ به إبليس من شياطينه، ويأمره بالكفر ويشكّكه في دينه حتى تخرج نفسه، فمن كان مؤمناً لم يقدر عليه<sup>(٤)</sup>. وعلل الأمر به في أخبار أخر بأن كان آخر

(١) الكافي: ٣ / ١٢٧ باب توجيه الميت إلى القبلة حديث ٣، بسنده عن سليمان بن خالد، قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إذا مات لأحدكم ميت فسجّوه تجاه القبلة، وكذلك إذا غُسل يحفر له موضع المقتسل تجاه القبلة فيكون مستقبلاً بباطن قدميه ووجهه إلى القبلة.

(٢) أقول: المشهور شهرة عظيمة من الصدر الأول إلى اليوم هو وجوب توجيه المحتضر إلى القبلة إن أمكن. وإلا وجب كفاية على العالم المتمكن من توجيهه إليها، وهناك قول بالاستحباب ربّما يظهر من المحقق في المعبر، والسيرة القطعية والروايات المتعددة تضعف القول بالاستحباب، والمقام ذو بحث مبسط من شاء راجع منتهى المقاصد وجواهر الكلام.

(٣) الفقيه ١/٧٩ باب ٢٣ غسل الميت حديث ٣٥٢، وقال أمير المؤمنين عليه السلام: دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على رجل من ولد عبد المطلب - وهو في السوق، وقد وجه لغير القبلة - فقال: وجهوه إلى القبلة، فإنكم إذا فعلتم ذلك أقبلت عليه الملائكة، وأقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى يقبض.

(٤) الكافي: ٣ / ١٢٣ باب تلقين الميت حديث ٦.

كلامه: «لا إله إلا الله» عند موته دخل الجنة<sup>(١)</sup>. وقال الصادق عليه السلام: والله لو ان عابد وثن وصف ما تصفون - يعني ولاية الأئمة عليهم السلام - عند خروج نفسه ما طعمت النار من جسده شيئاً أبداً<sup>(٢)</sup>.

ومنها : استحباب تلقينه كلمات الفرج.

لما عن الصادق عليه السلام من أنه: ما يخرج مؤمن من الدنيا إلا برضاً منه، وذلك ان الله يكشف له الغطاء حتى ينظر إلى مكانه من الجنة وما أعد الله له فيها، وتنصب له الدنيا كأحسن ما كانت ثم يخير فيختار ما عند الله، ويقول: ما أصنع بالدنيا وبلانها؟ فلَقنوا موتاكم كلمات الفرج<sup>(٣)</sup>. وورد أنه إذا قالها المريض - يعني المحتضر - يقال له: أذهب فليس عليك بأس<sup>(٤)</sup>.

وأجمع كلمات الفرج : «لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله العلي العظيم، سبحان الله ربّ السموات السبع وربّ الأرضين السبع، وما فيهن وما بينهن وما تحتهنّ وربّ العرش العظيم والحمد لله رب العالمين»<sup>(٥)</sup>. ولو زاد قبل التحميد قول: «وسلام على المرسلين» بقصد الذكر كان حسناً.

ومنها : استحباب تلقينه التوبة، والاستغفار، والدعاء بالمأثور، واسترضاء أمّه إن كانت له أمّ وأعتقل لسانه عن قول ما يلقن<sup>(٦)</sup>.

(١) الفقيه : ١ / ٧٨ باب ٢٣ غسل الميت حديث ٣٤٨.

(٢) الكافي : ٣ / ١٢٤ باب تلقين الميت حديث ٨.

(٣) الفقيه : ١ / ٨٠ باب ٢٣ غسل الميت حديث ٣٥٨.

(٤) الكافي : ٣ / ١٢٤ باب تلقين الميت حديث ٧.

(٥) الكافي : ٣ / ١٢٢ باب تلقين الميت حديث ٣.

(٦) الفقيه : ١ / ٧٨ باب ٢٣ غسل الميت حديث ٣٥٠، بسنده وقال الصادق عليه السلام: اعتقل

لسان رجل من أهل المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي مات فيه، فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: قل: لا إله إلا الله، فلم يقدر عليه، =

ومن الأدعية المأثورة قول سبع مرات: «أعوذ بالله العظيم ربّ العرش الكريم من كل عرق نفار ومن شرّح النار». وقول: «اللهم اغفر لي الكثير من معاصيك وأقبل منّي اليسير من طاعتك»، وقول: «يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير، أقبل منّي اليسير، وأعف عني الكثير، إنك أنت العفو الغفور»<sup>(١)</sup>.

ومنها : استحباب نقله إلى مصلاه - الذي كان يصلي فيه أو عليه - إذا اشتد به النزع، للأمر بذلك عنهم عليهم السلام، معللاً بأنه يخفف عنه، ويسهل أمره بإذن الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

ومنها : استحباب الإسراج عنده بمصباح ونحوه مما يضيء المحل إن مات ليلاً، بل يظهر دوام الإسراج في ذلك البيت مما روي من أنه لما قضى أبو جعفر عليه السلام أمر أبو عبدالله عليه السلام بالسراج في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض أبو عبدالله عليه السلام، ثم أمر أبو الحسن عليه السلام بمثل ذلك في بيت أبي عبدالله عليه السلام حتى أخرج به إلى العراق، ثم لا أدري ما كان<sup>(٣)</sup>.

---

= فأعاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فلم يقدر عليه، وعند رأس الرجل امرأة، فقال لها: هل لهذا الرجل أم؟ فقالت: نعم يا رسول الله، أنا أمه، فقال لها: أفراضية أنت عنه أم لا؟ فقالت: لا، بل ساخطة، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: فإني أحب أن ترضي عنه، فقالت: قد رضيت عنه لرضاك يا رسول الله، فقال له: قل: لا إله إلا الله، فقال: «لا إله إلا الله» فقال له: قل: «يا من يقبل اليسير، ويعفو عن الكثير، أقبل منّي اليسير، وأعف عني الكثير، إنك أنت العفو الغفور» فقالت: ماذا ترى؟ فقال: أرى أسودين قد دخلا عليّ، قال: أعدهما، فأعادها، فقال: ماذا ترى؟ فقال: قد تباعدا عني ودخلا أبيضان، وخرج الأسودان فإراهما، ودنا الأبيضان منّي الآن يأخذان بنفسي، فمات من ساعته.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٩٤ باب ٣٩ أحاديث الباب.

(٢) الكافي : ٣ / ١٢٥ باب إذا عسر على الميت الموت واشتد عليه النزع حديث ١ و ٢.

(٣) الكافي : ٣ / ٢٥١ باب النوادر حديث ٥.

ومنها : استحباب ان يكون عنده من يقرأ القرآن للتبرك، واستدفاع الكرب والعذاب عنه، سيما آية الكرسي، وأيتين بعدها، ثم آية السخرة، ثم ثلاث آيات من آخر البقرة، ثم سورة الأحزاب<sup>(١)</sup>. «يس»، «ص»، «الصافات»<sup>(٢)</sup>. وقد ورد أن من قرئت عند سكراته «ص» و«يس» جاء رضوان خازن الجنة بشرية من شراب الجنة فسقاها إياه وهو على فراشه، فيشرب فيموت رباناً، ويبعث رباناً، ولا يحتاج إلى حوض من حياض الأنبياء عليهم السلام، ونزل بكل حرف منها عشرة أملاك يقومون بين يديه، ويصلون عليه، ويستغفرون له، ويشهدون غسله، ويتبعون جنازته، ويصلون عليه، ويشهدون دفنه<sup>(٣)</sup>، وأن «يس» لا تُقرأ عند ميت إلا خفف الله عنه تلك الساعة<sup>(٤)</sup>، وأن «الصافات» لم تُقرأ عند مكروب موت إلا عجل الله راحته، ونجى من مردة الشياطين، وبرأ من الشرك<sup>(٥)</sup>.

ومنها : استحباب تغميض عينيه بعد الموت قبل البرد، وإطباق فيه تحفظاً من دخول الهوام، وقبح المنظر، وشد لحبيه حذراً من الاسترخاء وانفتاح الفم، ومد يديه إلى جنبه، وكذا ساقيه ان كانتا منقبضتين، وتقطيته بثوب<sup>(٦)</sup>.  
ومنها : كراهة أن يوضع على بطن الميت حديد كسيف ونحوه<sup>(٧)</sup>، وأن يحضره عند النزع وبعده جنب، أو حايض، لتأذي الملائكة بحضور كل منها، من

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٩٦ باب ٣٩ حديث ٣٥ ذيله.

(٢) مناهج المتقين : ٢٤ واما المقامات فالأول منها سطر ١٥.

(٣) المصدر المتقدم.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٩٣ باب ٣١ حديث ١.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٩٣ باب ٣١ حديث ١ و ٢.

(٦) التهذيب : ١ / ٢٨٨ باب ١٣ تلقين المحتضرين حديث ٨٤٠ ذيله.

(٧) مناهج المتقين : ٢٤ سطر ١٩.

غير فرق في الحائض بين المنقطع دمها وغيرها<sup>(١)</sup>، وأن يمسه في حال النزح فإنه يزداد ضعفاً، وأضعف ما يكون في هذا الحال، ومن مسّه في هذا الحال أعان عليه<sup>(٢)</sup>، وإن يمنع من تحريكه يديه ورجليه ورأسه، وأن يترك الميت وحده، فإن الشيطان يعبث في جوفه<sup>(٣)</sup>، وأن ينعى بموت مؤمن إلا إذا أمر صاحب المصيبة بذلك<sup>(٤)</sup>، وأن يكتم موت المؤمن عن أهله وزوجته<sup>(٥)</sup>، وأن يقال عند الاخبار عن نزع المؤمن أو موته: استأثر الله بفلان، فإنه مكروه، بل يقال: فلان يجود بنفسه، فإنه لا بأس به، لما تراه من أنه يفتح فاه عند موته مرّة أو مرتين أو ثلاث فذاك حين يجود بها لما يرى من ثواب الله عزّوجلّ، وقد كان بها [ضنياً]<sup>(٦)</sup>.

(١) التهذيب : ١ / ٤٢٨ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٣٦٢.

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٧٢ باب ٤٤ حديث ١.

(٣) الكافي : ٣ / ١٣٨ باب نادر حديث ١.

(٤) مناهج المتقين : ٢٤ سطر ٢٠.

(٥) مناهج المتقين : ٢٤ سطر ٢١.

(٦) الكافي : ٣ / ٢٦٠ باب النوادر حديث ٣٥.

## المقام الرابع

### في آداب التشييع والتجهيز

وهي أمور :

فمنها : استحباب تعجيل تجهيز الميت بعد تحقق موته، وعدم تأخير دفنه من النهار إلى الليل ولا من الليل إلى النهار مهما أمكن إلا لعارض من اشتباه موته، أو عدم إمكان دفنه، للأمر الأكيد بالتعجيل المذكور<sup>(١)</sup>، وإن الميت إذا مات في أول النهار فلا يقبل إلا في قبره<sup>(٢)</sup>، وإذا مات في آخر النهار فلا يبيت إلا في قبره<sup>(٣)</sup>. وإن من كرامة الميت تعجيله<sup>(٤)</sup>.

نعم يجب تأخير تجهيز المشتبه موته إلى أن يتحقق، وما ورد من تأخير دفن الغريق يوماً وليلة وتأخير الغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن إلا أن يتغيروا أو إلى ثلاثة أيام<sup>(٥)</sup> يلزم حمله على إرادة تحقق الموت وإلا فلا وجه للتأخير إلى الثلاثة فما دونها بعد تحقق الموت، ولا للدفن بعد الثلاثة قبل تحقق الموت. ويؤخر المصلوب ثلاثة أيام ثم ينزل ويدفن<sup>(٦)</sup>.

---

(١) الكافي : ٣ / ١٣٧ باب تعجيل الدفن حديث ١.

(٢) الكافي : ٣ / ١٣٨ باب تعجيل الدفن حديث ٢.

(٣) الجعفریات : ٢٠٧ باب تعجيل دفن الميت.

(٤) الفقيه : ١ / ٨٥ باب ٢٣ غسل الميت حديث ٣٨٨.

(٥) التهذيب : ١ / ٣٣٨ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ٩٩١.

أقول: المدخن : هو الذي مات بالدخان.

(٦) الجعفریات : ٢٠٨ باب السنة في المصلوب.



ومنها : استحباب إعلام المؤمنين بموت المؤمن ليشيعوه فيؤجر ويؤجرون<sup>(١)</sup>.

ومنها : استحباب الإسراع إلى الجنائز، لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِذَا دَعَيْتُمْ إِلَى الْعَرَائِسِ فَأَبْطِنُوا فَإِنَّهَا تَذَكُرُ الدُّنْيَا، وَإِذَا دَعَيْتُمْ إِلَى الْجَنَائِزِ فَأَسْرِعُوا فَإِنَّهَا تَذَكُرُ الْآخِرَةَ<sup>(٢)</sup>.

ومنها : اتخاذ نعش لحمل الميت، ويتأكد في المرأة، وصفته أن يكون للخشبة التي تنقل عليها الجنائز حواشي تمنع من رؤية جسد الميت<sup>(٣)</sup>.

ومنها : استحباب تشيع الجنائز والدعاء للميت، لما روي عنهم عليهم السلام من أن: من تبع جنازة مسلم أعطي يوم القيامة أربع شفاعات ولم يقل شيئاً إلا قال الملك: ولك مثل ذلك<sup>(٤)</sup>، وأنه يوكل الله به ملائكة يشيعونه من قبره إلى المحشر، ويغفر الله تعالى [له]<sup>(٥)</sup>، وأن أول ما يتحلف المؤمن به في قبره أن يغفر لمن تبع جنازته<sup>(٦)</sup>، وأنه إذا دخل المؤمن قبره نودي: أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ حَبَائِكَ الْجَنَّةِ، أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ حَبَاءٍ مِنْ تَبَعِكَ الْمَغْفِرَةَ<sup>(٧)</sup>، وإن من شيع جنازة فله بكل خطوة حتى يرجع مائة ألف حسنة، وتحمي عنه مائة ألف سيئة، ويرفع له مائة ألف درجة، فإن صَلَّى عليها شيعه في جنازته مائة ألف ملك كلهم يستغفرون له حتى يرجع، فإن شهد دفنها وكل الله به مائة ألف ملك يستغفرون له حتى يبعث

(١) التهذيب : ١ / ٤٥٢ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٤٧٠.

(٢) التهذيب : ١ / ٤٦٢ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٥١٠.

(٣) التهذيب : ١ / ٤٦٩ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٥٤٠.

(٤) الكافي : ٣ / ١٧٣ باب ثواب من مشى مع جنازة حديث ٦.

(٥) الكافي : ٣ / ١٧٣ باب ثواب من مشى مع جنازة حديث ٨.

(٦) الكافي : ٣ / ١٧٢ باب ثواب من مشى مع جنازة حديث ١.

(٧) الكافي : ٣ / ١٧٢ باب ثواب من مشى مع جنازة حديث ١.

من قبره<sup>(١)</sup>، ومن صَلَّى على مَيِّت صَلَّى عليه جبرئيل وسبعون ألف ملك، وغفر له ما تقدّم من ذنبه، وإن اقام عليه حتى يدفنه، وحثا عليه من التراب انقلب من الجنّاة وله بكل قدم من حيث تبعها حتى يرجع إلى منزله قيراط من الأجر، والقيراط مثل جبل أحد يلقى في ميزانه من الأجر<sup>(٢)</sup>، وإن من تبع جنازة كتب له أربعة قراريط، قيراط باتباعه، وقيراط للصلاة عليها، وقيراط بالانتظار حتى يفرغ من دفنها، وقيراط للتعزية<sup>(٣)</sup>. وزاد في رواية قوله صَلَّى الله عليه وآله وسلم: والذي نفسي بيده لذلك القيراط يوم القيامة أثقل من أحد<sup>(٤)</sup>. وقال الرضا عليه السلام: من شيع جنازة وليّ من أوليائنا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه لا ذنب عليه<sup>(٥)</sup>.

ويستحب للمشيّع ترك الرجوع إلى أن يدفن الميت وإن أذن له وليّه في

(١) عقاب الأفعال : ٣٤٥ باب يجمع عقوبات الأفعال.

(٢) عقاب الأفعال : ٣٤٤ باب يجمع عقوبات الأفعال.

(٣) الكافي : ٣ / ١٧٣ باب ثواب من مشى مع جنازة حديث ٧.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ١١٩ باب ٣ حديث ٣.

(٥) مناقب ابن شهر آشوب : ٤ / ٣٤١ باسناده عن موسى بن سيّار قال: كنت مع الرضا عليه

السلام وقد أشرف على حيطان طوس وسمعت واعية فاتبعتها فإذا نحن بجنازة، فلما بصرت بها رأيت سيدي وقد ثنى رجله عن فرسه، ثم أقبل نحو الجنّاة فرفعها، ثم أقبل يلوذ بها كما تلوذ السخلة بأمتها، ثم أقبل عليّ وقال: يا موسى بن سيّار! من شيع جنازة وليّ من أوليائنا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه لا ذنب عليه، حتى إذا وضع الرجل على شفير قبره رأيت سيدي قد أقبل فافرج الناس عن الجنّاة حتى بدا له الميت فوضع يده على صدره، ثم قال: يا فلان بن فلان! أبشّر بالجنة فلا خوف عليك بعد هذه الساعة، فقلت: جعلت فداك هل تعرف الرجل، فوالله إنها بقعة لم تطأها قبل يومك هذا، فقال لي: يا موسى بن سيّار! أما علمت أنا معاشر الأئمة تعرض علينا أعمال شيعتنا صباحاً ومساءً فما كان من تقصير في أعمالهم سألتنا الله تعالى الصفح لصاحبها، وما كان من العلو سألتنا الله الشكر لصاحبها.

الرجوع<sup>(١)</sup>، ولكن لا يخفى عليك ان طلب العلم وحضور مجلس العالم أفضل من حضور تشيع الجنائز، لما في المستدركات عن سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار<sup>(٢)</sup> من انه جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله (ص)! إذا حضر جنازة وحضر مجلس عالم أيها أحب إليك أن اشهد؟ فقال: إن كان للجنازة من يتبعها ويدفنها فإن حضور مجلس عالم أفضل من حضور ألف جنازة، ومن عيادة ألف مريض، الحديث.

ومنها : استحباب مشي المشيع خلف الجنائز أو إلى أحد جانبيها، وذلك أفضل من المشي أمامها لأن الملائكة يمشون أمامها، فينبغي اتباعهم بالمشي خلفها<sup>(٣)</sup>، ومن أحب ان يمشي مشي الكرام الكاتبين فليمش جنبى السرير<sup>(٤)</sup>، بل المشي أمامها مكروه في جنازة المخالف، للنهي عنه، معللاً بأن ملائكة العذاب يستقبلونه بأنواع العذاب<sup>(٥)</sup>، وهل يكره في جنازة العارف كراهة خفيفة أم لا؟ وجهان، من قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اتبعوا الجنائز ولا تتبعكم، خالفوا أهل الكتاب<sup>(٦)</sup>، ومن قول الصادق عليه السلام ليونس بن ظبيان: امش أمام جنازة المسلم العارف، ولا تمش أمام جنازة الجاحد، فإن أمام جنازة المسلم ملائكة يسرعون به إلى الجنة، وأن أمام جنازة الكافر ملائكة يسرعون به إلى

(١) الكافي: ٣ / ١٧١ باب من تبع جنازة ثم يرجع حديث ١.

(٢) مشكاة الأنوار: ١٢٤ الفصل الثامن في العلم والعالم وتعليمه وتعلمه واستعماله. والحديث

طويل.

(٣) الكافي: ٣ / ١٦٩ باب المشي مع الجنائز حديث ٣.

(٤) الكافي: ٣ / ١٧٠ باب المشي مع الجنائز حديث ٦.

(٥) الكافي: ٣ / ١٧٠ باب المشي مع الجنائز حديث ٧.

(٦) التهذيب: ١ / ٣١١ باب ١٣ في تلقين المحتضرين حديث ٩٠١.

النار<sup>(١)</sup> . ومقتضى الجمع بين الأمر والنهي وإن كان الجواز على كراهية، إلا أن ظاهر خبر يونس رجحان المشي أمام جنازة العارف، فتأمل.

ومنها : استحباب المشي مع الجنائز، وكراهة الركوب إلا لعذر، لأن الملائكة يمشون فيكره الركوب<sup>(٢)</sup>، وقد عاقب عليه السلام الركابين بعدم الحياء<sup>(٣)</sup>. نعم لا بأس بالركوب عند الرجوع.

ومنها : القصد في المشي بالجنائز والسكينة فيه، للأمر بذلك عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ<sup>(٤)</sup>، فما ارتسخ في الأذهان - من حسن المشي سريعاً جداً، وأنه علامة حسن حال الميت وصلاحه - لا وجه له.

ومنها : حمل الجنائز، فإنه مستحب آخر علاوة على المشي، وقد كان أئمتنا عليهم السلام يحملون بعض الجنائز<sup>(٥)</sup>. وورد عنهم عليهم السلام: أن من أخذ بقائمة السرير غفر الله له خمسا وعشرين كبيرة<sup>(٦)</sup>. والأفضل الحمل من أربعة جوانبها أولاً على الترتيب ثم الحمل كيف يشاء. لما ورد عنهم عليهم السلام من أن من حمل جنازة من أربعة جوانبها غفر الله له أربعين كبيرة<sup>(٧)</sup> وفي خبر آخر انه: إذا رجع خرج من الذنوب كما ولدته أمه<sup>(٨)</sup>، وما كان بعد ذلك من حمل فتطوع

(١) الكافي: ٣ / ١٦٩ باب المشي مع الجنائز حديث ٢.

(٢) الكافي: ٣ / ١٧٠ باب كراهية الركوب مع الجنائز حديث ٢.

(٣) الكافي: ٣ / ١٧٠ باب كراهية الركوب مع الجنائز حديث ١.

(٤) وسائل الشيعة: ٢ / ٨٨٧ باب ٦٤ حديث ١، بسنده قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

عليكم بالسكينة، عليكم بالقصد في المشي بجنائزكم.

(٥) المناقب لابن شهر آشوب: ٤ / ٣٤١ عن موسى بن سيار، وقد تقدم ذكر الحديث.

(٦) الكافي: ٣ / ١٧٤ باب ثواب من حمل جنازة حديث ٢.

(٧) الكافي: ٣ / ١٧٤ باب ثواب من حمل جنازة حديث ٣.

(٨) الفقيه: ١ / ١٠٠ باب ٢٥ الصلاة على الميت حديث ٤٦٢.

آخر، والأفضل حصول التربيع بحملها من جوانبها الأربعة على أي وجه كان<sup>(١)</sup> وان كان الأفضل ان يبدأ عند عدم التقية باليد اليمنى ثم الرجل اليسرى ثم اليد اليسرى<sup>(٢)</sup>، وعند التقية يبدأ باليد اليمنى ثم بالرجل اليمنى، ثم يرجع من طرف رأسه فيحمل يده اليسرى ثم رجله اليسرى ولا يمر خلف رجلي الميت عند التقية<sup>(٣)</sup>.

بقي هنا شيء وهو : ان ابن أبي يعفور روى عن مولانا الصادق عليه السلام: ان السنة ان تستقبل الجنائز من جانبها الأيمن وهو ما يلي يسارك، ثم تصير إلى مؤخره وتدور عليه حتى ترجع إلى مقدمه<sup>(٤)</sup>. ومثلها رواية علي بن يقطين عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال سمعته يقول: السنة في حمل الجنائز ان تستقبل جانب السرير بشقك الأيمن فتلزم الأيمن بكفك الأيمن ثم تمرّ عليه إلى الجانب الآخر، وتدور من خلفه إلى الجانب الثالث من السرير، ثم تمرّ عليه إلى الجانب الرابع مما يلي يسارك<sup>(٥)</sup>.

وقد يتخيل ان لازم ما نطق به الخبران هو حمل الميت في الطريق متوجّها إلى المقصد وإرساله برجله، اذ على المتعارف من تقديم رأسه لا يكون يمين الميت إلى يسار الحامل ويساره إلى يمينه، بل يكون يمينه إلى يمينه ويساره إلى يساره، ولكنك خير بانه ناشىء عن الغفلة عن ان الجنائز - بالكسر - الميت بسريره، ومن البين ان يمين السرير هو ما عليه يسار الميت لا يمينه. وقد عبر عليه السلام بيمين الجنائز دون يمين الميت حتى يتأتى ما ذكر.

(١) الفقيه : ١ / ١٠٠ باب ٢٥ الصلاة على الميت حديث ٤٦٥.

(٢) السرائر : ٤٦٩.

(٣) الكافي : ٣ / ١٦٨ باب السنة في حمل الجنائز حديث ٣.

(٤) السرائر : ٤٦٩.

(٥) الكافي : ٣ / ١٦٨ باب السنة في حمل الجنائز حديث ١.

ثم إن التشيع يتحقق بمطلق متابعة الجنازة، ويشمل ما تعارف الآن من اتباع جمع الجنازة عند إرادة نقلها من بلدة إلى أخرى وإن لم يكن جميع مشيهم خلفها أو إلى جنبها، ولا يتوهم تقدّر التشيع بميلين لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام: سريميلين شيع جنازة<sup>(١)</sup>، وذلك لعدم تبين كونه صلى الله عليه وآله وسلم في مقام تقدير النهاية، مع شمول الإطلاقات للمسافة الشرعية فما زاد، مع ان المراد بالخبر: سريميلين..مقدمة لتشيع الجنازة لا التشيع ميلين.

ولو لم يكن محل الدفن محتاجاً إلى النقل - كما لو اتحد مكان الموت والغسل والصلاة عليه والدفن، ولم يكن مقتض آخر لنقله، بأن لم يكن في الأعتاب المقدسة حتى ينقل لأجل أن يطاف بالمزار ويرزور - سقط التشيع.

وفي استحباب إخراجة ونقله حينئذ لمحض تحصيل عنوان التشيع؛ بأن يذهب به من طريق ويرجع من طريق آخر تأمل.

ومنها : استحباب أن يتفكر المشيع في مآل حاله، ويتعظ بالموت، وبحسب أنه المحمول<sup>(٢)</sup>. ويكره له الضحك<sup>(٣)</sup>، وكذا المشي بغير رداء إلا لصاحب المصيبة،

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٣ باب ٦ حديث ١٣.

(٢) الكافي : ٣ / ٢٥٨ باب النوادر حديث ٢٩، بسنده عن عجلان أبي صالح، قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: يا أبا صالح! إذا أنت حملت جنازة فكن كأنك أنت المحمول، وكأنك سألت ربك الرجوع إلى الدنيا ففعل، فانظر ماذا تستأنف، قال: ثم قال: عجبٌ لقوم حبس أولهم عن آخرهم، ثم نودي فيهم الرحيل وهم يلعبون.

(٣) المحاسن : ١٠ باب الستة حديث ٣٦، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ستة كرهها الله لي فكرهتها للأئمة من ذريتي، وكرهها الأئمة لأتباعهم، العبث في الصلاة، والمن في الصدقة، والرقت في الصيام، والضحك بين القبور، والتطلع في الدور، وإتيان المساجد جنباً.

والجلوس حتى يوضع الميت في لحده إلا لمخالفة اليهود<sup>(١)</sup>.

ومنها : استحباب أن يقول حامل الجنازة: «بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وآل محمد، اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات»<sup>(٢)</sup>.

ومنها : استحباب أن يقول المشاهد للجنازة المقبلة: «الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم»<sup>(٣)</sup> وأن يقول: «الله أكبر، هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله، اللهم زدنا إيماناً وتسليماً، الحمد لله الذي تعزز بالقدرة وقهر العباد بالموت»<sup>(٤)</sup>.

ومنها : استحباب وضع صاحب المصيبة حذاءه ورداءه، لخروج الصادق عليه السلام في جنازة إسماعيل بغير حذاء ولا رداء<sup>(٥)</sup>. ولقوله عليه السلام: ينبغي لصاحب الجنازة أن لا يلبس رداء، وان يكون في قميص حتى يعرف<sup>(٦)</sup>. ولأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وضع رداءه في جنازة سعد بن معاذ، فسئل عن ذلك، فقال: إني رأيت الملائكة قد وضعت أرديتها فوضعت ردائي<sup>(٧)</sup>. لكن في

(١) قرب الاسناد : ٤٢، بسنده إن الحسن بن علي عليها السلام كان جالساً ومعه أصحاب له، فمر بجنازة فقام بعض القوم ولم يقم الحسن عليه السلام، فلما مضوا بها قال بعضهم: ألا تمت عافاك الله، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوم للجنازة إذا مروا بها عليه، فقال الحسن عليه السلام: إنما قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرة واحدة، وذلك أنه مرّ بجنازة يهودي وكان المكان ضيقاً، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكره ان تعلق رأسه.

(٢) التهذيب : ١ / ٤٥٤ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٤٧٨.

(٣) التهذيب : ١ / ٤٥٢ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٤٧٢.

(٤) التهذيب : ١ / ٤٥٢ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٤٧١.

(٥) الفقيه : ١ / ١١٢ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٢٤.

(٦) الفقيه : ١ / ١١٠ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٠٩.

(٧) الفقيه : ١ / ١١١ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥١٢.

الحبر دلالة على عدم الاختصاص بصاحب المصيبة، فتأمل، مع أنها قضية في واقعة.

وروي أنه يستحب له أن يمشي حافياً حاسراً مكشوف الرأس<sup>(١)</sup>، وقيل: يكره وضع الرداء في مصيبة الغير<sup>(٢)</sup>، ولم أقف على وجهه، وفعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم والملائكة في تشييع سعد يردّه.

ومنها: كراهة تزيين النعش بوضع الثوب الأحمر والأصفر ونحوهما عليه<sup>(٣)</sup> كما هو المتعارف الآن، وأن يقوم القاعد عند مرور الجنائز عليه، إلا إذا كانت جنازة كافر فيقوم إن كان جلوسه على وجهه لو لم يقم لعلت عليه جنازة الكافر<sup>(٤)</sup>. وكذا يكره اتباع النساء الجنائز وصلاتهنّ عليها إلا الطاعنة في السن<sup>(٥)</sup>، وما لو كان الميت أنثى<sup>(٦)</sup>.

وكذا يكره اتباع الجنائز بالنار حتى المجرمة<sup>(٧)</sup>، ولا بأس بالمصباح إذا كان ليلاً<sup>(٨)</sup>.

وكذا يكره أن يرفع صاحب المصيبة الجنائز وأن يحثي التراب<sup>(٩)</sup>.

(١) الكافي: ٣ / ٢٠٤ باب التعزية وما يجب على صاحب المصيبة حديث ٥.

(٢) الفقيه: ١ / ١١١ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥١٠.

(٣) الجعفریات: ٢٠٥ باب كراهية زينة النعش.

(٤) قرب الاسناد: ٤٢.

(٥) وسائل الشيعة: ٢ / ٨١٨ باب ٣٩ حديث ٢.

(٦) وسائل الشيعة: ٢ / ٨١٨ باب ٣٩ حديث ٣.

(٧) التهذيب: ١ / ٢٩٥ باب ١٣ تلقين المحتضرين حديث ٨٦٥.

(٨) الفقيه: ١ / ١٠٠ باب ٢٥ الصلاة على الميت حديث ٤٦٦.

(٩) وسائل الشيعة: ٢ / ٨٥٥ باب ٣٠ حديث ١.



## المقام الخامس

### في آداب غسله

الذي علّته - على ما أخبر به الرضا عليه السلام - انه إذا مات كان الغالب عليه النجاسة والآفة والأذى، فشرّع الغسل ليكون طاهراً إذا باشر أهل الطهارة من الملائكة الذين يلونه ويأسونهم، فيأسيهم نظيفاً متوجهاً به إلى الله عزوجلّ ليطلب وجهه وليشفع له<sup>(١)</sup>.

وعلّته الأخرى : انه يخرج بالموت منه المني الذي منه خلق فيجنب فيكون غسله له مطهراً<sup>(٢)</sup>.

وكيف كان، فهو فرض على الكفاية، وإن كان أحقّ الناس به أولاهم بميراثه فعلاً، وأقربهم إليه من الرحم التي تجرّه إليها فيغسل هو أو من يأمره، وإذا كان الأولياء رجالاً ونساءً فالرجال أولى، والزوج أولى بزوجه من كل أحد في جميع أحكامها، كما يأتي مع جملة من الفروع في الصلاة عليه إن شاء الله تعالى.

وفي جواز مباشرة كل من الزوجين تغسيل الآخر اقوال، أظهرها الجواز مطلقاً، وأحوطها القصر على حال الضرورة من وراء الثوب، وإن لم يكن ساتراً لوجهها وكفيها وقدميها وإن كان الستر أولى، ولا فرق في الزوجة بين الحرّة والأمة، ولا بين الدائم والمنقطع التي لم تنقض مدّتها، ولا بين المدخول بها وغيرها،

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٤١ باب ٣٢.

(٢) الحديث والمصدر المتقدم.

وبحكمها المطلقة الرجعية. وفي لحوق المملوكه غير المزوجة ولا المعتدة ولا المكاتبه ولا المبعضة بالزوجة تأمل، والأحوط العدم.

ولو مات مسلم ولا مسلم هناك ولا مسلمة ذات رحم، أو ماتت مسلمة ولا مسلمة معها ولا مسلم ذو رحم، فالمشهور تَوَلَّى الكتَابِي لفسله بعد ان يقتسل هو والكتابية بعد الاغتسال، وهو حسن عند عدم سرايه نجاسة المغسل إلى الميت وإمكان قصد القرية منه، أو تَوَلَّى المسلم غير المجانس النية في وجهه. ولو وجد بعد تغسيله قبل دفنه من يصحّ تغسيله عند الاختيار، ففي لزوم إعادته للغسل تردّد، والإعادة أحوط.

ويغسل الرجل محارمه من النساء إذا لم تكن مسلمة أو لم يمكن إلزامها بذلك، كما تغسل المرأة محارمها من الرجال إذا لم يكن مسلماً، أو لم يمكن إلزامه بذلك، والأحوط في المقامين كون التّغسيل من وراء الثياب.

ولا يغسل الرجل الأنتى التي ليست له بمحرم حتى من وراء الثوب إلا إذا كان لها دون ثلاث سنين، فإنه يجوز له ان يغسلها مطلقاً، وان كان الاقتصار على صورة فقد المائل أحوط وأولى، وكذا الحال في المرأة بالنسبة إلى الذكور. وفي تغسيل الخنثى المشكل لمن كان عمره ثلاث سنين فما زاد تردّد، والاحتياط بالاجتناب لا يترك.

والأحوط إن لم يكن أقوى اعتبار البلوغ في المغسل وعدم اجزاء تغسيل المميز<sup>(١)</sup>.

ويجب تغسيل كل ميت أظهر الشهادتين في حياته ولم ينكر شيئاً من ضروريات الدين، ولا يجب تغسيل الميت الكافر ومن بحكمه كالخوارج والغلاة

(١) لاحظ الكتب الفقهية الاستدلالية كالجواهر ومنتهى المقاصد وغيرها حيث استوعبت البحث عن أدلة الأحكام المشار إليها، فراجع.

والتواصب<sup>(١)</sup>، بل لا يجوز وان كان أبا الغاسل<sup>(٢)</sup>.

وهل يجب على الشيعي تغسيل جنازة المخالف غير الناصب أم لا؟

وجهان، أحوطهما الوجوب إن لم يكن أقواهما<sup>(٣)</sup>.

وحكم الطفل حكم من يلحق به<sup>(٤)</sup>، والسقط إن تم له ستة أشهر فحاله

حال غيره<sup>(٥)</sup>، وإلا فإن تم له أربعة أشهر فالأحوط تغسيه<sup>(٦)</sup>، والأحوط - إن لم

يكن أظهر - لزوم تغسيل المشتبه حاله ما لم يعلم كفره<sup>(٧)</sup>.

والشهيد الذي قتل بحديد أو غيره في الجهاد ومات في المعركة لا يغسل،

ولا يكفن، بل يصلّى عليه ويدفن بشيابه بعد نزع الجلود كالقرو والخفين ونحوها

منه، بل الأحوط - إن لم يكن أقوى - هو لزوم نزع القلنسوة والمنطقة والسراويل

إذا لم يصبها الدم، ولا فرق في الحكم بين الكبير العاقل وبين الصغير والمجنون

(١) لأن الفرق الثلاث خارجون عن ربقة الإسلام ولا صيانة لدمهم ومالهم. فكيف يجب تغسيلهم؟

(٢) لأنه بعد فرض ان هذه الفرق الضالة خارجة عن ربقة الاسلام تكون العصمة منقطعة عنه

وحقوق الابوة ساقطة وإلا كان الولد مصداقاً لقوله تعالى: ﴿الم تر الى الذين تولوا قوماً غضب

الله عليهم ما هم منكم ولا منهم ويحلفون على الكذب وهم يعلمون \* أعد الله لهم عذاباً

شديداً انهم ساء ما كانوا يعملون﴾.

(٣) لأن دم المخالف وماله وعرضه محترم عند الشارع وهو مسلم ظاهراً، فيجب إجراء الأحكام

ومنها وجوب تغسيه، وعند الشك فعموم وجوب تغسيل المسلم حاكم في المقام بلا ريب، وهو

وجه القوة التي أشار إليها المصنف قدس سره.

(٤) فإذا كان أحد أبويه أو كلاهما مسلمين وجب تغسيه وإلا فلا.

(٥) التهذيب: ١ / ٣٢٨ باب ١٣ تلقين المحتضرين حديث ٩٥٩.

(٦) التهذيب: ١ / ٣٢٨ باب ١٣ تلقين المحتضرين حديث ٩٦٠. بسنده.. إلى أن قال: إذا تم

للسقط أربعة أشهر غُسل.

(٧) لأن من كان في بلد غالب ساكنيه من المسلمين جرى الحكم على الغالب في جميع الأحكام

ومنها وجوب التغسيل إلا إذا علم خلاف الغالب في مورد.

بعد صدق اسم الشهيد عليها<sup>(١)</sup>، ولو أدركه المسلمون وبه رمق ثم مات فالأحوط - إن لم يكن أقوى - تغسيله<sup>(٢)</sup>. ومن قُطع راسه عصياناً في غير الجهاد يغسل منه الدم ويُغسل، وتربط جراحاته بالقطن والحنوط، وكذا الرقبة يوصل بها الرأس ويجعل له من القطن شيء كثير ويذر عليه الحنوط ويشد ويدفن<sup>(٣)</sup>. ومن وجب قتله بالرجم يؤمر بالاغتسال والحنوط ولبس الكفن قبل قتله، ثم لا يُغسل بعد ذلك<sup>(٤)</sup>، وذلك عزيمة على الأظهر لا رخصة، وفي تسرية الحكم إلى كل من يجب قتله بسبب لا يخرج عن الإسلام مثل من أفطر في نهار رمضان عصياناً في الرابعة تأمل، والعدم أشبه وأحوط<sup>(٥)</sup>، كما ان الأحوط - إن لم يكن أقوى - أن يغتسل ثلاثاً على نحو غسل الميت بمزج الخليطين في الأولين، ويترتب عليه ما يترتب على غسل الميت من عدم ايجاب مسه بعد البرد غسلًا، ولو سبق موته أو قتل بسبب آخر لم يسقط الغسل الموظف حينئذ<sup>(٦)</sup>.

(١) للشهيد أحكام خاصة بعد ثبوت شرايط صدق عنوان الشهيد عليه، وأول شرط هو أن يكون القتال بأمر الإمام المعصوم أو المنصوب من قبله للجهاد خاصة، وينبغي مراجعة مناهج المتقين لمن اراد تفصيل ذلك.

(٢) لأنه من شرايط سقوط التغسيل هو ان يموت في المعركة أما اذا لم يموت إلا عند المسلمين ففي سقوط وجوب التغسيل تردد، وحيث ان القدر المتيقن من السقوط هو فيها إذا مات في المعركة ولم يدركه مسلم أما إذا أدركه مسلم وبه رمق من الحياة فهل يسقط الغسل أم لا؟ فيه قولان، اختار المؤلف قدس سره عدم السقوط.

(٣) التهذيب : ١ / ٤٤٨ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٤٤٩.

(٤) الكافي : ٣ / ٢١٤ باب الصلاة على المصلوب والمرجوم والمقتص منه حديث ١.

(٥) لأن المتيقن من الدليل سقوط التغسيل والتحنيط بعد القتل في المرجوم. وفي غيره لا دليل على السقوط إلا بتتقيق المناط وفي المقام مشكل، ولذا قال المؤلف قدس سره وعدم السقوط أشبه بالقواعد وأحوط.

(٦) لأن موته لم يستند إلى الرجيم.

ولو وجد بعض الميت، فإن كان هو الصدر وحده أو مشتملاً على الصدر  
لزم تغسيله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه، وإن كان لحماً بلا عظم لزم دفنه،  
والأحوط كونه بعد لَفِّه في خرقة، وإن كان لحماً فيه عظم أو عظماً بلا لحم فالأولى  
والأحوط غسله وكفنه ودفنه، وأحوط منه مع ذلك الصلاة عليه<sup>(١)</sup>.

والسقط إن كان له أربعة أشهر فما زاد فهو بحكم الميت في وجوب غسله  
وتكفينه ودفنه<sup>(٢)</sup>، ولو لم تمض عليه أربعة أشهر فالأشبه كفاية دفنه، والأحوط  
غسله ولَفِّه في خرقة.

وفي اعتبار كون تكفين الصدر أو ما تضمنه بالقطع الثلاث تأمل، نعم هو  
أحوط.

والأشبه عدم وجوب الحنوط في شيء من الصدر، نعم هو أحوط.  
والقطعة المبانة من حيّ تدفن بغير غسل ولا كفن، وإن كان غسلها  
وتكفينها مع الاشتغال على العظم أحوط<sup>(٣)</sup>.

وإذا لم يحضر الميت الذكر مسلم، ولا ذمي، ولا محرم من النساء دفن بغير  
غسل، ولا يقربه الكافر الحربي، ولا الذميّة، ولا المسلمة الأجنبية<sup>(٤)</sup>، وروي انه  
يلفّ في ثيابه ويدفن. وكذا المرأة<sup>(٥)</sup>. وروي أنهم يغسلون منها موضع التيمم،

(١) ذكر تفصيل هذه الأحكام فقهاؤنا قدس الله أسرارهم، راجع جواهر الكلام ومنتهى المقاصد  
ومناهج المتقين كتاب الاموات.

(٢) وسائل الشريعة : ٢ / ٦٩٥ باب ١٢ حديث ٢.

(٣) راجع مناهج المتقين أحكام الأموات وجواهر الكلام.

(٤) الفقيه ١/٩٤ باب ٢٤ حديث ٤٣٠، وسأله الحلبي عن المرأة تموت في السفر وليس معها ذو  
محرم ولا نساء؟ قال: تُدفن كما هي بثيابها. والرجل يموت وليس معه إلا النساء وليس معهنّ  
رجال؟ قال: يدفنه كما هو بثيابه. وانظر روايات الباب.

(٥) الفقيه : ١ / ٩٤ باب ٢٤ حديث ٤٣٠، بسنده وسأله الحلبي عن المرأة تموت في السفر وليس =

وجهاها، وبطن كفيها ثم ظهرها، ولا تمس، ولا يكشف لها شيء من محاسنها التي أمر الله بستره<sup>(١)</sup>، وهي ضعيفة.

ويجب إزالة النجاسة العارضة - لا نجاسة الموت - عن بدن الميت قبل تغسيله، ثم يُغسل.

ويعتبر في الغسل النية على الأحوط والأقوى، والمباشر للنية هو المباشر للغسل حقيقة، ولو تعدد المباشر فإن اشتركا في الصب والتقليب في الجميع كانت النية عليهما، ولا تكفي النية من أحدهما. وإن لم يشتركا في الجميع فإن كان عمل واحد منها مترتباً على عمل الآخر بأن يغسل أحدهما بهاء الصدر، والآخر بهاء الكافور لزم كلاً منهما الأتيان بعمله مقروناً بالنية، وإن لم يترتب عملها ولم يتجانس كأن يكون أحدهما مقلباً والآخر صاباً للماء نوى من يعد في العرف مغسلاً، والأحوط نيتها جميعاً.

ولا يعتبر في غاسل الميت الطهارة من الحدث ولا الخبث، فيجوز للحائض ومن بحكمها والجنب مباشرة تغسيل الميت، غايته استحباب ان يغسل يديه ويتوضأ ثم يمسه الميت<sup>(٢)</sup>.

ويجوز لمن غسّل الميت ان يؤخر غسل المس إلى أن يجامع<sup>(٣)</sup>.

= معها ذو محرم ولا نساء. قال: تدفن كما هي بشبابها، والرجل يموت وليس معه إلا النساء وليس معهن رجال. قال: يدفنه كما هو بشبابه.

(١) الفقيه : ١ / ٩٥ باب ٢٤ حديث ٤٣٨.

(٢) راجع منتهى المقاصد وجواهر الكلام ومناهج المتقين كتاب أحكام الأموات.

(٣) التهذيب : ١ / ٤٤٨ باب ٢٣ حديث ١٤٥٠، بسنده عن شهاب بن عبد ربه قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الجنب يغسل الميت؟ أو من غسل ميتاً يأتي اهله ثم يغتسل؟ فقال: هما سواء، لا بأس بذلك اذا كان جنباً غسل يديه وتوضأ وغسل الميت وهو جنب، وان غسل ميتاً ثم أتى اهله توضأ ثم أتى اهله، ويجزيه غسل واحد لها.

وكيفية الغسل: ان يغسل ثلاث غسلات: أولها بهاء الصدر، ثم بهاء الكافور، ثم بالماء القراح. والأظهر وجوب الثلاثة، ولزوم الترتيب المذكور بينها، كما يلزم الترتيب بين الأعضاء بغسل رأسه أولاً ثم الجانب الأيمن، ثم الأيسر، وبغني غمسه في الماء غمسة واحدة عن الترتيب بين الأعضاء على الأقرب مع عدم فوت الخليط في الأولين، وإلا ففي الثالث خاصة، ويجوز الترتيب في بعض الأغسال، والغمس في الباقي، والغمس في الجميع مع مراعاة الخليط والترتيب في الجميع.

وأقل ما يلقي في الماء من الصدر والكافور ما يصدق معه الاسم، وأكثره ما لا يوجب إضافة الماء، وإلا لم يصح الغسل على الأحوط إن لم يكن أقوى. ولو كان الصدر ورقاً غير مطحون ولا مروس لم يجز. ولا يجب وضوء الميت قبل غسله، وفي استحبابه وجه، لكنه لموافقته للعامّة موهون.

ولا يجوز الاقتصار على أقل من الغسلات الثلاث إلا عند الضرورة، كما لو لم يوجد إلا ماء غسل واحد أو غسلين فإنه يقتصر عليه ويأتي ببدل ما لم يجد له ماء من الأغسال تيمماً على الأحوط، بل الأقوى. والأظهر مراعاة الترتيب حينئذ فيغسل بهاء الصدر، ثم بهاء الكافور، ويتمم بدل القراح فيما لو وجد ماء غسلين، وبهاء الصدر ويتمم مرتين بدل ماء الكافور والقراح فيما لم يوجد إلا ماء غسل واحد. ولو عدم الصدر والكافور أو أحدهما سقط المتعذر من الخليط، وغسل بدل المخلوط بالماء القراح بنيته. ولو وجد الخليط بعد الغسل بالقراح الثالث قبل الدفن فالأحوط إن لم يكن أقوى إعادة الغسل بالخليط، ولو وجد الخليط بعد الدفن فلا إعادة على الأشبه.

ويعتبر طهارة الماء وإباحته، وإباحة الخليطين، ومكان الغسل، وهوائه، وما كان التصرف فيه مقوماً للغسل من آلاته.

ويلزم التجنّب من النظر إلى عورته.

ولو خيف من تفسيله تناثر جلده، كالمحترق والمجدور، أو فقد الماء يَمَم بالتراب بدل كل غسل مرّة.

وكيفية تيمّمه أن يضرب المباشر يديه على الأرض ويمسح وجه الميت، ثم يضرب ويمسح يديه؛ والأحوط الجمع بينه وبين ضرب يدي الميت والمسح بهما. ولو مات الجنب، أو الحائض، أو النفساء، أو ماسّ الميت كفى غسل الميت عن تلك الأغسال على الأقوى، نعم تفسيله عمّا عليه من حدث غير الموت قبل غسل الميت أولى.

ولو كثر دم النفساء حشي قبلها كديرها بالقطن.

ولو خرج من الميت نجاسة بعد الغسل لم يعد الغسل، بل غسل الموضع الذي لاقتته النجاسة<sup>(١)</sup>.

وسنن الغسل أمور :

فمنها : أن يوضع الميت على ساجة، أو سرير، أو صخرة. وينبغي أن يكون مكان الرجلين منحدرًا عن موضع الرأس.

ومنها : أن يوضع مستقبل القبلة على هيئة المحتضر، فيستقبل بباطن قدميه ووجهه القبلة، وقال جمع بوجوب ذلك ولم يثبت. نعم لا ينبغي ترك الاحتياط به مع الإمكان.

ومنها : أن يغسل تحت الظلال ، سقفاً كان أو خيمة أو نحوها.

ومنها : أن يجعل ماء الغسل في حفيرة تختصّ به، ويكره إرساله في

---

(١) الأحكام المذكورة أوردها فقهاؤنا رضوان الله تعالى عليهم في مجاميعهم الفقهية: كجواهر الكلام ومنتهى المقاصد والهدائق - كتاب الأموات - فراجع.



الكنيف المعد لقضاء الحاجة، ولا بأس بالبالوعة وان لم تكن طاهرة.  
ومنها : أن ينزع قميصه من تحت، ويفتق بإذن الوارث البالغ الرشيد قميصه إن افتقر النزع من تحت إليّه. ولو كان في الورثة صغيراً أو قاصراً أو غائباً لا يعلم برضاه لم يجز الفتق.

ومنها : أن تستر عورته حيث لا يوجد ما يقتضي الوجوب، كما لو كان المغسل أعمى، أو واثقاً من نفسه بعدم النظر، أو كان الميت ممن يجوز النظر إلى عورته لكونه طفلاً، أو زوجاً، أو زوجة وإلا وجب.  
ومنها : تليين أصابعه ومفاصله برفق، فإن تعسرت تركها، ولا يعصره ولا يغمز مفصلاً له.

ومنها : أن يغسل رأسه برغوة السدر غسلًا بليغاً أمام الفسل.  
ومنها : غسل فرجه بهاء السدر أو المرض - وهو الاثنان - قبل الفسل.  
ومنها : لف خرقة باليد حين غسل فرج الميت وتنظيفه حتى لا يمسه ببشرة يده، وورد الأمر به، والأحوط عدم تركه.  
ومنها : أن يغسل يده ثلاث مرّات قبل الفسل إلى نصف الذراع، ولو كان بهاء السدر كان أولى.

ومنها : أن يبدأ في الفسل بالشق الأيمن من رأسه ولحيته.  
ومنها : أن يمسح بطنه برفق في الأولين دون الأخير، إلا أن يكون الميت امرأة حاملاً فلا يستحب مسح بطنها، بل قيل بحرمة حينئذ، وهو أحوط.  
ومنها : إمالة رأسه ونفضه حتى يخرج من منخره ما فيه.  
ومنها : أن يقف الغاسل له عن يمينه.  
ومنها : أن يغسل الغاسل يديه بعد كل غسل من المرفقين.  
ومنها : أن ينشف الميت بعد الفراغ من أغساله الثلاثة.  
ومنها : أن يقول عند غسله «يا ربّ عفوك عفوك» فإن الله تعالى يعفو

عنه، ويقول عند تقليب المؤمن: «اللهم هذا بدن عبدك المؤمن قد أخرجت روحه منه، وفرقتَ بينها، ففعوك عفوك عفوك» فإن الله تعالى يغفر له ذنوب سنة إلا الكبائر.

ومنها : كتم ما يرى من الميت مما يشينه، فقد ورد أن من غسل مؤمناً ميتاً فأدى فيه الأمانة غفر الله له، قيل: كيف يؤدي الأمانة فيه؟ قال: لا يخبر بها يرى. ومنها : كثرة ماء الغسل إلى سبع قرب من قرب بئر الغرس.

### ومكروهات الغسل أمور :

فمنها : أن يجعل الغاسل الميت بين رجليه عند تغسيله إلا إذا خاف سقوطه لوجهه.

ومنها : أن يقعه، بل قيل بحرمة ذلك.

ومنها : أن يقصّ شيئاً من أظفاره، وأن يرجل شعره، أو يجزّه، أو يحلقه،

أو ينتفه، بل قيل: بحرمة قص الظفر، والشعر، وتسريح رأسه ولحيته، ولا فرق بين طول الأظفار وقصرها، ووجود وسخ عقبها وعدمه. نعم ينظف الوسخ.

ومنها : مباشرة المؤمن تغسيل المخالف إلا عند فقد المخالف.

ومنها : تغسيل الميت بهاء أسخن بالنار إلا لتقية أو عجز الغاسل عن

التغسيل بالماء البارد لشدة البرد<sup>(١)</sup>.

---

(١) الأحكام المذكورة ذكرها فقهاؤنا رضوان الله عليهم مع أدلتها في الكتب الاستدلالية، راجع

متنهن المقاصد وجواهر الكلام وغيرها.

## المقام السادس

### في تكفينه وتحنيطه

وهما كتفسيه في الوجوب على الكفاية، وألوية أقرب الناس إليه بها. وإنما أمر أن يغسل الميت ويكفن ليلقى ربه عزوجل طاهر الجسد غير بادي العورة، ولثلا تبدو عورته لمن يحمله أو يدفنه، ولثلاً ينظر على بعض حاله وقبح منظره، ولثلا يقسوا القلب بالنظر إلى مثل ذلك للعاهة والفساد، وليكون أطيب لانفس الأحياء، ولثلا يبفضه حميمه فيلغي ذكره ومودته، ولا يحفظه فيما خلف وأوصى به وأمره وأحب، كما قال الرضا عليه السلام .

والواجب عند الإمكان أن يكفن في ثلاث قطع: ميزر يُشد من وسطه يستر عورتيه، وقميص يشق منه وسطه ويخرج منه رأسه، ولفافة تواري جميع جسده، مراعيأ في جنسها اللائق بحاله.

ويستحب إجادة الكفن إلا إذا أريد إخراجة من أصل المال، وكان في الورثة قاصر ولم يتحمل الكبير منهم التفاوت، فإنه يقتصر على ما يليق بحاله. ويستحب التبرع بكفن الميت المؤمن، فإن من كفن مؤمناً كان كمن ضمن كسوته إلى يوم القيامة، وكذا يستحب كون ميزره ساتراً لصدره ورجليه وقميصه واصلأ إلى نصف الساق، وإلى القدم أفضل.

ويعتبر في اللفافة ان تكون عريضة بحيث يرد أحد جانبيها إلى الآخر، وطويلة بحيث تشد من طرفيها.

ولو تعذر شيء من القطع الثلاث اقتصر على الممكن منها، ولو وجد بعض

قطعة فالأحوط تكفينه به، ولا يجوز التكفين بالحرير رجلاً كان الميت أو امرأة، ولا بالمغصوب، ولا بالنجس ذاتاً أو بالعارض، ولا بالجلود وإن كانت مما يؤكل لحمه، والمشهور جواز التكفين بها نسج من صوف الحيوان المأكول أو شعره أو وبره، وقيل: بالمنع منه، وهو عند عدم الانحصار فيه أحوط، وإن كان الأول أشبه. ولو عصى المباشر فكفن بها لا يجزي لم يسقط عن الباقيين، والأحوط اقتران التكفين كالتحنيط بالنية وإن كان السقوط عن الباقيين عند التكفين بغير نية غير بعيد.

وأما الحنوط : فالواجب منه وضع شيء من الكافور - قبل عقد اللقافة عليه - على مساجده السبعة على وجه المسح ان لم يكن مُحْرِمًا. ويستحب مسح رأسه. ولحيته، وصدرة، وعنقه، ومنكبيه، ومراقفه، وموضع الشراك من رجليه، وسائر مفاصله من اليدين والرجلين وطرف أنفه به، ولا يوضع شيء منه في منخرينه، ولا عينيه، ولا أذنيه، ولا فمه، ولا أنفه، ولا على وجهه<sup>(١)</sup>، وكذا يستحب تطيب جسده بالذرية<sup>(٢)</sup>، وتطيب كفنه بها، وبالكافور. ويكره وضع الحنوط على النعش<sup>(٣)</sup>، كما يكره تطيب الميت بغير الكافور والذرية، بل قيل بحرمة، والاحتياط بالترك لا يترك<sup>(٤)</sup>. وأقل ما يحْتَطُّ به ما يصدق معه تحنيط مساجده السبعة به، والفضل في

(١) الكافي: ٣ / ١٤٣ باب تحنيط الميت وتكفينه حديث ٢٠١.

(٢) الذرية: ما نحت من قصب الطيب، وقيل نوع من الطيب. تاج العروس: ٣ / ٢٢٣.

(٣) الكافي: ٣ / ١٤٦ باب تحنيط الميت وتكفينه حديث ١٦.

(٤) الكافي: ٣ / ١٤٧ باب كراهية تجمير الكفن وتسخين الماء حديث ٣، بسنده قال أمير المؤمنين

صلوات الله عليه: لا تجمروا الأكفان ولا تمسحوا موتاكم بالطيب إلا بالكافور، فإن الميت بمنزلة المحرم.

مقدار درهم، وأفضل منه أربعة دراهم، وأكمل منه ثلاثة عشر درهماً وثلاثاً<sup>(١)</sup>!  
ولا يجوز تحنيط من مات في الإحرام كما لا يجوز مزج ماء غسله الثاني  
بالكافور، بل يدفن من دون أن يقرب إليه شيء من الكافور في الحالين، وكذا  
الذرية<sup>(٢)</sup>. ويسقط الحنوط عند عدم تيسر الكافور.

وسنن هذا المقام: مضافاً إلى ما مرّ أمور :

فمنها : أن يغتسل الفاسل قبل التكفين غسل المسّ إن أراد مباشرته، أو  
يتوضأ وضوء الصلاة على قول جمع في الوضوء خال عن المستند، بل ورد غسل  
اليدين من العاتق ثم التكفين ثم الاغتسال من المس<sup>(٣)</sup>.  
ومنها : أن تكون اللقافة حبرة عبرية غير مطرّزة بالذهب ولا بالحريز،  
وقيل: باستحباب كون الحبرة غير اللقافة، وأن تكون الحبرة فوق اللقافة، وليس  
ببعيد<sup>(٤)</sup>.

ومنها : أن تزداد في الكفن قطعتان أخريان :

إحداهما : خرقة للفخذين طولها ثلاثة أذرع ونصف بذراع اليد تقريباً  
على ما قيل، وعرضها شبر أو نصف شبر يشدّ طرفاها على حقويه، ويلفّ بها  
استرسل منها فخذاه لفاً شديداً ويخرج رأسها من تحت رجليه إلى الجانب  
الأيمن، ويغمر في الموضع الذي لفت الخرقة فيه، والأولى أن يكون الشدّ المذكور  
بعد أن يجعل بين البيته شيء من القطن، بل لو خشى خروج شيء حُشي في

(١) اختلفت الروايات في تعيين مقدار الحنوط وحملت على مراتب الفضل: راجع وسائل الشيعة:

٢ / ٧٣٠ باب ٣ أحاديث الباب.

(٢) وذلك لدعوى الإجماع والحديث.

(٣) راجع الجواهر : ٤ / ١٩١.

(٤) لا خلاف في استحباب تكفين الميت بالحبرة، إلا أن الخلاف في كونها من القطع الثلاث الواجبة

في التكفين أم انها زائدة عليها كالعمامة للرجال، راجع جواهر الكلام: ٤ / ٢١٩.

دبره أيضاً<sup>(١)</sup>.

الثانية : عمامة يعمم بها الرجل تكون لها ذوابتان من الجانبين تخرجان من تحت الحنك وتلقيان على صدره، والمدار في طولها وعرضها على المسمى<sup>(٢)</sup>، وتزاد للمرأة بدلها قناع<sup>(٣)</sup>، كما انه تزداد لها قطعتان أخريان :

إحداها : لفاقة لتديها تشد عليها تضمان بها وتشد إلى ظهرها.

والأخرى : ثوب فيه خطط معد للزينة يسمى: نمطاً<sup>(٤)</sup>.

ومنها : أن يكون الكفن قطناً أبيضاً، وقيل: بوجوب ذلك، ولم يثبت<sup>(٥)</sup>.

نعم هو أحوط.

ويكره أن يكون الكفن اسوداً<sup>(٦)</sup>.

ومنها : أن ينشر على قطع الكفن شيء من الذريرة.

ومنها : أن يكتب على الحجره والقميص والجريدتين اسمه، وانه يشهد أن

لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويكتب مع ذلك

---

(١) جواهر الكلام : ٤ / ٢٠١.

(٢) استحباب العمامة للرجل إجماعي بقسميه إلا أنه ليس فيها تعيين المقدار، فلا بد من كفاية ما يتحقق به عنوان التعمم.

(٣) ادعي عدم الخلاف في استحباب القناع للمرأة، راجع الجواهر: ٤ / ٢١٦.

(٤) راجع الجواهر: ٤ / ٢١٢.

(٥) جواهر الكلام : ٤ / ٢١٧.

(٦) الكافي : ٣ / ١٤٩ باب ما يستحب من الثياب للكفن وما يكره حديث ١١، بسنده عن أبي

عبدالله عليه السلام قال: لا يكفن الميت بالسواد. والتهذيب: ١ / ٤٣٥ باب ٢٣ تلقين

المحتضرين حديث ١٣٩٥ بسنده عن الحسين بن المختار، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام:

يجرم الرجل في ثوب أسود؟ قال: لا يجرم في الثوب الأسود ولا يكفن به. ومن هاتين الروايتين

أفتى فقهاؤنا بكرهه السواد في الكفن.

الإقرار بالأئمة عليهم السلام واحداً بعد واحد<sup>(١)</sup>، وأن تكون الكتابة بترية الحسين عليه السلام، وإن لم توجد فبالماء وطين آخر، وإلا فبالأصبع<sup>(٢)</sup>، وقد تعارف كتابة الجريدتين بالحك بسكين ونحوه، ولم نقف على مستنده، نعم هو موافق للاعتبار<sup>(٣)</sup>.

ومنها : ان يوضع في فيه تبركا شيء من تربة الحسين عليه السلام سيما إذا كان عظيم الذنب، لما روي من ان امرأة كانت تزني وتضع أولادها وتحرقهم بالنار خوفاً من أهلها، ولم يعلم بها غير أمها، فلما ماتت دفنت، فانكشف التراب عنها ولم تقبلها الأرض، فنقلت من ذلك المكان إلى غيره فجرى لها ذلك، فجاء أهلها إلى الصادق عليه السلام وحكوا له القصة، فقال لأمهأ: ما كانت تصنع هذه في حياتها من المعاصي؟ فاخبرته بباطن أمرها، فقال الصادق عليه السلام: الأرض لا تقبل هذه لأنها كانت تعذب خلق الله بعذاب الله، اجعلوا في قبرها شيئاً من تربة الحسين عليه السلام، ففعل ذلك بها فسترها الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

ومنها : أن يوضع في فيه عقيق محكوك عليه الشهادة بالله وبرسوله صلى الله عليه وآله وسلم وبالأئمة عليهم السلام<sup>(٥)</sup>، وأن يوضع معه قرآن تبركاً<sup>(٦)</sup>.

(١) جواهر الكلام: ٤ / ٢٢٥.

(٢) جواهر الكلام: ٤ / ٢٣١.

(٣) حيث ان الحكم على الجريدتين يوجب بقاء الإقرار بالشهادتين والأئمة عليهم السلام إلى مدة

أطول كان ذلك أولى لأن ينتفع الميت بآثارها.

(٤) المنتهي للعلامة الحلي قدس سره: ١ / ٤٦١.

(٥) فلاح المسائل: ٧٢.

(٦) وسائل الشيعة: ٢ / ٧٥٨ باب ٣٠ حديث ١، بسنده عن عبدالله الصيرفي في حديث أن موسى

بن جعفر عليها السلام كفن بكفن فيه حبرة استعملت له بالفين وخمسائة دينار عليها القرآن

ولا بأس بان يكتب القرآن على عمامته ونحوها تبركاً، واستدفاعاً للشر، وأن يكتب الجوشن الكبير في جام بكافور ومسك، ثم يغسل ويرش على الكفن. فقد ورد أن من فعل ذلك أنزل الله تعالى في قبر صاحب الكفن ألف نور، وأمنه من هول منكر ونكير، ورفع عنه عذاب القبر، ودخل كل يوم سبعون ألف ملك إلى قبره ويبشرونه بالجنة، ويوسع عليه قبره مدّ بصره<sup>(١)</sup>، وتفتح له باب الجنة، ويوسّدونه مثل العروس في حجلتها من حرمة هذا الدعاء وعظمتها، ومن كتبه على كفته استحي الله ان يعذّبه بالنار<sup>(٢)</sup>.

وورد أن الحسين عليه السلام قد كتب هذا الدعاء على كفن أمير المؤمنين عليه السلام بامر<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ذرّ شيء من تربة قبر الحسين عليه السلام على اللحد، لفعل الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام ذلك، وتعليله بأنها تمنع من ضغطة القبر<sup>(٤)</sup>.  
ومنها: ذرّ شيء من الحنوط على القطن، ووضعه في قبله ودبره لئلا يخرج منه شيء<sup>(٥)</sup>.

ومنها: أن يحاط الكفن إن لم يكن عرضه كافياً بخيوط منه، من دون بله بالرقيق<sup>(٦)</sup>.

ومنها: أن يجعل معه عودان رطبان طول كلّ واحد بقدر عظم الذراع.

---

(١) مستدرک وسائل الشیعة: ١ / ١٠٨ باب ٢٧ حدیث ١ عن مهج الدعوات.

(٢) مهج الدعوات: ٢٨٥.

(٣) مهج الدعوات: ٢٨٧.

(٤) وسائل الشیعة: ٢ / ٧٤٢ باب ١٢ حدیث ١. ومستدرک وسائل الشیعة: ١ / ١٠٦ باب ١٠

حدیث ٢ و ٣.

(٥) الكافي: ٣ / ١٤١ باب غسل الميت حدیث ٥.

(٦) جواهر الكلام: ٤ / ٢٣٣ ادعى عدم الخلاف في استحبابه.



أوشبر، فإنه يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطباً، والظاهر استحبابها حتى للصبي ونحوه ممن يؤمن عليه من عذاب القبر<sup>(١)</sup>. والأفضل كونها من جرايد النخل، وإن لم توجد فمن الرمان أو السدر أو الخلاف<sup>(٢)</sup>. ولا يجزي اليابس<sup>(٣)</sup>.

وكيفية وضعهما: أن يجعل أحدهما من جانبه الأيمن مع الترقوة ويلصقها بجلده، والأخرى مع الترقوة من الجانب الأيسر فوق القميص<sup>(٤)</sup>. وعند التقية يوضعان على الوجه الممكن، ولو بوضعها في القبر أو على القبر<sup>(٥)</sup>.  
ومنها: كون الكافور مسحوقاً<sup>(٦)</sup>، وقد ذكر جمع استحباب سحقه باليد.  
ومنها: أن يلقى ما يفضل من الكافور على صدره<sup>(٧)</sup>.  
ومنها: طي الجانب الأيسر من اللقافة على الأيمن من الميت ثم الأيمن منها على الأيسر منه<sup>(٨)</sup>.

(١) الكافي: ٣ / ١٥٢ باب الجريدة أحاديث الباب.

(٢) لدلالة الروايات عليه ومنها ما في الكافي: ٣ / ١٥٣ باب الجريدة حديث ١٠.

(٣) الكافي: ٣ / ١٥٢ باب الجريدة حديث ٢، بسنده أن رجلاً من الأنصار هلك فأودن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بموته، فقال لمن يليه من قرابته: خضروا صاحبكم، فما اقل المخضرين، قال: وما التخضير؟ قال: جريدة خضراء توضع من أصل اليمين إلى الترقوة. وفي عدة من الروايات قيدت الجریدتين بالخضرة، وعليه فاليابس منها خارج عن مورد النصوص.

(٤) الكافي: ٣ / ١٥٢ باب الجريدة، أحاديث الباب.

(٥) الكافي: ٣ / ١٥٣ باب الجريدة حديث ٨، بسنده قال: جعلت فداك، ربما حضري من أخافه فلا يمكن وضع الجريدة على ما روينا؟ قال: ادخلها حيث ما أمكن.

(٦) جواهر الكلام: ٤ / ٢٤٤.

(٧) جواهر الكلام: ٤ / ٢٤٤.

(٨) جواهر الكلام: ٤ / ٢٤٥.

ومنها : كون الكفن ثوبي الإحرام إن كان قد حَجَّ أو اعتمر<sup>(١)</sup>.

ومنها : إجادة الكفن والمغالاة في ثمنه على الشرط المزبور، فإنه زينة الميِّت ويتباهى الميت به<sup>(٢)</sup>.

ومنها : إعداد الإنسان كفنه وجعله معه في بيته، وتكرار نظره إليه، فإنه يؤجر كلِّما ينظر إليه، كما نصَّ بذلك مولانا الصادق عليه السلام<sup>(٣)</sup>، والأحاديث في أن الأئمة عليهم السلام وأصحابهم كانوا يعدّون أكفانهم كثيرة.  
ومنها : شراؤه من طهور المال<sup>(٤)</sup>.

### والمكروهات هنا أمور :

فمنها : حشو شيء في مسامعه، نعم ان خيف خروج شيء من المنخرين

---

(١) الكافي : ٤ / ٢٣٩ باب ما يلبس المحرم من الثياب وما يكره له لباسه حديث ٧، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: كان ثوبا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الذي أحرم فيها بيّتين عبري وظفار، وفيها كفن.

(٢) الكافي : ٣ / ١٤٩ باب ما يستحب من الثياب للكفن وما يكره حديث ٨، بسنده عن يونس بن يعقوب، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: سمعته يقول: إني كُفنتُ أبي في ثوبين شطويين [بلدة بمصر تنسب إليها الثياب] كان يحرم فيها، وفي قميص من قمصه، وعمامة كانت لعليّ بن الحسين عليها السلام، وفي برد اشتريته باربعين دينارا لو كان اليوم لساوي أربعائة دينار. والتهذيب: ١ / ٤٤٩ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٤٥٣، بسنده قال أبو عبدالله عليه السلام: إنَّ أبي أوصاني عند الموت: يا جعفر! كُفني في ثوب.. كذا وكذا، وثوب.. كذا وكذا، واشتر لي برداً واحداً وعمامة، واجدها فان الموتى يتباهون بأكفانهم.

(٣) الكافي : ٣ / ٢٥٣ باب النوادر حديث ٩، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا أعد الرجل كفنه فهو مأجور كلِّما نظر إليه.

(٤) الفقيه : ١ / ١٢٠ باب ٢٧ النوادر حديث ٥٧٧.

لم يكن بأس بوضع قطن من خارج من دون أن يحشى<sup>(١)</sup>.

ومنها : التكفين بالكتان<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ان يجعل للكفن أكمام وأزرار، بل يستحب إذا كفن للضرورة في

ثوب له أكمام وأزرار قطعها<sup>(٣)</sup>.

ومنها : أن يكتب على الكفن بالسواد<sup>(٤)</sup>، بل قيل بحرمة ذلك ولم يثبت.

ومنها : المماكسة في شراء الكفن، إلا أن يكون للميت صغير ونحوه

وأشترى الكفن من أصل التركة<sup>(٥)</sup>.

(١) التهذيب : ١ / ٣٠٨ باب ١٣ تلقين المحتضرين حديث ٨٩٣، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال: لا يجعل في مسامع الميت حنوطاً.

أقول: الروايات في المقام مختلفة فبعضها آمرة، وأخرى ناهية عن حشو شيء في مسامع الميت، راجع الوسائل: ٢ / ٧٤٧ باب ١٦ أحاديث الباب، ولكن المشهور عند الفقهاء الكراهة، لأن الآمرة موافقة للعامة، راجع تفصيل البحث في جواهر الكلام: ٤ / ١٧٨.

(٢) التهذيب : ١ / ٤٥٦ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٤٦٥، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لا يكفن الميت في كتان.

(٣) التهذيب : ١ / ٣٠٥ باب ١٣ تلقين المحتضرين حديث ٨٨٦، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت له: الرجل يكون له القميص أيكفن فيه؟ قال: اقطع أزراره، قلت: وكفه؟ قال: لا، إنما ذاك إذا قطع له وهو جديد لم يجعل له كفا، فأما إذا كان ليساً فلا تقطع منه إلا الأزرار.

(٤) الكافي: ٣ / ١٤٩ باب ما يستحب من الثياب للكفن وما يكره حديث ١١.

(٥) الفقيه : ٤ / ٢٦٨ باب ١٢٦ النواذر، وفيه: يا علي! لا تماكس في أربعة أشياء: في شراء الأضحية، والكفن، والنسمة، والكراء إلى مكة.

أقول: إذا كان للميت وارث صغير وكان ثمن الكفن من أصل التركة لزم المماكسة في الشراء

لئلا يدخل حيف على الصغير، وهو واضح.

### مسائل:

الأولى : انه إذا خرجت من الميت نجاسة لم ينتقض بها الغسل على الأتقى كما مرّ، سواء خرجت بعده أو في الأثناء، وسواء كانت مما ينتقض به غسل الأحياء كالبول والغائط أم لا كدم الرعاف. نعم يجب إزالتها عن جسد الميت بالماء إن أصابته، كما انها إن أصابت الكفن بعد التكفين لزم إزالتها منه بالغسل إن كانت الإصابة قبل الوضع في القبر وأمكن الغسل، وبالقرض ان كان بعده، أو كان قبله ولم يمكن الغسل<sup>(١)</sup>.

الثانية : إن القدر الواجب من كفن الزوجة الدائمة على زوجها الموسر وإن كانت غنيّة<sup>(٢)</sup>، وفي المنقطة وجهان، والعدم أشبه<sup>(٣)</sup>. وهل يعم الحكم الدائمة الناشئة أم لا؟ وجهان، أقربها الأول. وفي حكم الزوجة المطلقة رجعيّاً بخلاف البائن<sup>(٤)</sup>، وفي المحللة وجهان: أقواها العدم<sup>(٥)</sup>. ولا فرق في الزوج بين الصغير والكبير، والعاقل والمجنون<sup>(٦)</sup>، وفي إلحاق ساير مؤن التجهيز بالكفن تردّد، والعدم أشبه<sup>(٧)</sup>.

ولا يلحق بالزوجة غيرها من واجب النفقة إلا المملوك، فإن كفته على

(١) هذا التفصيل بين إصابة النجاسة قبل الدفن بالغسل وبعد الوضع في القبر بالقرض من الفقهاء جمعاً بين الروايات المختلفة.

(٢) الحكم إجماعي، ولخير السكوني راجع وسائل الشيمة : ٢ / ٧٥٩ باب ٣٢ حديث ٢.

(٣) لأن المتمتع بها لا ترث، وهن مستأجرات.

(٤) لأن الرجعية زوجة، والبائن ليست بزوجة.

(٥) لأنها لا ترث.

(٦) لصدق العنوان.

(٧) لعدم الدليل بالإلحاق، راجع جواهر الكلام: ٤ / ٢٦٠.

مالكه، وإن كان مدبراً، أو مكاتباً مشروطاً، أو مطلقاً لم يتحرر منه شيء، أو أم ولد، ولو تحرر منه شيء فبالنسبة، ولو كان الزوج معسراً لا يملك بعد الاستثناء للمستثنيات في الدين أزيد من قوت يوم وليلة له ولعياله الواجبي النفقة سقط عنه وجوب الكفن.

ويؤخذ الواجب من كفن الرجل وسائر مؤن تجهيزه من أصل تركته مقدماً على الدين والوصايا والإرث وحق غرماء المفلّس، وفي تقدّمه على حق المرتن والمجنّي عليه تردّد<sup>(١)</sup>.

ولو لم يكن للميت ما يكفن به ولا من يكون كفنه عليه لزم أن يكفن من الزكاة من سهم سبيل الله أو دفع سهم الفقراء إلى وارثه ليكفنه .  
ولو فقدت الزكاة - أيضاً - لم يجب على المسلمين بذله، نعم يستحب ذلك، لأن من كفن مؤمناً كان كمن ضمن كسوته إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>، فإن بذله أحد منهم وإلا دفن عارياً، ومثل الكفن هنا سائر ما يحتاج إليه الميت من سدر وكافور وقطن ونحوها.

الثالثة : إذا سقط من الميت قبل دفنه شيء من شعره أو جسمه وجب أن يطرح معه في كفنه ليدفن<sup>(٣)</sup>.

(١) مناهج المتقين : ٢٦ راجع ما ذكره المؤلف قدس سره.

(٢) الكافي : ٣ / ١٦٤ باب نواب من كفن مؤمناً حديث ١.

(٣) جواهر الكلام : ٤ / ٢٦٣.

## المقام السابع

### في الصلاة عليه

والبحث فيه في أمور :

الأول : في من يصلّي عليه :

وهو كل ميّت مظهر للشهادتين لا يعتقد خلاف ما يعلم من الدين ضرورة<sup>(١)</sup>، فلا تجب على جنازة الكافر بل لا تجوز. وهل تجب على جنازة المخالف أم لا؟ وجهان: أحوطهما إن لم يكن أقوى هو الوجوب<sup>(٢)</sup>.

وفي حكم المسلم الطفل الذي له حكم الإسلام بسبب التولد من مسلم، أو مسلمة، أو سبي المسلم له، أو كونه ملقوياً في دار الإسلام بشرط أن يكون قد مضى عليه من عمره ست سنين، فلا تجب على من دونه من الأطفال وإن استحبت على من ولد حياً واستهل صارخاً، ولا تستحب على من ولد ميّتاً وإن ولجته الروح قبل التولد<sup>(٣)</sup>.

---

(١) لأن من أنكر ما علم انه من الدين ضرورة وبداهة فهو كافر، والكافر لا تجوز الصلاة عليه، كما عليه المشهور.

(٢) لأن الشارع المقدس أمرنا بترتيب أحكام الاسلام عليه ظاهراً من صيانة دمه وماله وعرضه وطهارة مساورته وأحكام أخرى كثيرة، والقائل بوجوب الصلاة عليه ناظر إلى ما أشرنا إليه وإن كان في النفس من ذلك شيء ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(٣) الأحكام المذكورة مسلمة عند الفقهاء بعنوان التبعية للمسلم، أما الشرط في مضي ست سنين على ولادة الطفل فالمشهور عليه، وهناك قول بأربعة أشهر، وللبحث مجال ليس هذا محله، راجع جواهر الكلام.

### الثاني: في المصلي:

تجب الصلاة على الميت كفاية على جميع المكلفين، وإن كان أحق الناس بذلك أولاهم بميراثه، وأقربهم إليه من الرحم التي تجره إليها فيصلّى هو أو يأمر من يحبّ بالصلاة عليه، ولا منافاة بين وجوبها على الجميع؛ بمعنى عقاب الجميع بترك الصلاة مع إذن الولي وامتناعه أو فقدته، وبين إناطة خصوص المباشرة لذلك برأي الولي، والأب أولى من الابن عند التعارض، والولد أولى من كل من الجدّ والأخ والعم. ولو كان الولد صغيراً لم يبعد كون الولاية للجد مع وجوده، ولو تعدد الولد اشتركا في الولاية ولم يختصّ أكبرهم بها على الأقوى، والأخ من الأبوين أولى من الأخ للأب خاصّة، بل ومن الأخ للأم خاصة أيضاً في وجهه، والزوج أولى بزوجته من جميع أقاربها. ولو تعددت إحدى المراتب وكانوا مختلفين في الذكورة والانوثة فالذكر أولى من الأنثى، كما إنهم لو كانوا مختلفين في الحرّية والرقية فالحرّ أولى من الرقّ في وجهه، ولو تساوا في الذكورة والحرّية فليل: يقدم الأفقه، فالأقرأ، فالأسن، فالأصحب، ولم يثبت. نعم هو أولى وأحوط<sup>(١)</sup>.

ويجوز للولي أن يصلي على الميت منفرداً، ولو أرادوا الصلاة جماعة فإن كان الولي جامعاً لشرائط الإمامة، وإلا أذن لصالح للإمامة أن يؤمّ بهم، والأفضل أن يختار أحق الناس بالإمامة من العدول كالفقيه والهاشمي.. ونحوهما. وليس لمن استنابه الولي في الصلاة ان يستنيب آخر بدون إذن الولي<sup>(٢)</sup>.

(١) هذه مسائل عديدة بعضها مجمع عليها والأخرى مشهورة بين الفقهاء تتضمّن أبحاثاً مبسطة

راجع جواهر الكلام: ٤ / ٣٠ - الثاني: الغسل - فقد استوفى أطراف الموضوع.

(٢) لما كانت صحة الصلاة في المقام منوطة بإذن الولي، فعليه التعدي عمّا أجازته الولي لا يجوز

ويجوز للولي الرجوع عن الإذن إلى المباشرة، أو الإذن لآخر ما لم يشرع المأذون أولاً في الصلاة<sup>(١)</sup>، وأما بعد شروعه فيها ففي جواز رجوعه في الإذن ليقطعها المأذون أو لا وجه غير بعيد، وإن كان ترك الرجوع حينئذ أحوط<sup>(٢)</sup>. ولا يجوز أن يتقدم أحد إلا بإذن الولي سواء كان بشرائط الامامة<sup>(٣)</sup> أو لم يكن، بعد أن يكون الولي أهلاً للولاية بالبلوغ والعقل. ولو انحصر الولي في الصغير أو المجنون أو الغائب الذي لا يمكن استيذانه قبل فوت الصلاة فلا ولاية لأحد، بل يتقدم من شاء من المسلمين<sup>(٤)</sup>، وإن كان استيذان الحاكم أحوط، بل لا يخلو من وجه<sup>(٥)</sup>. ولو أوصى الميت بصلاته إلى غير وليه ففي نفوذ وصيته وتقدمه على الولي وجه قوي<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) من لوازم اختيار الولي في الإجازة الرجوع فيها ما دام المعلن قابلاً للرجوع.
- (٢) القائل بعدم جواز القطع ينظر إلى أنها عبادة، والعبادة الواجبة بعد التلبس بها لا يجوز قطعها إلا في موارد خاصة، وهذا المورد ليس من تلك الموارد فلا يجوز، والذي يدعي الجواز ينظر إلى أن إطلاق الصلاة على صلاة الميت بنحو عناية وتوسع في الإطلاق لأنها لا تتوقف على الطهارة ولا على كثير مما يتحقق بها الصلاة، بل هي بمعناه اللغوي وهو الدعاء، ولا مانع من قطع الدعاء بلا ريب، وللبحث صلة راجع الكتب الفقهية الاستدلالية.
- (٣) شرائط الإمامة هي: البلوغ، والعقل، والعدالة، وطهارة المولد، واشترط بعض الفقهاء شروطاً أخر لصحة إمامة إمام الجماعة راجع جواهر الكلام: ١٣ / ٣٢٧.
- (٤) لأن المصلي يقوم بها يجب عليه من دون مانع، لأن إذن الولي كان شرطاً في صحة الصلاة والمفروض عدم وجوده أو عدم التمكن منه، فتكون صلاة من شاء من المسلمين بلا مانع، والاحوط عندي استيذان الحاكم الشرعي.
- (٥) لأن الحاكم الشرعي ولي من لا ولي له، وولي من عسر الاستيذان من الولي من ضرر المولى عليه بالتأخير.
- (٦) لأن الميت له التصرف في جميع شؤونه المادية والمعنوية في حال حياته والمورد منها، وناقش فيه جمع من فقهاءنا.



ولو مات أحد ولم يوص بالصلاة إلى أحد ولم يكن له ولي من أقاربه فأولى الناس به المحاكم أو نائبه<sup>(١)</sup>، فإن فقدوا فعدول المسلمين على الأحوط، إن لم يكن أقوى<sup>(٢)</sup>.

وهل يختص اشتراط إذن الولي بإعادة الإمامة في الصلاة على الميت، أو يعتمها والصلاة فرادى، أو يعتمها والايتمام بمن قدمه الولي، وجوه، أضعفها الأخير، وأحوطها الثاني، وإن كان الأول أشبه.

وإذن الولي فحوى بحيث تعدد من الظواهر اللفظية كإذنه صريحاً، وفي شاهد الحال وجه بالكفاية إلا أن الأحوط عدم الاكتفاء به<sup>(٣)</sup>.

ولو تقدم أحد بغير إذن الولي فعل حراماً، وفي بطلان صلاته وجه غير بعيد موافق للاحتياط<sup>(٤)</sup>، وفي بطلان صلاة من اتهم به تأمل.

وإمام الأصل<sup>(٥)</sup> سلام الله عليه أولى بالصلاة على الميت من كل أحد حتى الأب، فإذا حضر صلى بغير استئذان الولي. وفي ثبوت ذلك للفقهاء العدل في زمان الغيبة - إن كان ممن يخالف هواه - وجه<sup>(٦)</sup>.

(١) لأنه ولي من لا ولي له.

(٢) الأمور العامة والضرورات كلها إذا فقد صاحبها كان رعايتها للإمام أو نائبه أو عدول المؤمنين، أو فساق المؤمنين على الترتيب المذكور حسبة يتقرب إلى الله سبحانه بالقيام بها.

(٣) كل هذه صور ذكرها فقهاؤنا، وهي من الموارد الاستنباطية التي تظهر بها قوة الفقيه في الاستدلال.

(٤) النهي في العبادة يوجب البطلان، ولكن صلاة الميت هل هي من العبادات أم أنها من الواجبات، والاحتياط هو إعادة الصلاة بإذن الولي، والله العالم.

(٥) أي الإمام المعصوم عليه الصلاة والسلام وهو أولى بالمؤمنين من أنفسهم لأنه حائز مقام الخلافة الإلهية، الوسائل: ٢ / ٨٠١ باب ٢٣ حديث ٣، والحكم اجماعي بل ادعى عليه ضرورة المذهب.

(٦) لأن الإمام عليه السلام نزل الفقيه المخالف هواه - مع شروط آخر - منزلة نفسه المقدسة في رعاية مصالح المسلمين.

ويجوز أن تؤم المرأة النساء في صلاة الجنّازة مع العدالة. ولا تتقدّم حينئذ على المأمومات ، بل تقف في وسط صفّهن. والأحوط أن لا تؤمهن مع وجود الرجال. والأحوط ستر العورة في هذه الصلاة بما تيسر، ويجوز إيتام بعض العراة من الرجال ببعض فيها، وحينئذ يقف الإمام في وسط الصف ولا يتقدم عليهم. ويتقدم الإمام الساتر لعورته، ولو كان المأموم واحداً، وإذا اقتدت النساء بالرجل وقفن خلفه، وإن كان وراءه رجال فالأفضل وقوفهن خلفهم، ولو كانت فيهن حايض انفردت عن صفّهن ووقفت خلفهن وجوباً على الأحوط بل الأقرب. وأفضل الصفوف في صلاة الجنّازة آخر صفوف الرجال فيما لو كانت هناك نساء مقتديات خلف الرجال<sup>(١)</sup>.

### الثالث: في كيفية هذه الصلاة:

وهي خمس تكبيرات بينها أدعية، وأفضل الأدعية التشهد بالشهادتين، والإقرار بالأنمة عليهم السلام بعد التكبيرة الأولى، والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسائر الأنبياء عليهم السلام بعد الثانية، والدعاء للمؤمنين والمؤمنات بعد الثالثة، والدعاء للميت بعد الرابعة، ولا شيء بعد الخامسة، ولو كان الميت غير بالغ دعئ بعد الرابعة لوالديه. والأقوى والأحوط وجوب الدعاء بين التكبيرات، كما أنّ الأقوى عدم اعتبار لفظ مخصوص ولا ترتيب مخصوص في الدعاء، وتبطل هذه الصلاة بنقص شيء من التكبيرات عمداً سهواً، أو ترك شيء من مسمى الأدعية الأربعة ولو على سبيل غاية الاختصار بينها عمداً. وفي البطلان بالزيادة على التكبيرات سهواً بل وعمداً تردّد، وإن كان ترك تعدد الزيادة والإعادة عند الزيادة نسياناً أحوط.

ولو شك في عددها بنى على الأقل، وأما تجب الخمس في الصلاة على المؤمن، وأما المناق فللمصلي عليه ان ينصرف بعد الرابعة، وله أن يدعو بعدها عليه. ويتأكد ذلك في حق الناصب، والأحوط الإتيان بالخامسة والدعاء عليه بعد الرابعة.

وقد ورد الأمر بالدعاء على جاحد الحق بقول: «اللهم املاً جوفه ناراً، وقبره ناراً، وسلط عليه الحيات والعقارب»<sup>(١)</sup>. وقد دعا سيد الشهداء على جنازة المناق بقوله: «اللهم العن عبدك ألف لعنة مؤتلفة غير مختلفة، اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك، اللهم أصله حرّ نارك، وأذقه أشد عذابك»<sup>(٢)</sup> فانه كان يتولى اعداءك، ويعادي اولياءك، ويبغض أهل بيت نبيك»<sup>(٣)</sup>.

وأما المستضعف - وهو الذي لا يعرف الحق، ولا يعاند فيه، ولا يوالي أحداً بعينه - فقد ورد في الصلاة عليه بعد التكبيرة الرابعة قول: «اللهم اغفر للذين تابوا واتبّعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم»<sup>(٤)</sup>.

ورود في مجهول الحال قول «اللهم إن هذه النفس أنت احببتها وأنت أمّتها، تعلم سرّها وعلايتها فوّلها ما تولّت، واحشرها مع من أحبّت»<sup>(٥)</sup>. ولا ركوع في هذه الصلاة، ولا سجود، ولا قنوت، ولا تشهد، ولا تسليم، ولا قراءة الحمد والسورة، بل تكره فيها القراءة عندنا، بل تحرم بقصد التشريع. نعم تجب عند التقية من الشافعية<sup>(٦)</sup>.

(١) الكافي: ٣ / ١٨٩ باب الصلاة على الناصب حديث ٥.

(٢) في المطبوع: اللهم أصله أشد نارك، اللهم أذقه حر عذابك.

(٣) الكافي: ٣ / ١٨٨ باب الصلاة على الناصب حديث ٢.

(٤) الكافي: ٣ / ١٨٧ باب الصلاة على المستضعف حديث ٢.

(٥) الفقيه: ١ / ١٠٥ باب ٢٥ باب الصلاة على الميت حديث ٤٨٩.

(٦) فإنهم يوجبون القراءة.

ويشترط في هذه الصلاة أمور :

فمنها : النية وتعيين الميت الذي يصلى عليه مع التعمد<sup>(١)</sup>، فلو صلى على أحدهما لا على التعيين لم يجز، ولا يعتبر تعيين اسمه ونسبه، كما لا يعتبر قصد وجوبها كفاية، ولا الالتفات إلى سقوطها عن الباقيين بفعله.

ومنها : استقبال القبلة، ولو اشتبهت أتي بها إلى الجهات الأربع<sup>(٢)</sup>.

ومنها : القيام، فلا تجزي قاعدا مع القدرة على القيام كسائر الفرائض، ولو وجد من يمكنه القيام لم تسقط بصلاة العاجز من جلوس، نعم تجزي صلاته عند فقد القادر على القيام، ولو صلى العاجز حينئذ قاعداً ثم وجد القادر على القيام قبل الدفن فالأحوط - بل الأقوى - لزوم اتيانه بها قائماً، وفي شرعية إتيان العاجز بها - مع إمكان القادر وإن لم تجز عن غيره - تردد، والجواز أشبه<sup>(٣)</sup>.

ومنها : الاستقرار على الأحوط، فلا تجزي راكباً أو غير راكب مع عدم الاستقرار<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الستر للمعورة على الأحوط.

ومنها : أن يوضع مستلقياً ورأسه إلى طرف يمين المصلي - أعني المغرب - ورجلاه إلى المشرق<sup>(٥)</sup>.

ومنها : أن تكون الجنائزة أمام المصلي من غير تباعد فاحش، فلو كانت غائبة لم تجز الصلاة عليها، وكذا لو كانت بعيدة بعداً فاحشاً خارجاً عن المتعارف

(١) من المعلوم أن لا عمل إلا بنية، وان وجوب الصلاة على الميت يستلزم تعيينه كي يوجب سقوطه.

(٢) كما في الصلوات اليومية.

(٣) بما لا ريب في مشروعية صلاة العاجز وإنما الكلام في ان مع وجود القادر على القيام هل تجزي صلاة العاجز أم لا؟ والظاهر عدم الاجزاء.

(٤) الظاهر عدم الخلاف في ذلك.

(٥) هذا في العراق وما والاها لا مطلقاً.

بحيث لا يصدق معه الصلاة عليها، من غير فرق بين الإمام والمأموم والمنفرد. نعم لو كان بعد الجنائز - لكثرة الجنائز المسطرة، أو كثرة المأمومين - لم يقدح. وكذا لا تصح الصلاة لو كانت خلف المصلي، أو كانت قدام موقفه ولم يكن المصلي محاذياً لها ولا لشيء منها، لعدم صدق الصلاة عليها عادة في شيء من ذلك.

ولا يشترط في هذه الصلاة الطهارة من الحدث الأصغر، ولا الأكبر، فتصح من المحدث بالحدث الأصغر، والجنب، والحايض، بل الأظهر عدم اشتراط الطهارة من الخبث أيضاً، وإن كانت مراعاتها أحوط<sup>(١)</sup>، كما ان الأظهر عدم اشتراط سائر شروط الصلاة ككون ثوب المصلي ممّا يؤكل لحمه، وكونه غير حرير وغير ذهب إذا كان المصلي رجلاً وإن كان الاعتبار أحوط وأولى<sup>(٢)</sup>، كما أن الأحوط - إن لم يكن أقوى - اعتبار إباحة لباسه ومكانه<sup>(٣)</sup>، وفي قدح غصبية المكان الموضوع فيه الميت - مع إباحه مكان المصلي - تأمل، ويُفسد هذه الصلاة كلّ ما يخلّ بصورتها من سكوت طويل، أو فعل كثير، أو فعل هو ولعب، وإن قلّ.. أو غير ذلك ممّا يفسد هيئتها ويخرجها عن صدق الاسم لذاته، أو لكثرتة. ولا يشترط في المصلي على الميت وحده العدالة، وهل يشترط في إمامها

شرائط الإمامة من العدالة وغيرها أو لا؟ قولان.

أولها لا يخلو من قرب مع انه أحوط. وكذا الحال في اشتراط قيامه لو أمّ قائمين، وإن كان قعوده للعجز وعدم ارتفاع مقامه بما يعتدّ به على المأمومين . وفي اشتراط طهارته لو أمّ متطهرين تردّد، والعدم أشبه.

(١) الطهارة ليست شرطاً في صحة صلاة الميت ولكنها أفضل.

(٢) الاحتياط لا يترك.

(٣) إباحة اللباس شرط في صحة الصلاة على الميت أم لا، فيه كلام، لكن حلية مكان الصلاة

شرط بلا خلاف.

ولا يصلّي على الميت إلا بعد تفسيله وتكفينه على الأحوط، بل الأقوى، فلو صلّي قبل ذلك لزمّت الإعادة. وما يقوم مقام الغسل من التيمم ومقام الكفن من ثياب الشهيد بحكمها.

ولو لم يكن للميت كفن ولا ساتر لمورته جعل في القبر وسُترت عورته مهباً أمكن ولو بالتراب، ثم صلّي عليه قبل طمّ القبر، وفي كيفية الوضع حينئذ تأمل، والوضع على المعهود وضعه في لحده غير بعيد<sup>(١)</sup>.

### فروع :

الأول : إن من أدرك الإمام في أثناء صلاة الميت تابعه في التكبيرات، ودعا بما يقتضيه ترتيب تكبيراته، فإذا فرغ الإمام أتمّ هو ما بقي عليه قبل الانصراف، ولو خاف الفوات أتمّ الباقي من التكبيرات من غير دعاء متوالية. ولو رفعت الجنائز أو دفنت أتمّها ولو على القبر<sup>(٢)</sup>.

الثاني : انه لو سبق المأموم الامام بتكبيره سهواً، أو ظاناً انه كبر استحب إعادتها لإدراك فضيلة الجماعة، ولو سبق عمداً ففي إعادته تردد، والأحوط قصد الانفراد وإتمام ما بيده<sup>(٣)</sup>.

الثالث : انه يجوز - بل يستحب - لمن فاتته الصلاة على ميت أن يصلّي عليه بعد دفنه على الأظهر ما لم يتغير، ويجوز تكرار الصلاة على جنازة واحدة جماعة وفرادى لمن لم يصلّ عليها من غير كراهة على الأقوى. ومن دفن قبل أن يصلّي عليه فالأحوط لزوماً الصلاة عليه في قبره<sup>(٤)</sup>.

(١) راجع جواهر الكلام : ١٢ / ٦٣.

(٢) جواهر الكلام : ١٢ / ١٠٨.

(٣) جواهر الكلام : ١٢ / ١١٠.

(٤) جواهر الكلام : ١٢ / ١١٢ المسألة الثالثة.

الرابع : أنه لا تختص صلاة الجنازة بوقت، بل الأوقات كلها صالحة لها، ولا تكره في وقت حتى حين طلوع الشمس وغروبها<sup>(١)</sup>.

ولو اجتمعت مع اليومية فإن تضيقت إحداها قدمت، فتقدم الحاضرة لزوماً عند ضيق وقتها، وتقدم صلاة الميت عند الخوف على الجنازة، ولو تضيقتا جميعاً، فالمشهور لزوم الإتيان بالحاضرة<sup>(٢)</sup> وقضاء صلاة الميت على القبر، وقيل: بلزوم الإتيان بصلاة الميت<sup>(٣)</sup>، والأول أقرب.

ولو اتسع الوقتان فلا تقديم لأحدهما وجوباً. وفي أفضلية تقديم الحاضرة أو الجنازة روايتان، أولاها أرجح<sup>(٤)</sup>.

الخامس : إذا صلي على جنازة بعض الصلاة ثم أحضرت أخرى، فالأفضل إتمام الأولى واستئناف الصلاة على الثانية بعدها، ولو خاف على الأخيرة من التأخير قطع الصلاة على الأولى واستأنف الصلاة عليها أو على الثانية خاصة، ويستأنف بعدها على الأولى<sup>(٥)</sup>.

الرابع : أن سنن هذه الصلاة أمور :

فمنها : وقوف الإمام والمنفرد حيال وسط الرجل وصدر المرأة، والأولى الحاق الصغير في ذلك بالرجل، والصغيرة والخنثى المشكل بالمرأة، ويتخير في المسوح، ويسقط ذلك في حق المأموم، فله الوقوف في أي طرف في الامام شاء<sup>(٦)</sup>.

(١) بلا خلاف بل أدعي عليه الاجماع، وصحيحه محمد بن مسلم صريحة بذلك.

(٢) لأن الصلاة الحاضرة واجبة على المصلي عيناً، وصلاة الميت واجبة وجوباً كفاًياً.

(٣) هذا اذا انحصر المصلي في واحد وصارت الحاضرة وصلاة الميت واجبتان عيناً عليه.

(٤) جواهر الكلام : ١٢ / ١١٩.

(٥) العمدة في دليل الحكم صحيحة علي بن جعفر المروية في الكافي : ٣ / ١٩٠ باب في الجنازة

توضع وقد كبر على الأولى حديث ١.

(٦) ذكر في جواهر الكلام عدم الخلاف في الأحكام المذكورة. راجع جواهر الكلام : ١٢ / ٧٣.

ومنها : أنه إن اتفق الرجل والمرأة معاً وأريد الصلاة عليها دفعة يجعل الرجل تماماً يلي الإمام، والمرأة من ورائه، ويجعل صدرها محاذياً لوسطه ليقف الإمام موقف الفضيلة فيها. وروي انه عند تعدد الموتى يوضع رأس كل متأخر إلى إلية السابق منه إلى الامام شبه الدرج، ويقوم المصلي في الوسط، ولو كانوا ذكوراً وإناثاً وضع رأس إحدى النساء حذاء إلية الرجل المتأخر ثم توضع بقية النساء على هذا الترتيب شبه الدرج، ووقف المصلي في وسط الرجال، وفيه إشكال<sup>(١)</sup>.  
ويؤخر العبد عن الحر الذكر، ويقدم على الحرّة، وتؤخر الأمة عن الحرّة، ويؤخر الطفل عن النساء، ويوضع الحصّي والخنثى بين الرجال والنساء في وجه<sup>(٢)</sup>.

ومنها : أن يكون المصلي متطهراً<sup>(٣)</sup>.

ومنها : أن ينزع نعليه من دون أن يحتفي. وقيل: باستحباب الحفاء، ولم يثبت. نعم لا بأس بالتسامح به<sup>(٤)</sup>.

ومنها : أن يرفع يديه في التكبيرات كلها حتى ما عدا الأولى، على الأظهر<sup>(٥)</sup>.

(١) وجهه: ان عند تعدد جنائر النساء تكون الثانية أو الثالثة على الترتيب المذكور خارجة عن كون المصلي واقفاً موقف الفضيلة، بل في حال تعددها تكون الثالثة أو الرابعة خارجة عن صدق الصلاة عليها.

(٢) هنا بحث مسهب في المقام، راجع جواهر الكلام: ١٢ / ٧٥.

(٣) يستحب طهارة المصلي على الميت بلا خلاف، بل ادعى عليه الاجماع، والعمدة فيه خبر عبد الحميد بن سعد.

(٤) استحباب نزع النعلين لا يخالف له بين الفقهاء، وفيه بحث، راجع جواهر الكلام: ١٢ / ٨٤.

(٥) استحباب رفع اليد في التكبيرة الأولى إجماعي، إجماعاً مطلقاً ومنقولاً، وأما في التكبيرات =



- ومنها : وقوف المصلي بعد الفراغ من الصلاة موقفه حتى ترفع الجنازة<sup>(١)</sup> .
- ومنها : إيقاع الصلاة عليها في المواضع المعتادة، ويجوز إيقاعها في المساجد على كراهية إلا بمكة<sup>(٢)</sup> .
- ومنها : إيقاعها جماعة<sup>(٣)</sup> .
- ومنها : الجهر للإمام في التكبيرات في وجه<sup>(٤)</sup> . ولا يستحب فيها دعاء الاستفتاح عندنا، ولا التعوذ، ولا التكبيرات الست قبلها<sup>(٥)</sup> .

---

■ الآخر فالقول بالاستحباب قوي لصحبة عبد الرحمن بن العرزمي، والله العالم.

(١) الاستحباب مشهور بين الفقهاء لخبر حفص بن غياث.

(٢) جواهر الكلام : ١٢ / ٩٨، وفيه بحث راجعه.

(٣) جواهر الكلام : ١٢ / ٩٩.

(٤) الاستحباب للتأسي بأهل البيت عليهم السلام إن تم.

(٥) لعدم الدليل على الاستحباب.

## المقام الثامن

### في دفنه

يجب دفن المسلم ومواراته في الأرض مع الإمكان، وجوباً كفاثياً على نحو غسله والصلاة عليه.

وكيفيته؛ وضعه في حفيرة ونحوها من الأرض ينستر عن الناس ريجه، وعن السباع بدنه، بحيث لا يبرز إلا بنيش عسر<sup>(١)</sup>. ولا يجزي وضعه في صندوق لا منفذ له ونحوه<sup>(٢)</sup>، ولا يعتبر كون الحفر لذلك الميت بالخصوص، فلو حفر لدفن ميت آخر ثم أعرض عنه لم يكن إشكال في دفن غيره فيها، وكذا لو اتفق في موضع من الأرض نحو الحفيرة بحسب أصل الخلقة، أو كان هناك وادٍ أو نهر قد انقطع عنه الماء فوضع في شيء منها وأهيل عليه التراب من فوقه، ومن فوق رأسه، وتحت رجليه، بحيث صارت الأرض مستوية، وحصل ستر بدنه ورائحته. ويكفي وضعه في سرداب وبناء بابه ومنافذه، ولو وضع في تابوت ودفن جاز على كراهية<sup>(٣)</sup>.

ويعتبر إباحة مكان الدفن بإباحة أصلية، أو ملك للمدفون مع رضا الوارث، أو ملك الدافن، أو رخصته من المالك. وفي جواز الدفن في ملك الميت

---

(١) لا خلاف في الحكم بين الأصحاب، وفيه بحث راجع جواهر الكلام: ١٢ / ٢٩٠.

(٢) لعدم صدق الدفن في الغرض، نعم إذا دفن في الأرض مع الصندوق كان مكروهاً.

(٣) راجع جواهر الكلام: ١٢ / ٢٩١.

مع عدم رضا الوارث أو كونه قاصراً فيكون من المستثنيات كسائر مؤن التجهيز وجه قوي<sup>(١)</sup>.

وربما ارتكز في أذهان بعض المتشرعة كراهة دفن الميت في الدار المسكونة، ولم أقف له على مستند. ولعل منشأ الاشتباه الخبر المتقدم في المقالة الأولى من ملحقات الفصل الثالث الناطق بالمنع تنزهاً من اتخاذ البيوت مقابر، مفسراً بترك الصلاة وقراءة القرآن فيها، فلاحظ ما هناك وتدبر.

وإذا مات راكب البحر فإن أمكن الوصول به إلى البرّ ودفنه قبل فساد الميت - أمّا لقرب الساحل، أو ببطء الفساد لبرد، أو علاج، وعدم إباء صاحب السفينة من إبقائه فيها - لزم ذلك على الأحوط إن لم يكن أظهر<sup>(٢)</sup>، وإن تعذر الوصول به إلى البرّ، ودفنه قبل فساده، غُسل وكُفّن وألقي في البحر أمّا مثقلاً بشد حجر أو حديد أو نحوها، أو مستوراً في وعاء كخاوية ونحوها<sup>(٣)</sup>، وسد رأسه، والأحوط الاستقبال به عند الإلقاء<sup>(٤)</sup>. وحكم الوعاء وآلة التثقيب حكم ساير مؤمن التجهيز<sup>(٥)</sup>.

ويجب في الدفن إضجاع الميت على جانبه الأيمن مستقبل القبلة بأن يوضع رأسه إلى المغرب، ورجله إلى المشرق، ووجهه إلى القبلة، إلا أن تكون

(١) إذا انحصر مكان الدفن بملك الميت بأن لا تكون أرض صالحة للدفن سوى ما يملكه الميت أمكن القول بجواز دفنه في ملكه وإن لم يرث الوارث أو كان صغيراً واحتساب ولي الميت القبر من ثلث الميت، أما في غير هذه الصورة فلم أهند إلى وجه الجواز والقوة. فتدبر.

(٢) وجه الأظهرية هو التمكن من دفنه، وانصراف أدلة القائه في البحر عن هذه الصورة، فنفتن.

(٣) الترديد في كيفية الإلقاء ناشيء من اختلاف الروايات، راجع وسائل الشيعة: ٢ / ٨٦٦ باب

٤٠ أحاديث الباب، والظاهر التخيير.

(٤) الاحتياط لا يترك.

(٥) تخرج من أصل المال.

امرأة كافرة ذميمة أو غيرها حاملة من مسلم فيستدبر بها ليكون وضع الجنين إلى القبلة، ولا فرق في الحمل بين أن يكون من نكاح دائم، أو منقطع، أو ملك يمين، أو شبيهة، أو من زنا، ولا بين أن يكون الحمل من ولجته الروح أم لا.

والأحوط - إن لم يكن أقوى - عدم دفن الكافر في مقابر المسلمين إلا الكافرة الحاملة من مسلم فإنها تدفن إذا ماتت وهو في بطنها في مقابر المسلمين مراعاةً لجنينها.

ولو مات إنسان في بئر فإن امكن إخراجه وجب تحصيلاً للفصل وسائر واجباته، وإن تعذر إلا بالتمثيل لم يجز، وطمت، وكانت قبره، واستقبل به فيها إن أمكن<sup>(١)</sup>.

وسنن نفس الدفن ومقدماته أمور :

فمنها : وضع الجنازة حيث يؤتى بها دون القبر بذراعين أو ثلاثة، وأن يكون الوضع مما يلي رجليه إن كان رجلاً ومما يلي القبلة أمام القبر إن كانت امرأة، وأن ينقل إلى القبر في ثلاث دفعات<sup>(٢)</sup>.

ومنها : أن يقف على الجنازة بعد غسله قبل دفنه أربعين رجلاً من المؤمنين ويقولوا مشيرين إلى الميت: « اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً وأنت أعلم به منا » فإنهم إن فعلوا ذلك قال الله تبارك وتعالى: « قد أجزت شهادتكم، وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون »، ولعل الإلحاق به لاتحاد المناط مستند ما تعارف في هذه الاعصار من كتابة أربعين رجلاً ذلك في قطعة خام ووضعها مع الميت.

(١) راجع جواهر الكلام : ٤ / ٢٩٦.

(٢) وسائل الشريعة : ٢ / ٨٣٧ باب ١٦ أحاديث الباب، وجواهر الكلام : ٤ / ٢٨٢.

ومنها : مباشرة حفر القبر عيناً، فإنه مستحب، لما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أن: من احتفر لمسلم قبراً محتسباً حرّمه الله على النار، وبوآه بيتاً من الجنة، وأورده حوضاً فيه من الأباريق عدد نجوم السماء، عرضه ما بين ايله وصنعا<sup>(١)</sup>.

ومنها : بذل الأرض المملوكة ليدفن بها الميت تأسياً بأمر المؤمنين عليه السلام، حيث أنه عليه السلام - على ما روى عتبة بن علقمة - قد اشترى أرضاً ما بين الخورنق إلى الحيرة إلى الكوفة، وآخر ما بين النجف إلى الحيرة إلى الكوفة، من الدهاقين بأربعة آلاف [في فرحة الغري: بأربعين ألف] درهم، واشهد على شرائه، قال: فقلت: يا أمير المؤمنين (ع)! تشتري هذا بهذا المال وليس ينبت حباً<sup>(٢)</sup> فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: كوفان.. كوفان، يرد أولها على آخرها، يحشر من ظهرهما سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب، فاشتبهت أن يحشروا في ملكي<sup>(٣)</sup>.

ومنها : كون عمق القبر قدر قامة أو إلى الترقوة<sup>(٤)</sup>.

ومنها : أن يجعل له لحد، فإنه أفضل من الشق مع صلابة الأرض، ولا بأس بالشق مع رخاوة الأرض، وعدم تيسر اللحد، والمراد بالشق أن يحفر في قعر القبر شبه النهر يوضع فيه الميت ثم يسقف عليه<sup>(٥)</sup>.

ومنها : أن يكون اللحد ممّا يلي القبلة<sup>(٦)</sup>.

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ٨٣٣ باب ١١ حديث ٢، عن عقاب الأعمال.

(٢) في المطبوع : خطأ.

(٣) فرحة الغري : ٢٩.

(٤) الاستحباب إجماعي، راجع جواهر الكلام : ٤ / ٢٩٩.

(٥) جواهر الكلام : ٤ / ٣٠١.

(٦) جواهر الكلام : ٤ / ٣٠٣.

ومنها : أن يكون اللحد واسعاً عالياً بقدر ما يمكن الجلوس فيه، وقدر في الخبر بذراعين وشبر<sup>(١)</sup>.

ومنها : إرسال الميت إلى القبر سابقاً برأسه إن كان رجلاً، وأما المرأة فترسل عرضاً، ويكون أولى الناس بها في مؤخرها<sup>(٢)</sup>.

ومنها : أن يكون من ينزل لتناوله حافياً، مكشوف الرأس ، محلول الازرار منزوع العمامة والرداء والقلنسوة<sup>(٣)</sup>، بل يكره النزول معها إلا عند ضرورة أو تقية<sup>(٤)</sup>، وقيل: يكره أن يتولى إنزاله الرجل من أقاربه، وتخف أو تزول بالنسبة إلى الولد في إنزال والده القبر<sup>(٥)</sup>. وأما المرأة فلا كراهة في تولي زوجها أو أقاربها إنزالها القبر، بل يتعين ذلك عند فقد المرأة<sup>(٦)</sup>. ومع تعذر النساء والأقارب والزوج يتولى ذلك الصالح من الأجانب، وإن كان شيخاً كان أولى<sup>(٧)</sup>.

ومنها : تغطية قبر المرأة بثوب بعد إنزالها إليه، ويجوز ذلك في الرجل أيضاً<sup>(٨)</sup>.

ومنها : دعاء المنزل عند إنزاله القبر بالمأثور وهو: «بسم الله وبالله وعلى

(١) الكافي : ٣ / ١٦٥ باب حدّ حفر القبر حديث ١.

(٢) أدعى عدم الخلاف في الحكم في جواهر الكلام: ٤ / ٢٨٣.

(٣) وذلك لصحيفة علي بن يقطين - على المختار في وثيقة إبراهيم بن هاشم - بسنده قال: سمعت

أبا الحسن عليه السلام يقول: لا تنزل في القبر عليك العمامة والقلنسوة ولا الحذاء ولا

الطيلسان، وحلّ أزراك، وبذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.. الكافي: ٣ / ١٩٢

باب دخول القبر والخروج منه حديث ٢.

(٤) الكافي : ٣ / ١٩٢ باب دخول القبر والخروج منه حديث ٣.

(٥) الكافي : ٣ / ١٩٣ باب من يدخل القبر ومن لا يدخل حديث ١ و ٧.

(٦) الكافي : ٣ / ١٩٣ باب من يدخل القبر ومن لا يدخل حديث ٥ و ٦.

(٧) مشروعية تولي الأجنبي منوط بمقدار الضرورة.

(٨) مناهج المتقين : ٢٧، الرابع في دفنه.

مَلَّة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِلَى رَحْمَتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اللَّهُمَّ أَفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَلَقِّنْهُ حَجَّتَهُ، وَثَبِّتْهُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ، وَقِنَا وَإِيَّاهُ عَذَابَ الْقَبْرِ»<sup>(١)</sup>.  
 ويقول أيضاً: «اللَّهُمَّ إِيهَاناً بِكَ، وَتَصَدِيقاً بِكِتَابِكَ، هَذَا مَا وَعَدَنَا اللهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، اللَّهُمَّ زِدْنَا إِيهَاناً وَتَسْلِيماً»<sup>(٢)</sup> ويقول أيضاً: «اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَنِ جَنِّيهِ، وَصَاعِدِ عَمَلِهِ، وَلَقِّهِ مِنْكَ رِضْوَاناً»<sup>(٣)</sup> ويقول أيضاً: «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِناً فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُسِيئاً فَاعْفِرْ لَهُ وَتَجَاوِزْ عَنْهُ»<sup>(٤)</sup>.  
 ومنها: أَنْ تَحُلَّ عَقْدَ الْأَكْفَانِ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ، وَرَجْلَيْهِ، وَالْوَسْطِ بَعْدَ وَضْعِهِ فِي الْقَبْرِ»<sup>(٥)</sup>.

ومنها: أَنْ يُجْعَلَ لَهُ وَسَادَةٌ مِنَ التُّرَابِ، وَيُكْشَفُ وَجْهَهُ، وَيُضَعُ بِشْرَةَ خَدِّهِ عَلَى التُّرَابِ، وَيُضَعُ خَلْفَ ظَهْرِهِ سِنَاداً مِنَ التُّرَابِ لئَلَّا يَسْتَلْقِي»<sup>(٦)</sup>.  
 ومنها: أَنْ يُجْعَلَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنْ تَرْتِيبَةِ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ أَرْوَاحِنَا فِدَاهُ، وَقِيلَ: الْأُولَى وَضَعَهَا فِي قِبَالِ وَجْهِهِ، وَفَوْقَ خَدِّهِ، لَا تَحْتِ خَدَّهُ وَرَأْسَهُ»<sup>(٧)</sup>.  
 ومنها: قِرَاءَةُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَالْفَاتِحَةِ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، وَالتَّوْحِيدِ، وَالتَّعَوُّذِ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، كُلِّ ذَلِكَ عِنْدَ وَضْعِهِ فِي الْقَبْرِ»<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) الكافي: ٣ / ١٩٧ باب سَلِّ المِيتَ وما يُقالُ عندَ دخولِ القبرِ حديث ١١.  
 (٢) روي استحباب أخذ التراب في الكف وقول: (إيهاناً بك...) ثم طرح التراب في القبر، يفعل ذلك ثلاث مرات، راجع مناهج المتقين: ٢٨.  
 (٣) الكافي: ٣ / ١٩٤ باب سَلِّ المِيتَ وما يُقالُ عندَ دخولِ القبرِ حديث ١.  
 (٤) الحديث المتقدم.  
 (٥) وسائل الشيعة: ٢ / ٨٤١ باب ١٩ حديث ٣ و ٤.  
 (٦) مناهج المتقين: ٢٧.  
 (٧) المصدر المتقدم.  
 (٨) الكافي: ٣ / ١٩٥ باب سَلِّ المِيتَ وما يُقالُ عندَ دخولِ القبرِ حديث ٤.

ومنها : تلقينه بعد وضعه في لحدّه قيل تشريح اللبّن، بأن يدي الملقّن فاه من سمعه، ويضرب بيده على منكبه الأيمن، أو يضع يده اليسرى على عضده الأيسر ويحرّكه تحريكاً شديداً، ويقول: يا فلان بن فلان! اسمع وافهم.. ثلاث مرات «إذا أتاك منكر ونكير فسألاك عن ربك فقل الله ربّي، ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم نبيّ، والإسلام ديني، والقرآن كتابي، وعليّ عليه السلام إمامي..» ثم يسمّي أئمّته واحداً بعد واحد إلى إمام العصر عجل الله تعالى فرجه، ثم يعيد عليه القول ويقول: «فهمت يا فلان»، ثم يقول: «ثبتك الله بالقول الثابت، هداك الله إلى صراط مستقيم، عرف الله بينك وبين أوليائك في مُستقرّ رحمته»، ثم يقول: «اللهم جاف الأرض عن جنبيه، واصعد بروحه إليك، ولقنه منك برهاناً، اللهم عفوك عفوك» ثم يضع اللبّن وينضد به لحدّه، لتلا يصل إليه التراب، ويقول ما دامه مشغولاً بوضعه.. «اللهم صلّ وحدته، وأنس وحشته، وآمن روعته، وأسكنه من رحمتك رحمة تغنيه عن رحمة من سواك فإننا رحمتك للظالمين»<sup>(١)</sup> ثم يخرج من القبر قائلاً: «إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أرفع درجته في عليّين، واخلف على عقبه في الغابرين، وعندك نحتسبه يا رب العالمين»<sup>(٢)</sup>. ثم يقول عند نفث يده من تراب القبر بعد الخروج منه: «إنا لله وإنا إليه راجعون» ثم يهيل التراب بظهر كفيه ثلاث مرّات أقلاً ويقول: «اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم» ثم يقول إذا سوّى عليه التراب: «اللهم جاف الأرض عن جنبيه، وصعد روحه إلى أرواح المؤمنين في عليّين، وألحقه بال صالحين»<sup>(٣)</sup>.. إلى غير ذلك من الأدعية المأثورة.

(١) في المطبوع: للظالمين.

(٢) مناهج المتقين : ٢٧ في سنن الدفن.

(٣) وسائل الشيعة : ٢ / ٨٤٦ باب ٢١ حديث ٤ و ٥ و ٦.



ومنها : ان يخرج من قبل رجلي الميت، بل قيل باستحباب كون دخوله أيضاً منه<sup>(١)</sup>.

ومنها : أن يهيل الحاضرون - غير أولي الأرحام - التراب بظهور الأكف ثلاث مرآت قائلين: «إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، هذا ما وعدنا الله ورسوله، وصدق الله ورسوله» فإن من فعل ذلك وقال هذه الكلمات كتب الله تعالى له بكل ذرة حسنة<sup>(٢)</sup>. وروي استحباب أخذ التراب في الكف وقول: «إيماناً بك، وتصديقاً ببعثك، هذا ما وعدنا الله ورسوله، وصدق الله ورسوله صلوات الله عليه، اللهم زدنا إيماناً وتسليماً» ثم طرحه في القبر، يفعل ذلك ثلاث مرآت<sup>(٣)</sup>.

ومنها : أن يرفع القبر عن الأرض ليعرف فيزار ويحترم، ويترحم على صاحبه، ولا ينيش، وأن يكون الرفع بقدر أربع أصابع مفرجات أو منضّات<sup>(٤)</sup>.

ومنها : تربيعة القبر وتسطيحه، ويكره تسنيمه كما هو عادة العامة<sup>(٥)</sup>.

ومنها : إتقان بناء القبر وسد ما بين اللبنة تأسياً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) مناهج المتقين : ٢٧ في سنن الدفن.

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٨٥٤ باب ٢٩ حديث ٢ و ٤.

(٣) وسائل الشيعة : ٢ / ٨٥٤ باب ٢٩ حديث ٢.

(٤) مناهج المتقين : ٢٨ في سنن الدفن.

(٥) المصدر المتقدم.

(٦) وسائل الشيعة : ٢ / ٨٨٣ باب ٦٠ حديث ٢، بسنده عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام في حديث، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزل حين لحد سعد بن معاذ، وسوى اللبنة عليه، وجعل يقول: ناولني حجراً.. ناولني تراباً رطباً.. يسد به ما بين اللبنة، فلما فرغ وحنا التراب عليه وسوى قبره، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إني لأعلم أنه سيبل ويصل =

ومنها : أن يصب على القبر الماء، فقد ورد انه يتجافى عنه العذاب ما دام الندى في التراب، وان يقف الصابّ مستقبل القبلة ويبدأ من عند الرأس إلى أن يصل إلى طرف الرجل ثم يدور على القبر من الجانب الآخر ثم يرش على وسط القبر، ثم يصب الفاضل على الوسط<sup>(١)</sup>. وروي رشّ القبر أربعين شهراً أو أربعين يوماً<sup>(٢)</sup>.

ومنها : أن يضع كل حاضر - ويتأكد فيمن لم يحضر الصلاة - يده مفرجه الأصابع غامزاً بها على القبر عند رأسه بعد نضحه بالماء، بل قيل: باستحباب الوضع لكل من زاره بعد ذلك ولو بعد مضي سنين من دفنه<sup>(٣)</sup>.  
ومنها : ان يترحم على الميت، ويدعى له ويستغفر<sup>(٤)</sup>.  
ومنها : تعجيل الانصراف عن القبر بعد الدفن<sup>(٥)</sup>.

ومنها : ان يلقنه الولي بعد انصراف الناس عنه بأرفع صوته بالمأثور، وهو: يا فلان بن فلان أو فلانة بنت فلان.. ويذكر اسم الميت واسم ابيه بدل فلان وفلان «هل أنت على العهد الذي فارقتنا عليه من شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، سيد النبيين صلوات الله عليه

---

= إليه البلا، ولكن الله يحب عبداً إذا عمل عملاً أحكمه.

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ٨٥٩ باب ٣٢ حديث ١.

(٢) رجال الكشي: ٣٨٦ في يونس بن يعقوب حديث ٧٢٢، بسنده قال: حدثني محمد بن الوليد، قال: رأني صاحب المقبرة وأنا عند القبر بعد ذلك، فقال لي: من هذا الرجل صاحب القبر؟ فإنّ أبا الحسن علي بن موسى عليه السلام أوصاني به وأمرني أن أرش قبره أربعين شهراً، أو أربعين يوماً في كل يوم.

(٣) جواهر الكلام : ٤ / ٣٦٨.

(٤) جواهر الكلام : ٤ / ٣٢٣.

(٥) مناهج المتقين : ٢٨ سنن الدفن.

وآله اجمعين، وأنّ علياً أمير المؤمنين عليه السلام سيد الوصيين، وأنّ الحسن عليه السلام إمامك...» ويسمى الأئمة عليهم السلام.. إلى آخرهم كذلك «وأنّ الموت حقّ، والبعث حقّ، وأنّ الله يبعث من في القبور» فانه إذا فعل ذلك قال أحد الملكين لصاحبه: قد كفينا الوصول إليه ومسألتنا إياه، قد لقن حجّته، فينصرفان عنه، ولا يدخلان عليه<sup>(١)</sup>.

ومنها : أن يصلّي عليه صلاة ليلة الدفن المعروفة في هذه الاعصار ب: صلاة الوحشة، وهي ركعتان، أولاها بالحمد وآية الكرسي مرة، والثانية بالحمد والقدر عشراً، فإذا سلّم قال: «اللّهم صلّ علىّ محمد وآل محمد وأبعث ثوابها إلى قبر فلان..» ويسمّى الميت<sup>(٢)</sup>، ولم أقف على ما ارتكز في الأذهان من اعتبار أن يصلّيها أربعون [رجلاً] من مستند.

وروى حذيفة صلاه ليلة الدفن بكيفية أخرى قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: لا يأتي على الميت ساعة أشدّ من أول ليلة، فارحموا موتاكم بالصدقة، فإن لم تجدوا فليصل أحدكم ركعتين يقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب مرّة، وقل هو الله أحد مرتين، وفي الثانية فاتحة الكتاب مرّة و«أهلاكم التكاثر» عشر مرات، ويسلّم ويقول: «اللّهم صلّ علىّ محمد وآل محمد وأبعث ثوابها إلى قبر ذلك الميت فلان بن فلان» فيبعث الله من ساعته ألف ملك إلى قبره مع كل ملك ثوب وحلّة، ويوسع في قبره من الضيق إلى يوم ينفخ في الصور، ويعطى المصلي بعدد ما طلعت عليه الشمس حسنات، وترفع له أربعون درجة<sup>(٣)</sup>.

وروى ابن طاوس<sup>(٤)</sup> صلاه لساعة الدفن قال: قال رسول الله صلّى الله

(١) الكافي : ٣ / ٢٠١ باب تربيح القبر ورشه حديث ١١.

(٢) جواهر الكلام : ٤ / ٣٢٥، ومصباح الكفعمي : ٤١١.

(٣) فلاح السائل : ٨٢ الفصل الثالث عشر.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٩ باب ٣٦ حديث ٢.

عليه وآله وسلم: إذا دفنتم ميتكم وفرغتم من دفنه فليقم وارثه، أو قرابته، أو صديقه من جانب القبر ويصلي ركعتين، ويقرأ في الركعة الأولى فاتحة الكتاب والمعوذتين مرّة، ويقول في سجوده: «سبحان من تعرّف بالقدرة وقهر عباده بالموت»، ثم يسلم ويرجع إلى القبر ويقول: «يا فلان بن فلانة هذه لك ولأصحابك»، فإن الله يرفع عنه عذاب القبر وضيقه، ولو سأل ربّه ان يغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات حيّهم وميتهم استجاب الله دعاءه فيهم، ويقول الله لصاحبه: يا فلان بن فلان كُنّ قرير العين قد غفر الله عزّ وجلّ لك، ويعطى المصلي بكل حرف ألف حسنة ويمحى عنه ألف سيئه، فإذا كان يوم القيامة بعث الله له صفّاً من الملائكة يشيعونه إلى باب الجنة، فإذا دخل الجنة استقبله سبعون ألف ملك، مع كل ملك طبق من نور مغطى بمنديل من إستبرق، وفي يد كل ملك كوز من نور فيه ماء السلسبيل، فيأكل من الطبق، ويشرب من الماء، ورضوان الله أكبر.

### ومكروهات الدفن أمور:

فمنها: حمل جنازة الرجل والمرأة على سرير واحد، حتى مع قلة الناس، فإنّه مكروه<sup>(١)</sup>، بل الأحوط لزوم اجتنابه، بل الأحوط عدم حمل جنازتين على سرير واحد حتى مع الاتحاد في الذكورة والأنوثة<sup>(٢)</sup>.

ومنّها: جلوس المشيخ ما لم يوضع الميت في قبره، فإذا وضع فلا بأس بجلوسه، كما لا بأس بالجلوس بقصد مخالفة اليهود<sup>(٣)</sup>.

(١) التهذيب: ١ / ٤٥٤ باب ٢٣ تلقين المحتضرين حديث ١٤٨٠.

(٢) الوسيلة لنيل الفضيلة: ٦٩.

(٣) التهذيب: ١ / ٤٦٢ حديث ١٥٠٩، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ينبغي لمن شيخ الجنائز ألا يجلس حتى يوضع في لحدّه، فإذا وضع في لحدّه فلا بأس بالجلوس.

ومنها : فرش القبر بالمساج أو الثوب، ووضع الميت عليه على قول جماعة، ولم يثبت<sup>(١)</sup>، نعم يستحب وضعه على التراب. وعلى الكراهة فإنها هي إذا لم تدع إليه الحاجة لنداوة الأرض أو كونها سبخة<sup>(٢)</sup>.

ومنها : أن يهيل ذو الرحم على رحمه التراب، لما ورد من أن ذلك يورث القسوة في القلب، ومن قسا قلبه بعد عن ربّه<sup>(٣)</sup>.

ومنها : نزول الوالد في قبر ولده خوفاً من أن يدخله من الجزع ما يحبط أجره، وعلل أيضاً بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يدخل في وفاة ولده إبراهيم حين دفنه إلى قبره، وأمر أمير المؤمنين عليه السلام بأن يدخل قبره ويضعه في القبر<sup>(٤)</sup>. ولا بأس بنزول الولد قبر والده، كما مرّ.

ومنها : دفن ميتين في قبر واحد إلا عند الضرورة<sup>(٥)</sup>، وأما لو أريد حفر قبر فيه ميت مع العلم ليدفن فيه ميت آخر فإن صدق عليه النيش حرم، وإلاّ كره.

ومنها : نقله قبل الدفن من مكان مات فيه إلى مكان آخر فإنه مكروه<sup>(٦)</sup>، إلا إلى أحد الأماكن المشرفة كحرم مكة، والمدينة، وسائر الأعتاب المقدسة، فلا يكره، بل يستحب<sup>(٧)</sup> إلا في حق الشهيد فإن دفنه في مصرعه أولى. هذا إذا لم يخش فساده، ولم يستلزم هتكه، وأما النقل المستلزم لهتكه لبعده المكان بحيث لا

(١) الحدائق الناضرة : ٤ / ١١٧ نقل الكراهة عن بعض الأصحاب ولم يرتضها.

(٢) الكافي : ٣ / ١٩٧ باب ما يبسط في اللحد حديث ١ و ٢.

(٣) الكافي : ٣ / ١٩٩ باب من حثا على الميت وكيف يمحي حديث ٥.

(٤) الكافي : ٣ / ٢٠٨ باب غسل الأطفال والصبيان والصلاة عليهم حديث ٧.

(٥) جواهر الكلام : ٤ / ٣٤١ وذكر عدم الخلاف في ذلك.

(٦) جواهر الكلام : ٤ / ٣٤٣ وادعى عدم الخلاف في ذلك، بل الاجماع على الحكم.

(٧) جواهر الكلام : ٤ / ٣٤٣ وفي المعتبر انه مذهب علمائنا خاصة.

يصل إلا متغيراً كمال التغير حتى يكاد لا يستطيع القرب إليه، وربما تقطعت أوصاله، وجرئى قيحه، فقد أفتى بعض الأواخر بجوازه، وهو موافق للاعتبار فيما إذا نقل إلى الأعتاب المقدسة التي هي حصن الله سبحانه، إلا أنه مخالف للاحتياط.

وأما النقل بعد الدفن فكان النقل قبله، وحرمة النيش على القول بها في مثله لا يستلزم حرمة النقل بعده، مع أن في حرمة النيش لذلك المقصد العظيم الذي هو أعظم بمراتب من غالب ما سوَّغ النيش له أو جميعها تأملاً.

ومنها: أن يضاف إلى تراب القبر تراب غيره، لما ورد من أن كل ما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت<sup>(١)</sup>.

ومنها: تخصيص المقابر بعد الاندراَس، وقيل: مطلقاً، وكذا تجديدها، وفيه تأمل<sup>(٢)</sup> سيما في قبور الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين والأئمة عليهم السلام، بل تجديدها من أعظم الطاعات، وأجل الشعائر التي تعظيمها من تقوى القلوب. ومن هنا قد يسري الاستحباب إلى قبور أولادهم، والشهداء، والفقهاء، والصلحاء، ولا بأس بكتابة اسم الميت في لوح ووضعه على قبره.

ومنها: الاستناد إلى القبر، والاتكاء عليه، والجلوس، والمشي عليه، حتى قال عليه السلام: لأن يجلس أحدكم إلى جمر فتحترق ثيابه، وتصل النار إلى بدنه أحب إلي من أن يجلس على قبر<sup>(٣)</sup>، ولأن أمشي على جرة أو سيف أو أخصف نعلي برجلي أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم<sup>(٤)</sup>. ولا بأس بذلك ظاهراً إذا

(١) الفقيه: ١ / ١٢٠ باب ٢٧ النوادر حديث ٥٧٦.

(٢) جواهر الكلام: ٤ / ٣٣٦ (ومنها: تجديدها...) وفيه بحث مسهب نافع.

(٣) كنز العمال: ١٥ / ٦٥٠ حديث ٤٢٥٧٢، قريب منه.

(٤) كنز العمال: ١٥ / ٦٤٩ حديث ٤٢٥٧٠، وسنن ابن ماجه: ١ / ٤٧٤ باب ٤٥٢ حديث ١٥٨٦.

لم يكن للقبر أثر، كما في القبور التي في صحن الحضرات المقدّسة المطهّرة<sup>(١)</sup>.

### مسائل :

**الأولى :** لا يجوز نبش القبر سواء كان باستخراج الميت إلى الفضاء أو مجرد كشف التراب عنه مع بقائه مستلقياً في القبر على وجه يرى جسده<sup>(٢)</sup>. ويستثنى من ذلك موارد :

**فمنها :** ما لو بلى الميت حتّى صار رميمًا، ويختلف باختلاف الأمكنة والأشخاص، ويعتبر في الجواز العلم بالبلاء، ومع الشكّ أو الظن فالمرجع الاستصحاب، ولا يكفي قول أهل الخبرة ما لم يفد العلم العادي<sup>(٣)</sup>.

**ومنها :** ما لو دفن في مكان مفضوب ولو للاشتراك فيه مع عدم الإذن، فإن المشهور جواز أن ينبش ويستخرج ويدفن في مكان آخر سائغ، من غير فرق بين استلزامه زيادة الهتك من تقطيع ونحوه أم لا، ولا بين قلة الضرر على المالك وكثرته، ولا بين الوارث والأرحام وغيرهم، ولكن الاحتياط بترك النباش حينئذ مطلقاً، ولو يبذل عوض ونحوه لا يترك، ويكون العوض على الغاصب دون تركة الميت من أصل ولا ثلث<sup>(٤)</sup>.

**ومنها :** ما لو كفن في ثوب مفضوب ودفن ولو في مكان مباح، فإن المشهور جواز النباش لاستخراج الكفن ودفنه إلى صاحبه، وتكفينه بثوب آخر

(١) عدم البأس لعدم صدق إهانة الميت اللازم رعايته.

(٢) حرمة النباش لقبر المسلم إجماعي بين الإمامية، بل بين المسلمين سوى ما استثنى، راجع جواهر الكلام : ٤ / ٣٥٣ الفصل الخامس من الفصول الخمسة.

(٣) جواهر الكلام : ٤ / ٣٥٣ الفصل الخامس من الفصول الخمسة في اللوائح.

(٤) ان المسألة ذات أبعاد واسعة للبحث، وقد أشار في جواهر الكلام : ٤ / ٣٥٤ إلى بعض صورها فراجع وتدبر.

مباح. ولو قيل هنا بعدم النيش وثبوت العوض على الغاصب لم يكن بعيداً، بل لعله شديد<sup>(١)</sup>.

ومنها : ما لو وقع في القبر ما له قيمة لا عن عمد من صاحبه، فإن خيرة جمع جواز النيش لاستخراجه، وهو فيما إذا لم يترتب على تركه ضرر عظيم يوجب الاضطرار إلى إخراجه محل تأمل، ولو كان الوقوع بفعل صاحبه عمداً لم يجز النيش<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ما لو توقفت الشهادة على عين الميت، وإثبات الأمور المترتبة على موته - من اعتداد زوجته، وقسمة تركته، وحلول ديونه التي عليه، وغير ذلك - على النيش، فإنه حينئذ يجوز مع إمكان معرفته بالنيش، وعدم العلم بتعذر ذلك لتغير صورته وإلا لم يجز، ومع الشك في التغير فالاستصحاب محكم<sup>(٣)</sup>.

ومنها : ما لو دفن بغير غسل، فإن خيرة جمع جواز النيش لأجل تفسيره ما لم يخش فساد الميت والمثلة به، وكذا النيش لأجل من دفن بغير كفن، أو إلى غير القبلة، ولي في ذلك تأمل، وأبعد من ذلك تجويز النيش لأجل تبديل كفن من كفن بالحريز، وأما المدفون بغير صلاة فلا يجوز نيش قبره لذلك بل يصل على قبره<sup>(٤)</sup>.

ومنها : ما لو دفن في أرض ثم بيعت، فإن الشيخ رحمه الله جوز نيش المشتري قبره لنقله، والأحوط - إن لم يكن أقوى - عدم الجواز إلا أن يبلى فلا

(١) بناء على أن المانع الشرعي كالمانع العقلي، كأن المنع من النيش في الفرض هو المتعين، لأنه كما إذا ألقى المصوب في البحر أو أتلّف ينتقل الضمان إلى القيمة فكذلك هنا، والمسألة تستحق التأمل كثيراً.

(٢) جواهر الكلام : ٤ / ٤٤٣.

(٣) جواهر الكلام : ٤ / ٣٤٦، وفي جواز النيش في هذه الصورة كلام.

(٤) كل الصور المذكورة محلّ خلاف وبحث، راجع جواهر الكلام : ٤ / ٣٥٧.



يصدق النبش<sup>(١)</sup>.

ومنها : لو ابتلع جوهرة أو غيرها مما له قيمة فدفن، فإن جمعاً جوزوا  
النبش لشقّ بطنه وإخراج ذلك، سواء كانت له أو لغيره، وهو لا يخلو من وجه  
سيّما مع الاضطرار إليه أو التضرر بتركه<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ما لو أريد نقله إلى مكان شريف يرجى فيه حسن حاله كحرم  
مكة والمدينة والأعتاب الشريفة، فإنه قد تقدم التأمل في حرمة النبش حينئذ،  
وأنه على فرض الحرمة فالتقل بعدة لا مانع منه<sup>(٣)</sup>.

الثانية : أنه إذا علم أنه قد مات ولد الحامل في بطنها وهي سالمة، فإن  
أمكن إخراجها على وجه لا يورث وصمة فيها فهو، وإلا فإن خيف على الأم مع  
عدم الإخراج تتولى ذلك النساء أو زوجها، فإن تعذر فالرجال المحارم، فإن تعذر  
فغيرهم<sup>(٤)</sup>. ولو قام احتمال خروجه بنفسه من دون تقطيع ولا خوف على الأم لم  
يجز مباشرة التقطيع والإخراج<sup>(٥)</sup>، ولو ماتت الأم وبقي الحمل حياً في بطنها  
وخيف من التأخير تلفه شقّ جوفها وانتزع الفرخ، والأحوط الشقّ مما يلي جنبها  
الأيسر، كما أن الأحوط - بل الأقوى - لزوم خياطة بطنها بعد إخراج الطفل،  
ولو لم يعلم بحياته فالمرجع استصحاب الحياة على الأظهر، ولو كان الولد والأم

(١) أقول : منع النبش في المقام هو المتعين عندي إلا في بعض الصور النادرة، راجع جواهر الكلام:

٣٥٦ / ٤.

(٢) في المسألة بحث مسهب خصوصاً إذا لم تكن الجوهرة لغيره، راجع جواهر الكلام: ٣٥٩ / ٤.

والظاهر عدم جواز

(٣) المسألة مورد بحث ونقاش، والمتيقن من صور الجواز هو ما إذا أوصى الميت بالنقل، وفي غير

هذه الصورة لا بد من مراجعة مرجع التقليد.

(٤) كل ذلك محافظة على حياة الأم ورعاية لحداثتها.

(٥) بلا خلاف أجده بين الفقهاء.

معاً حيّين وخشي على كل منها من بقائه في بطنها لزم الصبر إلى أن يقضي الله تعالى، ولم يجوز إتلاف أحدهما لحفظ الآخر<sup>(١)</sup>.

الثالثة : إنه لو أوصى بأن يُغسله أو يُصلي عليه شخص خاص، أو يدفن في مكان مخصوص ، فالأحوط - إن لم يكن أقوى - لزوم إنفاذ وصيته، ولو كان محل الدفن الذي أوصى به ممّا له عوض وكان هناك مباحاً لا يحتاج إلى أجرة فالأظهر كون الأجرة والعوض من ثلثه دون أصل تركته<sup>(٢)</sup>.

---

(١) مناهج المتقين : ٢٩.

(٢) المصدر المتقدم.

## المقام التاسع

### في جملة من الآداب والأحكام المتعلقة أغلبها بما بعد الدفن

فمنها: تعزية المصاب، فإنها سنة مؤكدة، وفيها أجر عظيم، وثواب جسيم، حتى ورد أنها تورث الجنة<sup>(١)</sup>، وأن من عزى مصاباً فله مثل أجره من دون أن ينقص من أجر المصاب شيء<sup>(٢)</sup>، ومن عزى حزيناً كُسي يوم الموقف حلة يحبر بها<sup>(٣)</sup>، ومن عزى حزيناً ألبسه الله عزوجل من لباس التقوى، وصلى الله على روحه في الأرواح<sup>(٤)</sup>، ومن عزى الثكلى أظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله، وكسي برداً في الجنة<sup>(٥)</sup>.

وروي أن إبراهيم عليه السلام سأل ربه عن جزاء من يصبر الحزين ابتغاء وجه الله، فقال تعالى: اكسوه ثياباً من الإيوان يتبوأ بها الجنة، ويتقي بها النار<sup>(٦)</sup>.

وحقيقتها تختلف باختلاف العوارض والأشخاص، والغرض منها طلب

---

(١) الفقيه: ١ / ١١٠ باب ٢٦ التعزية والجزع حديث ٥٠٧.

(٢) الكافي: ٣ / ٢٠٥ باب نواب من عزى حزيناً حديث ٢.

(٣) الفقيه: ١ / ١١٠ باب ٢٦ التعزية والجزع حديث ٥٠٢.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ١٢٧ باب ٤١ حديث ٣.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ١٢٧ باب ٤١ حديث ١٣ و ٦.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ١٢٧ باب ٤١ حديث ٩.

تسليّ المصاب والتصبر عن الحزن والاكتئاب، بإسناد الأمر إلى ربّ الأرباب، ونسبته إلى عدله وحكمته، وذكر لقاء الله ووعده على الصبر مع الدعاء للميت والمصاب لتسليته عن مصيبته، وطلب الخلف له إن كان الميت ممن يمكن أن يخلف عنه. ولا فرق في شرعية التعزية ورجحانها وحسنها بين ما قبل الدفن وما بعده<sup>(١)</sup>. نعم هي بعد الدفن أفضل<sup>(٢)</sup>.

وأقلّ التعزية أن يراه صاحب المصيبة<sup>(٣)</sup>. والمرجع في امتداد زمانها إلى العرف لأختلاف ذلك باختلاف الميت جلالة وضعة، ولا فرق في استحباب التعزية بين سائر أهل المصاب ذكورهم وإناثهم، صغارهم وكبارهم. ومنها: اتّخاذ الطعام لأهل المصيبة ثلاثة أيام والبعث به إليهم، فإنه سنة سنّية وردت به أوامر أكيدة<sup>(٤)</sup>، ويكره الأكل عندهم<sup>(٥)</sup>.

ومنها: مسح رأس اليتيم ترحمًا له، وإسكاته إذا بكى، وتكفّله، فإنّ في ذلك فضلًا واسعاً<sup>(٦)</sup>، كما مرّ ذكره، ونقل ما ورد فيه في الثاني من ملحقات الفصل الأول، فلاحظ.

ومنها: وضع ماتم للميت من يوم موته إلى ثلاثة أيام، فإنه مستحب لكل

(١) الفقيه: ١ / ١١٠ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٠٣، وروى هشام بن الحكم،

أنّه قال: رأيت موسى بن جعفر عليه السلام يعزّي قبل الدفن وبعده.

(٢) الفقيه: ١ / ١١٠ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٠٤، وقال الصادق عليه السلام: التعزية الواجبة بعد الدفن.

(٣) الفقيه: ١ / ١١٠ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٠٥، وقال: كفاك من التعزية أن يراك صاحب المصيبة .

(٤) الفقيه: ١ / ١١٦ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٤٩.

(٥) الفقيه: ١ / ١١٦ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٤٨.

(٦) راجع الفقيه: ١ / ١١٩ باب ٢٧ النواذر أحاديث متعدّده.

أحد، وإن كان ولي الميت أولى، كاستحباب إن يحضره المسلمون للتعزية والاسترحام على الميت<sup>(١)</sup>. ويستحب وصية الميت بهال طعام مأتمه، لما ورد من أن أبا جعفر الباقر عليه السلام أوصى بثمانمائة درهم لمأتمه، وكان يرى ذلك من السنّة، وإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: أتخذوا لآل جعفر طعاماً فقد شغلوا<sup>(٢)</sup>.

ويكفي في فضل حضور مأتم المسلم أن المرأة - مع تشديد الأخبار في المنع من خروجها - نطقت بجواز خروجها للمأتم لقضاء حقوق النديبة. وإن الصادق عليه السلام كان يبعث بحرمه إلى قضاء حقوق أهل المدينة في مأتمها<sup>(٣)</sup>. ومنها: ترك الخضاب، والدهن، والكحل، وترجيل الشعر للمصاب تأسياً بأهل البيت عليهم السلام في مصاب سيد الشهداء أرواحنا فداه، فإن الصادق عليه السلام، قال: ما اختضبت من امرأة، ولا ادهنت، ولا اكتحل، ولا ترجلت حتى أتانا رأس عبيد الله بن زياد لعنه الله .

ومنها: البكاء على موت المؤمن سيباً إذا كان مقتولاً، لما ورد من أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالبكاء على عمه حمزة. وإمضائه صلوات الله عليه وآله بكاء الناس لأمواتهم<sup>(٤)</sup>. وإمضاء أمير المؤمنين عليه السلام بكاء أحياء

(١) الكافي: ٣ / ٢١٧ باب ما يجب على الجيران لأهل المصيبة حديث ٢.

(٢) الفقيه: ١ / ١١٦ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٤٦، والكافي: ٣ / ٢١٧

باب ما يجب على الجيران لأهل المصيبة.

(٣) الكافي: ٣ / ٢١٧ باب ما يجب على الجيران لأهل المصيبة حديث ٥.

(٤) الفقيه: ١ / ١١٦ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٥٣، وفيه: ولما أنصرف رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم من وقعة أحد إلى المدينة سمع من كل دار - قتل من أهلها قتيل -

نوحاً وبكاءً ولم يسمع من دار حمزة عمه، فقال عليه السلام: لكن حمزة لا يواكي عليه، فآلى

أهل المدينة أن لا ينوحوا على ميت ولا يبكوه حتى يبدأوا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه، فهم =

اصحابه في غزوة النهروان على المقتولين منهم لتذكر الألفة التي كانوا عليها<sup>(١)</sup>.  
وعن أبي الحسن عليه السلام: أنه إذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة  
وبقاع الأرض التي كان يعبد الله عليها، وأبواب السماء التي كان يصعد أعماله  
فيها، وتلم تلمة في الإسلام لا يسدها شيء، [قال] لأن المؤمنين حصون  
الإسلام<sup>(٢)</sup> كحصون سور المدينة لها<sup>(٣)</sup>. بل يجوز أو يترجح البكاء على الميت وإن  
لم يكن البكاء لإيانه بل لرحمته ونحوها. لصدور ذلك من النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم والأئمة عليهم السلام في موت أولادهم وأحبائهم، فقد ورد أن النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم بكى على فوت ابنه إبراهيم وبنته رقية<sup>(٤)</sup>، وأنه حين  
جاءه خبر وفاة جعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة كان إذا دخل بيته كثر بكائه  
عليها جداً، وكان يقول: كانا يمدثاني ويونساني فذهبا عني<sup>(٥)</sup>. بل قيل:  
باستحباب البكاء على الميت عند شدة الحزن، بل عند كل حزن وإن لم يكن  
منشأه موت أحد، لما ورد من أن منصور الصيقل شكى إلى أبي عبد الله عليه  
 السلام من وجده على ابن له هلك حتى خاف على عقله، فقال عليه السلام: إذا

= إلى اليوم على ذلك.

(١) رجال الكشي : ٢٩٣ حديث ٥١٧، بسنده عن عبد الله بن بكير الرجائي، قال: ذكرت أبا  
 الخطاب ومقتله عند أبي عبد الله عليه السلام، قال: فرقت عند ذلك فبكيت، فقال: أتأسى  
 عليهم؟ فقلت: لا، وقد سمعتك تذكر أن علياً عليه السلام قتل أصحاب النهروان فأصبح  
 أصحاب علي عليه السلام يبكون عليهم، فقال علي عليه السلام لهم: أتأسون عليهم؟ قالوا  
 لا، إلا أنا ذكرنا الألفة التي كنا عليها، والبلية التي أوقعتهم، فلذلك رقتنا عليهم، قال: لا بأس .

(٢) غ.ل: المسلمين.

(٣) قرب الاسناد: ١٢٤.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ١٤٦ باب ٧٤ حديث ٢٦.

(٥) الفقيه : ١ / ١١٣ باب ٢٦ التعزية والمجزع عند المصيبة حديث ٥٢٧.

أصابك من هذا شيء فأفرض دموعك، فإنه يسكن عنك<sup>(١)</sup>.

ويمكن استفادة رجحان البكاء في مثل ذلك من انه لما مات إبراهيم بكى النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى جرت دموعه على لحيته فقيل: يا رسول الله! تنهى عن البكاء وأنت تبكي؟! فقال: ليس هذا بكاء، وإنما هي رحمة، ومن لا يرحم لا يرحم<sup>(٢)</sup>. ويمكن الاستيناس لذلك أيضاً ببكاء يعقوب على يوسف، ويوسف على يعقوب مع أنها معصومان لا يفعلان المحرم، ولا يصرآن على المكروه، والفراق أقل من الموت حرقه، وأما ما عن الصادق عليه السلام مما نطق بأن: كل الجزع والبكاء مكروه ما خلا الجزع والبكاء لقتل الحسين عليه السلام، فلا يتنافى ما ذكر، لأن الجزع أمر فوق البكاء، وهو مكروه على غير الحسين عليه السلام<sup>(٣)</sup>.

هذا وحيث آل الأمر إلى هنا لزمنا التعرض إجمالاً لما ورد في البكاء على إمام المؤمنين، وسيد شهداء الدين المبين وسائر الأئمة الطاهرين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ولعنته على أعدائهم إلى يوم الدين.

اعلم أن البكاء عليهم - أرواحنا فداهم - كزيارتهم من أهم العبادات، وأتم القربات، وأفضل المثوبات، وأقرب الطاعات، لأن مصائبهم على عظمها، وكونها أعظم المصائب كلها في سبيل رب البرايا، فمن بكى على مصائبهم فقد واسى خالق الأرضين والسَّموات، وأطاعه بأجل الإطاعات. وقد ورد عن مولانا الصادق عليه السلام انه قال: من ذكرنا عنده ففاضت عيناه حرم الله وجهه على النار<sup>(٤)</sup>. وفي خبر آخر: ففاضت عيناه ولو مثل جناح الذباب غفر الله له ذنوبه

(١) الكافي: ٣ / ٢٥٠ باب النواذر حديث ٣.

(٢) وسائل الشيعة: ٢ / ٩٢٢ باب ٨٧ حديث ٨.

(٣) وسائل الشيعة: ٢ / ٩٢٣ باب ٨٧ حديث ٩.

(٤) كامل الزيارات: ١٠٤ / ٣٢ حديث ١٠.

ولو كانت مثل زيد البحر<sup>(١)</sup>.

وعن الرضا عليه السلام : أن من تذكّر مصابنا فبكى وأبكى لم تبك عينه يوم تبكي العيون، ومن جلس مجلساً يُحْيِي فيه أمرنا لم يمته قلبه يوم تموت القلوب<sup>(٢)</sup>. وعن مولانا الباقر عليه السلام: ان من دمعت عيناه فينا دمعة لدم سفك<sup>(٣)</sup> لنا، أو حقّ لنا نقضناة أو عرض انتهك لنا، أو لأحد من شيعتنا بوأه الله بها في الجنة حقياً<sup>(٤)</sup>. وعن سيد الساجدين عليه السلام أنه: من قطرت عيناه [فينا قطرة] أو دمعت عيناه فينا دمعة بوأه الله بها في الجنة غزافاً يسكنها أحقبا، أو أحقبا<sup>(٥)</sup>. وعنه عليه السلام أيضاً: إن أيّما مؤمن دمعت عيناه حتى تسيل على خده فيها مسناً من الأذى من عدوّنا في الدنيا بوأه الله مبرأ صدق<sup>(٦)</sup>، بل عنه عليه السلام عقيب ذلك: وأيّما مؤمن مسّه أذى فينا فدمعت عيناه حتى تسيل على خده من مضاضة ممّا أودى فينا، صرف الله عن وجهه الأذى، وأمنه يوم القيامة من سخطه والنار<sup>(٧)</sup>. وقال الرضا عليه السلام في حديث: فعلى مثل الحسين عليه السلام فليبك الباكون، فان البكاء عليه يحطّ الذنوب العظام . وقال عليه السلام في حديث آخر لابن شبيب:

يا بن شبيب! إن كنت باكياً لشيء فابك للحسين بن علي عليها السلام، فإنه ذبح كما يذبح الكيش، وقتل معه من أهل بيته ثمانية عشر رجلاً ما لهم في

(١) كامل الزيارات : ١٠٣ باب ٣٢ حديث ٨.

(٢) بحار الأنوار : ٢٧٨/٤٤ باب ٣٤ ثواب البكاء على مصيبتيه عليه السلام حديث ١.

(٣) في المطبوع : سكفت.

(٤) بحار الأنوار : ٢٧٩/٤٤ باب ٣٤ ثواب البكاء على مصيبتيه عليه السلام حديث ٧.

(٥) كامل الزيارات : ١٠٠ باب ٣٢ حديث ٤. وفي المطبوع: أو حقياً.

(٦) كامل الزيارات : ١٠٠ باب ٣٢ حديث ١.

(٧) ذيل الحديث المتّقدم.



الأرض شبيهون، ولقد بكت السموات السبع والأرضون لقتله.. إلى ان قال:  
يا بن شبيب! إن بكيت على الحسين عليه السلام حتى تصير دموعك على  
خديك غفر الله لك كل ذنب أذنبته صغيراً كان أو كبيراً، قليلاً كان أو كثيراً.  
يا بن شبيب! إن سرّك أن تلقى الله عزّوجلّ ولا ذنب عليك فزر الحسين  
عليه السلام.

يا بن شبيب! إن سرّك أن تسكن الغرف المنيّة في الجنّة مع النبي صلّى  
الله عليه وآله وسلم فالعن قتلة الحسين عليه السلام.

يا بن شبيب! إن سرّك أن يكون لك من الثواب مثل ما لمن استشهد مع  
الحسين عليه السلام فقل متى ما ذكرته: يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً.  
يا بن شبيب! إن سرّك أن تكون معنا في الدرجات العلى من الجنان  
فاحزن لحزننا وافرح وفرحنا، وعليك بولايتنا، فلو ان رجلاً أحب حجراً لحشره  
الله معه يوم القيامة<sup>(١)</sup>.

وقال الصادق عليه السلام في حديث: إن أبا عبد الله الحسين عليه السلام  
لما مضى بكت السموات السبع، والأرضون السبع، وما فيهن وما بينهن ومن  
يتقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى بكى على أبي عبد الله  
الحسين عليه السلام إلا ثلاثة أشياء، قال ابن ثوير: قلت: وما هذه الثلاثة؟ قال:  
لم تبك عليه البصرة ولا دمشق ولا آل عثمان عليهم لعائن الله<sup>(٢)</sup>.

وعنه عليه السلام: إن السماء بكت على الحسين عليه السلام أربعين  
صباحاً بالدم، وإن الأرض بكت أربعين صباحاً بالسواد، وإن الشمس بكت  
أربعين صباحاً بالكسوف والحمرة، وإن الجبال تقطعت وانتشرت، وإن البحار

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٦٥.

(٢) كامل الزيارات : ٨٠ باب ٢٦ حديث ٥.

تفجرت، وإن الملائكة بكت أربعين صباحاً على الحسين عليه السلام، وما اختضبت منّا امرأة، ولا أدهنت، ولا اكتحلت، ولا ترجّلت حتى أتانا رأس عبيد الله بن زياد لعنه الله وما زلنا في عبرة من بعده<sup>(١)</sup>.

وعنه عليه السلام : إن من ذكر الحسين عليه السلام عنده فخرج من عينه من الدموع مقدار جناح ذباب كان ثوابه على الله ولم يرض له بدون الجنة<sup>(٢)</sup>.

وقال عليه السلام لمسمع بن عبد الملك في حديث: أما تذكر ما صنع به - يعني بالحسين عليه السلام - ؟ قال مسمع: بلى ، قال عليه السلام: أتجزع؟ قال مسمع: إي والله واستعبر بذلك حتى يرى أهلي أثر ذلك عليّ فأمتنع من الطعام حتى يستبين ذلك في وجهي، فقال عليه السلام: رحم الله دمعتك، أما إنك من الذين يعدون من أهل الجزع لنا، والذين يفرحون لفرحنا، ويحزنون لحزننا، أما إنك سترى عند موتك حضور آبائي لك، ووصيتهم ملك الموت بك، وما يلقونك من البشارة أفضل، وللك الموت أرقّ عليك وأشدّ رحمة لك من الأمّ الشفيقة على ولدها.. إلى أن قال عليه السلام: ما بكى أحد رحمة لنا ولما لقينا إلاّ رحمه الله قبل أن تخرج الدمعة من عينه، فإذا سالت دموعه على خده فلو ان قطرة من دموعه سقطت في جهنم لأطفأت حرّها حتى لا يوجد لها حرّ، وذكر عليه السلام حديثاً طويلاً يتضمّن ثواباً جزيلاً يقول فيه: وما من عين بكت لنا إلاّ نعمت بالنظر إلى الكوثر وسقيت منه مع من أحبنا<sup>(٣)</sup>.

وعنه عليه السلام - أيضاً في حديث طويل يذكر فيه حال الحسين عليه

(١) كامل الزيارات : ٨٠ باب ٢٦ حديث ٦.

(٢) كامل الزيارات : ١٠٠ باب ٣٢ حديث ٣.

(٣) كامل الزيارات : ١٠١ باب ٣٢ حديث ٦.

السلام - قال: وانه لينظر إلى من يبكيه فيستغفر له ويسأل أباه الاستغفار له، ويقول: أيها الباكي! لو علمت ما أعد الله لك لفرحت أكثر مما حزنت، وأنه ليستغفر له من كل ذنب وخطيئة<sup>(١)</sup>.

وعن الباقر عليه السلام - في حديث زيارة الحسين عليه السلام يوم عاشوراء من قرب وبعد - قال عليه السلام: ثم ليندب الحسين عليه السلام ويبكيه، ويأمر من في داره ممن لا يتقيه بالبكاء عليه، ويقوم في داره المصيبة بإظهار الجزع عليه، وليعز بعضهم بعضاً بمصائبهم بالحسين عليه السلام، وأنا ضامن لهم إذا فعلوا ذلك على الله عز وجل جميع ذلك - يعني ثواب ألفي حجة، وألفي عمرة، وألفي غزوة - قال الراوي: قلت: أنت الضامن ذلك والزعيم؟ قال عليه السلام: أنا الضامن والزعيم لمن فعل ذلك، قال الراوي: وكيف يعزي بعضنا بعضاً؟ قال: يقول: «عظم الله أجورنا بمصابنا بالحسين عليه السلام وجعلنا وإياكم من الطالبين بناره مع وليه الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه من آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم». وإن استطعت أن لا تنشر يومك في حاجة فافعل فإنه يوم نحس لا تقضى فيه حاجة مؤمن، وإن قضيت لم يبارك له فيها، ولا يرى فيها رشحاً، ولا يدخرن أحدكم لمنزله فيه شيئاً، فمن ادخر في ذلك اليوم شيئاً لم يبارك له فيما أدخر، ولم يبارك له في اهله، فإذا فعلوا ذلك كتب الله لهم ثواب ألف حجة، وألف عمرة، وألف غزوة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢)</sup>، وكان له ثواب مصيبة كل نبي ورسول وصديق، وشهيد مات، أو قتل منذ خلق الله الدنيا إلى أن تقوم الساعة. الحديث<sup>(٣)</sup>.

(١) كامل الزيارات : ١٠٣ باب ٣٢ حديث ٧.

(٢) في كامل الزيارات: ألف ألف حجة، وألف ألف عمرة، وألف ألف غزوة كلها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

(٣) كامل الزيارات : ١٧٤ باب ٧١ حديث ٨.

وقال الرضا عليه السلام: من ترك السعي في حوائجه يوم عاشوراء قضى الله له حوائج الدنيا والآخرة، ومن كان يوم عاشوراء يوم مصيبته وحزنه وبكائه يجعل الله عز وجل يوم القيامة يوم فرحه وسروره، وقرت<sup>(١)</sup> بنا في الجنان عينه، ومن سمى يوم عاشوراء: يوم بركة، وأدخر لمنزله فيه شيئاً لم يبارك له فيما ادخر، وحشره يوم القيامة مع يزيد، وعبيد الله بن زياد، وعمر بن سعد لعنهم الله أجمعين إلى أسفل درك من النار<sup>(٢)</sup>.

ووردت عن الصادق عليه السلام الرواية باجتناب الملاذ في يوم عاشوراء، وإقامة سنن المصائب، والإمساك عن الطعام والشراب إلى أن تزول الشمس، والتغذي بعد ذلك بما يتغذى به أصحاب المصائب كالألبان وما أشبهها دون اللذيذ من الطعام والشراب<sup>(٣)</sup>.. إلى غير ذلك من الأخبار الشريفة التي لا يمكن استقصاؤها في مثل المقام. ووردت أخبار كثيرة في أن من بكى للحسين عليه السلام أو أبكى أو تباكى وجبت له الجنة<sup>(٤)</sup>. وإن من أنشد في الحسين عليه السلام شعراً فبكى وأبكى به أوجب الله له الجنة وغفر له<sup>(٥)</sup>.

وقال علي بن الحسين عليهما السلام: من أنشد في الحسين عليه السلام شعراً فأبكى خمسين فله الجنة.. إلى أن قال: ومن أنشد في الحسين عليه السلام شعراً فأبكى واحداً فله الجنة، ومن أنشد في الحسين عليه السلام شعراً فبكى

(١) لا توجد الواو في المطبوع.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١٦٥.

(٣) مسأّر الشيعة: ٦٠ من مجموعة رسائل نفيسة.

(٤) كامل الزيارات: ١٠٥ باب ٣٣ حديث ٤.

(٥) ثواب الأعمال: ١٠٨ ثواب من بكى لقتل الحسين عليه السلام حديث ١، وكامل الزيارات:

١٠٤ - ١٠٦ حديث ١ - ٧.

فله الجنة، ومن أنشد في الحسين عليه السلام شعراً فتباكى فله الجنة<sup>(١)</sup>.  
 وقال الرضا عليه السلام: ما قال فينا مؤمن شعراً يمدحنا به إلا بنى الله  
 له مدينة في الجنة أوسع من الدنيا سبع مرّات يزوره فيها كل ملك مقرب وكل  
 نبي مرسل<sup>(٢)</sup>.

وقال خلف بن حماد قلت للرضا عليه السلام: إن أصحابنا يروون عن  
 آبائك ان الشعر ليلة الجمعة وفي شهر رمضان وفي الليل مكروه، وقد هممت أن  
 أرثي أبا الحسن عليه السلام وهذا شهر رمضان. فقال لي: أرث أبا الحسن عليه  
 السلام في ليلة الجمعة وفي شهر رمضان وفي الليل وفي سائر الأيام، فإن الله  
 يكافيك على ذلك<sup>(٣)</sup>.

ومنها: النوح على الميت، فإنه لا بأس به ما لم يتضمّن جهة للحرمة  
 عرضية كالكذب والباطل. وقد روي أن مولانا الصادق عليه السلام نوح على  
 ابنته سنة، وعلى ولد له سنة<sup>(٤)</sup>. وان سيدتنا الزهراء سلام الله عليها ناحت على  
 أبيها صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٥)</sup>. وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر بالنوح  
 على عمّه حمزة<sup>(٦)</sup>. وقال الباقر عليه السلام: إنما تحتاج المرأة في المأتم إلى النوح  
 لتسيل دمعها ولا ينبغي لها أن تقول هجراً، فإذا جاء الليل فلا تؤذي الملائكة

(١) ثواب الأعمال: ١٠٩ ثواب من أنشد في الحسين صلوات الله عليه حديث ٢، وكامل الزيارات:

١٠٥ باب ٣٣ حديث ٢.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٥.

(٣) وسائل الشيعة: ٢ / ٤٦٩ باب ١٠٥ حديث ٨.

(٤) إكمال الدين: ١ / ٧٣ ردّ اعتراض الزيدية.

(٥) مسكن الفؤاد: ٦٧ و ٦٩.

(٦) المصدر المتقدم.

بالنوح<sup>(١)</sup>. وسئل عليه السلام عن أجر النائح فقال: لا بأس به، قد نبيح على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢)</sup>.

ومنها: استحباب الصلاة، والصوم، والحج، والصدقة، والبر، والعتق عن الميت، والدعاء له، والترحم عليه، لما ورد من الأمر بذلك كله. وقوله عليه السلام: انه ليكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال: خفف عليك هذا الضيق بصلاة فلان أخيك عنك<sup>(٣)</sup>.

وقوله عليه السلام: إن الدعاء ينفع الميت حتى انه ليكون في ضيق فيوسع عليه، ويكون مسخوطاً عليه فيرضى عنه، وانه ليعلم من دعا له<sup>(٤)</sup>، وان الله تعالى يرفع العذاب عن الاموات بدعاء الأحياء<sup>(٥)</sup>.

وقوله عليه السلام: ما يمنع أحدكم أن يبرّ والديه حين وميتين، يصليّ عنها، ويتصدق عنها، ويصوم عنها، فيكون الذي صنع لها وله مثل ذلك فيزيده الله ببره خيراً كثيراً<sup>(٦)</sup>.

وقوله عليه السلام: يلحق الرجل بعد موته الحج عنه، والصدقة عنه، والصوم عنه<sup>(٧)</sup>.

وقوله عليه السلام: إذا تصدق الرجل بنية الميت أمر الله جهنم عليه السلام أن يحمل إلى قبره سبعين ألف ملك، في يد كل ملك طبق، فيحملون إلى

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ٨٩٣ باب ٧١ حديث ١.

(٢) الفقيه : ١ / ١١٦ باب ٢٦ حديث ٥٥١.

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٦٥ باب ١٢ أحاديث الباب.

(٤) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٦٦ باب ١٢ حديث ٤ و ٧.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٩ باب ٢٠ حديث ١٠.

(٦) أصول الكافي : ٢ / ١٥٩ باب البر بالوالدين حديث ٧.

(٧) المحاسن : ٧٢ باب ١٢٣ حديث ١٥٢.

قبره ويقولون: السلام عليك يا وليّ الله هذه هديّة فلان بن فلان إليك..فيتلأأ قبره، وأعطاه الله ألف مدينة في الجنة، وزوجه ألف حوراء، وألبسه ألف حلّة، وقضى له ألف حاجة<sup>(١)</sup>.

وقوله عليه السلام: ألا من أعطف الميت بصدقة فله عندالله من الأجر مثل أحد، ويكون يوم القيامة في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظل العرش، وحيّ وميت نجيا بهذه الصدقة<sup>(٢)</sup>.

وقوله عليه السلام: يدخل على الميت في قبره الصلاة، والصوم، والحج، والصدقة، والبر، والدعاء، ويكتب أجره للذي يفعله وللميت<sup>(٣)</sup>.

وقوله عليه السلام: يلحق الرجل بعد موته سنة سنّها يعمل بها بعد موته فيكون له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء، والصدقة الجارية تجري من بعده، والولد الطيب يدعو لوالديه بعد موتها، ويتصدق ويعتق عنها، ويصلي ويصوم عنها<sup>(٤)</sup>.

وقوله عليه السلام: من عمل من المسلمين عن ميت عملاً صالحاً أضعف الله له أجره، ونفع الله به الميت<sup>(٥)</sup>.

وقوله عليه السلام: إن الميت ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية تُهدى إليه<sup>(٦)</sup>.

رووي ان أبا عبدالله عليه السلام كان يصلي عن ولده في كلّ ليلة ركعتين،

(١) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٥٦ باب ٢٨ حديث ٩.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ٨٩ باب ٢٠ حديث ١١.

(٣) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٥٥ باب ٢٨ حديث ٣.

(٤) الكافي: ٧ / ٥٧ باب ما يلحق الميت بعد موته حديث ٤.

(٥) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٥٥ باب ٢٨ حديث ٤.

(٦) وسائل الشيعة: ٢ / ٦٥٥ باب ٢٨ حديث ٢.

وعن والديه في كل يوم ركعتين، فقيل له: جعلت فداك كيف صار للولد الليل؟ فقال عليه السلام، لأن الفراش للولد، وكان يقرأ فيها ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ و ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا﴾<sup>(١)</sup>.

وقد سئل عليه السلام عن التشريك بين رجلين في ركعتين فأذن عليه السلام في ذلك<sup>(٢)</sup>.

ويتأكد ما ذكر من البرِّ والصدقة والصلاه ونحوها في حق الوالدين، حتى انه يكره للولد ترك الاستغفار لهما، لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ان الرجل يكون باراً بوالديه وهما حيَّان فإذا لم يستغفر لهما كتب عاقباً لهما، وإن الرجل يكون عاقباً لهما في حياتهما فإذا ماتا أكثر الاستغفار لهما فكتب بآراً<sup>(٣)</sup>.

وورد: ان الولد إذا لم يقض ديون الوالدين، ولم يوف نذرهما، واستسب لهما - أي فعل ما يوجب سبَّ الغير لهما - كان عاقباً، وان كان باراً في حياتهما<sup>(٤)</sup>.  
وورد: ما يفيد استحباب أداء زكاة الفطرة عن الوالد المتوفى في كل سنة ما دام الولد حيّاً<sup>(٥)</sup>.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان من البرِّ بالوالدين بعد موتها الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، والوفاء بعهدهما، وإكرام صديقهما، وصلة رحمهما<sup>(٦)</sup>.

(١) تهذيب الأحكام : ١ / ٤٦٧ باب ٢٣ حديث ١٥٣٣.

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٥٥ باب ٢٨ حديث ١.

(٣) مشكاة الأنوار : ١٤٤ الفصل الرابع عشر في حقوق الوالدين وبرهما.

(٤) مشكاة الأنوار : ١٤٨ الفصل الرابع عشر.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٥٢٨ باب ١٨ حديث ١.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٨٩ باب ٢٠ حديث ٩.



وروى الطبرسي في مكارم الأخلاق صلاة الولد لوالديه وانها ركعتان: الأولى: بفاتحة الكتاب، وعشر مرات: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ». والثانية: بفاتحة الكتاب، وعشر مرات: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ»، فإذا سلم يقول عشر مرات: «رَبِّ ارحمهما كما ربياني صغيراً»<sup>(١)</sup>.

وروى هو رحمه الله - أيضاً - صلاة الوالد لولده أربع ركعات يقرأ في الأولى: الحمد مرة وعشر مرات ﴿رَبَّنَا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتبَّ علينا إنك أنت التواب الرحيم﴾ وفي الثانية: الحمد مرة وعشر مرات: ﴿رَبِّ اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب﴾ وفي الثالثة: الحمد مرة وعشر مرات: ﴿ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرّة أعين واجعلنا للمتقين إماماً﴾ وفي الرابعة: الحمد مرة، وعشر مرات: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبِّتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ فإذا سلم قال عشرًا: ﴿رَبَّنَا هب لنا..﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

ومنها: زيارة قبر الميت المؤمن.

فإنها من الطاعات المندوب إليها، وقد مرَّ شرحها في الجهة الثالثة عشرة من المقام الخامس من الفصل الحادي عشر فلا نعيد.

ثم ان هناك سنناً ومكروهات أو محظورات، تختص بالمصاب.

(١) مكارم الاخلاق: ٣٨٦ الفصل الرابع في نوادر من الصلوات.

(٢) مكارم الأخلاق : ٣٨٦ الفصل الرابع عشر صلاه الوالد لولده.

فمن السنن :

الصبر على المصيبة:

لما ورد في الكتاب والسنة من الأجور العظام للصبر على البلاء والمصيبة، حتى ورد عن الصادق عليه السلام ان: من أتى من المؤمنين ببلاء فصبر عليه كان له مثل أجر ألف شهيد<sup>(١)</sup>.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ان من صبر على المصيبة حتى يردّها بحسن عزائها كتب الله له ثلاثمائة درجة ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين السماء والأرض<sup>(٢)</sup>.

وعن الباقر عليه السلام: ان من صبر على مصيبة زاده الله عزاً على عزّه، وأدخله الله الجنة مع محمد وأهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين<sup>(٣)</sup>.. إلى غير ذلك مما مرّ من أخبار فضائل الصبر في المقام الثامن من مكارم الأخلاق من الفصل العاشر في العشرة، فراجع.

ومنها : الرضا بالقضاء، فإنّ الصبر ليس إلّا ذاك، وقد ورد ان الصبر والرضا عن الله رأس طاعة الله، ومن صبر ورضي عن الله فيما قضى عليه فيما أحبّ أو كره لم يقض الله عزّوجلّ له فيما أحبّ أو كره إلّا ما هو خير له<sup>(٤)</sup>.

وقيل للصادق عليه السلام: بأيّ شيء علم المؤمن بانه مؤمن؟ قال:

(١) أصول الكافي: ٢ / ٩٢ باب الصبر حديث ١٧.

(٢) أصول الكافي: ٢ / ٩١ باب الصبر حديث ١٥.

(٣) ثواب الأعمال: ٢٣٥ ثواب الصبر حديث ٢.

(٤) مشكاة الأنوار: ٣٣ الفصل السابع في الرضا، عنه عليه السلام قال: رأس طاعة الله الصبر

والرضا عن الله فيما أحبّ العبد أو كره، ولا يرضى عبد عن الله فيما أحبّ أو كره إلّا كان خيراً

له فيما أحبّ أو كره، وانظر: أصول الكافي: ٢ / ٦٠ باب الرضا بالقضاء حديث ٣.

بالتسليم لله، والرضا فيها ورد عليه من سرور أو سخط<sup>(١)</sup>.  
 وفي الحديث القدسي: يا موسى (ع)! ما خلقت خلقاً أحب إلي من عبدي  
 المؤمن، وإنّي إنّا أبتليه لما هو خير له، [واعافيه لما هو خير له]، وأزوي عنه لما هو  
 خير له، وأنا أعلم بما يصلح عليه عبدي، فليصبر على بلائي، وليشكر نعمائي،  
 وليرض بقضائي، أكتبه في الصديقين عندي. إذا عمل برضاي، وأطاع أمري<sup>(٢)</sup>.  
 وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن عظيم البلاء يكافئ به عظيم  
 الجزاء، فإذا أحب الله عبداً ابتلاه بعظيم البلاء، فمن رضي فله عند الله الرضا،  
 ومن سخط فله السخط<sup>(٣)</sup>.

ثم إن الرضا المطلوب من المؤمن إنّا هو بعد وقوع المصيبة، وأما الجزع  
 وإظهار التأثير قبل وقوع المصيبة فلا بأس به، بل لعله حسن لكشفه عن الرقة  
 وعدم القساوة، وقد نقلت قضايا عند فوت<sup>(٤)</sup> أولاد الأئمة الهداة عليهم السلام  
 والصلاة وشدة حزنهم قبله، وتبدل الحالة وعروض السكون والاستقرار بعده،  
 فسلّوا عن ذلك، فقالوا عليهم السلام: إنّا أهل البيت نحبّ أن نعاني في أنفسنا،  
 وأولادنا، وموالينا، ومن نحب، ونجزع ما لم تنزل المصيبة، فإذا نزلت المصيبة ووقع  
 أمر الله وجرى قضاؤه، رضيينا بقضائه، وسلّمنا لأمره، ولم يكن لنا أن نكره ما  
 أحب الله لنا<sup>(٥)</sup>.

ومنها: تذكّر المصاب مصائب النبي وأهل بيته المعصومين صلوات الله  
 عليه وعليهم أجمعين، واستصغار مصيبة نفسه بالنسبة إليها. لورود الأوامر بذلك

(١) أصول الكافي: ٢ / ٦٢ باب الرضا بالقضاء حديث ١٢.

(٢) أصول الكافي: ٢ / ٦١ باب الرضا بالقضاء حديث ٧.

(٣) مشكاة الأنوار: ٢٦٩ الفصل السابع في الشدائد والبلايا.

(٤) كذا، والظاهر: وفاة.

(٥) الكافي: ٣ / ٢٢٥ باب الصبر والجزع والاسترجاع حديث ١١ و ١٣.

عن أولى الأمر صلوات الله عليهم أجمعين<sup>(١)</sup>، إذ ما من مصيبة إلا وفيهم أعظم أفرادها وصورها، وأظهر مصاديقها، ولذا قال الشاعر والله درّه.

أنست رزيتكم رزايانا التي

سلفت وهونت الرزايا الآتية

ولقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مرض موته: أيها الناس! أيما عبد من أمّتي أصيب بمصيبة من بعدي فليتعزّ بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بعدي، فإن أحداً من أمّتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشدّ عليه من مصيبي<sup>(٢)</sup>.

ومنها: احتساب البلاء والتأسي بالأنبياء والأوصياء والصلحاء، لما ورد مستفيضاً من أن أشدّ الناس بلاء النبيّون ثم الوصيّون ثم الأمثل فالأمثل، وإنّا يتلى المؤمن على قدر أعماله الحسنة، فمن صحّ دينه، وحسن عمله، اشتد بلاؤه، وذلك أنّ الله عزّ وجلّ لم يجعل الدنيا ثواباً لمؤمن، ولا عقاباً لكافر، ومن سخط دينه، وضعف عمله، قلّ بلاؤه، وأنّ البلاء أسرع إلى المؤمن التقى من المطر إلى قرار الأرض<sup>(٣)</sup>، وأنّ الله ليتعاهد المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الرجل أهله بالهدية من الغيبة، ويحميه الدنيا كما يحمي الطبيب المريض<sup>(٤)</sup>، وأنّ الله عزّ وجلّ عبادة في الأرض من خالص عباده ما تنزل من السماء تحفة إلا صرفها عنهم إلى غيرهم، ولا بلية إلا صرفها إليهم<sup>(٥)</sup>، وأنّ الله إذا أحبّ عبداً غتّه بالبلاء غتاً، وثجّه بالبلاء ثجّاً، فإذا دعاه قال: لبيك عبيد لئن عجّلت لك ما سألتني على ذلك لقدار،

(١) وسائل الشيعة: ٢ / ٩١١ باب ٧٩ أحاديث الباب.

(٢) الكافي: ٣ / ٢٢٠ باب التعزّي حديث ٣.

(٣) أصول الكافي: ٢ / ٢٥٩ باب شدة ابتلاء المؤمن حديث ٢٩.

(٤) أصول الكافي: ٢ / ٢٥٥ باب شدة ابتلاء المؤمن حديث ١٧.

(٥) أصول الكافي: ٢ / ٢٥٣ باب شدة ابتلاء المؤمن حديث ٥.

ولئن ادخرت لك [فما ادخرت لك فهو] خير لك<sup>(١)</sup>.

ومنها : استحباب احتساب خصوص موت الأولاد والصبر عليه.

لما ورد من ان ولداً يقدمه الرجل أفضل من سبعين ولد يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل، وجاهدوا في سبيل الله<sup>(٢)</sup>، وأن الله عزوجل إذا أحب عبداً قبض أحب ولده إليه<sup>(٣)</sup>. وأنه يقف على باب الجنة يأخذ بيد والديه فيدخلهما الجنة أظهرها مكاناً وأطيبها، لأن الله عزوجل أعز وأكرم من أن يسلب عبداً ثمرة فؤاده فيصبر، ويحتسب، ويحمد الله عزوجل ثم يعذبه<sup>(٤)</sup>.

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لعثمان بن مظعون - حيث توفى ابنه: - إن للجنة ثمانية أبواب، وللنار سبعة أبواب أفلا يسرك أن لا تأتي باباً منها إلا وجدت ابنك إلى جنبك آخذ بحجزتك يشفع لك إلى ربك، قال المسلمون: ولنا يا رسول الله في فرطنا ما لعثمان؟ قال: نعم لمن صبر منكم واحتسب<sup>(٥)</sup>.

بل ورد في فوت الولد ما لا ينطبق على القاعدة، بل هو محض فضل وكرم، وهو الموثق لا بن بكير كالصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ثواب المؤمن من ولده إذا مات الجنة صبر أو لم يصبر<sup>(٦)</sup>.

ومنها : استحباب التحميد والاسترجاع وسؤال الخلف عند موت الولد وسائر المصائب.

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٥٣ باب شدة ابتلاء المؤمن حديث ٧.

(٢) الكافي : ٣ / ٢١٨ باب المصيبة بالولد حديث ١.

(٣) الكافي : ٣ / ٢١٩ باب المصيبة بالولد حديث ٥.

(٤) الكافي : ٣ / ٢١٩ باب المصيبة بالولد حديث ٧.

(٥) وسائل الشيعة : ٢ / ٨٩٥ باب ٧٢ حديث ١١.

(٦) الكافي : ٣ / ٢١٩ باب المصيبة بالولد حديث ٨.

فقد ورد عن الصادق عليه السلام وابنه موسى عليه السلام: ان الله ليعجب من رجل يموت ولده وهو يحمد الله، فيقول: يا ملائكتي! عبدي أخذت نفسه وهو يحمدي<sup>(١)</sup>.

والتعجب فيه مجاز أريد به الاستعظام والاستحسان. ويمكن أن يكون المعنى انه يحمل الملائكة على التعجب.

وورد عنه عليه السلام إن: من أُلهم الاسترجاع عند المصيبة وجبت له الجنة<sup>(٢)</sup>.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه: إذا قبض ولد المؤمن والله أعلم بما قال العبد فإن الله تبارك وتعالى يقول للملائكة: قبضتم ولد فلان؟ فيقولون: نعم، ربنا، قال: فيقول: وما قال عبدي؟ قالوا: حمدك واسترجع، فيقول الله تبارك وتعالى: أخذتم قرّة عينه، وثمره قلبه، فحمدني واسترجع، ابنوا له بيتاً في الجنة وسمّوه: بيت الحمد<sup>(٣)</sup>.

وورد أن من صبر واسترجع وحمد الله عزّوجلّ فقد رضي بها صنع الله، ووقع أجره على الله، ومن لم يفعل ذلك جرى عليه القضاء وهو ذميم، وأحبط الله تعالى أجره<sup>(٤)</sup>.

وإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا ورد عليه أمر يسره قال: الحمد لله على هذه النعمة، وإذا ورد عليه أمر يفتّم به قال: الحمد لله على كل حال<sup>(٥)</sup>.

(١) الكافي: ٣ / ٢٢٠ باب المصيبة بالولد حديث ٤ و ٩.

(٢) نواب الأعمال: ٢٣٥ نواب الاسترجاع عند المصيبة حديث ٢.

(٣) الكافي: ٣ / ٢١٨ باب المصيبة بالولد حديث ٤.

(٤) الكافي: ٣ / ٢٢٣ باب الصبر والجزع والاسترجاع حديث ١.

(٥) وسائل الشيعة: ٣ / ٨٩٦ باب ٧٣ حديث ٤.

وكان الصادق عليه السلام يقول عند المصيبة: الحمد لله الذي لم يجعل مصيبتى في ديني، والحمد لله الذي لو شاء أن يجعل مصيبتى أعظم ما كانت، والحمد لله على الأمر الذي شاء أن يكون فكان<sup>(١)</sup>.

ومنها: استحباب الاسترجاع والدعاء بالمأثور عند تذكّر المصيبة.

لما ورد من ان الاسترجاع على المصيبة كلما ذكر يوجب غفران ما بين الاسترجاعين من الذنوب عدا الكبائر التي أوجب الله عليها النار<sup>(٢)</sup>.

وان من ذكر مصيبة ولو بعد حين فقال: «إنا لله وإنا إليه راجعون والحمد لله رب العالمين، اللهم أجرني على مصيبتى، وأخلف عليّ أفضل منها» كان له من الأجر مثل ما كان عنده أول صدمة<sup>(٣)</sup>.

ومنها: استحباب التسلي أو تناسي المصاب.

أفتنى به غير واحد، واستدّ لوا على ذلك بما ورد عن أئمتنا عليهم السلام من أن الله تبارك وتعالى ألقى على عباده السلوة بعد المصيبة، ولولا ذلك لانقطع النسل<sup>(٤)</sup>. وإن الميّت إذا مات بعث الله ملكاً إلى أوجع أهله عليه فمسح على قلبه فأنساه لوعة الحزن ولولا ذلك لم تعمر الدنيا<sup>(٥)</sup>، وأن ملكاً موكلاً بالمقابر فإذا انصرف أهل الميت من جنازتهم عن ميّتهم أخذ قبضة من تراب فرمى بها في آثارهم فقال: انسوا ما رأيتم، فلولا ذلك ما انتفع أحد بعيش<sup>(٦)</sup>.

وأنت خبير بأن هذه الأخبار قاصرة عن إثبات استحباب التسلي

(١) الكافي: ٣ / ٢٦٢ باب النوار حديث ٤٢.

(٢) الفقيه: ١ / ١١١ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥١٥.

(٣) الكافي: ٣ / ٢٢٤ باب الصبر والجزع والاسترجاع حديث ٦.

(٤) الفقيه: ١ / ١١٨ باب ٢٧ النوار حديث ٥٦٦.

(٥) الفقيه: ١ / ١١٢ باب ١٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٢٢.

(٦) الفقيه: ١ / ١١١ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥١٦، وفي المطبوع: بعيشته.

والتناسي، وإنما تدلّ على تفضّل الله سبحانه على العباد بالتسليّة والانساء.

ومن المكروهات أو المحظورات من المصاب :

الجزع عند المصيبة مع عدم الرضا بالقضاء، فقد أفتى غير واحد بحرمة استناداً إلى ما ورد من قول أمير المؤمنين عليه أفضل السلام للأشعث في تعزية أخ له: إن جزعت فحقّ الرحم أدّيت، وإن صبرت فحقّ الله أدّيت، على أنك إن صبرت جرى عليك القضاء وأنت محمود، وإن جزعت جرى عليك القضاء وأنت مذموم<sup>(١)</sup>.

وقول مولانا الصادق عليه السلام: إن ملك الموت قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا محمد! إنّي أقبض روح ابن آدم فيجزع أهله فأقوم في ناحية من دارهم فأقول: ما هذا الجزع فو الله ما تعجلناه قبل أجله، وما كان لنا في قبضه من ذنب، فإنّ تحتسبوا وتصبروا وتجرّوا، وإن تجزعوا تأثموا وتوزروا<sup>(٢)</sup>.

وقوله عليه السلام لابن عمّار، يا إسحاق! لا تعدن مصيبة أعطيت عليها الصبر، واستوجبت عليها من الله الثواب، إنّها المصيبة التي يحرم صاحبها أجرها وثوابها إذا لم يصبر عند نزولها<sup>(٣)</sup>.

وفي دلالة هذه الأخبار على الحرمة تأمل. نعم شدة الكراهة وتسبب الجزع للحرمان من الأجر مسلّمة، والله العالم.  
ومنها: ضرب المصاب يده على فخذه.

فإنّه مكروه كراهة مؤكدة، لما استفاض عنهم عليهم السلام من أن ضرب

(١) الكافي: ٣ / ٢٦١ باب النوار حديث ٤٠.

(٢) الكافي: ٣ / ١٣٦ باب إخراج روح المؤمن والكافر حديث ٣.

(٣) الكافي: ٣ / ٢٢٤ باب الصبر والجزع والاسترجاع حديث ٧.



المسلم يده على فخذه عند المصيبة إحباط لأجره<sup>(١)</sup>.

ومنها : الصراخ بالويل والعويل، والدعاء بالذل والشكل، والحزن، ولطم الوجه، والصدر، وجز الشعر، وإقامه النياحة.

أفتى بكراهة ذلك كله غير واحد، استناداً إلى قول أبي جعفر عليه السلام - حين سئل عن حدّ الجزع -: أشدّ الجزع الصراخ بالويل والعويل، ولطم الوجه والصدر، وجز الشعر من النواصي، ومن أقام النياحة فقد ترك الصبر وأخذ في غير طريقه<sup>(٢)</sup>.

وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: النياحة من عمل الجاهلية<sup>(٣)</sup>.

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة سلام الله عليها - حين قتل جعفر بن أبي طالب -: لا تدعي بُدَل، ولا ثكل، ولا حزن، وما قلت فيه فقد صدقت<sup>(٤)</sup>.

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لها عليها السلام: إذا أنا مت فلا تخمشي علي وجهاً، ولا ترخي علي ستراً<sup>(٥)</sup>، ولا تنادي بالويل، ولا تقيمن علي نائحة<sup>(٦)</sup>.

واقول : يلزم من حرّم الجزع - مع عدم الرضا بالقضاء - ان يقيد كراهة الصراخ بالويل ونحوه بما إذا لم يكن معه عدم الرضا بالقضاء، وإلا كان لازم جعل الصادق عليه السلام الصراخ بالويل ونحوه من أشدّ الجزع هو حرّمته، بعد فتوى هذا القائل هناك بالحرمة، وأيضاً كيف أفتى هذا القائل بكراهة جزّ الشعر على الميت مع أن حرّمته وثبوت الكفارة على فاعله مما لا ينبغي التأمل

(١) الكافي: ٣ / ٢٢٤ باب الصبر والجزع والاسترجاع حديث ٤ و ٩.

(٢) الكافي: ٣ / ٢٢٢ باب الصبر والجزع والاسترجاع حديث ١.

(٣) وسائل الشيعة: ٢ / ٩١٥ باب ٨٣ حديث ٢.

(٤) الفقيه: ١ / ١١٢ باب التمزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٢١.

(٥) خ.ل: شعراً.

(٦) وسائل الشيعة: ٢ / ٩١٥ باب ٨٣ حديث ٥.

فيه، وأما كراهة إقامة النائحة فليست على إطلاقها، لما مر من جواز النوح على الميت المؤمن ما لم تنضم إليه جهة محرمة من كذب ونحوه فتحمل النياحة الممنوعة على ما نافت الصبر<sup>(١)</sup>.

ومنها: الصياح على الميت.

فإنه مكروه، لما استفاض عنهم عليهم السلام من أنه لا يصلح الصياح على الميت ولا ينبغي، ولكن الناس لا يعرفونه والصبر خير<sup>(٢)</sup>.

ومنها: شق الثوب على الميت.

فإن فيه أقوالاً أقربها لزوم الاجتناب مطلقاً إذا كان تضييعاً للمال وإتلافاً له من غير داع عقلائي، وأحوطها الاجتناب حتى في غير صورة التضييع، سيما في غير الأب والأخ. وقد ورد أنه ما من امرأة تشق جيبها إلا صدع لها في جهنم صدع كلما زادت زيدت<sup>(٣)</sup>.

والأقرب جواز الشق في الأب والأخ. لما ورد من شق الإمام المجتبي عليه السلام قميصه على أبيه أمير المؤمنين عليه السلام، وشق مولانا العسكري عليه السلام على أبيه الهادي عليه السلام قميصه من خلف وقدام<sup>(٤)</sup>، وشق مولانا أبي محمد عليه السلام في جنازة مولانا أبي الحسن عليه السلام قميصه، وقوله عليه السلام - لمن اعترضه في ذلك -: يا أحمق! وما يدريك ما هذا؟ قد شق موسى على

(١) الفقيه: ١ / ١١٦ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥٥١. وفيه: وسئل عن أجر النائحة، فقال: لا بأس به، قد نبح على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وحديث ٥٥٢ روي انه قال: لا بأس بكسب النائحة إذا قالت صدقاً.

(٢) الكافي: ٣ / ٢٢٦ باب الصبر والجزع والاسترجاع حديث ١٢.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة: ١ / ١٤٤ باب ٧٢ حديث ٢.

(٤) الفقيه: ١ / ١١١ باب ٢٦ التعزية والجزع عند المصيبة حديث ٥١١.

هارون<sup>(١)</sup>، وشقت سيدتنا زينب على أخيها الحسين عليه السلام بمحضر السجاد<sup>(٢)</sup>، بل فعلهم عليهم السلام يدل على رجحان ذلك في الأب والأخ. ومدخلية امامة المشقوق له وعصمته غير معلومه ولا مظنونة، والأصل عدم المدخلية، ووجهه ان الفعل مجمل، والله العالم بحقايق الأحكام.

ومنها : إظهار الشائنة بالمؤمن في مصيبة نزلت به.

أفتى بحرمة بعضهم استناداً إلى قول الصادق عليه السلام: لا تبدي الشائنة لأخيك فيرحمه الله ويصيرها بك<sup>(٣)</sup>.

وقوله عليه السلام: من شمت بمصيبة نزلت بأخيه لم يخرج من الدنيا حتى يفتن<sup>(٤)</sup>.

وفي دلالة ذلك على الحرمة تردد، فإن النهي وإن كان ظاهراً في الحرمة إلا أن التعليل يصرفه عنه إلى الكراهة أو الإرشاد إلى الفرار من الأثر الوضعي.

(١) رجال الكشي : ٥٧٢ حديث ١٠٨٥.

(٢) اللهوف في قتل الطفوف : ٣٦.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ٣٥٩ باب الشائنة حديث ١.

(٤) المصدر نفسه ذيل الحديث.

■

■

## خاتمة

### في آداب متفرقة وآثار متشتة

وفيهما مقامات :

الأول : انه قد ورد كون أشياء من المكروهات والمحرمات موجبات للفقير، وأشياء آخر من المباحات والمستحبات والواجبات موسعة للرزق وجماليات له ومزيدات له وجماليات للغنى.

فمن القسم الأول : ترك نسج العنكبوت في البيت.

ومنها : البول في الحمام - أي في داخله دون مكان التخلي منه<sup>(١)</sup>.

ومنها : التخلل بالطرفاء<sup>(٢)</sup>.

ومنها : التخلل بكل خشب<sup>(٣)</sup>.

ومنها : التمشط من قيام<sup>(٤)</sup>.

ومنها : ترك القمامة في البيت<sup>(٥)</sup>.

ومنها : اليمين الفاجرة<sup>(٦)</sup>.

---

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ٤٠ / باب ٢٩ حدیث ٧.

(٢) الحصال للشیخ الصدوق : ٢ / ٥٠٤ / ابواب الستة عشر حدیث ٢.

(٣) الکافی : ٦ / ٣٧٧ / باب الخلال حدیث ١٠.

(٤) الحصال للشیخ الصدوق : ٢ / ٥٠٥ / ابواب الستة عشر حدیث ٢.

(٥) المصدر السالف.

(٦) المصدر المتقدم.

- ومنها : الزنا<sup>(١)</sup> .  
ومنها : إظهار الحرص<sup>(٢)</sup> .  
ومنها : النوم بين العشاءين<sup>(٣)</sup> .  
ومنها : النوم قبل طلوع الشمس<sup>(٤)</sup> .  
ومنها : النوم مضطجماً على الوجه .  
ومنها : الأكل على الجنابة. وفي نسخة: الأكل على الجشاء<sup>(٥)</sup> .  
ومنها : الكذب كما في خبر، واعتياد الكذب كما في آخر<sup>(٦)</sup> .  
ومنها : كثرة الاستماع إلى الغناء<sup>(٧)</sup> .  
ومنها : ردّ السائل الذكر بالليل<sup>(٨)</sup> .  
ومنها : ترك التقدير في المعيشة<sup>(٩)</sup> .  
ومنها : قطيعة الرحم<sup>(١٠)</sup> .  
ومنها : البول عرياناً. وفي خبر آخر: القيام من الفراش للبول  
عرياناً<sup>(١١)</sup> .

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) نفس المصدر.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٦٨ باب ١٢ حديث ١.

(٦) الخصال للشيخ الصدوق : ٢ / ٥٠٥ ابواب الستة عشر حديث ٢.

(٧) المصدر السابق.

(٨) المصدر السالف.

(٩) المصدر السابق.

(١٠) المصدر السابق.

(١١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٠ باب ٢٩ حديث ٧.

- ومنها : كثرة النوم عرياناً .
- ومنها : ترك غسل اليدين عند الأكل<sup>(١)</sup> .
- ومنها : إهانة الكسرة من الخبز، وإهانة الطعام ووضع الرجل عليها<sup>(٢)</sup> .
- ومنها : التهاون بسقاط المائدة<sup>(٣)</sup> .
- ومنها : إحراق قشر الثوم والبصل .
- ومنها : القعود على اسكفة البيت، وهي العتبة التي توطأ عليها، وقد عدّ ذلك من موجبات الغم أيضاً، والمشهور على الألسن انه يورث التهمة، ولم أقف بذلك على خبر .
- ومنها : كنس البيت في الليل وبالثوب والخرقه .
- ومنها : غسل الأعضاء في موضع الاستنجاء والوضوء هناك. وفي خبر: الوضوء في المبرز<sup>(٤)</sup> .
- ومنها : مسح الوجه أو مطلق الأعضاء المغسولة بالذيل والكم .
- ومنها : وضع القصاع والأواني غير مغسولة<sup>(٥)</sup> .
- ومنها : وضع أواني الماء غير مغطاة الرؤوس<sup>(٦)</sup> .
- ومنها : الاستخفاف بالصلاة والتكاسل بها أو تركها<sup>(٧)</sup> .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٩٠ باب ٤٢ حديث ١ و ٢ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٩٦ باب ٧١ حديث ١، وإهانة الطعام محرم عندنا بالاتفاق.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ٩٥ باب ٦٩ حديث ٤ .

(٤) مناهج المتقين : ١٥ المبحث الثالث في سنن الوضوء.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٤٤ باب ٧ حديث ١ .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٤٤ باب ١٢ حديث ١ .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٤ باب ٦ حديث ٤ . وفي الأصل: والتكاهل بها و...

ومنها : تعجيل الخروج من المسجد<sup>(١)</sup> .

ومنها : تعجيل البكور إلى السوق<sup>(٢)</sup> .

ومنها : تأخير الرجوع عن السوق مطلقاً، كما في خبر، وإلى العشاء، كما في آخر<sup>(٣)</sup> .

ومنها : شراء الخبز من الفقير، وفي خبر آخر: شراء كسرات الخبز من الفقراء والسائلين<sup>(٤)</sup> .

ومنها : امتناع الخير من الفقراء<sup>(٥)</sup> .

ومنها : شق الحسن [كذا] من الفقراء<sup>(٦)</sup> .

ومنها : لعن الاولاد<sup>(٧)</sup> .

ومنها : دعاء السوء على الوالدين<sup>(٨)</sup> .

ومنها : خياطة الثوب على البدن، كما في خبر، وعلى النفس ، كما في آخر، والأول يشمل خياطة الغير، والثاني ظاهر في خياطة اللابس نفسه، وقد اشتهر على الألسن زوال الكراهة بأخذ شيء من العود بأسنانه أو في فيه حال الخياطة. ولم أقف على سند.

ومنها : إطفاء السراج بالنفخ والنفس.

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ٢٢٧ باب ٤ حدیث ١٧ .

(٢) مناهج المتقين : ٢٢١ المكروهات امور

(٣) وسائل الشیعة : ١٢ / ٣٤٥ باب ٦٠ حدیث ٢ .

(٤) لأن الخبز الذي عند الفقير غالباً من صدقات الناس والتزته عنه هو الراجح.

(٥) الامتناع بما يوصله الفقير من الخیر تحقیر له، وهو ان لم یکن محرماً فلا اقل من الكراهة.

(٦) لم أفهم العبارة والظاهر انها محرفة.

(٧) لعن الابوين لأولادهما ان لم یکن ما یوجب استحقاقهم فهو مکروه أو حرام.

(٨) الدعاء على الابوين منهي عنه، ولا یبعد حرمة فی بعض الموارد.



- ومنها : التقدم على المشايخ والمشي قدامهم<sup>(١)</sup> .  
ومنها : دعوة الوالدين باسمهما<sup>(٢)</sup> .  
ومنها : تفسيل اليدين بالطين والتراب .  
ومنها : الأكل نائماً .  
ومنها : قصّ الأظفار بالأسنان<sup>(٣)</sup> .  
ومنها : الاتكاء على أحد زوجي الباب .  
ومنها : الكتابة بالقلم المعقود .  
ومنها : الامتشاط بالمشط المكسور .  
ومنها : ترك الدعاء للوالدين<sup>(٤)</sup> .  
ومنها : التعمم قاعداً .  
ومنها : لبس السراويل من قيام .  
ومنها : البخل<sup>(٥)</sup> .  
ومنها : التقدير<sup>(٦)</sup> .  
ومنها : الفحش [خ.ل: الاسراف]<sup>(٧)</sup> .

- 
- (١) لأن التقدم يخالف توقيرهم، اما اذا أوجب التقدم اهانتهم حرم التقدم، لأن اهانتهم محرمة.  
(٢) لأن دعوة الولد والديه باسمها خلاف توقيرهم فيكره، وان أوجب ذلك اهانتها عرفاً حرم.  
(٣) مكارم الأخلاق : ٥١٩ .  
(٤) ترك الدعاء للأبوين يلزم عدم الاهتمام بها فهو في أقل الفروض مكروه، وقد يحرم في بعض الصور.  
(٥) البخل من الصفات المذمومة شرعاً و عرفاً . فالبخل مكروه على كل تقدير، وذلك في صورة تحقق عنوان البخل.  
(٦) التقدير مذموم كما ان الاسراف كذلك مذموم، وكلاهما مكروهان.  
(٧) الفحش من المحرمات ان كان في غير مستحق الفحش . والا فهو مكروه، والاسراف مكروه للخروج عن مدلول الآية الشريفة لقوله تعالى: «ولا تبسطها كل البسط» .

ومنها : الكسل والتواني والتهاون في الأمور<sup>(١)</sup> .

ومنها : ترك سؤال الله من فضله<sup>(٢)</sup> .

ومنها : الحرمان من صلاة الليل<sup>(٣)</sup> .

وربما عدّ بعض المحدثين أموراً آخر أرسل بايراتها للفقير رواية، وقفنا على بعضها بالرواية ولم نقف في البعض الآخر .

فمنها : إحراق القرطاس والقلم والقائهما على الأرض .

ومنها : إحراق العظم .

ومنها : القعود على فناء الباب، وهو غير ما تقدم من القعود على

العتبة .

ومنها : الغيبة<sup>(٤)</sup> .

ومنها : الاستهزاء بعلماء الدين والمؤمنين<sup>(٥)</sup> .

ومنها : السرقة في المكيال أخذاً وعطاء<sup>(٦)</sup> .

ومنها : التبذير والإسراف<sup>(٧)</sup> .

(١) الكسل والتهاون في الأمور من الحالات المذمومة شرعاً وعرفاً.

(٢) مجرد ترك سؤال الله تعالى شأنه من فضله خلاف تفضله على العبد بكل ما يقومه فهو مكروه وان كان الترك ناش عن اعتياده على نفسه واستغنائه عن فضل خالقه جل شأنه كان محرماً، بل ربما يصل إلى حدّ الكفر نعوذ بالله.

(٣) الحرمان من صلاة الليل اذا كان اختياراً كان مكروهاً.

(٤) الغيبة محرمة بالاجماع إلا في بعض الموارد التي صرح الفقهاء قدس الله اسرارهم بجوازها.

(٥) الاستهزاء مكروه. ولكن الاستهزاء بعلماء الدين والمؤمنين حرام بلا ريب، بل ربما ينتهي الاستهزاء إلى حدّ الكبائر.

(٦) السرقة في كل شيء حرام بالادلة الأربعة بلا ريب. نعم في صورة التقاضي كلام تعرض له الفقهاء قدس الله اسرارهم.

(٧) التبذير والاسراف محرمين بلا ريب، صرح بذلك فقهاؤنا قدس الله اسرارهم.

- ومنها : الغش<sup>(١)</sup>.  
 ومنها : عدم ردّ الخمس والزكاة والحقّ الواجب إلى أهله<sup>(٢)</sup>.  
 ومنها : حبس حق الأجير<sup>(٣)</sup>.  
 ومنها : كتمان الشهادة<sup>(٤)</sup>.  
 ومنها : شهادة الكذب<sup>(٥)</sup>.  
 ومنها : التّفنيّ بالفسوق<sup>(٦)</sup>.  
 ومنها : ضرب الطنبور<sup>(٧)</sup>.  
 ومنها : عقوق الوالدين وإن كانا كافرين<sup>(٨)</sup>.  
 ومنها : لبث الجنب في المسجد<sup>(٩)</sup>.  
 ومنها : التكبير والغرور<sup>(١٠)</sup>.  
 ومنها : طلب عيوب الناس<sup>(١١)</sup>.

- 
- (١) الغش محرم اجماعاً نصاً وفتواً.  
 (٢) إذا كان ذلك للتهاون في تحقيق المستحق كانت ذمته مشفولة، وعَد في عداد من لم يَزك ولم يخمس وهو محرم، وإن كان عن شبهة وجب عليه الفحص عن المستحق لإبراء ذمته.  
 (٣) حبس حق الأجير - إن كان مع القدرة على الاداء - كان محرماً.  
 (٤) كتمان الشهادة من المحرمات الكبيرة.  
 (٥) الشهادة الكاذبة محرمة بلا ريب.  
 (٦) الفناء بالفسوق محرم عند الامامية اتفاقاً.  
 (٧) ضرب الطنبور وسائر الآت اللّهُو حرام بالاتفاق.  
 (٨) العقوق من الكبائر بإتفاق الامامية نصاً وفتواً.  
 (٩) دخول الجنب في المسجد - المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم - واللبث في سائر المساجد من المحرمات القطعية نصاً وفتواً.  
 (١٠) هاتين الصفتين الرذيلتين محرمتين بلا خلاف عندنا.  
 (١١) طلب عيوب الناس محرم، وربما عَدّ من الكبائر.

- ومنها : النظر إلى دور الناس ميلاً ولذّة، وللإطلاع على عيوبهم <sup>(١)</sup> .  
 ومنها : عدم الاجتناب عن الحرام <sup>(٢)</sup> .  
 ومنها : عمل السحر <sup>(٣)</sup> .  
 ومنها : صنع تمثال ذي الظل <sup>(٤)</sup> .  
 ومنها : عقد الرجل عن زوجته <sup>(٥)</sup> .  
 ومنها : البول والغائط والجماع مستقبل القبلة ومستدبرها .  
 ومنها : خرج الدرهم والدينار المغشوشين <sup>(٦)</sup> .  
 ومنها : إدخال ملك الوقف والمقبرة في الملك والبيت <sup>(٧)</sup> .  
 ومنها : حكاية القصص والنوم الكاذبين <sup>(٨)</sup> .  
 ومنها : بيع ما حرّمه الله تعالى وأكل ثمنه <sup>(٩)</sup> .  
 ومنها : الأكل ماشياً <sup>(١٠)</sup> .

- 
- (١) التطلع على دور الناس محرم نصاً وفتواً.  
 (٢) الاجتناب عن المحرمات واجب وتركه محرم بلا ريب.  
 (٣) عمل السحر حرام نصاً وفتواً بلا خلاف عندنا.  
 (٤) صنع التماثيل محرم بالاتفاق.  
 (٥) عمل شيء لتعجيز الزوج عن مباشرة زوجته حرام بلا ريب، ويطلق على هذا عقد الزوج عن زوجته.  
 (٦) صرف الدرهم والدينار وكل نقد آخر مغشوش حرام اتفاقاً.  
 (٧) المورد محرم بلا ريب، وتفصيل ذلك في الكتب الفقهية المبسوطة.  
 (٨) اذا كانت الحكاية والقصص وامثالها كاذبة ولكن لا تمس احداً بل لصرف الوقت والانس كان مكروهاً، وفي بعض الموارد حراماً، وصور ذلك كثيرة.  
 (٩) المورد حرام، بل من الكبائر في بعض الصور.  
 (١٠) الأكل ماشياً مكروه إلا للضرورة.

- ومنها : قلم الاظفار يوم الأحد، فانه يذهب بالبركة .  
 ومنها : شراء الدقيق .  
 ومنها : ترك قضاء الحوائج مع القدرة<sup>(١)</sup> .  
 ومنها : ترك قراءة القرآن .  
 ومنها : الأكل على ظهر الجمل<sup>(٢)</sup> .  
 ومنها : إلقاء النخامة والرقيق على الخلاء<sup>(٣)</sup> .  
 ومنها : البول في الماء<sup>(٤)</sup> .  
 ومنها : النوم على غير وضوء<sup>(٥)</sup> .  
 ومنها : الطمع في أموال الناس<sup>(٦)</sup> .  
 ومنها : النوم في العصر .  
 ومنها : ترك البسملة قبل الأكل والحمد بعده<sup>(٧)</sup> .  
 ومنها : لفّ العمامة جالساً إن لم يرجع إلى ما مر من التعمم قاعداً، بناء  
 على ظهور التعمم في اللبس وإلا اتحدا .  
 ومنها : التصفيق باليد .

---

(١) قضاء حوائج المؤمنين من أفضل القربات.  
 (٢) الأكل على ظهر الجمل مرجوح لعدم استقراره.  
 (٣) كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا تنخّم لا يلقي نخامته في الفضاء بل اذا ألقى النخامة سترها بالتراب.  
 (٤) البول في الماء مكروه لأن للهاء أهل.  
 (٥) النوم على الطهارة مما ندب إليه الشارع المقدس ، فترك ذلك مما هو مرجوح.  
 (٦) الطمع صفة رذيلة فارتكابها مكروه، بل في بعض الموارد الطمع مكروه كراهة شديدة.  
 (٧) البسملة في أول الأكل والحمد بعد الفراغ من الأكل مستحب، فتركه يكون مرجوحاً.

- ومنها : الاجتياز بين النساء وبين قطع الغنم <sup>(١)</sup> .
- ومنها : كثرة الضحك والقهقهة خصوصاً في المقابر وبجالس العلماء <sup>(٢)</sup> .
- ومنها : العدو عند الجنائز، يعني في تشييعها <sup>(٣)</sup> .
- ومنها : ترك إقراض المحتاج <sup>(٤)</sup> .
- ومنها : أكل ما ينظر إليه الفقير والجائع مع عدم إعطائه منه <sup>(٥)</sup> .
- ومنها : منع الماعون من الجار <sup>(٦)</sup> .
- ومنها : إلقاء القملة قبل قتلها .
- ومنها : قتل القملة في المسجد .
- ومنها : إحراق القملة بل سائر الحيوانات <sup>(٧)</sup> .
- ومنها : إظهار الفقر عند ذي المال، وعدّ في خبر آخر مطلق التفاجر وإظهار الفقر من موجباته <sup>(٨)</sup> .
- ومنها : ترك الاستنجاء من البول والغائط من غير ضرورة <sup>(٩)</sup> .

(١) الكراهة مروية.

(٢) كثرة الضحك والقهقهة مطلقاً مكروه والكراهة في المقابر شديدة، لأن المقابر محل الاعتبار وليست محل الأنس، وخلاف توقير العلماء، فالكراهة مسلمة.

(٣) ورد بذلك رواية.

(٤) مع القدرة الامتناع من الاقراض للمحتاج مرجوح قطعاً، إلا اذا كان امتناعه لعدم الوثوق بوفاء المقرض.

(٥) الكراهة في المقام واضحة.

(٦) وردت روايات برعاية الجار وان له حقوقاً كثيرة، فالمنع في المقام خلاف ذلك، بالإضافة الى انه وردت روايات بخصوص المقام.

(٧) احراق كل ذي روح مرجوح إلا ما استثنى.

(٨) اظهار الفقر مكروه مطلقاً خصوصاً عند ذي المال، اما التفاجر فاشد كراهة، بل محقوت شرعاً.

(٩) استنذار البول والغائط شرعاً وعرفاً يوجب رفعه، هذا اذا لم يوجب تنجيس الآخرين، وعند =

- ومنها : المزاح باللغو<sup>(١)</sup> .  
ومنها : الفحش ، في نسخه<sup>(٢)</sup> .  
ومنها : الميل إلى اللهو واللعب<sup>(٣)</sup> .  
ومنها : أخذ الأجرة على تعليم القرآن وتحريره وبيعه<sup>(٤)</sup> .  
ومنها : ترك تقليم الأظفار<sup>(٥)</sup> .  
ومنها : إلقاء ريق الفم في المسجد<sup>(٦)</sup> .  
ومنها : دخول الجنب في المسجد<sup>(٧)</sup> .  
ومنها : قول .. إننا.. ونحن : إظهاراً للجاه والمال<sup>(٨)</sup> .  
ومنها : التضيق على العيال والأطفال والعبيد والإماء<sup>(٩)</sup> .

= الضرورة كالمريض المنوع من اصابة الماء فلا باس .

- (١) المزاح يذهب بهاء الوجه، وكثرته يوجب الوقوع فيما لا يجوز من توهين المؤمن، وإذا كان باللغو كانت الكراهة اشد ظاهراً.  
(٢) الفحش لغير المستحق حرام، وفي بعض الصور مكروه، كما اذا فحش على ولده بفحش ليس فيه تمه ولا قذف وإلا حرم.  
(٣) الميل المذكور يكشف عن متابعتة للهو واللعب فيكون موجباً لانصراف نفسه عن الكيالات وتهذيب النفس ، فيكون مكروها.  
(٤) وردت روايات بذلك، نعم أخذ الهدية لا مانع منه.  
(٥) من السنن القطعية تقليم الاظافر، فترك السنة مكروه.  
(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٢٩ باب ١٥ حديث ١ و ٣ و ٦.  
(٧) دخول الجنب في المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حرام، وبمجرد دخوله مجتازاً في سائر المساجد مكروه.  
(٨) قول الانسان نحن ونظائره ناشي من العجب بالنفس والتكبر، وذلك ان لم يكن محرماً فالكراهة قطعية.  
(٩) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٣ باب ١٣ حديث ٢.

- ومنها : متابعة النفس في اللذات والشهوات<sup>(١)</sup> .  
ومنها : الكلام في الخلاء، وكذا السلام فيه إلا للضرورة .  
ومنها : الذهاب إلى الخلاء حافياً ومكشوف الرأس ، بل مطلق المشي  
كذلك .  
ومنها : حبس الغلة والحبوبات<sup>(٢)</sup> .  
ومنها : قراءة القرآن على الجنابة إلا ما استثني .  
ومنها : عدم إعطاء الكلب والهرّة ممّا يأكل اذا نظرا .  
ومنها : ذلك العورة منه ومن الزوجة وغيرها .  
ومنها : جعل الخلق وسيلة للرزق<sup>(٣)</sup> .  
ومنها : الخروج من الزي<sup>(٤)</sup> .  
ومنها : غلبة المخرج على الدخول .  
ومنها : ذلك الازار على الوجه والبدن في الحمام من غير ضرورة .  
ومنها : ذلك الكيس والحجر على الوجه .  
ومنها : كشف العورتين في المسجد وفي الماء<sup>(٥)</sup> .  
ومنها : غسل الرأس بالطين .

---

(١) متابعة النفس في اللذات تجرّه إلى المحرمات والتواني عن الواجبات.

(٢) حبس الغلة والحبوبات التي لا تشملها أدلة حرمة الاحتكار مكروه لأنه تضيق على الناس ،  
وخلاف الأمر يكون البايع سهل البيع والشراء، مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٤٦٨ باب ٢٢  
حديث ٢ .

(٣) لبس الثوب الخلق المتدريس من الثبائس المنهي عنه، وأقل مراتب النهي الكراهة.

(٤) قال عليه السلام: من خرج عن زيّه قدمه هدر، كما في الوسائل باب الديات، فعليه الكراهة  
مسلمة.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٣١ باب ٢٨ حديث ١ .



ومنها : الغسل في الماء عرياناً من غير ضرورة .  
ومنها : الأكل من طرفي الفم .  
ومنها : أكل الفوم والبصل غير المطبوخين ليلة الجمعة .  
ومنها : شرب الماء من الكوز المكسور، وكذا الأكل من الانية المكسورة .

ومنها : الشرب من عند عروة الكوز .  
ومنها : الاختلاط مع الازرق واصفر اللحية .  
ومنها : وضع الرأس على الركبة .  
ومنها : عقد اليدين على العقب عند المشي<sup>(١)</sup> .  
ومنها : وضع اليد تحت الذقن .  
ومنها : صب الماء على الكلب .  
ومنها : التطهير والوضوء بالماء المشمس إذا كان مفتوح الرأس .  
ومنها : الاستنجاء في الحوض والبئر وعلى قبر المؤمن .  
ومنها : الذهاب إلى الحج والعتبات وفعل الخير رياءً .  
ومنها : الهزل مع أكبر منه .  
ومنها : إظهار السر للمرأة إلا مع الضرورة .  
ومنها : المشورة مع المرأة إلا للمخالفة .  
ومنها : قطع شعر اللحية والخبز بالاسنان .  
ومنها : النوم على المقابر وفي الحمامات .  
ومنها : الجماع في الماء الحار .  
ومنها : كثرة النوم .

---

(١) عقد اليدين على العقب يكون غالباً من الكبر ولذا كره ذلك، إلا إذا كان عن مرض أو شيخوخة فلا بأس.

- ومنها : وضع الخبز على الركبة والأكل منه بالفم .
- ومنها : وضع اليدين بين الرجلين والنوم .
- ومنها : النظر إلى تارك الصلاة .
- ومنها : ترك أمر الأهل بالصلاة<sup>(١)</sup> .
- ومنها : وضع النعل والسراويل والثوب تحت الرأس .
- ومنها : النفخ على المرأة .
- ومنها : النظر إلى المرأة بالليل .
- ومنها : وضع الرأس على عتبة الباب عند النوم .
- ومنها : إلقاء البصاق على وجه المسلم وعلى الماء .
- ومنها : الجلوس على الرجلين عند الأكل .
- ومنها : التمشط في الحمام .
- ومنها : الاشتغال بالأمور في ساعة نحسة<sup>(٢)</sup> .
- ومنها : عمل الصياغة، والذباحة، وآلات القمار، والنقش، والنساجة .
- ومنها : أكل البنج .
- ومنها : شرب الجرس .
- ومنها : عمل الموتى .
- ومنها : بيع الأكفان .
- ومنها : التفكير في المعنى واللغز .
- ومنها : النوم على الوجه .

(١) ترك الأمر بالصلاه خلاف للآية الشريفة [وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها] ولذلك يحرم

الترك عند الظن بالتأثير وإلا كان مكروهاً.

(٢) الايام والساعات المحسنة للأفعال والنحسة وردت في روايات أهل البيت عليهم السلام.

ومنها : إلقاء قشر البيض تحت الأرجل .

ومنها : المشي بين الزرع .

وقيل : إن حلق الرأس يوم الثلاثاء، وقصّ الأظفار يوم الأربعاء، والتنوير

يوم الجمعة، يورثن الادبار .

وعدّ بعضهم من موجبات الفقر التعجيل في رفع الرأس عن السجدة ، ولعن الناس ، وتجفيف البدن والرأس والوجه بإزار الحمام ، وأكل الخبز على طرف الثوب وذيله ، والبول من قيام ، ووضع العمامة تحت الرأس ، والتخلل بطين الجدار ، وفي المرسل : من شرب الماء وهو قائم، أو تسربل وهو قائم، أو تَعَمَّم وهو قاعد، ابتلاه الله ببلاء لا دواء له ، ومن تَمَشَّط بمشط مكسور، أو كتب بقلم معقود فتح الله عليه سبعين باباً من الفقر .

ومن القسم الثاني :

الجمع بين الصلاتين .

ومنها : التعقيب بعد الغداة إلى ساعة أو إلى أن تطلع الشمس ، فانه أبلغ

في طلب الرزق من الضرب في الأرض، وكذا التعقيب بعد صلاة العصر

ساعة .

ومنها : صلة الرحم .

ومنها : كسح الفناء - يعني كنس فناء الدار - .

ومنها : كنس البيت فانه يُنْفِي الفقر .

ومنها : مواساة الأخ في الله عزّوجل .

ومنها : البكور في طلب الرزق .

ومنها : استعمال الأمانة وأدائها .

ومنها : قول الحق .

- ومنها : إجابة المؤذن - يعني حكاية الأذان - .
- ومنها : ترك الكلام في الخلاء .
- ومنها : ترك الحرص .
- ومنها : شكر المنعم .
- ومنها : اجتناب اليمين الكاذبة .
- ومنها : الوضوء قبل الطعام .
- ومنها : أكل ما يسقط من الخوان .
- ومنها : التسبيح كل يوم ثلاثين مرّة، فإن من سبح الله كل يوم ثلاثين مرة دفع الله عنه سبعين نوعاً من البلاء أيسرها الفقر .
- ومنها : الاستغناء .
- ومنها : قضاء حوائج المؤمنين وتحمل مؤنتهم على القدر المقدور، وتنفيس كربهم، فإن كلاً منها يزيد البركة، ويورث الرزق، وكثرة المال .
- ومنها : غسل الإناء .
- ومنها : تقليم الأظفار، فإنه يمنع الداء الأعظم، ويدر الرزق ويورده سيما إذا قلم كل جمعة، وكذا أخذ الشارب، وكذا قلم الأظفار يوم الخميس وإبقاء واحدة ليوم الجمعة .
- ومنها : الصدقة، فإنها تزيل الفقر، وتزيد في الرزق والعمر .
- ومنها : طيب الكلام كما في خبر، وحسن الكلام كما في آخر، فإنه يثري المال، وينمي الرزق، وينسي الأجل، ويحبب إلى الأهل، ويدخل الجنة .
- ومنها : إقامة الصلاة بالتعظيم والخشوع .
- ومنها : قراءة سورة الواقعة سيما بالليل، ووقت العشاء، فإن من قرأها كل ليلة لم تصبه فاقة أبداً، ومن قرأها في كل ليلة جمعة أحبه الله وحببه إلى الناس أجمعين، ولم ير في الدنيا يؤساً، ولا فقراً، ولا فاقةً ، ولا آفة من آفات الدنيا، وكان

من رفقاء أمير المؤمنين عليه السلام، وهذه السورة لأمير المؤمنين عليه السلام خاصة لم يشرك فيها أحداً .

ومنها : قراءة سورة يس، فإنها توسع المعيشة سيما قراءتها وقت الصبح .

ومنها : قراءة سورة تبارك الذي بيده الملك، وقت الصبح .

ومنها : قراءة سورة والصفات، فإن من قرأها كل جمعة لم يزل مرزوقاً في الدنيا بأوسع ما يكون من الرزق، ولم يصبه الله تعالى في ماله ولا في ولده ولا في بدنه بسوء من الشيطان الرجيم .

ومنها : قراءة سورة المَعْمَرَة في فريضة من الفرائض الخمس ، فإنها تبعد الفقر، وتجلب الرزق، وتدفع ميتة السوء .

ومنها : حضور المسجد قبل الأذان .

ومنها : المداومة على الطهارة .

ومنها : اداء سنة الفجر والوتر في البيت .

ومنها : ترك التكلم بكلام لغو .

ومنها : الاقتصاد في المعيشة، فإنه يورث سعة الرزق والغنى، وضمن أبو عبد الله عليه السلام لمن اقتصد ان لا يفتقر .

ومنها : غسل اليدين قبل الأكل وبعده .

ومنها : العمل الصالح، فإنه بنص الآية يورث الرزق الكريم، المفسر بالرزق بلا مئة ولا تعب بل بلا طلب .

ومنها : التقوى، فانها بنص الآية الشريفة تجلب الرزق .

ومنها : التوكل .

ومنها : الإسراع قبل غروب الشمس، فإنه ينفي الفقر، ويزيد في

الرزق .

ومنها : التَّخْتَمُ بالعقيق، فإن الامام عليه السلام يتعجب من يد فيها فص عقيق كيف تخلو من الدينار والدرهم.  
ومنها : التختم بالفيروزج والياقوت، فإن كلاً منها ينفي الفقر .  
ومنها : الصلاة - وخصوصاً صلاة الليل - فإنها تورث سعة الرزق، وبركة المال، وقضاء الحاجة .

ومنها : اتخاذ الخل في البيت، فإن كل بيت فيه خل ما أفقر، كما عن سيد البشر صلى الله عليه وآله وسلم .  
ومنها : التسمية باسم محمد صلى الله عليه وآله وسلم، أو علي، أو الحسن، أو الحسين، أو طالب، أو جعفر، أو عبدالله، أو فاطمة، فإن الفقر لا يدخل بيتاً فيه أحد الاسماء المذكورة .

ومنها : قول مائة مرة «لا إله إلا الله الملك الحق المبين» كل يوم، فإنه يعيد من الفقر، ويونس وحشة القبر، ويستجلب الرزق .  
ومنها : قول: «لا حول ولا قوة إلا بالله» كل يوم ثلاثين مرة، فإن من قاله يستقبل الغنى، ويستدبر الفقر، وقرع باب الجنة .

ومنها : قراءة آية الكرسي، سبياً في دبر كل صلاه، وحين يرجع إلى بيته، وقراءة «قل هو الله أحد» إذا دخل البيت بعد التسليم، والتسليم إذا دخل منزله على أهل البيت فإن كلاً منها يزيل الفقر .

ومنها : قول: «لا حول ولا قوة إلا بالله، توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الدال وكبره تكبيراً» فإنه يذهب الفقر والسقم .  
ومنها : الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فانها تجلب الرزق .

ومنها : كثرة الاستغفار، فإنها تورث الفرج من كل هم، والمخرج من كل

- ضيق، وتجلب الرزق، وتنفي الفقر، وتزيد القوة .
- ومنها : قول عشر مرّات في دبر الفجر «سبحان الله العظيم وبحمده، استغفر الله وأسأله من فضله» .
- ومنها : البرّ بالوالدين، فإنه ينفي الفقر، ويخفف سكرات الموت .
- ومنها : التزويج، فإنه يورث الغنى والسعة .
- ومنها : السواك، فإنه يورث الغنى .
- ومنها : التمشّط، فإنه يجلب الرزق .
- ومنها : التدلّك بعد التنوير بالحناء، فإنه ينفي الفقر .
- ومنها : الدعاء للمسلم بظهر الغيب، فإنه يسوق إلى الداعي الرزق .
- ومنها : لعق القصة .
- ومنها : ذرّ الملح على أول لقمة .
- ومنها : الحج والعمرة .
- ومنها : غسل الرأس بالحنطمي .
- ومنها : غسله بالسدر .
- ومنها : القيلولة .
- ومنها : إكثار الصوم في شعبان .
- ومنها : الصدق .
- ومنها : حسن الجوار .
- ومنها : التخلل، فإن كلّاً منها ينفي الفقر، ويجلب الرزق .
- ومنها : التمسح بياء الورد، فإنه يدفع اليأس والفقر .
- ومنها : لبس خاتم منقوش عليه «ما شاء الله لا قوة إلا بالله» فإنه يورث الأمن من الفقر، وكذا قول «ما شاء الله لا قوة إلا بالله» .
- ومنها : شراء الحنطة .

ومنها : طلب القليل من الرزق .

ومنها : الدعاء .

ومنها : اتخاذ عصا لوز .

ومنها : حسن النية .

ومنها : لبس الثوب الخلق، فإنَّ كلاً منها يجلب الرزق، وينفي الفقر .

ومنها : زيارة الحسين عليه السلام، فإنها تزيد في الرزق، وتمد في العمر .

ومنها : ترك السعي في الحوائج يوم عاشوراء، فانه يقضي حوائج الدنيا

والآخرة .

ثم اعلم انَّ لجملة مما ذكر من جالبات الرزق فوائد آخر، ولجملة مما مرَّ من موجبات الفقر مضار آخر، تقدّمت جملة منها في طيّ الفصول، وانّا غرضنا هنا ذكر موجبات الفقر، ومورثات الغنى، فلذا اقتصرنا غالباً على ذكر ذلك.

ورود عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال: شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ديناً كان عليّ، فقال: يا عليّ! قل: «اللهم أغني بحلالك عن حرامك، وبفضلك عمّن سواك» فلو كان عليك مثل صبير ديناً قضاه الله عنك. وصبير جبل باليمن ليس باليمن جبل أعظم منه.

وقال الشيخ البهائي رحمه الله في الأربعين: انه كثر عليّ الدين في بعض السنين حتى تجاوز ألفاً وخمسمائة مثقال ذهباً، وكان أصحابه متشدّدين عليّ في تقاضيه غاية التشدّد حتى شغلني الاهتمام به عن أكثر أشغالي، ولم يكن لي في وفاته حيلة، ولا إلى أدائه وسيلة، فواظبت على هذا الدعاء فكنّت اكرّره بعد صلاة الصبح، وربّما كرّرت بعد صلوات آخر أيضاً، فيسرّ الله قضاءه، وعجّل أداءه في مدّة يسيرة، بأسباب غريبة ما كانت تخطر بالبال، ولا تمرّ بالخيال .

ونقل انَّ أحمد بن محمد القادسي الضرير دخل بغداد فقيراً في حال سيئة، لا يملك شيئاً من الدنيا، فبقي على ذلك مدّة، فضاقت ذرعاً بها هو فيه،



فألهم دعاء، وكان يدعو به، ويواظب عليه، فيسر الله له الرزق، وسهلت أسبابه، وصار ذا ثروة وتجمل، والدعاء: «اللهم يا سبب من لا سبب له، ويا سبب كل ذي سبب، يا مسبب الأسباب من غير سبب، صلّ على محمد وآله وأغنني بحلالك عن حرامك، وبفضلك عمّن سواك، يا حي يا قيوم» .

وروي أنّه جاء رجل إلى عيسى بن مريم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام يشكو ديناً فقال: قُلْ: «اللهم يا فارح الهم، ومنفس القم، ومذهب الأحران، ومجيب دعوة المضطرين، يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما، أنت رحمتي ورحمن كل شيء فارحني رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك، وتقضي بها عني الدين» فلو كان ملء الأرض ذهباً لأدّاه الله عزّوجلّ عنك.

وينبغي لمن يرجو مخلوقاً في الرزق أن يقطع نظره عنه، ويدعو بالدعاء الذي علّمه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم ابنه الإمام المجتبي عليه السلام في الرؤيا، فإن الله سبحانه يرفقه أزيد ممّا كان يأمله، والدعاء هذا: «اللهم اذفد في قلبي رجاك، واقطع رجائي عمّن سواك، حتّى لا أرجو أحداً غيرك، اللهم ما ضعفت من قوتي وقصر عنه أمني، ولم تنته<sup>(١)</sup> رغبتني، ولم تبلغه مسألتني، ولم يجز عليّ لساني ممّا أعطيت الأوّلين والآخريين من اليقين فاخصني به يا ربّ العالمين .

## المقام الثاني

إنه قد ورد في الاخبار كون أشياء موجبة للهّم والغم، وأشياء أخر دافعة للهّم ومزيلة له. وورد كون أشياء مورثة للنسيان، وأشياء مورثة للجنون، وأشياء مطيلة للعمر، وأشياء مورثة لقساوة القلب، وأخر مرققات له، ومزيدات للدمعة.

فمن القسم الأول :

أعني مورثات الهّم والغم، الجلوس على عتبة الباب.

ومنها : شق الغنم والمرور بما بينها.

ومنها : لبس السراويل من قيام.

ومنها : مسح اليد والوجه بالذيل. وزاد بعضهم تجفيف الوجه بالكم.

ومنها : قصّ شعر اللحية بالأسنان.

ومنها : المشي على قشر البيض.

ومنها : الجلوس على ما يبرئى من القلم.

ومنها : لبس النعل السوداء.

ومنها : قطع الثوب يوم الأحد.

ومنها : اللعب بالخصية.

ومنها : الاستنجاء باليمين.

ومنها : الأكل بالشال.

ومنها : المشي فيما بين القبور.

ومنها : الضحك بين المقابر. وزاد بعض المحدثين المرور على قشر الفوم

والبصل.

وقد اشتهر على الألسن إراث المشي بين المرأتين والاجتياز بينها،  
وخيطة الثوب على البدن، والتعمم قاعداً، والبول في الماء الراكد، والبول في  
الحمام، والنوم على الوجه أيضاً [توجب] الغم والهم، ولم أقف له على مستند. نعم قد  
عرفت إراثها الفقير.

ومن القسم الثاني :

أعنى الأمور المزيله للهمّ والغم: المشي.

ومنها : الركوب.

ومنها : الارتماس في الماء.

ومنها : النظر في الخضرة.

ومنها : الأكل والشرب.

ومنها : النظر إلى المرأة الحسناء.

ومنها : الجماع.

ومنها : السواك.

ومنها : محادثة الرجال.

ومنها : غسل الرأس بالخطمي.

ومنها : غسل الثياب وتنظيفها.

ومنها : قول: «لا حول ولا قوة إلا بالله». وكذا قول: «لا إله إلا أنت

سبحانك إني كنت من الظالمين» وقول: «ربي لا أشرك به شيئاً، توكلت على الحي

الذي لا يموت» ونقش «لا إله إلا الله الملك الحق المبين» على الخاتم.

ومنها : أكل العنب سيبا الأسود.

ومنها : ذكر الموت. قال الصادق عليه السلام لأبي بصير: أما تحزن؟

أما تهتم؟ أما تألم؟ قلت: بلى والله. قال: فإذا كان ذلك منك فاذكر الموت وحدثك

في قبرك، وسيلان عينيك على خديك، وتقطع أوصالك، وأكل الدود من لحمك، وبلاك، وانقطاعك عن الدنيا، فإن ذلك يحنك على العمل، ويردعك من كثير من الحرص على الدنيا.

ومن القسم الثالث :

أعني الأشياء المورثة للحفظ والمزيدة له: قراءة القرآن، سيما آية الكرسي.

ومنها : الصوم.

ومنها : السواك.

ومنها : أكل العسل.

ومنها : تقليل الغذاء.

ومنها : صلاة الليل بالخشوع والخضوع.

ومنها : كثرة الصلوات على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ومنها : اكل الكندر مع السكر.

ومنها : أكل احدى عشرة زبيبة حمراء كل يوم.

وزاد بعض المحدثين أكل الحلوى، والعدس، واللحم، والخبز البارد، ودوام

الوضوء، والجلوس مستقبل القبلة، والنظر إلى وجه العلماء، وامتنال أمر الوالدين

وإطاعتها، والايقاظ في الثلث الأخير من الليل، والاشتغال فيه بطاعة الله

سبحانه.

وزاد آخر: قلة النوم، وقلة الكلام، والمواقعة بالاعتدال، واستعمال

العطريات، والاستنشاق، والحمام في كل يوم مرّة، واستصحاب الذهب والفضة.

وورد ان من أراد حفظ القرآن والعلم فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف

بزعفران وعسل ماذي [كذا] ثم يفسله بهاء مطر - أخذ قبل أن ينزل الى الأرض -

ثم يشربه على الريق يفعل ذلك ثلاثة أيام يحفظ ما يريد حفظه ان شاء الله

تعالى، والدعاء هذا «اللهم إني أسألك فأنت مسؤول لم يسأل مثلك، أسألك بحق محمد نبيك ورسولك، وإبراهيم خليلك وصفيك، وموسى كلمك ونجيك، وعيسى كلمتك وروحك، وأسألك بمصحف إبراهيم عليه السلام، وتوراة موسى عليه السلام، وإنجيل عيسى عليه السلام، وزبور داود عليه السلام، وقرآن محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وأسألك بكل وحي أوحيت، وبكل حرف أنزلته، وبكل قضاء قضيته، وبكل سائل أعطيته، وأسألك باسمك الذي إذا دعا به أنبيائك وأصفياؤك وأحباؤك استجبت لهم، وأسألك بكل اسم أنزلته في كتابك من كتابك<sup>(١)</sup>، وأسألك باسمك الذي أثبت به أرزاق العباد وأسألك بالاسم الذي استقل به عرشك، وأسألك بالاسم الذي وضعته على الأرضين فاستقرت، وأسألك بالاسم الذي دعوت به السموات فاستقلت، وأسألك بالاسم الذي وضعته على الجبال فرست، وأسألك باسمك الواحد الفرد الصمد الوتر العزيز الذي ملأ الأركان كلها، الطاهر المطهر، يا الله يا رحمن يا رحيم يا مهيمن يا قدوس يا حيّ يا قيوم، يا ذا الجلال والإكرام أن تصلي على محمد وآل محمد وترزقي حفظ القرآن العزيز والحكمة برحمتك يا أرحم الراحمين».

ومن القسم الرابع:

أعني مورثات النسيان: أكل التفاح الحامض.

ومنها: أكل الكزبرة.

ومنها: أكل الجبن.

ومنها: أكل شيء على الجنابة.

ومنها: أكل سؤر الفأر.

(١) استظهر المصنف قدس سره: كتبك.

ومنها : قراءة ألواح القبور.

ومنها : المشي بين المرأتين.

ومنها : الحجامة في النقرة.

ومنها : البول في الماء الراكد.

ومنها : البول مستقبيل القبلة.

ومنها : البول على الرماد.

ومنها : العيش في الحرام.

ومنها : إلقاء القملة حية.

ومنها : العبث بالذكر.

ومنها : أكل ما لم يذكر اسم الله تعالى عليه.

ومنها : النظر إلى المصلوب.

ومنها : أكل الجملجان، وهو السمسم.

وزاد بعض المحدثين: كثرة المعاصي، وكثرة الهموم والأحزان في أمور

الدنيا، وكثرة الأشغال والعلايق.

وآخر : النظر إلى الأجنبية، ومباشرة النساء المسنات، وفتح الإزار في

الحمام، وكثرة أكل الحامض، والبول تحت الأشجار ذوات الفاكهة، والافتراء

والبهتان، والتمشيط بمشط الغير، والأكل من القدر، وإلقاء ماء الفم في المسجد،

وبجماعة النساء من القفاء في الفرج، والأكل من غير التسمية، وذكر اسم الله

تعالى، وقراءة القرآن في الحمام، وذكر اسم الله تعالى على الجنابة، والأكل في

السوق، والنوم على المقابر، وكثره النوم في الليل، وكثرة شرب الماء.

وورد ان رجلاً شكاً إلى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم ما يلقي من

الوسوسة في صلاته حتى لا يعقل عدد ما صَلَّى. فقال له رسول الله صَلَّى الله عليه

وآله وسلم: إذا دخلت في صلاتك فاطعن في فخذك اليسرى باصبعك اليمنى

المسبحة ثم قل: «بسم الله وبالله توكلت على الله أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم» فإنك تنحره، وتزجره، وتطرده عنك.

وشكا إليه صلى الله عليه وآله وسلم آخر من وسوسة الصدر، والدين، والعيال، والحاجة، فقال صلى الله عليه وآله وسلم له: كر هذه الكلمات: «توكلت على الحي الذي لا يموت، والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا، ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الدّل وكبره تكبيرا» فلم يلبث الرجل أن عاد إليه صلى الله عليه وآله وسلم وقال: يا رسول الله (ص)! أذهب الله عني وسوسه صدري وقضى عني ديني، ووسّع رزقي.

وعنهم عليهم السلام: أنه إذا اردت ان تحدث عَنَّا بحديث فأنسأك الشيطان فضع يدك على جبهتك، وقُلْ «صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّي أَسْأَلُكَ يَا مُذَكَّرَ الْخَيْرِ وَالْأَمْرِ بِهِ ذَكَرَنِي مَا أَنْسَأَنِيهِ الشَّيْطَانُ». فإنك تذكره إن شاء الله تعالى.

وقد مرّ علاج آخر للوسواس في القسم الأول من المقام العاشر من الفصل العاشر، فلاحظ.

وأما القسم الخامس :

أعني ما يورث الجنون أو يخاف منه الجنون: فأمر تقدمت متفرقة في طي

الفصول.

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: ثلاث يخاف منها الجنون

التغوط بين القبور، والمشي في خف واحد، والرجل ينام وحده.

وأما القسم السادس :

وهو ما يزيد العمر :

فمنها : الصدقة.

ومنها : كثرة الدعاء.

ومنها : إطاعة أمر الوالدين.

ومنها : صلة الرحم.

ومنها : صلاة الليل.

ومنها : الاستغفار قبل الصبح.

ومنها : الحضور والتوجه بالصلاة.

ومنها : الصلاة جماعة.

ومنها : كثرة تلاوة القرآن مع التوجه إلى معانيه.

ومنها : ذكر الله سبحانه.

ومنها : الصلوات على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ومنها : زيارة سيد الشهداء صلوات الله عليه.

.. إلى غير ذلك مما تقدم متفرقاً في طيّ الفصول.

وأما القسم السابع :

أعني ما يورث قساوة القلب :

فمنها : ارتكاب المحرمات.

ومنها : ترك ذكر الله سبحانه.

ومنها : كثرة الأكل والشرب.

ومنها : أكل لقمة الشبهة.



- ومنها : كثرة أكل اللحم والإفراط فيه.
- ومنها : تأخير الصلوات عن أوقاتها.
- ومنها : الأكل والشرب بالشمال.
- ومنها : سرعة الأكل.
- ومنها : الالتفات بالوجه أو البصر في الصلاة.
- ومنها : كثرة الكلام الغير النافع.
- ومنها : كثرة النوم.
- ومنها : النوم على الطعام.
- ومنها : كثرة الضحك.
- ومنها : كثرة همّ القوت.
- ومنها : همّ بالدنيا.
- ومنها : طول الأمل.
- ومنها : كثرة المال.
- ومنها : مجالسة الأندال.
- ومنها : الحديث مع النساء.
- ومنها : مجالسة الأغنياء.
- ومنها : الأخذ برأي النساء.
- ومنها : مجالسة الضال والجائر في الحكم والسلطان.
- ومنها : خفق النعال.
- ومنها : إتيان باب السلطان.
- ومنها : طلب الصيد.
- ومنها : ترك مجالسة العلماء العاملين.
- ومنها : طرح التراب على ذي الرحم بعد وضعه في القبر.

ومنها : السكوت من غير فكرة.

وأما القسم الثامن:

أعني مرققات القلب :-

فمنها : ذكر الموت.

ومنها : مجالسة العلماء العاملين.

ومنها : الصوم.

ومنها : كثرة الاستغفار بالأسحار.

ومنها : ملاطفة اليتيم ومسح رأسه.

ومنها : حفر قبر والاضطجاع فيه حياً .

## المقام الثالث

في بيان انه قد تقدمت حقوق الوالدين والولد في الفصل الأول، وحقوق المؤمن على أخيه، وحقوق خصوص العالم في المقام الأول من الفصل العاشر، وقد تضمنت جملة من الحقوق رواية ثابت بن دينار أبي حمزة الثمالي عن سيد الساجدين عليه السلام قال:

حقّ الله الأكبر عليك: أن تعبده ولا تشرك به شيئاً، فإذا فعلت ذلك بإخلاص جعل لك على نفسه أن يكفيك أمر الدنيا والآخرة.  
وحقّ نفسك عليك: أن تستعملها بطاعة الله عزّ وجل.  
وحقّ اللسان: إكرامه عن الخنا وتعويده الخير، وترك الفضول التي لا فائدة لها، والبرّ بالناس، وحسن القول فيهم.

وحقّ السمع: تنزيهه عن سماع الغيبة، وسماع ما لا يحلّ لك سماعه.  
وحقّ البصر: أن تغضّه عمّا لا يحلّ لك وتعتبر بالنظر به.  
وحقّ يديك: أن لا تبسطهما إلى ما لا يحلّ لك.  
وحقّ رجلك: أن لا تمشي بها إلى ما لا يحلّ لك، فبها تقف على الصراط، فانظر أن لا ترزّل بك فتردّي في النار.

وحقّ بطنك: ان لا تجعله وعاء للحرام، ولا تزيد على الشبع.  
وحقّ فرجك: عليك أن تحصنه من الزنا، وتحفظه من أن يُنظر إليه.  
وحقّ الصلاة: أن تعلم انها وفادة إلى الله عزّ وجلّ، وأنت فيها قائم بين يدي الله، فإذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل الحقير الراغب الراهب الراجي الخائف المستكين المتضرع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون والوقار،

وتقبل عليها بقلبك، وتقيمها بحدودها وحقوقها.  
 وحقّ الحجّ: أن تعلم أنّه وفادة إلى ربك، وفرار إليه من ذنوبك، وفيه قبول توبتك، وقضاء الفرض الذي أوجب الله عليك.  
 وحقّ الصوم: أن تعلم أنه حجاب ضربه الله عزّوجلّ على لسانك وسمعك وبصرك وبطنك وفرجك، يسترك به عن النار، فان تركت الصوم خرت ستر الله.  
 وحقّ الصدقة: أن تعلم أنها ذكرك عند ربك، ووديعتك التي لا تحتاج إلى الإشهاد عليها، وكنت بما تستودعه سراً أوثق منك بما تستودعه علانية، وتعلم أنها تدفع عنك البلايا والأسقام في الدنيا، وتدفع عنك النار في الآخرة.  
 وحقّ الهدى : ان تريد به الله عزّوجلّ، ولا تريد خلقه، ولا تريد به إلاّ التعرّض لرحمته ونجاة روحك يوم تلقاه.

وحقّ السلطان: أن تعلم إنك جعلت له فتنة، وأنه مبتليّ فيك بما جعل الله له عليك من السلطان، وأن عليك أن لا تتعرّض لسخطه فتُلقي بيدك إلى التهلكة، وتكون شريكاً فيما يأتي إليك من سوء.

وحقّ سائسك بالعلم : التعظيم له، والتوقير لمجلسه، وحسن الاستماع إليه، والإقبال عليه، وأن لا ترفع إليه صوتك، ولا تجيب أحداً يسأله عن شيء حتى يكون هو الذي يجيب، ولا تحدّث في مجلسه أحداً، ولا تغتاب عنده أحداً، وأن تدفع عنه إذا ذكر عندك بسوء، وأن تستر عيوبه، وتظهر مناقبه، ولا تجالس له عدواً، ولا تعادي له ولياً، فإذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة الله بأنك قصدته وتعلّمت علمه لله جلّ اسمه لا للناس.

وأما حقّ سائسك بالملك : فأن تطيعه ولا تعصيه إلاّ فيما يسخط الله عزّوجلّ، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وأما حقّ رعيتك بالسلطان : فان تعلم أنهم صاروا رعيتك لضعفهم وقوتك فيجب أن تعدل فيهم، وتكون كالوالد الرحيم، وتغفر لهم جهلهم، ولا تعاجلهم

بالعقوبة، وتشكر الله عزوجل على ما آتاك من القوة عليهم.

وأما حقّ رعبتك بالعلم : فإن تعلم أن الله عزوجل إنّها جعلك لهم قيباً عليهم فيما آتاك من العلم، وفتح لك من خزائنه خزائنه الحكمة، فإن أحسنت في تعليم الناس، ولم تحرق بهم، ولم تضجر عليهم زاد الله من فضلك، وإن أنت منعت الناس علمك أو خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقاً على الله عزوجل أن يسلبك العلم وبهائه، ويسقط من القلوب محلك.

وأما حقّ الزوجة : فإن تعلم أن الله عزوجل جعلها لك سكناً وأنساً، فتعلم أن ذلك نعمة من الله عزوجل عليك فتكرمها وترفق بها، وإن كان حقك عليها أوجب، فإن لها عليك أن ترحمها لأنها أسيرك، وتطعمها وتكسوها، وإذا جهلت عفوت عنها.

وأما حقّ مملوكك : فإن تعلم انه خلق ربك، وابن أبيك وأمك، ولحمك ودمك، لم تملكه لأنك صنعته دون الله، ولا خلقت شيئاً من جوارحه، ولا أخرجت له رزقاً، ولكن الله عزوجل كفاك ذلك، ثم سخره لك وائتمنك عليه، واستودعك إياه ليحفظ لك ما يأتيه من خير إليه، فأحسن إليه كما أحسن الله إليك، وإن كرهته استبدلت به، ولم تعدّب خلق الله عزوجل ولا قوة إلا بالله.

وأما حقّ أمك : فإن تعلم أنها حملتك حيث لا يحتمل أحدٌ أحداً، وأعطتك [خ.ل: أطعمتك] من ثمرة قلبها ما لا يُعطي [خ.ل: يُطعم] أحدٌ أحداً، ووقتك بجميع جوارحها ولم تبال أن تجوع وتطعمك، وتعطش وتسقيك، وتعرى وتكسيك، وتضحى وتظلك، وتهجر النوم لأجلك، ووقتك الحرّ والبرد لتكون لها، وأنك لا تطيق شكرها إلا بعون الله وتوفيقه.

وأما حقّ أبيك : فإن تعلم أنه أصلك، فإنه لولاه لم تكن، فمهما رأيت من نفسك ما يعجبك فاعلم أن أباك اصل النعمة عليك فيه، فاحمد الله واشكره على قدر ذلك، ولا قوة إلا بالله.

وأما حقّ ولدك : فإن تعلم أنّه منك وهو مضاف إليك في عاجل الدنيا بخيره وشرّه، وأنك مسؤول عمّا وليّته من حسن الأدب والدلالة على ربّه عزّوجلّ، والمعونة على طاعته، فاعمل في أمره عمل من يعلم أنه مثاب على الإحسان إليه، معاقب على الإساءة إليه.

وأما حق أخيك : فإن تعلم أنه يدك وعزّك وقوتك فلا تتخذة سلاحاً على معصية الله، ولا عدّة للظلم لخلق الله، ولا تدع نصرته على عدوّه، والنصيحة له، فإن أطاع الله وإلّا فليكن الله أكرم عليك منه، ولا قوّة إلا بالله.

وأما حق مولاك المنعم عليك : فإن تعلم أنه أنفق فيك ماله وأخرجك من ذلّ الرقّ ووحشته إلى عزّ الحرّية وأنسها، فأطلقك من أسر الملكيّة، وفكّ عنك قيد العبوديّة، وأخرجك من السجن، وملّكك نفسك، وفرّغك لعبادة ربّك، وتعلم أنه أولى الخلق بك في حياتك وموتك، وأن نصرته عليك واجبة بنفسك وما احتاج إليه منك، ولا قوّة إلا بالله.

وأما حق مولاك الذي أنعمت عليه : فإن تعلم أن الله عزّوجلّ جعل عتقك له وسيلة إليه، وحجاباً لك من النار، وأن ثوابك في العاجل ميراثه إذا لم يكن له رحم مكافأة لما انفقت من مالك، وفي الآجل الجنّة.

وأما حقّ ذي المعروف عليك: فإن تشكره وتذكر معروفه، وتكسبه المفاضة الحسنه، وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله عزّوجلّ، فإذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرّاً وعلانية، ثم إن قدرت على مكافأته يوماً كافيته.

وأما حقّ المؤدّن: أن تعلم أنه مذكر لك ربّك عزّوجلّ، وداع لك إلى حظّك، وعونك على قضاء فرض الله عزّوجلّ عليك، فاشكره على ذلك شكر المحسن إليك.

وأما حقّ إمامك في صلاتك : أن تعلم أنه تقلّد السفارة فيما بينك وبين ربك عزّوجلّ، وتكلّم عنك، ولم تتكلم عنه، ودعا لك ولم تدع له، وكفاك هول المقام

بين يدي الله عزوجل، فإن كان نقص كان به دونك، وإن كان تماماً كنت شريكه، ولم يكن له عليك فضل، فوقى نفسك بنفسه، وصلاتك بصلاته، فتشكر له على قدر ذلك.

وأما حق جليسك : فإن تلين له جانبك، وتنصفه في مجارة اللفظ، ولا تقوم من مجلسك إلا بإذنه، ومن يجلس إليك يجوز له القيام عنك بغير إذنك وتنسى زلاته، وتحفظ خيراته، ولا تسمعه إلا خيراً.

وأما حق جارك : فحفظه غائباً، وإكرامه شاهداً، ونصرته إذا كان مظلوماً، ولا تتبع له عورة، فإن علمت عليه سوء سترته عليه، وإن علمت أنه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه، ولا تسلمه عند شديدة، وتقبل عثرته، وتغفر ذنبه، وتعاشره معاشرة كريمة، ولا قوة إلا بالله.

وأما حق الصاحب : فإن تصحبه بالتفضل والإنصاف، وتكرمه كما يكرمك، ولا تدعه يسبق إلى مكرمة، فإن سبق كافيته، وتودّه كما يودّك، وتزجره عما يهّم به من معصية الله، وكن عليه رحمة، ولا تكن عليه عذاباً، ولا قوه إلا بالله.

وأما حق الشريك : فإن غاب كافيته، وإن حضر رعيته، ولا تحكم دون حكمه، ولا تعمل برأيك دون مناظرته، وتحفظ عليه ما له، ولا تخنه فيما عزّ أو هان عن أمره، فإن يد الله تبارك وتعالى على الشريكين ما لم يتخاونا، ولا قوه إلا بالله.

وأما حق مالك : فإن لا تأخذه إلا من جلّه، ولا تنفقه إلا في وجهه، ولا تؤثر على نفسك من لا يحمذك، فأعمل به بطاعة ربك، ولا تبخل به فتبوء بالחסرة والندامة مع التبعة، ولا قوة إلا بالله.

وأما حق غريمك الذي يطالبك : فإن كنت موسراً أعطيته، وإن كنت معسراً أرضيته بحسن القول، ورددته عن نفسك رداً لطيفاً.

وحق الخليلط : أن لا تغره، ولا تغشه، ولا تحدعه، وتتقي الله في أمره.

وأما حق الخصم المدعي عليك : فإن كان ما يدعيه عليك حقاً كنت

شاهده على نفسك، ولم تظلمه، وأوفيته حقاً، وإن كان ما يدعي باطلاً رفقت به، ولم تأت في أمره غير الرفق، ولم تسخط ربك في أمره، ولا قوة إلا بالله. وحق خصمك الذي تدعي عليه : إن كنت محققاً في دعواك أجملت في مقاولته ولم تجحد حقه، وإن كنت مبطلاً في دعواك اتقيت الله عزوجل وتبت إليه، وتركت الدعوى.

وحق المستشار : إن علمت له رأياً حسناً أشرت عليه، وإن لم تعلم له أرشده إلى من يعلم.

وحق المشير عليك : أن لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه، وإن وافقك حمدت الله عزوجل.

وحق المستنصح : أن تؤدي إليه النصيحة، وليكن مذهبك الرحمة له والرفق.

وحق الناصح : أن تلين له جناحك، وتصفي إليه بسمعك، فإن أتى بالصواب حمدت الله عزوجل، وإن لم يوافق رحمته ولم تتهمه وعلمت أنه أخطأ، ولم تؤاخذه بذلك إلا أن يكون مستحقاً للتهمة فلا تعبا بشيء من أمره على حال، ولا قوة إلا بالله.

وحق الكبير : توقيره لسنه، وإجلاله لتقدمه في الإسلام قبلك، وترك مقابله عند الخصام، ولا تسبقه إلى طريق، ولا تتقدمه، ولا تستجهله، وإن جهل عليك احتملته وأكرمته، لحق الإسلام وحرمته.

وحق الصغير : رحمته من نوى تعليمه، والعفو عنه، والستر عليه، والرفق به، والمعونة له.

وحق السائل: إعطاؤه على قدر حاجته.

وحق المسؤول : إن أعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضلته، وإن منع فاقبل عذره.



وحق من سرَّك لله : أن تحمد الله عزَّوجلَّ أولاً ثم تشكره.  
 وحق من أساءك : أن تعفو عنه، وإن علمت أن العفو يضرَّ انتصرت،  
 قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا انتَصَرَ بِعَدِّ ظَلَمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّنْ سَبِيلٍ﴾<sup>(١)</sup>.  
 وحق أهل ملتك : إضمار السلامة والرحمة لهم، والرفق بمسيئتهم، وتألفهم،  
 واستصلاحهم، وشكر محسنهم، وكف الأذى عن مسيئهم، وتحبَّ لهم ما تحبَّ  
 لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك، وأن يكون شيوخهم بمنزلة أبيك، وشبابهم  
 بمنزلة إخوانك، وعجائزهم بمنزلة أمك، والصغار منهم بمنزلة أولادك.  
 وحق الذمة : ان تقبل منهم ما قبل الله عزَّوجلَّ منهم، ولا تظلمهم ما وفوا  
 لله عزَّوجلَّ بعهد<sup>(٢)</sup>.

أقول : لم يذكر عليه السلام في هذا الخبر حق القلب، والوجه، وما فرضه  
 الله تعالى عليهما، واختصر حقوق الجوارح. وقد بسط مولانا الصادق عليه  
 السلام الكلام فيها في الخبر الطويل لأبي عمرو الزبيري المروي في الكافي  
 المتضمن لبيان حقوق الجوارح، قال عليه السلام: ان الله فرض على جوارح  
 ابن آدم، وقسمه عليها، وفرقه فيها، فليس من جوارحه جارحة إلا وقد وكلت من  
 الإيمان بغير ما وكلت به أختها.. إلى أن قال: فأما ما فرض على القلب من  
 الإيمان، فالإقرار والمعرفة والعقد والرضا والتسليم بأن لا إله إلا الله وحده لا  
 شريك له إلهاً واحداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، وأن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم  
 عبده ورسوله، والإقرار بما جاء من عند الله من نبي أو كتاب، فذلك ما فرض  
 الله على القلب من الإقرار والمعرفة، وهو عمله، وهو قول الله عزَّوجلَّ: ﴿إِلَّا مَن

(١) سورة الشورى : ٤٦.

(٢) الخصال : ٢ / ٥٦٤ أبواب الخمسين ١. [طبعة جامعة المدرسين: ٥٧٠]. والأمالى للشيخ

الصدوق بيروت: ٣٠٤، وتحف العقول طبعة النجف: ١٩٢ باختلاف يسير.

٦٠٦ ..... مرآة الكمال للماقتاني/ج ٣

أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴿١١﴾ وَقَالَ ﴿أَلَا بذكرَ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ ﴿١٢﴾ وَقَالَ ﴿الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَقْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ ﴿١٣﴾ وَقَالَ: ﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ ﴿١٤﴾  
فذلك ما فرض الله على القلب من الإقرار والمعرفة، وهو عمله، وهو رأس الإيمان.

ثم أخذ عليه السلام في بيان ما فرضه الله تعالى على ساير الجوارح مشروحاً إلى أن قال: وفرض على الوجه السجود له بالليل والنهار في مواقيت الصلاة فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿٩﴾ فهذه فريضة جامعة على الوجه واليدين والرجلين، وقال في موضع آخر ﴿أَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا...﴾ ﴿١١﴾ إلى أن قال: فمن لقي الله حافظاً لجوارحه، موفياً كل جارحة من جوارحه ما فرض الله عليها لقي الله عز وجل مستكماً لإيمانه وهو من أهل الجنة، ومن خان في شيء منها أو تعدى مما أمر الله عز وجل فيها لقي الله ناقص الإيمان.. إلى أن قال: وبتمام الإيمان دخل المؤمنون الجنة، وبالنقصان دخل المفرطون النار<sup>(٧)</sup>.  
وعليك بمراجعة تمام الخبر فإنه خبر شريف.

(١) سورة النحل : ١٠٦.

(٢) سورة الرعد : ٢٨.

(٣) سورة المائدة : ٤٦.

(٤) سورة البقرة : ٢٨٤.

(٥) سورة الحج : ٧٧.

(٦) سورة الجن : ١٨.

(٧) اصول الكافي : ١ / ٣٣ باب في ان الإيمان ميثوث لجوارح البدن كلها حديث ١.

## المقام الرابع

في بيان شطر مما ورد في الإسلام والإيمان والدين والتشيع والخيرورة<sup>(١)</sup>  
والعقل الالهي.

فمما ورد في الاسلام :

قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الاسلام عريان، فلباسه الحياء،  
وزينته الوفاء، ومروته العمل الصالح، وعماده الورع، ولكل شيء أساس،  
وأساس الإسلام حبنا أهل البيت عليهم السلام.  
وقوله صلوات الله عليه وآله - أيضاً: إن الله خلق الإسلام فجعل له  
عرصة، وجعل له نوراً، وجعل له حصناً، وجعل له ناصراً، فأما عرصته: فالقرآن،  
وأما نوره: فالحكمة، وأما حصنه: فالمعروف. وأما أنصاره: فأنا وأهل بيتي  
وشيعتنا<sup>(٢)</sup>.

وقول أمير المؤمنين عليه السلام: الإسلام له أركان أربعة: التوكل على  
الله، والتفويض لأمر الله، والرّضا بقضاء الله، والتسليم لأمر الله<sup>(٣)</sup>.  
وقوله عليه السلام - أيضاً: لأنسب الإسلام نسبة لم ينسبه أحد قبلي ولا  
ينسبه أحد بعدي إلاّ بمثل ذلك، إن الإسلام هو التسليم، والتسليم هو اليقين،  
واليقين هو التصديق، والتصديق هو الاقرار، والاقرار هو العمل، والعمل هو

---

(١) خيار العباد. أو بمعنى التدين.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٤٦ باب نسبة الاسلام حديث ٣.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٤٧ باب خصال المؤمن حديث ٢ بزيادة: عزوجل.

الأداء، إن المؤمن لم يأخذ دينه عن رأيه، ولكن أتاه من ربه فأخذ به<sup>(١)</sup>.

ومما ورد في الإيمان والمؤمن :

[وذلك] حين سأل أمير المؤمنين عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صفة المؤمن، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: عشرون خصلة في المؤمن فإن لم تكن فيه لم يكمل إيمانه: إن من أخلاق المؤمنين - يا عليّ - المحاضرون الصلاة، المسارعون إلى الزكاة، والمهاجرون إلى بيت الله الحرام، والصائمون في شهر رمضان، والمطعمون المسكين، الماسحون لرأس اليتيم، المطهرون أطهارهم، المتزرون على أوساطهم، الذين إن حدثوا لم يكذبوا، وإن وعدوا لم يخلفوا، وإن ائتمنوا لم يخونوا، وإن تكلموا صدقوا، رهبان الليل، أسد بالنهار، صائمون النهار، قائمون الليل، لا يؤذون جاراً، ولا ياتأذنى بهم جار، الذين مشيهم على الأرض هوناً، وخطاهم على<sup>(٢)</sup> بيوت الأرامل وعلى أثر الجنائز، جعلنا الله وإياكم من المتقين<sup>(٣)</sup>.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ثلاث من كُنَّ فيه استكمل خصال الإيمان: إذا رضي لم يدخله رضاه في باطل، وإذا غضب لم يخرج الغضب من الحق، وإذا قدر لم يتعاط ما ليس له<sup>(٤)</sup>.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: إن الله جعل الإيمان على أربع دعائم: على الصبر، واليقين، والعدل، والجهد.  
فالصبر من ذلك على أربع شعب، على الشوق، والإشفاق، والزهد.

(١) اصول الكافي: ٢ / ٤٥ باب نسبة الاسلام حديث ١.

(٢) استظهر المصنف قدس سره كون على: إلى.

(٣) اصول الكافي: ٢ / ٢٣٢ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٥.

(٤) اصول الكافي: ٢ / ٢٣٩ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٢٩.

والترقب.. إلى أن قال:

واليقين على أربع شعب: تبصرة للفتنة، وتأويل الحكمة، ومعرفة العبرة، وسنة الأولين.

والعدل على أربع شعب: على غامض الفهم، وغمر العلم، وزهرة الحكم، وروضة الحلم.. إلى أن قال:

والجهاد على أربع شعب: على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصدق في المواطن، وشنآن الفاسقين.. الحديث<sup>(١)</sup>.

وقال زين العابدين عليه السلام: المؤمن يصمت ليسلم، وينطق ليغنم، لا يحدث أمانته الاصدقاء، ولا يكتفم شهادته من البعداء، ولا يعمل من الخير رياء، ولا يتركه حياء، إن زكّي خاف ما يقولون، ويستغفر الله لما لا يعلمون، لا يفره قول من جهله، ويخاف إحصاء ما عمله<sup>(٢)</sup>.

وقال عليه السلام - أيضاً -: من أخلاق المؤمن الإنفاق على قدر الإقتار، والتوسع على قدر التوسع، وإنصاف الناس، وابتداؤه اياهم بالسلام عليهم<sup>(٣)</sup>.

وقال الصادق عليه السلام: المؤمن حسن المعونة، خفيف المؤونة، جيد التدبير لمعيشته، ولا يلسع من جحر مرتين<sup>(٤)</sup>.

وقال عليه السلام - أيضاً -: ينبغي للمؤمن أن يكون فيه ثمان خصال: وقور عند الهزاهز، صبور عند البلاء، شكور عند الرخاء، قانع بما رزقه الله، لا يظلم الأعداء، ولا يتحامل للأصدقاء، بدنه منه في تعب، والناس منه في راحة، إن العلم خليل المؤمن، والحلم وزيره، والعقل أمير جنوده، والرفق أخوه، واللين

(١) الخصال للشيخ الصدوق : ١ / ٢٣١ باب الاسماء التي كل واحدة منها على أربعة حديث ١.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٢٣١ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٣.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٢٤١ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٣٦.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٢٤١ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٣٨.

[والبرّ] والده<sup>(١)</sup>.

وقال عليه السلام - أيضاً -: المؤمن له قوّة في دين، وحزم في لين، وإيمان في يقين، وحرص في فقه، ونشاط في هدى، وبرّ في استقامة، وعلم في حلم، وكيس في رفق، وسخاء في حق، وقصد في غنى، وتجمل في فاقة، وعفو في قدرة، وطاعة لله في نصيحة، وانتهاء في شهوة، وورع في رغبة، وحرص في جهاد، وصلاه في شغل، وصبر في شدة، وفي الهزاهز وقور، وفي المكاره صبور، وفي الرخاء شكور، ولا يفتاب، ولا يتكبر، ولا يقطع الرحم، وليس بواهن، ولا فظ، ولا غليظ، ولا يسبقه بصره، ولا يفضحه بطنه، ولا يغلبه فرجه، ولا يحسد الناس، يُعَيَّرُ ولا يُعَيَّرُ، ولا يسرف، ينصر المظلوم، ويرحم المسكين، نفسه منه في عناء، والناس منه في راحة، لا يرغب في عز الدنيا، ولا يجزع من ذلها، للناس همّ قد أقبلوا عليه، وله همّ قد شغله، لا يرى في حكمه نقص، ولا في رأيه وهن، ولا في دينه ضياع، يرشد من استشاره، ويساعد من ساعده، ويكيع عن الخنا والجهل<sup>(٢)</sup>.

وقال عليه السلام: المؤمن حلیم لا يجهل، وإن جُهل عليه يحلم. ولا يظلم، وإن ظلم غفر، ولا يبخل وإن بُخل عليه صبر<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: المؤمن من طاب مكسبه، وحسنت خليقته، وصحت سريرته، وأنفق الفضل من ماله، وأمسك الفضل من كلامه، وكفى الناس شره، وأنصف الناس من نفسه<sup>(٤)</sup>.

وقال الرضا عليه السلام: لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون فيه ثلاث

(١) اصول الكافي: ٢ / ٢٣٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٢.

(٢) اصول الكافي: ٢ / ٢٣١ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٤.

(٣) اصول الكافي: ٢ / ٢٣٥ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ١٧.

(٤) اصول الكافي: ٢ / ٢٣٥ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ١٨.

خصال: كتمان سرّه، ومداراة الناس، والصبر في البأساء والضراء<sup>(١)</sup>.

### ومأ ورد في الدين :

قول علي بن الحسين عليهما السلام: ان المعرفة بكمال دين المسلم تركه الكلام فيما لا يعنيه، وقلة مرآته، وحلمه، وصبره، وحسن خلقه<sup>(٢)</sup>.

وقول أمير المؤمنين عليه السلام: إن لأهل الدين علامات يعرفون بها، صدق الحديث، وأداء الأمانة، ووفاء العهد، وصلة الرحم، ورحمة الضعفاء، وقلة المراقبة للنساء - أو قال: قلة المؤاتاة للنساء - وبذل المعروف، وحسن الجوار، وسعة الخلق، واتباع العلم، وما يقرب إلى الله... إلى أن قال: إن المؤمن نفسه منه في شغل، والناس منه في راحة، إذا جنّ عليه الليل افتقرش وجهه، وسجد لله بمكارم بدنه، يناجي الذي خلقه في فكاك رقبته، ألا فهكذا كونوا<sup>(٣)</sup>.

### ومأ ورد في التشيع :

قول الصادق عليه السلام: ان شيعة علي كانوا خصم البطون، ذبل الشفاه، أهل رافة وعلم وحلم، يعرفون بالرهبانية، فأعينوا علي ما أنتم عليه بالورع والاجتهاد<sup>(٤)</sup>.

وقول أمير المؤمنين عليه السلام: شيعتنا المتبازلون في ولايتنا، المتحابون في مودّتنا، المتزاورون في إحياء أمرنا، الذين إذا غضبوا لم يظلموا، وإن رضوا لم

(١) اصول الكافي : ٢ / ٢٤١ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٣٩.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٢٤٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٣٤.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٢٣٩ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٣٠.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٢٣٣ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ١٠.

يسرفوا، بركة على من جادوا، وسلم لمن خالطوا<sup>(١)</sup>.

وقوله عليه السلام: شيعتنا من لا يعدو صوته سمعه، ولا شحناؤه بدنه، ولا يمتدح بنا معلنا، ولا يجالس لنا عائباً، ولا يخاصم لنا قالياً، وإن لقي مؤمناً أكرمه، وإن لقي جاهلاً هجره... إلى أن قال: شيعتنا من لا يهرهر الكلب ولا يطعم طمع الغراب، ولا يسأل عدونا وإن مات جوعاً. الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقال الصادق عليه السلام: ليس من شيعتنا من قال بلسانه وخالفنا في أعمالنا وآثارنا، ولكن شيعتنا من وافقنا بلسانه وقلبه، واتبع آثارنا، وعمل بأعمالنا، أولئك شيعتنا.

وقال الباقر عليه السلام: يا جابر! أيكثفي من ينتحل التشيع أن يقول بحبنا أهل البيت؟! فوالله ما شيعتنا إلا من إتقى الله وأطاعه، وما كانوا يعرفون - يا جابر - إلا بالتواضع، والتخشع، والأمانة، وكثرة ذكر الله، والصوم، والصلاة، والبر بالوالدين، والتعاهد للجيران من الفقراء وأهل المسكنة، والغارمين، والأيتام، وصدق الحديث، وتلاوة القرآن، وكف الألسن عن الناس إلا من خير، وكانوا أمناء عشايرهم في الأشياء... إلى أن قال: أحب العباد إلى الله عز وجل أتقاهم، وأعملهم بطاعته. يا جابر! والله ما يتقرب إلى الله تعالى إلا بالطاعة، وما معنا براءة من النار، ولا على الله لأحد من حجة، من كان لله مطيعاً فهو لنا ولي، ومن كان لله عاصياً فهو لنا عدو، وما تنال ولا يتنا إلا بالعمل والورع<sup>(٣)</sup>.

ومما ورد في الخيورة<sup>(٤)</sup>:

قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وصف خيار العباد: الذين إذا

(١) اصول الكافي: ٢ / ٢٣٦ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٢٤.

(٢) اصول الكافي: ٢ / ٢٣٨ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٢٧.

(٣) الأمالي للشيخ الطوسي: ٢ / ٣٤٥ مع اختلاف في بعض الكلمات الغير مغيرة للمعنى.

(٤) في أخبار العباد وما هو خير.



ما ورد في العقل الإلهي ..... ٦١٣

أحسنوا استبشروا، وإذا ساؤا استغفروا، وإذا أعطوا شكروا، وإذا ابتلوا صبروا،  
وإذا غضبوا غفروا<sup>(١)</sup>.

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: خياركم أولو النهى، وأولو النهى هم أولوا  
الأخلاق الحسنة، والأحلام الوزينة، وصلة الأرحام، والبر بالأمهات والآباء،  
المتعاهدون للجيران واليتامى، ويطعمون الطعام، ويفشون السلام في العالم،  
ويصلون والناس نيام غافلون<sup>(٢)</sup>.

ومما ورد في العقل الإلهي :

قول أمير المؤمنين عليه السلام لهشام : ما عبدا لله بشي أفضل من العقل،  
وما تم عقل امرئ حتى تكون فيه خصال شتى: الكفر والشر منه مأمونان،  
والرشد والخير منه مأمولان، وفضل ماله مبدول، وفضل قوله مكفوف، نصيبه من  
الدنيا القوت، لا يشيع من العلم دهره، الدل أحب إليه مع الله من العز مع غيره،  
والتواضع أحب إليه من الشرف، يستكثر قليل المعروف من غيره، ويستقل كثير  
المعروف من نفسه، ويرى الناس كلهم خيراً منه وانه شرهم في نفسه، وهو تمام  
الأمر<sup>(٣)</sup>.

.. إلى غير ذلك من الأخبار التي من أراد العثور على القدر المعتقد به منها  
راجع أصول الكافي كتاب العقل والجهل، وكتاب الإيمان والكفر.. وغيرهما منه،  
ومن غيره.

(١) أصول الكافي : ٢ / ٢٤٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٣٦.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ٢٤٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته حديث ٣٢.

(٣) أصول الكافي : ١ / ١٨ كتاب العقل والجهل حديث ١٢.

## المقام الخامس

### في آداب متفرقة نافعة

فمنها : استحباب السجود عند الريح العاصف، والدعاء بسكونها، والتكبير، فقد ورد ان ذلك يسكن الريح ويردّها.

وقال عليه السلام: ما بعث الله رجلاً إلا رحمةً أو عذاباً، فإذا رايتموها فقولوا: «اللهم إنا نسألك خيراً وخير ما أرسلت له، ونعوذ بك من شرها وشر ما أرسلت له». وكبروا وارفَعوا أصواتكم بالتكبير فإنه يكسرّها.

ومنها : عدم جواز سبِّ الرياح، والجبال، والساعات، والأيام، والليالي، والدنيا، لما ورد من نهي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن سبِّ الرياح لأنها مأمورة، وأنها من نفس الرحمن، وأنها بشير، وأنها نذير، وأنها لواقع، وأن من لعن شيئاً ليس له بأهل ترجع اللعنة عليه. وأمر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بسؤال الله من خيرها، والتعوذ به من شرّها.

وقال صلوات الله عليه وآله: لا تسبوا الجبال، ولا الساعات، ولا الأيام، ولا الليالي، فتأثموا ويرجع إليكم.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لا تسبوا الدنيا فنعم المطية الدنيا للمؤمن، عليها يبلغ الخير، وبها ينجو من الشر، انه إذا قال العبد: لعن الله الدنيا، قالت الدنيا: لعن الله أعصانا لرّبّه.

ومنها : استحباب توقّي البرد في أوله دون آخره، لقول أمير المؤمنين عليه السلام: توقوا البرد في أوله، وتلقوه في آخره، فإنه يفعل بالأبدان كما يفعل بالأشجار، أوله يحرق وآخره يورق.

ومنها : استحباب ذكر الله سبحانه عند الصاعقة، لما عن الصادق عليه السلام من: أن الصاعقة تصيب المؤمن والكافر، ولا تصيب ذاكراً.

ومنها : استحباب التسبيح عند سماع صوت الرعد بقول: «سبحان من يسبح الرعد بحمده، والملائكة من خيفته».

ويستحب عند سماع صوت الرعد ورؤية الصاعقة قول: «اللهم لا تقتلنا بغضبك، ولا تهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك».

وكذا يستحب قراءة الدعاء السادس والثلاثين من أدعية الصحيفة السجّادية الذي كان يقرأه عليه السلام عند النظر إلى السماء، والبرق، وسماع صوت الرعد.

ومنها : استحباب قول: «صَبَّاهُنِيئاً» عند نزول المطر.

ومنها : كراهة الإشارة إلى الهلال، وكذا إلى المطر بالأصابع للنهي عن ذلك.

ومنها : استحباب القيام في المطر أول ما يمطر حتى يبيل رأسه ولحيته وثيابه، تأسياً بأمر المؤمنين عليه السلام، فإنه كان يفعل ذلك ويقول: إن هذا ماء قريب العهد بالعرش .

ومنها : كراهة أن يقال للمسلم: رُجِّل، وللمصحف: مُصْنِحِف، وللمسجد: مُسَيِّجِد للنهي عن ذلك .

ومنها : كراهة إحراق شيء من الحيوان بالنار، لنهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنه<sup>(٣)</sup>.

ومنها : كراهة تسمية الطريق: سكة، للنهي عنه، معللاً بأنه لا سكة إلا سلك الجنة .

ومنها : استحباب التعوذ بالله من الشيطان الرجيم عند سماع هدير

الكلب، ونهيق الحمار، للأمر بذلك معللاً بأنهم يرون ما لا ترون .  
ومنها : كراهة أن يرتدف ثلاثة على كآبة، للنهي عن ذلك، معللاً بأن  
أحدهم ملعون وهو المقدم<sup>(١)</sup>.

ومنها : كراهة العيث باللحية واليد والثياب، لأنه مما كرهه النبي صلى  
الله عليه وآله وسلم للشيعنة .

ومنها : انه روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: أربع  
من كُنَّ فيه كان في نور الله الأعظم: من كان عصمة أمره شهادة أن لا إله إلا  
الله، وأني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ومن إذا أصابته مصيبة قال: «إنا  
لله وإنا إليه راجعون»، ومن إذا أصاب خيراً قال: «الحمد لله رب العالمين»، ومن  
إذا أصاب خطيئة قال: «أستغفر الله وأتوب إليه»<sup>(٢)</sup>.

ومنها : كراهة القنازع، والقصة، والجمعة، ونقش الخضاب على الراحة  
للنساء بعد البلوغ، للنهي عن ذلك، لأن نساء بني إسرائيل هلكت من قبل  
القصص ونقش الخضاب، ولا يحل لامرأة حاضت أن تتخذ قصة ولا جمعة.  
والقنازع - جمع القنزعة - وهي الخصلة من الشعر تترك على رأس الصبي.  
والقصة - بضم القاف وفتح الصاد المهملة - شعر الناصية، والخصلة المجتمعة من  
الشعر.

والجمعة - بضم الجيم وفتح الميم - ما سقط على المنكبين من شعر الرأس.  
قال في الوافي: كأن المراد باتخاذ القنزعة والقصة والجمعة إبدائها للرجال،  
ولعلمهن كن يبدین.

قلت: لا يخفى عليك ما في هذا التفسير من النظر، فإن الإبداء للأجانب  
غير الاتخاذ المنهي عنه، والذي أفهمه أن المراد باتخاذها هو حلق الرأس وإبقاء

(١) تقدم منا ذكر سند الرواية.

(٢) الحصال للشيخ الصدوق: ١ / ٢٢٢ حديث ٤٩.

الفتزة أو القصة أو الجمعة، لأنه الذي يصدق معه اتخاذ ما ذكر، إذ لولا حلق بعض الرأس لكان اتخاذ الشعر جميع الرأس لا لخصوص الفتزة والقصة والجمعة، فيكون المنهي عنه للمرأة حلق بعض الرأس وإبقاء بعض، ولا مانع من القول بكراهته، بل قد مرّ في المقام الأول من الفصل السابع بيان كراهة ذلك حتى في الرجال والصبيان.

ومنها : انه روي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَفَعَ قِرْطَاسًا مِنَ الْأَرْضِ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» إِجْلَالًا لَهُ وَلَا سَمَهُ عَنْ أَنْ يَدَّاسَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الصَّادِقِينَ، وَخُفِّفَ عَنِ الْوَالِدِ وَإِنْ كَانَ مُشْرِكِينَ.

ومنها : كراهة التفل [رمي البصاق] إلى جهة القبلة، لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا يَتْفَلُ الْمُؤْمِنُ فِي الْقِبْلَةِ، فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ نَاسِيًا فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ.

ومنها : كراهة طلب الحوائج من مستحدث النعمة، لما ورد من أن إدخال اليد في فم الأفعى إلى المرفق لإخراج الدرهم خير من طلب الحوائج إلى من لم يكن فكان.

ومنها : استحباب إخفاء النخامة والبصاق عن الناظر، ودفنها، لما عن مولانا الصادق عليه السلام من: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَنَخَّعَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ النَّاسَ غَطَّى رَأْسَهُ ثُمَّ دَفَنَهُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَبْزُقَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

## المقام السادس

في عدة أخبار متفرقة :

فمنها : ما عن أبي عبدالله عليه السلام قال: تبع حكيم حكيماً سبع مائة فرسخ في سبع كلمات فلماً لحق به قال: يا هذا! ما أرفع من السماء؟ وأوسع من الأرض؟ وأغنى من البحر؟ وأقسى من الحجر؟ وأشدّ حرارة من النار؟ وأشدّ برداً من الزمهرير؟ وأثقل من الجبال الراسيات؟. فقال: يا هذا! الحق أرفع من السماء، والعدل أوسع من الأرض، وغنى النفس أغنى من البحر، وقلب الكافر أقسى من الحجر، والحريص الجشع أشدّ حرارة من النار، واليأس من رَوْح الله أشدّ برداً من الزمهرير، والبهتان على البرئ أثقل من الجبال الراسيات<sup>(١)</sup>.

ومنها : ما عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: حسبك من كمال المرء تركه ما لا يجمل به، ومن حياته أن لا يلتقى أحداً بها يكره، ومن عقله حسن رفقته، ومن أدبه علمه بما لا بد منه، ومن ورعه عفة بصره وعفة بطنه، ومن حسن خلقه كفه أذاه، ومن سخائه برّه لمن يحب خلقه، ومن كرمه إثارة على نفسه، ومن صبره قلة شكواه، ومن عدله إنصافه من نفسه، وتركه الغضب عند مخالفته، وقبوله الحق إذا بان له، ومن نصحه نهيه لك من عيبك، ومن حفظ جواره ستره لعيوب جيرانه، وتركه توبيخهم عند إساءتهم إليه، ومن رفقته ترك الموافقة على الذنب بين أيدي من يكره الذنب، ومن حسن صحبته إسقاطه عن صاحبه مؤونة أداء حقّه، ومن صداقته كثرة موافقته، ومن صلاحه شدة خوفه من ذنبه، ومن شكره معرفته بإحسان من أحسن إليه، ومن تواضعه معرفته بقدره، ومن حكيمته معرفته بذاته.

---

(١) الخصال للشيخ الصدوق : ٢ / ٣٤٨ حديث ٢٦ تبع حكيم حكيماً.

ومن مخافته ذكر الآخرة بقلبه ولسانه، ومن سلاحه [لعله: صلاحه] قلة تحفظه لعيوب غيره، وعنايته بإصلاح نفسه من عيوبه<sup>(١)</sup>.

ومنها : ما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً: من نظر في دينه إلى من فوقه فاقتدى به، ونظر في دنياه إلى من هو دونه فشكر الله، فإن نظر في دنياه إلى من فوقه تأسف على ما فاته لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً<sup>(٢)</sup>.

ومنها : ما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن الله عز وجل يقول: وضعت خمسة في خمسة والناس يطلبونها في خمسة فلا يجودونها، وضعت الغنى في القناعة والناس يطلبونها في كثرة المال فلا يجودونه، وضعت العز في خدمتي والناس يطلبونه في خدمة السلطان فلا يجودونه، وضعت الفخر في التقوى والناس يطلبونه بالأنساب فلا يجودونه، وضعت الراحة في الجنة والناس يطلبونها في الدنيا فلا يجودونها<sup>(٣)(٤)</sup>.

ومنها : ما عن مولانا الصادق عليه السلام قال: طلبت الجنة فوجدتها في السخاء، وطلبت العافية فوجدتها في العزلة، وطلبت ثقل الميزان فوجدته في شهادة: أن لا إله إلا الله، محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وطلبت السرعة في الدخول إلى الجنة فوجدتها في العمل لله تعالى، وطلبت حب الموت فوجدته في تقديم المال لوجه الله، وطلبت حلاوة العبادة فوجدتها في ترك المعصية، وطلبت رقة القلب فوجدتها في الجوع والعطش، وطلبت نور القلب فوجدته في التفكير والبكاء، وطلبت الجواز على الصراط فوجدته في الصدقة، وطلبت نور الوجه فوجدته في صلاة الليل، وطلبت فضل الجهاد فوجدته في الكسب للعيال،

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٣٥٦ باب ١٠١ نوار ما يتعلق بابواب الجهاد حدیث ١٠.

(٢) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٣٥٧ باب ١٠١ نوار ما يتعلق بابواب الجهاد حدیث ١٦.

(٣) مستدرک وسائل الشیعة : ٢ / ٣٥٧ باب ١٠١ نوار ما يتعلق بابواب الجهاد حدیث ١٨.

(٤) لم يذكر الخامس في الرواية، ولعله ساقط من النسخة [منه قدس سره].

وطلبت حبَّ الله فوجدته في بغض أهل المعاصي، وطلبت الرياسة فوجدتها في النصيحة لعباد الله، وطلبت فراغ القلب فوجدته في قلة المال، وطلبت عزائم الأمور فوجدتها في الصبر، وطلبت الشرف فوجدته في العلم، وطلبت العبادة فوجدتها في الورع، وطلبت الراحة فوجدتها في الزهد، وطلبت الرفعة فوجدتها في التواضع، وطلبت العزَّ فوجدته في التصدق، وطلبت الذلة فوجدتها في الصوم، وطلبت الغنى فوجدته في القناعة، وطلبت الأنس فوجدته في قراءة القرآن، وطلبت صحبة الناس فوجدتها في حسن الخلق، وطلبت رضَى الله فوجدته في برِّ الوالدين<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: أول ما عصي الله به ستّة: حبّ الدنيا، وحبّ الرياسة، وحبّ الطعام، وحبّ النوم، وحبّ الراحة، وحبّ النساء<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أنه قال: ثلاث من كُنَّ فيه كان مناققاً وإن صام وصلّى، وزعم أنه مسلم: من إذا ائتمن خان، وإذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، إن الله عزَّوجلَّ قال في كتابه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾<sup>(٣)</sup> وقال: ﴿إِنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾<sup>(٤)</sup> وقال: ﴿وَأَذْكَرٌ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلُ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾<sup>(٥) (٦)</sup>.

ويوافقه خبر الصايغ قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل على هذا

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٣٥٧ باب ١٠١ نوادر ما يتعلق بابواب جهاد النفس حديث ١٩، عن مجموعة الشهيد رحمه الله.

(٢) الخصال : ١ / ٣٣٠ حديث ٢٧ أول ما عصي الله تبارك وتعالى به ست خصال.

(٣) سورة الانفال : ٥٨.

(٤) سورة النور : ٧.

(٥) سورة مريم : ٥٤.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٠ باب ١٢٠ تحريم الكذب حديث ٩.



الأمر إن حدث كذب، وإن وعد أخلف، وإن ائتمن خان، ما منزلته؟ قال: هي أدنى المنازل من الكفر وليس بكافر<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: بُني الكفر على أربع دعائم: الفسق، والغلو، والشك، والشبهة.

والفسق على أربع شعب: على الجفا، والعمى، والغفلة، والعتو.  
والغلو على أربع شعب: على التعمق بالرأي، والتنازع فيه، والزيغ، والشقاق.

والشك على أربع شعب: على المرية، والهوى، والتردد، والاستسلام.  
والشبهة على أربع شعب: إعجاب بالزينة، وتسويل النفس، وتأول العوج، ولبس الحق بالباطل.

وبني النفاق على أربع دعائم: على الهوى، والهوينا، والحفيظة، والطمع.  
والهوى على أربع شعب: على البغي، والعدوان، والشهوة، والظغيان.  
والهوينا على أربع شعب: على الغرة، والأمل، والهيئة، والمماطلة.  
والحفيظة على أربع شعب: على الكبر، والفخر، والحمية، والعصبية.

والطمع على أربع شعب: الفرح، والمرح، واللجاجة، والتكاثر، الحديث<sup>(٢)</sup>.  
ومنها: أخبار عديدة عن رسول الله يجمعها أن الله عز وجل خلق الجنة لبنتين: لبنة من ذهب ولبنة من فضة، ويوجد ريحها من مسيرة ألف عام، ولا يدخلها ولا يجدر ريحها مدمن خمر، ولا نيام، ولا ديوث، ولا شرطي، ولا زقوق - وهو المخنث - ولا حيوف - وهو النبأش -، ولا عشار، ولا قاطع رحم، ولا قدرى، ولا

(١) أصول الكافي: ٢ / ٢٩٠ باب في أصول الكفر وأركانه حديث ٥ و ٨. بتصرف واختصار.

(٢) أصول الكافي: ٢ / ٣٩١ باب دعائم الكفر وشعبه، والحديث طويل اختصره المؤلف قدس

شيخ زاني، ولا جارَ إزاره خيلاءً، ولا فنان، ولا مَنان، ولا جراض، ولا جعظري - وهو الذي لا يشبع من الدنيا- .

وقال صلوات الله عليه وآله: يا علي! كفر بالله العظيم من هذه الأمة عشرة: القتات، والساحر، والديوث، والناكح المرأة حراماً في دبرها، وناكح البهيمة، ومن نكح ذات محرم، والساعي في الفتنة، وباع السلاح من أهل الحرب، ومانع الزكاة، ومن وجد سعة فمات ولم يحج<sup>(١)</sup> .

ومنها : مرسل الصدوق<sup>(٢)</sup> رحمه الله عن الصادق عليه السلام انه قال: من لم يبالي ما قال وما قيل فيه فهو شرك شيطان، ومن لم يبالي أن يراه الناس مسيئاً فهو شرك شيطان، ومن اغتاب أخاه المؤمن من غير تره بينهما فهو شرك شيطان، ومن شغف بمحبة الحرام وشهوة الزنا فهو شرك شيطان، ثم قال عليه السلام: إن لولد الزنا علامات: احداها بغضنا أهل البيت عليهم السلام. وثانيها: ان يحن إلى الحرام الذي خلق منه، وثالثها: الاستخفاف بالدين. ورابعها: سوء المحضر للناس، ولا يسيء محضر إخوانه إلا من ولد على غير فراش أبيه أو حملت به أمه في حيضها .

ومنها : ما عن الصادق عليه السلام قال: يهلك الله ستاً لست: الأمراء بالجور، والعرب بالعصية، والدهاقين بالكبر، والتجار بالخيانة، وأهل الرساتيق بالجهالة، والفقهاء بالحسد<sup>(٣)</sup> .

(١) الخصال للشيخ الصدوق رحمه الله : ٢ / ٤٥٠ حديث ٥٦ .

(٢) الخصال للشيخ الصدوق رحمه الله : ٢ / ٢١٦ حديث ٤٠ ، والرواية مسندة هكذا: حدثنا جعفر بن محمد بن مسرور رضي الله عنه، قال: حدثنا الحسين بن محمد بن عامر، عن عمه عبدالله بن عامر، عن محمد بن زياد، عن سيف بن عميرة قال: قال الصادق جعفر بن محمد عليها السلام ...

(٣) الخصال للشيخ الصدوق : ١ / ٣٢٥ حديث ١٤ .

ومنها : ما عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: يا علي! آدم سيد البشر، وأنا سيد العرب ولا فخر، وسلمان سيد فارس، وصهيب سيد روم، وبلال سيد حبشة، وطور سيناء سيد الجبال، والسدرة سيد الأشجار، وأشهر الحرم سيد الشهور، والجمعة سيد الأيام، والقرآن سيد الكلام، وسورة البقرة سيد القرآن، وآية الكرسي سيد سورة البقرة، فيها خمسون كلمة، في كل كلمة بركة.

.. إلى هنا فلنختم الكتاب \* حامداً لله المتعال، مصلياً على النبي وآله خير آل، شاكرراً لأنعمه العظام التي منها التوفيق للإتمام.

وقد انتهى الحال بي إلى هنا في أوائل الثلث الأخير من ليلة الأحد الخامس والعشرين من ربيع الثاني من شهر سنة ألف وثلاثمائة وخمس وثلاثين، وهي - سنة ونصف قبلها - سنين اشتداد توارد البلايا والمحن، وتواتر المصائب والفتن، وشيوع نهب الأموال، وهتك الأعراض، وإراقة الدماء، والحرب العامة بين الدول والأمراء، وسلب الأمانة والراحه من عموم بلاد المسلمين والكفار، وذلل الأعرزة، وعزّ الأشرار، سنين ظلمات بعضها فوق بعض، إذا أخرج المؤمن يده لم يكذبها، سنين لم يجعل الله لها نوراً ولا رفاهاً، سنين ترى الناس فيها وتحسبها سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد. ولو قال قائل بعدم وقوع مثلها من لدن خلق آدم إلى اليوم لكان بالتصديق جديراً، وقد انقطعت المكاتبات، وأسقطت المناسبات، وأختل النظام، وعسر العيش على أغلب الأنام، والحمد لله تعالى على بروز صدق قول الإمام الهمام أبي الأئمة الكرام أمير المؤمنين عليه أفضل الصلاه والسلام مخاطباً به الكوفة وظهرها: إذا كان البلاء في سائر الأقطار إلى شحمة الأذن ففبك إلى الخلل، فالיום بلدتنا هذه - بركة من حلّ جسده الشريف بها - أحسن بقاع الأرض طراً وأمنها كلاً. ومن أمعن النظر في حالها في هذه الثلاث سنين عدّ ذلك من أعظم كرامات أمير المؤمنين عليه السلام،

٦٢٤ ..... مرآة الكمال للهامقاني / ج ٣

فترى البلدة محفوظة من التعديّات، وقد جعل الأمن اليوم باسرارها، وترى الذناب يمشي بعضها مع بعض مشي الغنم، والأعداء يجالس بعضهم بعضاً مجالسة الإخوة والأخلاء، لكن الغوث إلى الله تعالى ووليّ العصر أرواحنا فداه من ضيق أمور المعاش، وأيّ ضيق، والرجاء أن يجعل الله سبحانه هذه الشدّه مقدّمة قريبة للرخاء الكامل، بظهور الإمام العادل، بقية الله سبحانه في الأرض والسماء، عجل الله تعالى فرجه، وسهّل مخرجه، وجعلنا من أعوانه، ومن كل مكروه فداه، آمين يا إله طه وياسين.

٢٥ - ربيع الثاني - ١٣٣٥ هـ.

## فهرس موضوعات الجزء الثالث من

### كتاب مرآة الكمال

الموضوع	الصفحة
الفصل الحادي عشر: في آداب قراءة القرآن المجيد والذكر والدعاء والتوسلات والزياره والسفر:	
المقام الأول: في آداب قراءة القرآن المجيد	٧
ما ينبغي لقارئ القرآن	١٧
فضائل وفوائد جملة من سور القرآن الكريم	٣٠
المقام الثاني: في آداب الذكر	٦٩
موارد تأكد استحباب الذكر	٧٥
التأكيد على جملة من الأذكار	٧٨
الأذكار المنصوص على استحباب أن تُقال كل يوم وليلة	٨٩
فائدة عامة:	٩٣
المقام الثالث: في الدعاء وآدابه	٩٦
موارد تأكد الدعاء	١٠٠
ما يستحب للداعي مراعاته	١٠٥
ما ينبغي للداعي تركه	١٢٦
تذييل:	١٢٧

١٢٨	..... المقام الرابع: في التوسّلات
١٣٣	..... آداب كتابة الرقعة وكيفيّتها
١٣٩	..... ما ينبغي التنبيه عليه في التوسّلات
١٤٤	..... المقام الخامس: في الزيارة وآدابها
١٤٤	..... الجهة الأولى: مطلوبة الزيارة شرعاً
١٤٦	..... الجهة الثانية: فضل زيارة قبر النبي (ص) وفضل قصده
١٥٠	..... الجهة الثالثة: ما يستحب في المدينة المشرفة
١٥٥	..... الجهة الرابعة: في زيارة امير المؤمنين عليه السلام
١٦٢	..... الجهة الخامسة: في زيارة سيّد الشهداء عليه السلام
١٨٧	..... ما ينبغي إتيانه لمن زار سيّد الشهداء عليه السلام
١٨٩	..... الجهة السادسة: في زيارة الجوادين والصكرين عليهم السلام
١٩٠	..... ما ينبغي بيانه هنا من أمور
١٩٢	..... الجهة السابعة: في زيارة الامام الرضا عليه السلام
١٩٧	..... الجهة الثامنة: في آداب زيارة النبي (ص) والأئمة عليهم السلام
١٩٧	..... الآداب العامة
٢٢٩	..... الآداب الخاصة بحرم سيّد الشهداء عليه السلام
٢٣١	..... تذييل: يتضمّن مطالب
٢٤٣	..... فائدة:
٢٤٤	..... الجهة التاسعة: في زيارة النبي والأئمة عليه السلام من بعيد
٢٤٧	..... فائدتان:
٢٤٨	..... الجهة العاشرة: في الاستتابة للزيارة والنيابة فيها
٢٥٢	..... الجهة الحادية عشرة: ما ورد في فضل البقاع المطهّرة وبجارتها وتمجيرها
٢٥٣	..... منها: المدينة المشرفة
٢٥٥	..... منها: الكوفة
٢٥٨	..... منها: كربلاء المشرفة
٢٦٠	..... منها: خراسان

٦٢٧	الفهرس
٢٦٠	منها: قم
٢٦٢	منها: كل أرض فيها قبر أحد الأئمة عليهم السلام
٢٦٣	الجهة الثانية عشرة: في بيان أيام مواليد النبي وأهل بيته ووفياتهم
٣٠٦	فائدة:
٣٠٦	تذييل: يتضمّن أمور
٣١٣	الجهة الثالثة عشرة: في زيارة غير المعصومين من المؤمنين
٣٢١	تذييل: يتضمّن أمرين
٣٢٥	المقام السادس: في السفر وآدابه
٣٢٧	عدّ آداب السفر
٣٥٨	تذييل: يتضمّن مطالب
٣٥٨	المطلب الأول: في الاستخارة
٣٧٠	تنبيهات:
٣٧٥	المطلب الثاني: الصدقة
٣٨٢	المطلب الثالث: اختبارات الأيام
٤٠١	تنبيهان:
٤٠٤	المطلب الرابع: أحكام الدواب وغيرها

## الفصل الثاني عشر: في أسباب الصحة وآداب المرض وما يتعلق به، وآداب الاحتضار والموت والغسل والتشيع والكفن والدفن والتعزية:

٤٢٧	المقام الأول: في أسباب حفظ الصحة
٤٤١	الرسالة الذهبية
٤٥٦	آداب المرض
٤٦٩	فائدة: ذكر الموت
٤٧٢	ما يستحب مداواة المريض به
٤٧٥	الوصية
٤٧٨	المقام الثالث: في آداب الاحتضار والموت
٤٨٤	المقام الرابع: في آداب التشيع والتجهيز
٤٩٣	المقام الخامس: في آداب غسل الميت

٥٠٣	المقام السادس: في تكفين الميت وتحنيطه
٥٠٥	سنن الكفن
٥١٠	مكروهات التكفين
٥١٤	المقام السابع: الصلاة على الميت
٥١٤	من يصلي عليه
٥١٥	في المصلي
٥١٨	كيفية صلاة الميت
٥٢٢	فروع
٥٢٣	سنن الصلاة على الميت
٥٢٦	المقام الثامن: في دفن الميت
٥٢٨	مقدمات الدفن وسننه
٥٣٦	مكروهات الدفن
٥٣٩	مسائل:
٥٤٣	المقام التاسع: في جملة من الآداب والأحكام المتعلقة أغلبها بما بعد الدفن
٥٥٨	آداب المصاب
٥٦٤	المكروهات أو المحظورات من المصاب

#### خاتمة: في آداب متفرقة وأثار معشقة

٥٦٩	المقام الأول: موجبات الفقر
٥٨٣	موجبات الرزق
٥٩٠	المقام الثاني: موجبات الهمّ والغمّ
٥٩١	مزييلات الهمّ والغمّ
٥٩٢	موجبات الحفظ
٥٩٣	مورثات النسيان
٥٩٥	مورثات الجنون
٥٩٦	موجبات زيادة العمر
٥٩٦	مورثات قساوة القلب
٥٩٨	مرققات القلب



٦٢٩	..... الفهرس
٥٩٩	..... المقام الثالث: جملة من الحقوق من رسالة الحقوق
٦٠٧	..... المقام الرابع: في بيان ما ورد في الاسلام والايان والدين والتشيع والخيرورة والعقل الإلهي ...
٦٠٧	..... ما ورد في الاسلام
٦٠٨	..... ما ورد في الايمان والمؤمن
٦١١	..... ما ورد في الدين
٦١١	..... ما ورد في التشيع
٦١٣	..... ما ورد في العقل الإلهي
٦١٤	..... المقام الخامس: في آداب متفرقة نافعة
٦١٨	..... المقام السادس: في عدّة أخبار متفرقة
٦٢٥	..... الفهرس



اللَّهُمَّ عَظْمَ الْبَلَاءِ ، وَبَرِحَ الْخَفَاءِ ، وَأَنْكَشَفَ الْغِطَاءِ  
وَضَاقَتِ الْأَرْضُ وَمِنَعَتُ السَّمَاءُ ، وَأَنْتَ السُّتَعَانُ  
وَالِيكَ يَا رَبِّ الْمُسْتَكِي ، وَعَلَيْكَ الْمَعْوَلُ فِي الشَّدَّةِ  
وَالرَّخَاءِ ، فَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَفَرِّجْ عَنَّا بِحَقِّهِمْ  
فَرَجًا عَاجِلًا كَلِّحِ الْبَصْرَ ، أَوْهُوَ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ .

\* \* \* \* \*

اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ فَقَدْ نَبَيْتِنَا وَغَيْبَةَ وَلِيِّنَا  
وَقَلْبَةَ عَدَدِنَا وَكَثْرَةَ عَدُوِّنَا وَشِدَّةَ الْفِتَنِ بَيْنَنَا  
وَتَظَاهَرَ الزَّمَانِ عَلَيْنَا ، فَفَرِّجْ عَلَيْنَا بِفَيْحِ مِنْكَ تُجَهِّلهُ  
وَسُلْطَانِ حَقِّ تَظْهِرُهُ إِلَهَ الْحَقِّ ، آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ